

رفع

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رسالة يوم الجمعة
١٠٠ د.س

القصيدة الكاملة لخواجه عسري

إعداد
الشيخ محمد بن هادي الحميمي

هذا الكتاب لاستقرأ لأكثر من ألفي كتاب
ورسالة ومقال لمنظري خواجه العصر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القصة الكاملة
لخواجه عسرينا

٣ إبراهيم صالح العبد الله المحميد، ١٤٣٦ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية اثناء النشر

المحميد، إبراهيم صالح العبد الله

القصة الكاملة لخارج عصرنا. / إبراهيم صالح العبد الله المحميد

- المدينة المنورة، ١٤٣٦ هـ

ص...؟ سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠١-٧١٧١-٢

١- الخواارج ٢- الفرق الإسلامية ٣- البدع في الاسلام أ. العنوان

١٤٣٦/١٦٠٧

ديوي ٢٤٨

رقم الإيداع: ١٤٣٦/١٦٠٧

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠١-٧١٧١-٢

حقوق الطبع محفوظة

إلا لمن أراد طبعه، وتوزيعه مجاًناً، أو يبيعه بسعر معتدل، بدون حذف

أو إضافة أو تغيير

الطبعة الأولى

مكتبة دار البرازي

سوريا - حمص - مجمع ابن سينا

البريد الإلكتروني: Dar.alktab.alalme@gmail.com

دار الأعلام للنشر والتوزيع

أمانة العامة لجمعية الشريعة السعودية - المدينة المنورة

جوال: ٥٩٠٩٦٠٠٠٢

الصف والإخراج

دار الأعلام للنشر والتوزيع

القصيدة الكاملة لخوارج عصرنا

إعداد
الدكتور محمد بن صالح المنجد

هذا الكتاب استقراء لأكثر من ألفي كتاب
ورسالة ومقال لمنظري خوارج العصر

أصل هذا الكتاب رسالة جامعية نال بها الباحث درجة
الماجستير من الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة

مناقشة

- الشيخ الدكتور حسين آل الشيخ - حفظه الله -
- الشيخ الدكتور سعود الخلف - حفظه الله -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا،
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.
أَمَّا بَعْدُ..

فَإِنَّ قِوَامَ هَذَا الدِّينِ الْحَنِيفِ يَكُونُ بِأَمْرَيْنِ:

- سلامة مصادر التلقي.
- سلامة منهج الاستدلال.

فَإِنْ حَصَلَ الْفَسَادُ فِي أَحَدِهِمَا - أَوْ كِلَيْهِمَا - اخْتَلَطَتِ الْأُمُورُ، وَنَتَجَ عَنْ ذَلِكَ مَا لَا تَحْمَدُ عَقْبَاهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَالسُّنَّةُ تَصْبِحُ بَدْعَةً، وَالْبَدْعَةُ سُنَّةً، وَالشِّرْكُ تَوْحِيدًا، وَالتَّوْحِيدُ شِرْكًا، وَالْحَقُّ بَاطِلًا، وَالبَاطِلُ حَقًّا.

وَفِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ الْمَتَأَخِّرَةِ أَطْلَتِ فِي رُبُوعِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ فِتْنٌ عَظِيمَةٌ، هَزَتِ قُلُوبَ أَهْلِ الْإِيمَانِ، تَجَلَّتْ فِي بَزْوِغِ مَنْهَجِ الْخَوَارِجِ، وَهَذَا الْمَذْهَبِ الْخَبِيثِ مِنْ أَشَدِّ مَا ابْتُلِيَ بِهِ الْأُمَّةُ مِنْذُ مَقْتَلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

ويرى أهل العلم أن من الواجب على المسلمين في كل عصر ومصر إذا تحققوا من وجود هذا المذهب الخبيث أن يعالجوه؛ بتحسين عموم المسلمين من هذا الفكر أولاً، وبتبصير أربابه وتحذيرهم من سوء مغيبته - ثانياً -، فإن لم يمثلوا قاتلوهم دفعاً لشُرِّهم، ولا يكاد يمضي زمان إلا ويوجد فيه نوع من أنواع هذه الفرقة؛ وإن لم تلتزم بجميع مبادئ القوم.

والانحراف الوخيم في منهج الاستدلال أدى إلى فشو منهج الخوارج بين شباب الأمة اليوم؛ فحمل أولئك الشَّيْبَةَ حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام الأطنان من المتفجرات، ولبسوا الأحزمة الناسفة، وارتكبوا أكبر ذنوب عُصِي الله بهما بعد الشرك، وهما:

١ - قتل النفس (الانتحار).

٢ - سفك دماء أهل القبلة.

وقد صوّر هذا الخلل العظيم في منهج الاستدلال للشباب المسلم أن عملهم هذا أقرب طريق إلى الجنة، ما أدى إلى ارتكاب الحوادث الفظيعة التي جرّت على أمتنا الولايات باسم الإسلام ونصرة الدين، بل إن أحدهم وقبل ثوانٍ من التفجيرات لسانُ مقاله: ﴿وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾ [طه: ٨٤]!!

والذي بجواره يقول: «فزتُ وربَّ الكعبة»!

والثالث من خلفهم يقول: الجنة الجنة^(١)!

(١) وجد كلامٌ نحو هذا مسجّل لبعض الشيبية، قبل ثوانٍ من أحد التفجيرات.

وكانت شبهة هؤلاء الشَّيْبَةِ بالأمس في بدء هذه الأحداث: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»^(١)، ثم انكشف المستور، وكشَّر مذهب الخوارج عن أنيابه، وسُفكت دماء أهل القبلة، كما سفكت دماء أهل الذِّمة، وحصل ما حذَّر منه الشيخ العلامة محمد بن صالح بن عثيمين (سنة ١٤١٥ هـ) في خطبة جمعة بعد حادثة العليا الشهيرة.

حيث قَالَ ﷺ: « هذا مذهبُ الخوارج؛ اليوم يسفكون دماءَ أهل الذمة، وغداً يسفكون دماءَ أهل القبلة »^(٢)، وما حادثةُ اقتحام مبنى الأمن العام في عاصمة بلاد التوحيد، ومبنى قوة الطوارئ = بعبدة عن الأذهان.

وبعد مرور عقدٍ من الزمن حاولوا تفجير أكبر مصافي النفط في العالم - في مدينة أبيق - في بلاد التوحيد، وحمى الله بلادنا من مذبحةٍ ما كان يُسمعُ بمثلها في التاريخ لو نجحت الضربة، ولكنَّ الله سلَّم، وهلك المنفَّذون عن بكرة أبيهم، وردَّ الله كيد الخوارج في نحورهم، واعترف البقية من المخطَّطين أنَّ القصد من العملية هو خلق الفوضى لإعطاء فرصةٍ وذريعةٍ لأمريكا للدخول إلى بلاد الحرمين؛ إما مساعدة للحكومة السعودية، أو احتلال لمنابع البترول!.

لقد سفك خوارجُ العصر دماءَ المئات من أهل القبلة، وأهل الذمة فيما مضى، وتبريُّرهم الوحيد لذلك هو إخراجُ المشركين من جزيرة العرب، ثم جاءت هذه المحاولة لتفجير آبار النفط، فلماذا هكذا؟

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » ٥٦ كتاب الجهاد: (١٧٦) باب هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم، ومسلم في الوصية؛ باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه رقم (١٦٣٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) شريط سمعي بعنوان: الحادث العجيب في البلد الحبيب.

الجواب عندهم هو جلب المشركين إلى جزيرة العرب!، كما سوف ننقل من أقوالهم حرفياً.

إنَّ الدماء التي قال فيها النبي المجتبي، والحبيب المصطفى ﷺ: «لَزَوَالُ الدُّنْيَا بِأَسْرِهَا أَهْوَنُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ سَفْكِ دَمِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ» = صارت أَلْعُوبَةً بِيَدِ خَوَارِجِ الْعَصْرِ؛ فتارةً يسفكونها بدعوى إخراج المشركين، وتارةً أخرى بدعوى فتح جبهةٍ جديدة للصليب الكافر.

وسوف ننقل في هذا البحث من أقوال القوم أَنَّهُمْ يتحرَّشون بالدول الكافرة بقصد جلبهم لاحتلال بلاد الإسلام؛ لأنَّ رماحهم قصيرة ولا تصل إلى الكفار، ولقد حَقَّقَ لهم الصليب الكافر أمنيَّاتهم، وصبُّوا حمماً من العذاب على بلاد أفغانستان المسلمة، ثم نزلوا لمستوى الرِّماح ولم يجد الصليب الكافر أصحاب الرماح، إِنَّمَا وَجَدَ شَعْبًا أَعْزَلَ وهو الشعب الأفغاني؛ الذي اكتوى بنار أفكار الخوارج لما جلبوا له الأعداء.

وكلُّ ما حصل في الساحة الأفغانية من سفكٍ للدماء يتحمل تبعاته خوارج العصر، وسوف ننقل من أقوال زعماء القوم ومنظرِّيهم أَنَّ جلب الأعداء لاحتلال ديار الإسلام هو منهج يسرون عليه، وليس خطأً في فكرة، أو زَلَّةَ لسان. وهذه الحقيقة المرَّة تؤكد لكلِّ مَنْ لديه ذرَّةٌ من إنصاف، أو أثارةٌ من علم؛ أَنَّ هؤلاء هم من حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام؛ الذين أخبر النبي ﷺ أَنَّهُمْ يقتلون أَهْلَ الإسلام، ويدعون أَهْلَ الأوثان.

ثم ظهرت في الساحة رسائل وفتاوى منظري فكر الخوارج لتُزيل كلّ شبهة عمّن يُحسن الظنّ في خوارج العصر، فصدرت رسالة: « الباحث في حكم قتل رجال المباحث » لأحد أبناء هذه البلاد الذين درسوا عقيدة التوحيد، وتعلّموا المنهج النقيّ من علماء هذه البلاد، ولكنهم تنكّبوا الصراط المستقيم، وأعرضوا عن المنهج السلفي القويم.

ثم بدأت فتاوى خوارج العصر تظهر تباغاً؛ فمن تلك الفتاوى وصف ديار المسلمين بدار الكفر، والقول بوجوب الهجرة منها وبكلّ وقاحة!.

كذلك خرجت الفتاوى التي تُبيح دماء النساء والذّراري من أهل القبلة، تماماً كما فعل سلفهم من قبل؛ فخرجت فتوى لخارجيّ مارقٍ يعيش في بلاد الكفار عنوانها: « فتوى خطيرة الشأن في جواز قتل النساء والذّراري والولدان » أفتى بها لمن على شاكلته من الخوارج في بلاد الجزائر، بجواز قتل نساء وذّراري وأولاد رجال الشرطة، إذا كان هذا رادعاً لهم عن قتال المجاهدين بزعمه!.

ولا زالت دماء المسلمين تسيل في بلاد التوحيد واليمن ومصر وإندونيسيا وباكستان وغيرها، حتى وصل القتل إلى المساجد التي أقيمت للعبادة، وما حادثه مسجد الثورة في الخرطوم - ببلاد السودان قبل سنوات - عنّا ببعيد، حيث اقتحم أربعة من شبيبة الخوارج المسجد يوم الجمعة، وسفكوا دماء عشرات المسلمين، وهؤلاء الشباب تربّوا في معسكرات التكفير والتفجير.

ومع هذا الأمر الجليّ الواضح فإنّ البعض لا يزال يُحسن الظنّ في هؤلاء الشبيبة، ويصف رموزهم بأنهم حماة الأمة، وحُرّاس العقيدة.

فإلى الله المشتكى.

وفي هذا البحث نقلت عنهم ما سيقومون به في حالة التمكين من الذبح وسفك الدماء وهو عين ما تفعله جماعة ما تسمى بـ « داعش »^(١) الآن التي أفسدت الحرث والنسل في سوريا والعراق.

يقول أبو قتادة: « خلال شوكة النكايه نتعلم كيف لا نخاف من الدّم، وكيف نُتقن الذّبح، وكيف نُتقن اقتحام الحصون المنيعة.

لسنا محتاجين إلى أخذ رضاهم فيمن يحكم أو بما يحكم؟، سيحكمهم أميرنا شاءوا أم أبوا، وسنحكمهم بالإسلام، ومن رفع رأسه قطعناه، لأننا حين نصل إلى التمكين مرورًا بالنكايه، نكون بفضل الله تعالى قد نظفنا الطريق من كلّ أوساخها وقاذوراتها، (ليس كلّ الأوساخ والقاذورات، بل رؤوسها إن شاء الله تعالى)، وبشوكة النكايه نقطف الرؤوس التي حان قطافها، فلسنا مستعدين - بتاتًا - لنقاش سفسطائي تفوح منه رائحة الهوى والشرك، وللسنا مستعدين - أبدًا - لحوار يبتسم خصومنا لنا »^(٢).

ويقول أبو بكر ناجي: « إننا الآن في أوضاع شبيهة بالأوضاع بعد وفاة الرسول ﷺ وحدوث الردة، أو مثل ما كان عليه المؤمنون في بداية الجهاد، فنحتاج للإثخان، ونحتاج لأعمال مثل ما تم القيام بها تجاه بني قريظة وغيرهم، أما إذا مكنتنا الله واقتربنا من السيطرة ونشر العدل، فما أرق أهل الإيمان وقتها، ووقتها يقول أهل الإيمان للناس: اذهبوا فأنتم الطلقاء »^(٣).

(١) ما تسمي نفسها « دولة العراق والشام الإسلامية ».

(٢) مقالات بين منهجين، مقالة رقم: ٦٦.

(٣) « إدارة التوحش » (ص ٧٦).

ويقول أيضًا في رسالته (النفس الزكية وتفجير الرياض): « لا شك أن النفس الزكية وأمثاله من المصلحين في تلك العصور كانوا على صواب بقدر ما في اتقائهم لإراقة الدماء قدر الإمكان؛ خاصة أنهم كانوا يقاتلون مسلمين، وأحكام قتال المسلم إذا بغى تختلف عن أحكام قتال الكفار وأهل الردة، إلا أننا والحمد لله نواجه أهل الصليب وأعوانهم من المرتدين وجندهم؛ فلا مانع لدينا من إراقة دمائهم، بل نرى ذلك من أوجب الواجبات ما لم يتوبوا ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويكون الدين كله لله.. »^(١).

(١) « النفس الزكية وتفجير الرياض » (ص ٢).

أسباب اختيار البحث

١ - حماية جناب التوحيد، لأن انتشار مذهب الخوارج في عصرنا أدّى إلى انحرافٍ عند كثير من الناس في مفهوم التوحيد الذي جاء به الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، ومما يُعَلِّمُ من دين الله بالضرورة أنَّ الغاية من خلق العباد هي عبادة الله وحده لا شريك له.

قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] ^(١).

٢ - وجود سيلٍ جارٍ من المقالات والكتب والأشرطة والفتاوى... وغيرها؛ تدعو إلى مذهب الخوارج بطريق مباشر أو غير مباشر، بقصدٍ أو بغير قصد، وهذا البحث لَبَنَةٌ من لَبَنَاتِ مواجهة هذا السَّيْلِ الجارف؛ الذي قد غزا شبابَ الأمة من كُلِّ حَدَبٍ وَصَوْبٍ.

٣ - أنَّ خوارج العصر لَبَّسُوا بدعتهم بشيء من الحق، وهذا يستوجب الرد عليهم، وكشف زيغهم؛ فأخطرُ البدع هي التي تكون ملتبسةً بشيء من الحق، يقول العلامة الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد: « ويزداد الأمر شدةً عندما يكون مع صاحب الهوى حقٌّ يلبسُ به بدعته، حتى إذا طفحت الكأسُ هبَّ من شاء الله من حملة الشريعة يَنْزِعُونَ من أنوارها بَذَنُوبٍ وافرة، يطفئون بها جذوة الهوى والبدعة؛ فهم مثلُ العافية للناس لدينهم وأبدانهم » ^(٢).

(١) يقول أحد منظري هذا الفكر: إنَّ غاية الدين الحقيقية إقامة نظام الإمامة الصالحة الراشدة.

(٢) « الرد على المخالف » لبكر أبو زيد (ص ٧).

٤- إنَّ من طرق اجتثاث هذا المعتقد والفكر الخارجي: هو المعالجة العقديّة الفكرية، وكشف الشبهة، وبيان الحق. وهذا البحث من هذا الباب.

ولقد كان ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنه يستأذن ابن عمه الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه في الدخول على الخوارج ومناظرتهم قبل قتالهم، فحصل بذلك خيرٌ عظيم؛ حيث رجع منهم الآلاف ^(١).

٥- أنَّ هذا البحث من باب النصيح الذي افترضه الله على أهل العلم، فمن النصيح تحذير أهل القبلة من مسالك الهوى، ونزغات الشيطان؛ إنقاذاً لأرواح الآلاف من الشباب من غائلة إزهاق أنفسهم، وأنفس غيرهم، كذلك إنقاذاً للآلاف من شباب المسلمين الذين يقضون زهرة شبابهم داخل السجون بسبب اعتناق هذا المعتقد وهذا الفكر، وآخرين بين طريدٍ وشريد.

٦- تبرئة مذهب أهل السنة والجماعة من هذا المذهب الخبيث؛ الذي ألصق به زوراً وبهتاناً، بسبب موافقة خوارج العصر لأهل السنة في بعض الأصول.

٧- أن الله قد منَّ عَلَيَّ قبل سنتين بإخراج رسالة صغيرة بعنوان: « رؤية شرعية للأحداث التفجيرية » بمراجعة الشيخ العلامة صالح الفوزان، فهذا يسهِّل عَلَيَّ البحث نوعاً ما.

٨- طاعة لولاة الأمور الذين أمرنا الله بطاعتهم بنصّ القرآن، وتواترت السنة في ذلك تواتراً معنوياً، حيث ينادون ليلاً ونهاراً ويطالبون أهل التعليم وبقية المجتمع بالمشاركة في محاربة هذا المنهج وهذا الفكر.

(١) انظر: « البداية والنهاية » لابن كثير (٧/ ٢٨١) ط/ مكتبة المعارف - بيروت.

ثمَّ إنّ هذه المباحث الخمسة هي جزء من خمسةٍ وأربعين مبحثًا يتعلّق بخوارج العصر، واخترتُ هذه الخمسة فقط لأهميتها، أسأَلُ الله تعالى أن ينفع قارئها وكاتبها، والحمد لله ربّ العالمين.

إبراهيم بن صالح المحميد
Njde8@hotmail.com

ملاحظة مهمة جداً:

لا يعني أنَّ من أوردتُ اسمه في البحث أنني أتهمهُ بعقيدة الخوارج، لكن قد يكون ممن ساهم في نشوئه من حيثُ لا يدري، سواء قصد أم لم يقصد، علم أو لم يعلم.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الأول

قصة نشوء فكر الخوارج في عصرنا الحاضر

من الألف إلى الياء

وفيه مدخل ومطلبان :

المدخل : منهج الخوارج من حيث الجملة.

المطلب الأول : منهج الخوارج من حيث التفصيل.

وتحته مقدمة وست مسائل :

مقدمة.

المسألة الأولى : شرارة التفسير السياسي المنحرف (المرحلة الأولى).

المسألة الثانية : دور سيد قطب.

المسألة الثالثة : أسباب تأثر خوارج العصر بفكر سيد قطب.

المسألة الرابعة : وقفة مع من ينكر نسبة هذا الفكر لسيد قطب.

المسألة الخامسة : الأصول الخارجية التي أسست في هذه المرحلة.

المسألة السادسة : البدايات العملية للفكر الحُروري المعاصر.

المرحلة الثانية:

المطلب الثاني: (المرحلة الثانية)

تحتة مسائل:

المسألة الأولى: بداية المرحلة الثانية.

المسألة الثانية: أهم كتب الفكر الخارجي.

المسألة الثالثة: سمات المرحلة الثانية.

المسألة الرابعة: أعمال المرحلة الثانية.

المطلب الثالث: (المرحلة الثالثة)

وفيه مسائل:

مقدمة.

المسألة الأولى: أركانها.

المسألة الثانية: سماتها.

المسألة الثالثة: دور الجهاد الأفغاني في هذه المرحلة.

المسألة الرابعة: دور بعض الدعاة في تأجيج المنهج الخارجي.

المسألة الخامسة: رؤوس الفكر الخارجي في هذه المرحلة.

مدخل

نشوء منهج الخوارج في العصر الحاضر من حيث الجملة

إنَّ أعظمَ بليَّةٍ أصيبت بها الأمة - بعد تفتُّي الشُّرك - هي تفسيرُ الإسلامِ تفسيرًا سياسيًا، بعيدًا عن القواعد والأصول الشرعية، وكان هذا التفسير هو الخللُ الوخيم، والأمرُ الجسيم الذي عانت منه الأمة، وكان هذا الخلل ركيزةً أساسية من ركائز نشوء منهج الخوارج في أوساط المجتمعات الإسلامية، وبدايته في العصر الحاضر قبل ستة عقود من الزمن، ولا زالت الأمة الإسلامية تدفع ثمن هذا المنهج الحروري من دماء أبنائها، وأعراض نساؤها، وأموالها.

وهذا التفسير كان مبتدؤه انحرافًا في تفسير دعوة الرسل، وماهية التوحيد، التي من أجلها ينبغي أن تُقطع الأنفاس، وتُبذل المهج، وتنصرف إليها الهمم.

وصاحبه في ذلك الأمر - وبخطٍّ متوازٍ - انحرافٌ في ماهية الشرك، وهذا الانحراف هو نتاجٌ طبيعيٌّ لانحرافٍ في فهم دعوة التوحيد التي جاء بها الأنبياء.

وملخص ذلك التفسير المنحرف: أن الأنبياء والرسل بُعثوا لإقامة نظام الإمامة الراشدة وأنَّ شرك الأمم السابقة كان في إنكار حاكمية الله!!، ووصل الغلو في هذا الانحراف إلى أن يقال: إنَّ فرعون والنمرود لم يُنكرا ربوبية الله؛ بل كانا ينكران حاكمية الله!، وهذا القول لا يصدِّقه العامي؛ فضلًا عمَّن لديه ذرَّة علم، وسيأتي - بحول الله - بطلان هذا التفسير عند التفصيل في نشوء منهج الخوارج.

وبالاعتماد على هذا التفسير المنحرف وُصفت المجتمعات الإسلامية بأنها مجتمعات جاهلية؛ بل وصل الانحراف البغيض، والظلم العظيم، أنهم جعلوا

حكّام المسلمين جميعًا من غير استثناء بمنزلة فرعون والنمرود!، ومن يتابعهما فهو بمنزلة أتباع فرعون والنمرود!.

ولسنا في مقام الدفاع عن حكام المسلمين الآن، بل قد يوجد منهم من وقع في الرّدة الصريحة؛ لكن من أعظم الجور أن يوضع من ينتمي للإسلام ظاهرًا، وتظهر عليه شعائر الإسلام، في منزلة واحدة مع من يدعي الربوبية، وينكر وجود الله.

إنّ رمي المجتمعات الإسلامية بالجاهلية، وحكّامها بالكفر، واعتبار ديارها دار حرب وكفر = لا يُعلّم له نظير في تاريخ الإسلام؛ إلّا عند طائفة واحدة، أخبر النبي المجتبي والحبیب المصطفى ﷺ أنهم كلاب أهل النار.

ولما حُكِم على الحكام بالكفر، ووُصفت الديار بأنها دار حرب وكفر، تمخّص من ذلك أصول عديدة منها: كفر طوائف الحكام؛ والطائفة عند خوارج عصرنا ليس المقصود بها الوزراء والحاشية كما يتبادر إلى الذهن، فكل من يذبّ عن الحكام، ولا يرى كفرهم فهو كافر عندهم، حتى قال أحدهم: «فالقضية ليست وقفًا على من لبس لباس الجيش أو الحرس الوطني، أو نحوهم، وإنما تشمل كلّ نصير»^(١)، ويدخل في طائفة الحكّام أيضًا إمام المسجد الذي يدعو لهم!.

وترتّب على تلك الأصول المناداة بالهجرة من ديار الإسلام؛ حتى ألّف أحد أبناء هذه البلاد رسالة - وهو ممّن ارتضع عقيدة التوحيد من صغره قبل أن تنحرف به شياطين الإنس والجن - وسماها (الإعلام بوجوب الهجرة من دار

(١) «رسالة مناصحة وتذكير» للمقدسي (ص ٣ - ٤).

الكفر إلى دار الإسلام) ^(١) ! هذه التخاريف التي تفوح منها رائحة الفكر الحروريّ العفن مصادمةٌ للأدلة الشرعية الصريحة في أنّ المدينة ومكة تبقيان دار إسلام.

ولقد حثَّ الرسول ﷺ على عدم الهجرة منهما؛ فقال في حقِّ مكة: « لا هجرة بعدَ الفتح » ^(٢) ، وقال في حقِّ المدينة: « والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون » ^(٣) .

لقد تولّد من هذا الانحراف في حقيقة التوحيد وحقيقة الشرك مولودٌ مشؤومٌ هو المنهج الخارجي الذي يقوم على ركنين:

١- تكفير أهل القبلة حكمًا ومحكومين.

٢- استباحة دماء المسلمين.

والتكفير والاستباحة صنوان لا يفترقان، دلَّ على ذلك الأثر والنظر.

أما الأثر فقوله ﷺ: « لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضربُ بعضُكم رقابَ بعض » ^(٤) هذا من السنة، وأمّا من الواقع فإنَّ خوارج العصر - وأسلافهم - لم يحملوا السلاح في وجه أهل القبلة إلَّا بعد اليقين التام أنَّ كفرَ المجتمعات الإسلامية أشدُّ من كفرِ اليهود والنصارى!!، وهذا قاله أكثر من واحد بالحرف كما سننقله.

(١) عبد العزيز الجربوع.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩١٢)، ومسلم (١٣٥٣).

وأخرج البخاري (٣٠٧٧)، ومسلم (١٣٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ

يوم فتح مكة: « لا هجرة بعد الفتح ولكن جهادٌ ونيةٌ، وإذا استنفرتم فانفروا ».

(٣) أخرجه مسلم (١٣٦٣).

(٤) أخرجه البخاري (١٢١)، ومسلم (٢٨).

قال الحافظ ابن حجر: « وذلك إن الخوارج لما كفّروا مخالفهم استباحوا دماءهم »^(١).

ولما كان علماء الأمة - من أهل السنة؛ المشهود لهم بالخيرية، والذين وضع الله لهم القبول في الأرض -، صمّامَ أمانٍ لكل دعوة منحرفة، وفكرٍ حروري مارق = أسقطَ خوارجُ عصرنا علماء الأمة، تارةً بأنهم لا يفقهون الواقع، وتارةً أنهم علماء سلاطين، ووصل الغلو بأبناء الفكر الحروري المعاصر - ومن أهل هذه البلاد - إلى تكفير عَلمَين من أعلام الأمة: الشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ ابن عثيمين - رحمهما الله - كما سوف ننقل من أقوالهم.

ومن الأصول التي قرّروها: قتال الأنظمة المرتدة أولى من قتال اليهود والنصارى؛ فتحقق في هؤلاء الشبيبة خبرٌ قوله ﷺ: « يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان »^(٢).

ولا يظنّ ظانٌّ أن هذه العقيدة - وهي تقديم جهاد أهل الإسلام على جهاد اليهود والنصارى - لم تخطر على بال أبناء هذه البلاد، فإنّها عقيدة عضّ عليها الخوارجُ في الداخل والخارج.

قيل للرشود: « شاع عنكم أنكم تقاتلون مع المجاهدين في العراق منذ فترة من الزمن، فهل هذا صحيح؟ وما رأيكم في ذهاب المجاهدين من جزيرة العرب إلى العراق؟ »^(٣).

(١) « فتح الباري » (ج ١٢ / ٣٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

(٣) مقابلة مع عبد الله الرشود عضو اللجنة الشرعية لما يسمى بتنظيم القاعدة (ص: ١٧) مجلة صدى الجهاد، العدد ١٢ - ٥ رمضان ١٤١٨.

فقال: هذه إشاعة لا أساس لها من الصحة، إلا أن ثمة حقيقة أعجبت من تجاهل كثير من الصادقين لها؛ ألا وهي: أن تحرير جزيرة العرب من حكم وأنظمة هيئة الأمم المتحدة، والعمل على إخراج اليهود والنصارى والهندوس والمرتدين منها، أولى بالنسبة لنا؛ إلا أن الله ﷻ أمر بقتال الأدنى من الكفار، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التوبة: ١٢٣] «!.

ومن الأصول التي قرروها: عدم وجود جماعة المسلمين على وجه الأرض، وأن الواجب على الأمة السعي في إيجادها، حتى وصل الزيغ والانحراف عند كبار منظرهم أن يؤثّموا الأمة جميعاً عن بكرة أبيها، إلا من كان ساعياً في إيجاد دولة الإسلام والخلافة.

ومن أصولهم: الربط بين شرعية الراية، وشرعية السكان والديار؛ فأعادوا ذكر أسلافهم حينما قالوا: « إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية؛ الغائب منهم والشاهد »^(١).

وإن كان خوارج عصرنا ما نادوا بهذا الأصل حرفياً كأسلافهم؛ لكن النتيجة واحدة حتى أن أحد أبناء هذه البلاد ألف رسالة سماها: (الآيات والأحاديث الغزيرة في كفر قوات درع الجزيرة)، حيث ربط بين شرعية الحكام، وشرعية من يدافع عنهم^(٢).

(١) « الفرق بين الفرق » للبغدادى (ص : ٨٨).

(٢) « الآيات والأحاديث الغزيرة في كفر قوات درع الجزيرة » لفارس الزهراني.

وبسبب هذا الأصل كُفِّرَ نواب البرلمانات ومن يشارك فيها، حتى من يُنتخب ويتَّخِب قِيلَ بأنَّهم كفَّار على التعيين!؛ ولم يسلم من ذلك التكفير حتى عجائز المسلمين؛ اللاتي يُسَقَّنَ إلى صناديق الاقتراع لأطماع دنيوية، أو عصبية قبلية.

قال سيد فضل أحد منظرهم: «أما الذين يتخبونهم من أفراد الشعب فيكفرون أيضًا، لأنه بموجب الديمقراطية النيابية فإن الناخبين هم في الحقيقة إنما يוכלون النواب في ممارسة السيادة الشريكة - التشريع من دون الله - نيابة عنهم، فالناخبون يمنحون النواب حق ممارسة الشرك، وينصّبونهم - بانتخابهم - أربابًا مشرّعين من دون الله» ^(١).

ومن أبحث أصولهم: تأصيلهم لمسألة الدماء التي تُراق في العالم الإسلامي، في سبيل الفريضة المزعومة - الموهومة - وهي إقامة دولة الإسلام؛ فقالوا: إنَّ الدماء التي تُراق في العالم الإسلامي بسبب جهادهم تقسم إلى أربعة أقسام:

(١) قسم مستحقٌّ للقتل بذاتهم: وهم الحكام وطوائفهم، وقد بيَّنا مفهوم الطائفة عندهم.

(٢) الفئة المؤمنة: ويقصدون بهذه الطائفة: من أنكر على الحكّام، وشاركهم في ثورتهم، فهؤلاء لا يجوز قتلهم بالقتل إلّا في حالة الضرورة؛ وهي مسألة الترس!.

(٣) من يُقتل في هذه الأحداث من الكفار الأصليين: فهؤلاء مستحقّون للقتل سواء كان ممن يقيم في ديار الإسلام أصلًا - كحال أهل الكتاب في الدول الإسلامية؛ من سكانها الأصليين - أو ممن يدخل من أهل الذمة بعقد أمان

(١) «الجامع» لسيد فضل (ص ١٦٣).

- وهي الفيزا -، وتلك الفتان سقط عهد الذمة عنهما بزعمهم؛ لأنه صدر من حاكم مرتد، وبالتالي فهم مستحقون للقتل!.

٤) مجهولو الحال: الذين لم تثبت لهم عصمة الإسلام؛ لأن الدار دار كفر وحرب، والراية غير إسلامية (الحاكم)، وهؤلاء يجوز قصدهم بالقتل؛ بضرورة وغير ضرورة^(١).

وبهذه التقسيمات الحرورية الأربعة تزول الدهشة والاستغراب؛ الذي لازم الكثير من أهل الإسلام في تقرب الشاب المسلم إلى الله بدماء الموحدين، وأهل الذمة.

فهذه التفجيرات المدمرة لم تقتل إلا كفارًا أصليين لا عهد لهم ولا ذمة، أو مجهولي حال لم تثبت لهم عصمة الإسلام؛ لأن الدار دار كفر وحرب، أمّا من يُقتل من الفئة المؤمنة؛ فيجوز للضرورة، ويُبعث على نيته يوم القيامة!.

إن المتبادر لأذهان الكثير أنّ الدماء المعصومة التي تُراق في العالم الإسلامي منذ عقدين من الزمان سببها سوء فهم لحديث: «أخرجوا المشركين»، أو عدم ضبط لمسائل الولاء والبراء، لكن من قلب كتب ورسائل منظري القوم؛ التي تجاوزت ألفي كتاب ورسالة، يتضح له أن الأمر ليس كذلك؛ فالخطب أكبر، وليست القضية عندهم وقفًا على سوء فهم لحديث أو غلط في مفاهيم الولاء والبراء، إنما هي أصول خارجية كانت تدرّس للشباب في مستنقعات التكفير والتفجير، كما سوف ننقل.

(١) سيد فضل وكتابه الجامع، وسوف يأتي ذكر أقواله بالتفصيل (١١).

حتى قال بعضهم بالحرف الواحد: « أنه بعد محاورات ومناظرات اقتنع كثيرٌ من الشباب المسلم بالفكر الجهادي »^(١)؛ الذي هو في ميزان الشرع: الفكر الخارجي، وسوف يأتي من كلامهم أنهم كانوا يدربون الشباب عند الرماية على صُورِ ولاية أمورنا؛ فالقضية ليست زلّة لسان، ولا خطأ في فتوى، ولا انحرافاً في فهم، إنما هي أصول خارجية تمّ غراسُها مع الأيام، كما سوف ننقل من كتب القوم حرفياً، ولم أخرج عن كتبهم في هذا البحث، إلّا في مواضع يسيرة لا تزيد عن أصابع اليد، ومن باب الاستئناس، وليست أصلاً.

إن الفكر الجهادي الذي تبلور بين أذهان الشبيبة هناك لو قصد به مجاهدة أعداء الله لحمد القوم، لكن تحول ذلك إلى خنجر مسموم أصيب بها الأمة في خاصرتها، ولا زالت تدفع الأمة الإسلامية ثمن هذه المدرسة والفكر الجهادي على حد تعبيرهم، إن هذا الثمن كلف الأمة الآلاف من دماء أبنائها، واستبيحت أعراض نسائها، ويحسن بنا في هذا الموطن نقل كلام للرجل الثاني في هذا الفكر الخارجي؛ يوضح هذا المقصود من الجهاد، يقول الطواهري: « إن السعودية قدمت التسهيلات للمجاهدين العرب ليساندوا الأفغان ضد الغزو الشيوعي، ظناً منهم أن هذا الدور سيشغل الشباب المجاهد عن معركته الحقيقية في قلب العالم الإسلامي ضد أمريكا وإسرائيل، وعملائها من حكام البلاد العربية، ولكن الشباب العربي المجاهد كان واعياً، وأعمق فهماً لحقائق الصراع بين الكفر والإسلام، فقد قرر اتخاذ أفغانستان قاعدة لجهاده ضد أعداء الأمة »^(٢)، وتاريخ هذا العفن الحروري سنة (١٤١٥ هـ).

(١) « مختصر مسار الصحوة الإسلامية » لأبي مصعب السوري (ص ٨٥) .

(٢) « شفاء صدور المؤمنين » للطواهري (ص ٨) (مجلة المجاهدون العدد الحادي عشر، ٣/ شعبان/ ١٤١٥) (ص ٩).

وقبل أن نختم هذا المطلب نوردها هنا سؤالاً وهو: هل جاءت هذه الأصول دفعةً واحدة، والتزم بها الجميع من أولهم إلى آخرهم؟

والجواب: أن البدعة تبدأ صغيرة، ثم تنمو شيئاً فشيئاً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « فالبدع تكون في أولها شبراً، ثم تكثر في الأتباع، حتى تصير أذرعاً، وأميالاً، وفراسخ ^(١) ».

ومما يؤكّد الكلام الثاقب لشيخ الإسلام ﷺ أن البدعة تنمو قليلاً قليلاً: أن منظرَ المرحلة الثانية نصّوا صراحةً على عدم تكفيرهم طوائفَ الحكماء - كما سوف ننقل عند استعراض المرحلة الثانية - وأما المرحلة الثالثة فلم يتوقفوا عند كفر الحكماء؛ بل كفّروا طوائفهم، وعند البعض كفّروا من لا يكفّروهم.

فالمنهج الخارجي في عصرنا قام في أول أمره على بعض الأصول، ثم بدأ يزد قليلاً قليلاً.

والذي يُسجّل على أوائل حملة هذا الفكر في العصر الحاضر أمران:

١ - أن شرارة البدء كانت منهم، حيث انحرفوا في تفسير دعوة التوحيد، ودعوة الشرك.

٢ - أن الأوائل ذكروا أصولاً عامة، وهذه الأصول العامة كانت هي المرتكز لما بعدها من الأصول، والركن الركين، ونضرب مثلاً يقرّب ذلك.

قال أبو محمد المقدسي: « الأصل في الجيوش والشرطة ورجال المرور = الكفر، ونقاتلهم على أنهم كفّار؛ لأن الله قال في كتابه: ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ

(١) « مجموع الفتاوى » (٨ / ٤٢٥).

وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمَسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا ﴿البقرة: ٢٥٦﴾ وكل من جعل من نفسه جندياً للطاغوت، ونصيراً وعاوناً وحارساً له مختاراً، لا مكرهاً، ولا مجبراً؛ لا شك أنه لم يجتنب الطاغوت، ومن لم يجتنب الطاغوت فليس بموحّد، ولا مسلم، لأنه لم يحقق أدنى درجات التوحيد»^(١).

فكفر اللاحق: الجيوش، والشُرط، ومن يوالي الحكام؛ لأنّ السّابق من الأوائل: كفر الحكام، وترتّب على ذلك التكفير عند من جاء بعدهم أصول أخرى.

كذلك أوائلهم الذين أحدثوا القول بعدم وجود جماعة للمسلمين، وأن غاية الإسلام العظمى إقامة دولة للإسلام؛ فجاء الشباب من بعدهم ومن أجل هذه الغاية الموهومة، حملوا الأطنان من المتفجرات، وفجّروها في ديار الإسلام، جازمين ومعتقدين أن ما يفعلونه لبننة من لبنات إقامة المقصود الإلهي، وهو إقامة الخلافة زعموا.

وفي ذلك يقول أبو قتادة: «أمّا موجبات حركات الجهاد في ديار الرّدّة - يقصدُ بها ديار الإسلام - فهي إعادة العقد الجامع لشتات المسلمين، أي دولة الخلافة الضائعة، فلما سقطت الخلافة انفرط عقد الأمة، فلم تعد تستحقّ اسم الأمة»^(٢).

فيتضح من هذا النص أن منظري المرحلة الأولى قالوا بعدم وجود جماعة للمسلمين، ولا بد من إقامة دولة الخلافة؛ فاقنع أصحاب المرحلة الثانية والثالثة بهذا الأصل، وحملوا السلاح من أجل هذه الغاية الموهومة التي لا دليل عليها؛ لا من كتاب، ولا من سنة، وام يُقْل بهذا القول عالم معتبر على الرغم من افتراق

(١) «رسالة تذكير ومناصحة المقدسي» (ص ٢ - ٣).

(٢) «الجهاد والاجتهاد» (ص ٦٣).

الأمة الإسلامية منذ عهد الإمام أحمد، وعلى فترات متقطعة في أواخر زمن الصحابة، وسوف يأتي الكلام عليها بشكل أوسع.

كذلك قتل أهل الذمة كان نتاجاً طبيعياً لتكفير الحاكم من قبل الأوائل، فقال الأواخر: الحاكم المرتد لا يملك الأمان لنفسه، فضلاً أن يؤمن غيره - كما يقولون -.

ولذلك من باب التقريب لفهم كيفية تطور منهج الخوارج في العصر الحاضر قسّمت مراحل نشوئه إلى ثلاث مراحل، وقدمت في هذا التقسيم الأدلة القاطعة التي لا يرتقي إليها شك، بأن هذه المراحل الثلاث امتداد، ومكملة لبعضها البعض، ونقلت في كل مرحلة الثناء الجميل للأوائل من مؤسسي هذا الفكر.

هذا ما تيسر ذكره في كيفية نشأة منهج الخوارج في العصر الحاضر من حيث الجملة، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت؛ لكان هذا المبحث وحده يصلح رسالة علمية مستقلة، حتى يُعطى حقه من الجمع والتدوين والإيضاح، فإن معرفة كيفية نشوء الداء أصل مهم في تشخيص العلاج والدواء.

المطلب الأول:

منهج الخوارج من حيث التفصيل، وتحت مسائل:

المقدمة:

إنَّ المتَّبِعَ لدعوة الرسل - عليهم الصلاة والسلام - يجد أنَّ سبيلَ دعوتهم يقوم على جميعاً ومن غير استثناء أربعة محاور:

- ١ - الدعوة إلى توحيد الله ﷻ.
 - ٢ - بيان بقية شرائع الإسلام المتممة للتوحيد.
 - ٣ - غرس عقيدة الإيمان باليوم الآخر في قلوب الخلائق، وأنهم إلى ربهم راجعون، وبأعمالهم محاسبون.
 - ٤ - تزكية النفوس، وغرس الأخلاق الفاضلة الحميدة؛ هذا على سبيل الإجمال.
- وعلى سبيل التفصيل:

المحور الأول:

وهو دعوة إلى توحيد الله ﷻ، في ألوهيته، وربوبيته، وأسمائه وصفاته.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١].

وأصل الخصومة بين الرسل والأنبياء وأمهم في توحيد الألوهية، وهو زبدة دعوة الأنبياء.

المحور الثاني:

بيان بقية شرائع الإسلام المتممة للركن الأول: كالصلاة والزكاة والصيام والحج.

قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣].
وقال تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].
وهي من حقوق التوحيد؛ لأن في الشعائر التعبدية نوعاً من التسليم للرب ﷻ، وتحقيقاً لوحدايته سبحانه بالذلة بين يديه، والرغبة إليه.

المحور الثالث:

هي غرس عقيدة الإيمان باليوم الآخر، والقرآن كله من أوله إلى آخره يتضمن ذلك.

قال تعالى: ﴿الْفَارِعَةُ ۝ مَا الْفَارِعَةُ﴾ [القارعة: ١ - ٢].
وقال تعالى: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩].
وقال تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ [الزلزلة: ١].

المحور الرابع:

هو تزكية أخلاق أهل الإيمان، والسمو بأخلاقهم نحو معالي الأمور، والبعد عن منكرات الأخلاق.

وفي مثل هذا قال الله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظُمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

فيتبين من هذا السرد أن الغاية الحقيقية من خلق الناس، وبعث الرسل، وإنزال الكتب: هو تعبيدُ الناس لربِّهم وخالقهم ومعبودهم، وقُطِبُ رَحَى دعوة الأنبياء تدور نحو هذه الأربعة.

والعبادة مراتب عند الله ﷻ، فركنُها الركن توحيدُ الربِّ ﷻ، فَمَنْ أَخْلَ بِهِ، ومات على ذلك؛ فهو خالد مخلد في النار بلا خلاف، والصلاة من مراتب العبادة العظيمة، وفي حكم تاركها خلاف شديد، وأما ترك بقية الشرائع فعامَّة قول أهل العلم عدمُ خروجه من الملة.

والله إذا مدَح عباده فإنما يمدحهم لكمال عبوديتهم قال تعالى: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ، وَوَهَبْنَا لَهُ، يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ، زَوْجَهُ﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكِرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَكَ رَبًّا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خُشْعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

وإذا بَيَّنَّ أسباب فوز عباده بالجنة؛ فلقيامهم بواجب العبودية، قال تعالى: ﴿وَتُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

وكذلك إذا ذَكَرَ عذابه للمخالفين؛ فإنما لتقصيرهم في حقِّ العبودية، وقد بينت السنة ماهية الدين وشرائعه، كما في الصحيحين قال النبي ﷺ في آخر حديث جبريل: « هذا جبريلُ أتاكم يعلمكم دينكم »^(١)، فما تَضَمَّنَ هذا الحديث؛ فهو الدين الذي جاء به النبي ﷺ.

(١) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (١٠٦).

هكذا أطبقت الشرائع من لدن نوح عليه السلام إلى سيد الخلق محمد ﷺ، وهو الذي فهمه علماء الأمة على مرّ العصور؛ اللهم إلا في بعض الشطحات التي تصدر من الفرق المخالفة، كتضخيم الرافضة لمسائل الإمامة، وجعلها من أصول الدين.

ولا ينكر مسلمٌ عاقل أن من تمام العبودية تحكيم شرع الله في معاش الناس، وتصرفاتهم ومعاملاتهم؛ لكن الخصومة بين التفسير الصحيح للإسلام والتفسير المنحرف له = هو إهمال التركيز على جميع ما سبق ذكره - من شعائر عبودية جاء بها الأنبياء والرسل؛ وهي المذكورة في المحاور الأربعة - والتركيز على قضية الحكم بغير ما أنزل الله، وبالأصطلاح المعاصر: ما يسمّى بتوحيد الحاكمية.

وإن تفسير دعوة الأنبياء وفق منظور توحيد الحاكمية، وكذلك تفسير الشرك وفق هذا المنظور = هو الذي أدى إلى الانحراف في فهم دعوة الأنبياء والرسل؛ فقالوا: إن أصل الألوهية وجوهرها السُّلطة.

هذا الفهم الضيق المنحرف؛ من ادّعاءه فهو مُفترٍ على الله ورسوله وشرعه، وفهم الكتاب والسنة على غير فهم سلف الأمة، ومن يُعتدُّ بهم ممن سار على نهجهم على مرّ الأزمنة والعصور.

والذي يجب أن يستقر في أذهان أهل القبلة: أن فوز العبد بالجنة، ونجاته من النار، أعظم مطلوب، وأكبر مقصود، وهي العقبة الكؤود التي ينبغي للمسلم أن يصرف جلّ أوقاته لها؛ قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْفَيْكَةِ فَمَن زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

إن هذا التفسير المنحرف للإسلام - الذي سوف يتم نقله حرفياً - لم يكن خطأ في عبارة، أو زلّة لسانٍ يمكنُ السُّكوتُ عليها، والتغاضي عنها، لكن هذا التفسير المنحرف تحوّل إلى عقيدة راسخة في أذهان الشبيبة، وترتب عليها نتائج مدمّرة ومخيفة.

إن الواقع الأليم الذي تعيشه الأمة من تفجيرات دامية، سُفكت فيها الدماء، واستبيحت فيها الأعراض، ونهبت الأموال، ورفع فيها ما يزعم أنه جهاد، وهو جهاد في سبيل الشيطان، واليهود على مرمى حجر، فهذا الواقع إنما يستمدُّ جذوره من هذا التفسير المنحرف.

فمن المستحيل أن يقوم سوق التفجير على ساقه في رياض السنة، ومكة والمدينة، وتسمى تلك الحوادث باسم غزوة بدر الرياض، وغزوة بدر الصغرى = ويكون سبب ذلك غلط في تفسير آية، أو فهم حديث! إنّما السببُ أصولٌ خارجية نشأت وترعرعت، حتى صارت عند بعض الشباب من المسلّمات، ثم أتى على الأمة ما أتى بسبب هذا التفسير المنحرف للإسلام.

المسألة الأولى :

شرارة التفسير السياسي المنحرف للإسلام (المرحلة الأولى).

من واقع البحث والاستقراء لجذور أصول التفسير السياسي المنحرف للإسلام؛ والذي ارتكز فكر التكفير والتفجير عليه، أنه بدأ سنة ١٩٣٩ م، وكانت الشرارة محاضرات لأبي الأعلى المودودي بعنوان (نظرية الإسلام)، خرجت بعد ذلك في رسالة مستقلة، وترجمت للعربية سنة ١٩٤٦ م، وملخص هذه الرسالة أن الكفار والمشركين على مرّ العصور لم ينكروا وجود الله، وكانوا يقرّون الله بالخلق والتدبير، حتى فرعون والنمرود.

فقال في قصة إبراهيم والنمرود: « فالنزع لم يكن في أنه: مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ؟ وَمَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ؟ بل كان جداله في: مَنْ هُوَ مَالِكُ رِقَابِ الناس، والذين منهم في بابل خاصة؟ فلم يكن من دعواه أنه هو (الله) بل كان يقول: إني رَبُّ هذه البلادِ وأهلِها!، ولم يقل بذلك إِلَّا لأنه كان مَالِكًا لِرِقَابِ الناس، أَخَذًا زَمَامَ المَلِكِ بِيَدِهِ، يتصرفُ فيه كيف يشاء، ويسوق الشعب بعصا سلطانه «!!».

ومما قاله في هذه الرسالة: « فهذه الألوهية التي ادّعاها فرعون ونمرود، ليست بقاصرة عليهما، بل نجد الملوك في كلِّ أرض، وفي كلِّ زمان يتحلون تلك الألوهية ويدّعونها «!!».

وما زال الناس في العصور الغابرة سائرين على هذه الخطّة، وكذلك حالهم اليوم في معظم أقطار العالم^(١).

وهذه بداياتٌ خجولةٌ لتحريف الإسلام؛ وبدأ هذا التفسير يكبر وينمو في بقية مؤلفاته.

ثم صدرت له رسالة أخرى - بعد سنتين من الرسالة الأولى - تعرف باسم (المصطلحات الأربعة) كشف في هذه الرسالة الستار عن الوجه القبيح لديه في تفسيره المنحرف للإسلام؛ وحتى يعلم القارئ أهمية هذه الرسالة من بين بقية الرسائل والكتب لدى من جاء بعده من منظري الفكر الخارجي؛ نوردُ كلام أبي مصعب السوري - وهو من كبار منظري خوارج العصر ومؤرخيهم الأوحد - في أهمية هذه الرسالة، موضّحاً الدور الكبير التي مثلته مؤلفات المودودي حيث قال: « واشتمل أحد أهمّ كتبه وهو (المصطلحات الأربعة) على كثيرٍ من أساسيات الفكر الجهادي المعاصر »^(٢).

هذا النص يبيّن لنا الدمار الهائل الذي أحدثه فكرُ المودودي - بأصوله المنحرفة - في أذهان شباب الإسلام؛ فأساسيات فكر التكفير والتفجير اشتمله هذا الكتاب، وهو مع صغر حجمه؛ إلّا أنّه حوى من البلاء والآفات، وحسبك ما فيه من الانحراف في ماهية الإسلام، والانحراف في ماهية الشرك.

وتأمل قوله: « على كثير من أساسيات الفكر الجهادي المعاصر » الفكر الجهادي اليوم والذي هو عندنا حسب موازين الشريعة (الفكر الخارجي).

(١) « نظرية الإسلام السياسية » للمودودي (١٥ - ١٧).

(٢) « دعوة المقاومة الإسلامية » (ص ٣٨-٣٩)، أبو مصعب السوري.

وهذا يبيّن مكانة هذه الرسالة - عند القوم - .

كذلك يتبين من هذا النقل الدمارُ الهائل الذي أحدثته هذه الرسالة في عقول الشبيبة اليوم .

ورسالة بهذه الأهمية عند منظري الفكر الحروري لا بد أن يقف عندها الباحث وقفات؛ حيث تكلم المودوديّ فيها وبكلّ صراحة ووضوح عن فهمه المنحرف للإسلام، ولم يترك لأحدٍ فرصة أن يحسن الظنّ بكلامه؛ فقد ظهر المكنون، وانكشف المستور .

يقول في هذه الرسالة: « أن هذه الكلمات الأربع: الإله، الربّ، الدين، العبادة: أساس المصطلح القرآني وقوامه، والقطبُ الذي تدورُ حوله دعوة القرآن ^(١) . ولا بد لمن أراد أن يدرس القرآن، ويسبر غور معانيه، أن يتفهّم المعاني الصحيحة لكلّ من هذه الكلمات الأربع » ^(٢) .

وقال: « خلاصة القول أنّ أصل الألوهية وجوهرها هو السُّلطة؛ سواء أكان يعتقدونها الناس من حيث أنّ حكمها على هذا العالم حكمٌ مهيم على قوانين الطبيعة، أو من حيث أنّ الإنسان في حياته الدنيا مطيعٌ لأمرها، وتابعٌ لإرشادها، وأنّ أمرها في حدّ ذاته واجبُ الطاعة والإذعان » ^(٣) ، ثم ذكر من معاني الربّ في القرآن:

١- المربي الكفيل بقضاء الحاجات، والقائم بالتربية والتنشئة .

٢- الكفيل والرقيب، والمتكفّل بإصلاح الحال .

(١) « المصطلحات الأربع » (٤٧-٥) بتصرف يسير .

(٢) المصدر السابق (٤٧-٥) .

(٣) المصدر السابق (٤٧-٥) .

٣- السيد الرئيس الذي يكون في قومه؛ كالكطب يجتمعون حوله.

٤- السيد المطاع، والرئيس، وصاحب السلطة، النافذ الحكم، والمالك لصلاحيات التصرف.

٥- الملك والسيد»^(١).

ثم أخذ يبيّن أسباب النزاع بين الأنبياء وأممهم - حسب فهمه، وحسب معاني المصطلحات الأربع التي قرّرها في أول كتابه - حيث قال في نزاع نوح عليه السلام مع قومه: « لم يكن موضوع النزاع بين الجانبين إلّا أمرين اثنين: أولهما أن نوحًا عليه السلام كان يقول لقومه: إنّ الله الذي هو ربّ العالمين، والذي تؤمنون بأنه هو الذي قد خلقكم، وليس لأحد من دونه أن يقضي لكم الحاجات، ويكشف عنكم الضر ويغيثكم = ومن ثم يجب عليكم ألاّ تعبدوا إلّا إيّاه، ولا تخضعوا إلّا له وحده إيّاه، وثانيهما: إنّ القوم لم يكونوا يؤمنون بربوبية الله تعالى إلّا من حيث إنه خالقهم جميعًا، ولم يكونوا يقولون بأنه وحده هو الحقيق بأن يكون له الحكم، والسلطة القاهرة في أمور الأخلاق، والاجتماع والمدنية، والسياسة، وكانوا قد اتخذوا رؤساءهم وأحبارهم أربابًا من دون الله، في جميع تلك الشؤون »^(٢). إذاً خلاف قوم نوح مع نبيّهم: لمن تكون الحاكمية!!.

وقال في نزاع إبراهيم عليه السلام مع قومه: « وقد شاع خطأ بين الناس عن ملكها نمرود أنه كان يكفر بالله تعالى، ويدّعي الألوهية، والحقّ أنه كان يؤمن بوجود الله تعالى، ويعتقد بأنه خالق هذا العالم، ومدبّر أمره، ولم يكن يدّعي

(١) « المصطلحات الأربع » (٥-٤٧).

(٢) المصدر السابق (٥-٤٧).

الربوبية، إلا بالمعنى الثالث والرابع والخامس، وبعبارة أخرى: كانت دعواه أنه مالك تلك المملكة، وأن جميع أهاليها عبيد له، وأن سلطته المركزية أساس لاجتماعهم، وأمره قانون حياتهم»!!.

يلاحظ أن المودودي مرّر التفسير نفسه في ماهية الشرك، وأن شرك قوم إبراهيم كان في الحاكمية، وغلط المفسرين جميعاً من أمّة محمد ﷺ بناءً على هذا التفسير المنحرف فقال: « وقد جاءت نصوص القرآن في ذلك من الوضوح والجلاء بحيث يتعجب المرء: كيف لم يدرك الناس هذه الحقيقة، وقصروا عن فهمها »^(١).

وفي نزاع موسى عليه السلام مع فرعون يقول: « فالظنُّ الشائع أن فرعون لم يكن منكراً لوجود الله تعالى فحسب؛ بل كان يدّعي الألوهية لنفسه أيضاً، والصحيح أن فرعون لم يكن يختلف ضلاله في باب الألوهية والربوبية عن ضلال نمرود، ولا كان يختلف ضلالاً آله عن ضلال قوم نمرود، فلم تكن دعوى فرعون الأصلية الغالبة المتصرفية في نظام السنن الطبيعية، بل بالألوهية السياسية! فكان يزعم أنه الربُّ الأعلى لأرض مصر ومن فيها؛ بالمعنى الثالث والرابع والخامس لكلمة الرب، وأنا الحقيق بالحاكمية المطلقة فيه،، وإذا لا يجزئ فيها إلا شريعتي وقانوني »!!^(٢).

وقرّر في دعوة لوط وهود عليه السلام الدّعاوى السابقة نفسها.

ثم جاء إلى دعوة خاتم الأنبياء فقال في حقّ العرب المشركين: « والمشركون العرب كانوا يعتقدون بوجود الله، وأنه خالق هذا العالم كلّ، وكانوا يذعنون له

(١) « المصطلحات الأربع » (٥-٤٧).

(٢) المصدر السابق (٥-٤٧).

بالألوهية والربوبية، لكن اتخذوا أئمتهم الدينيين، ورؤساءهم، وكبراء عشائرتهم أرباباً بتلك المعاني، ومنهم كانوا يتلقون القوانين لحياتهم؛ فضلاهم كذلك نفس ضلال الأمم السابقة»^(١).

ثم قال عند قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْذُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧]: «ومن الظاهر أنه ليس المراد بـ (شركاء) في هذه الآية: الآلهة والأصنام، بل المراد بهم أولئك القادة والزعماء الذين زينوا للعرب قتل أولادهم، وأن أولئك الزعماء لم يكونوا يعبدونهم ويدعونهم، بل جعلوهم شركاء مع الله في الألوهية والربوبية من حيث كانوا يسلّمون بحقهم في أن يشرعوا لهم ما يشاءون من النظم والقوانين لشؤونهم المدنية والاجتماعية، وأمورهم الخلقية والدينية»^(٢)، وقد جاءت نصوص القرآن في ذلك من الوضوح والجلاء بحيث يتعجب المرء: كيف لم يدرك الناس هذه الحقيقة وقصروا عن فهمها»^(٣) انتهى كلامه.

وعند التأمل والتدقيق في هذه النقولات يتبين أن المؤلف - غفر الله له - وقع في هذه الرسالة في مخالفات جسيمة وهي:

١ - فسّر التوحيد، وزبدة دعوة الأنبياء والرسل = بتوحيد الحاكمية، وأنّ شرك الأمم السابقة من أوله إلى آخره في تحكيم قوانين وشرائع ملوكهم، ورفضهم شرائع الربّ ﷻ.

(١) «المصطلحات الأربع» (٥-٤٧).

(٢) المصدر السابق (٥-٤٧).

(٣) المصدر السابق (٥-٤٧).

٢- خالف صريح ظاهر القرآن؛ الذي يشير إلى ادّعاء فرعون والنمرود الربوبية، وإنكار وجود الله ﷻ.

٣- خالف بهذا التفسير أئمة الشريعة جميعهم، وأهل اللغة، ولا يعلم له سلف قطُّ عند جميع مَنْ تكَلَّمَ في تفسير القرآن؛ فَفَهَمَ القرآن خلافَ فهمِ سلفِ الأُمة. قال ابن كثير رحمته الله: « قال فرعون ومن هذا الذي تزعم أنه ربّ العالمين غيري »^(١).

وهكذا فسّره علماء السلف، وأئمة الخلف.

٤- خالف المنقول والمعقول، أمّا المنقول: فقد بيّناه في النقاط السابقة، وأمّا المعقول فإن السّياق التاريخي لقصة موسى عليه السلام وفرعون = كلُّ ذلك يكذبُ هذا التفسير؛ فالشرائع لم تنزل مع موسى إلّا بعد خروجه من مصر، وهلاكِ فرعون وقومه، فكيف يطلبُ موسى من فرعون تحكيمَ الشريعة، والشرائع لم تنزل على موسى آنذاك؟!.

وهذا الجواب عَقَبَةُ كؤود أمام هذا التفسير المنحرف للإسلام؛ ولا يمكن تجاوزها على الإطلاق؛ إلّا بترك الفهم المنحرف للقرآن، والعودة إلى فهم القرآن والسنة وفق فهمِ سلفِ الأُمة.

٥- أن دعوة الأنبياء في أوّل أمرها - حسب نصوص الوحيين - تركّزت في تصحيح عقائد الناس ودعوتهم إلى توحيد الله ﷻ، وإفراده سبحانه بالعبادة، وبعد أن يستقرّ التوحيد في قلوب الناس تنزل بقية الشرائع.

(١) « تفسير ابن كثير » (٦/١٣٨).

قال الشيخ حافظ الحكمي رحمته الله: « المقصود: أن أكثر شرك الأمم التي بعث الله إليها رسله وأنزل كتبه، غالبهم إنما أشرك في الإلهية، ولم يُذكر جحود الصانع إلا عن الدهرية والثنوية، وأمّا غيرهم ممن جحدها عنادًا كفرعون ونمرود وأضرابهم، فهم مقرون بالربوبية باطنًا... وبقية المشركين يقرّون بالربوبية باطنًا وظاهرًا، كما صرّح بذلك القرآن »^(١).

ثم خرجت بعض المؤلفات للمصنّف على هذا المنوال تؤصّل وتقعّد لهذا التفسير المنحرف؛ والذي تولّد منه الفكر الخارجي المدمر، ومن أهمّ تلك الأصول والقواعد التي قعّدها لمن بعده: تكفير حكام أهل القبلة جميعًا من غير استثناء؛ فقال: « ودعوتنا لجميع أهل الأرض أن يُحدّثوا انقلابًا عامًّا في أصول الحكم الحاضر؛ الذي استبدّ به الطواغيت والفجرة؛ الذين ملأوا الأرض فسادًا، وأن تُنزع هذه الإمامة الفكرية والعلمية من أيديهم، حتى يأخذها رجال يؤمنون بالله واليوم الآخر، ويدينون دين الحق، ولا يريدون علوًّا ولا فسادًا »^(٢).

واستمرت دعوته على هذا المنوال، وجعل هذا الطريق شرعةً ومنهاجًا؛ بل صرح أن هذه الدعوات الثورية التي أسسها، ودعا إليها في كتبه ورسائله: هي مُبتغاهُ في الدنيا، والطريق إلى كسب رضا الله!

وهذا كلامه حرفيًا في ذلك حيث قال: « لعلّه قد تبَيّن لكم من كتاباتنا ورسائلنا: أن غايتنا النهائيّة التي نقصدها من ورائها نحن بصددِ الآن من الكفاح؛ إنّما هي إحداثُ الانقلاب في القيادة، وأعني بذلك: أن ما نبتغي الوصول إليه، والظفر

(١) « معارج القبول » (١/ ٢٧٩).

(٢) « تذكرة يا دعاء الإسلام » (ص ١٠).

به في هذه الدنيا أن نطهّر الأرض من أدناس قيادة الفسقة الفجرة وسيادتهم، ونقيم فيها نظام الإمامة الصالحة الراشدة، فهذا السعي والكفاح المتواصل نراه أكبر وأنجح وسيلة موصلة إلى نيل رضا الربّ تعالى، وابتغاء وجهه الأعلى في الدنيا والآخرة»^(١).

ثم إنَّ هذا الركن الذي قال به المودودي انبت عليه جميع الأصول والقواعد المنحرفة، وعلى أثرها قام سوق التكفير والتفجير، فجاء من بعده فكفر طوائف الحكام؛ لأن الذي يقاتل في سبيل الكافر فهو كافر، ووُصِفَتْ ديارُ الإسلام بأنها ديار كفر؛ لأن الراية التي تعلوها راية كفر!!.

يقول سيد فضل - وهو من كبار منظري الفكر الحروري في المرحلة الثالثة - «إن البلاد المحكومة بقوانين وضعية كبلدان المسلمين اليوم: لها أحكام خطيرة؛ من هذه الأحكام:

- أن حكام هذه البلاد كفّار كفراً أكبر، خارجون من ملّة الإسلام.
 - أن قضاة هذه البلاد كفّار كفراً أكبر.
 - أن أعضاء الهيئات التشريعية بهذه البلاد؛ كالبرلمان ومجلس الأمة كفّار كفراً أكبر..
 - أن الذين ينتخبون أعضاء هذه البرلمانات هم كفّار كفراً أكبر، لأنهم بانتخابهم هذا إنما يتخذونهم أرباباً مشرّعين من دون الله.
- وكفّر أيضاً كلّ من دعا إلى هذه الانتخابات أو شجّع الناس على المشاركة فيها.

(١) «الأسس الأخلاقية للحركة الإسلامية» (ص ١٦).

• أن الجنود المدافعين عن هذه الأوضاع الكافرة هم كفّار كُفراً أكبر، لأنهم إنما يقاتلون في سبيل الطاغوت، ويدخل في هذا الحكم كل من يدافع عن هذه الأنظمة الكفرية بالقتال دونها - كالجنود - أو يدافع عنها بالقول - كبعض الصحفيين والإعلاميين والمشايخ -.

• أنه لا طاعة لحكام هذه الدول على مسلم^(١).

وهذه الأصول الستة التي قال بها سيد فضل إنما ترتّبت على الأصل الأول؛ الذي دعا إليه المودودي وهو كفرُ الحكام.

ومن تلك القواعد التي ابتدعتها: عدم وجود جماعة للمسلمين، وأن الجماعات الإسلامية المتناثرة في البلاد الإسلامية هي لبنةٌ من لبناتِ إيجاد الجماعة الكبرى، وهذه القاعدة ترتّبت عليها أصول أخرى مدمّرة سوف يأتي ذكرها قريباً.

فكانت هذه القاعدة (إيجاد جماعة للمسلمين) سبب البلايا التي تولّد منها المنهج الحُروري بعد أصلهم الأول (تكفير الحكام)، وملخصُ هذه القاعدة محاضرةٌ خرجت على شكل رسالة باسم (شهادة الحق)، قال فيها: « إن مقتضيات الإسلام بحاجة إلى عمل جماعي، وإن هذا العمل مُضَيّق عليه ما دام سلطانُ الكفرِ مستولياً على الحياة الاجتماعية، فلا مندوحة لإقامة الدين الكامل إلا أن يصبحوا كتلة متراصّة يرذّون عدوان من يعترض سبيلهم ».

ثم أردف قائلاً: « إنَّ ظهور غير واحد من الجماعات لغاية واحدة أمر لا يُستحسن؛ ولكن ليس لنا في ذلك مندوحة حتى تتكون الجماعة التي تشمل

(١) « الجامع » (ص ٥٣٩-٥٤٠).

الأمة بأسرها، والتي يكون الخروج عليها خروجًا عن الإسلام^(١).
هذا ملخص رسالته، وقبل ذكر المخالفات الشرعية التي انطوت عليها هذه الرسالة، نوضح مسألة مهمة وهي: أن اجتماع المسلمين على خليفة واحد فيه خيرٌ كثير للإسلام والمسلمين، ويتفق مع قواعد الشريعة بالأمر بالاجتماع، وعدم التفرق.

أما المخالفات الشرعية الواردة في رسالة « شهادة الحق » فهي:

١ - أن القول بإيجاد جماعات حتى توجد الجماعة الكبرى، لا يوجد عليه دليلٌ من نصوص الكتاب والسنة؛ ولم ينقل عن عالم معتبر من سلف الأمة - أو خلفها - مثل هذا القول؛ رغم حصول التفرق في الأمة من عصر نهاية القرون المفضلة؛ إلا أنه لم يقل عالم معتبر أنه لا وجود لجماعة المسلمين، والواجب إيجادها.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « والسنة أن يكون للمسلمين إمامٌ واحد، والباقون نوابه؛ فإذا فرض أن الأمة خرجت عن ذلك لمعصية من بعضها، وعجز من الباقين، أو غير ذلك فكان لها عدة أئمة: لكان يجب على كلِّ إمام أن يقيم الحدود ويستوفي الحقوق »^(٢).

٢ - أن الدعوة إلى إيجاد جماعات متناثرة داخل بلاد الإسلام، ولكلِّ جماعة أمير، في ظلِّ وجود بيعات عامة = أمرٌ مخالفٌ للشريعة، وإيجاد دليلٍ على ذلك إنَّما هو ضربٌ من الخيال، وشيء من المحال.

(١) « شهادة الحق » (ص ٣٦ - ٤٢) بتصرف يسير.

(٢) « مجموع الفتاوى » (١٧٥ / ٣٤).

٣- أن الدعوة إلى تكوين جماعات وأحزاب، وإن تدرّثت بدثار الإسلام، لا يزيد الأمة إلا تفرقاً ووهناً وضعفاً، ولكل جماعة أمير، وفهم خاص للإسلام خلاف الجماعة الأخرى؟!، والواقع يقول إنَّ حصول هذا يؤدّي إلى نتائج مخيفة، وأضرار جسيمة، وما أفغانستان منا ببعيد.

٤- أن الغالب على هذه الجماعات العمل السري، وهذا مخالف للنصوص الشرعية.

٥- أن هذه الجماعات في نهاية الأمر تدعو أتباعها إلى خلع البيعة التي في الرقاب لحكامهم، ومبايعة بعضهم لبعض، والنبي ﷺ يقول: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ بِجَمِيعٍ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ»^(١).

٦- أن الخروج على الجماعة مخالفة شرعية؛ ولكن لم يقل أحد من سلف الأمة إن الخروج عن الجماعة خروجاً عن الإسلام، كما زعم المودودي، وهذا الذي تفعله ما يسمى بدولة العراق والشام الإسلامية الآن في سوريا والعراق، حيث تتهم جميع من لا ينضم إليها بالردة والخروج من الإسلام، فتذبح المسلمين من أهل السنة كذبح النعاج، وتفتخر بذلك!! لماذا؟! لأنهم خرجوا عن الإسلام كما زعم المودودي!!.

وهذه القاعدة رتب عليها من جاء بعده أصولاً منحرفة منها: بطلان جميع الولايات الإسلامية؛ لعدم وجود الخليفة الأعظم، ومما قالوه: «البيعة التي وردت بها النصوص كما في حديث النبي ﷺ: مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٢).

لنبين أن المقصود بهذه البيعة: البيعة العامة للإمام والخليفة...»^(١).

وترتَّبَ عليها حمل السلاح في بلاد المسلمين / قال أبو قتادة: « أولويات الحركات الجهادية، إعادة العقد الجامع لشتات المسلمين، أي دولة الخلافة الضائعة، فلما سقطت الخلافة انفرطَ! عقد الأمة فلم تعد تستحق اسم الأمة »^(٢)؛ فحمل الشبابُ السَّلاحَ لإعادة الخلافة على حدِّ زعمهم.

ومن الأصول المدمرة التي أحدثتها كتب أبي الأعلى المودودي ومؤلفاته، وكان له السبق في البداءة بها: الطَّعنُ في علماء الأمة بدعوى أنهم علماء سلاطين. فالتصفح لبعض رسائله يجد في ختامها ملخَّصَ أصول دعوته، حيث يقول في ختام رسائله: « هي دعوة إلى تحقيق التوحيد بجهاد الطواغيت، كلَّ الطواغيت، باللسان والسنان، دعوة إلى طلب العلم الشرعي من معينه الصافي، وكسر صنمية علماء الحكومات!، بنبذ تقليد الأحرار والرُّهبان الذين أفسدوا الدين، ولبَّسوا على المسلمين، عودة إلى الإعداد الجادِّ على كافة الأصعدة للجهاد في سبيل الله، والسَّعي في قتال الطواغيت وأنصارهم، واليهودِ وأحلافهم، لتحرير المسلمين وديارهم من قيد أسْرِهم »^(٣).

هذا ملخص للفكر الذي ابتدعه المودودي، وسار عليه، وسوف نذكر قبل ختام هذه المرحلة أنَّ صناديد وأئمة منظِّري فكر التكفير والتفجير، يحفظون الودَّ الجميل له، ويضعون كتبه في الطبقة الأولى في التأصيل للفكر الجهادي - بزعمهم -.

(١) لزوم الجماعة؛ وسيم فتح الله (ص ٧-٨).

(٢) « الجهاد والاجتهاد » (ص ٦٣).

(٣) « ختام رسالة المصطلحات الأربع » وغيرها.

المسألة الثانية : دور سيد قطب في هذه المرحلة

مقدمة في فكر سيد قطب

هذا التفسير المنحرف للإسلام الذي ابتدعه المودودي والذي هو بعيد عن القواعد والأصول الشرعية، وفهم سلف الأمة = ابتلعه سيد قطب، وشرب منه حتى الثمالة، كما سوف نبين بالأدلة القطعية من كتبه.

وعند ذكر هذه الأدلة يتبين لكل منصف أن فكر سيد قطب هو امتداداً لفكر المودودي ومنهجه؛ ولكن سيد قطب سبق من قبله، وأتعب من بعده في ترسيخ المنهج الخارجي؛ لأسباب سوف نذكرها.

وهناك نوعان من الأدلة على تضلّع بها سيد قطب من فكر المودودي وهي:

- أدلة عامة: وهي التوافق الكبير في تفسير الإسلام تفسيراً منحرفاً، يصل إلى حدّ التطابق الحرفي، كما سيّضح عند النقل من كتبه.
- أدلة خاصة وهي:

١ - يقول صاحب التاريخ السري لجماعة الإخوان المسلمين علي العشماوي: « وصلتنا رسالة من سيد قطب - وهو في سجنه - في عشر صفحات، مكتوبة بخط اليد في العقيدة، أوصانا بوجوب تصحيح الاعتقاد أولاً، وبدراسة كتب معينة؛ منها كتب للمودودي، وخاصة (المصطلحات الأربع) »^(١).

وقال أيضاً: « ودراسة العقيدة بهذا النحو أمر جديد علينا، يفهم منها أن الناس قد بعدوا عن دينهم، وأنهم فعلاً ليسوا بمسلمين، ويترتب على هذا

(١) « التاريخ السري لجماعة الإخوان المسلمين » (ص ١٥٩).

الإحساس أمور كثيرة وخطيرة، منها: اعتبار الناس كفرًا، وعدم أكل ذبائحهم، ولا التزوج منهم^(١).

ويتبين من هذه النقول ثلاث أمور خطيرة:

- تأثر سيد قطب بفكر المودودي تمامًا، ولذلك أوصى بدراسة كتبه.
- ظهور لغة التكفير بشكلٍ أوسع عند سيد، وبمعنى أدق: امتداد أخطبوط التكفير إلى المجتمعات المسلمة.
- أن الأتباع أحسّوا بكفر المجتمعات، وأنّه لا يجوز أكل ذبائحهم، ولا التزوج منهم.

٢- كذلك من الأدلة الخاصة على تضلّع سيد قطب من فكر المودودي: قول الشيخ يوسف القرضاوي: «إنَّ سيد قطب كان من المعجّين بالإمام حسن البنا مؤسس جماعة الإخوان المسلمين، لكن قطب لم ينقل عن فكر البنا مثلما نقل عن الشيخ أبي الأعلى المودودي، فقد تأثر قطب بالمودودي كثيرًا، وأخذ عنه فكرة الحاكمية والجاهلية، ولكن قطب خرج في النهاية بنتائج عن تكفير المجتمع وجاهليته، تختلف تمامًا عما قاله المودودي^(٢)». والقرضاوي - عفا الله عنه - ليس بمتّهم في سيد قطب.

وأما قول القرضاوي: أن قطب خرج بنتائج عن تكفير المجتمع تختلف عما قاله المودودي = فهو قول تنقصه الدقّة، وفكر سيد قطب إنما هو نتاج الأصول المدمرة التي أحدثها المودودي، وبثّها في أثناء كتبه.

(١) «التاريخ السري لجماعة الإخوان المسلمين» (ص ٧٢).

(٢) موقع الشيخ يوسف القرضاوي على الشبكة.

لأن المودودي ابتدع ثلاثة أصول مدمرة قام عليها شوق التكفير والتفجير لاحقاً، هذه الثلاثة الأصول حسب استقراء كتبه هي:

١- إن حكام المسلمين طواغيت كفار يجب اقتلاعهم.

٢- إن مهمة الإسلام العظمى هي إيجاد جماعة للمسلمين.

٣- هجر علماء الأمة بزعم أنهم علماء السلاطين.

والله لو أقسم أي باحث مطلع على فكر القوم لسلم يقيناً أن المنهج الخارجي قام على هذه الأصول الثلاثة.

فحمل شباب الإسلام السلاح وأطنان المتفجرات وذبحوا أهل القبلة كذبج النعاج لماذا؟

لأن الحكام مرتدون وطواغيت، ولا بد من إقامة دولة الإسلام المزعومة، فإذا أنكر العلماء والمصلحون فعلهم قالوا هؤلاء علماء سلاطين.

وهذا أوان الشروع في بيان ملامح فكر سيد قطب، ويعلم الله أنني لا أقصد التجني عليه، إنما ننقل ملامح فكره، وما خطته أنامله، ولن نتهم أحداً بالفكر الخارجي إلا من وجدنا بضاعة ذي الخويصرة في متاعه.

وكون المذكور جاء في زمن الهجمة الشرسة على الإسلام وأهله - من الغرب والشرق - ودافع عن الإسلام في عصره، مع قلة المعين آنذاك، لا يعفيه هذا الدفاع من مسؤولية نشر الفكر المنحرف، وتبني تفسير الإسلام تفسيراً سياسياً؛ مما أدى إلى هذه النتائج، والتي أطلت برأسها في أواخر حياة سيد قطب، بإيعاز منه، كما جاء في كتاب (لماذا أعدموني)، ثم اشتعلت تلك النتائج بعد وفاته، حتى وصلنا إلى هذه التفجيرات المدمرة؛ التي تهلك الحرث والنسل.

نقولات من كتبه: قال سيد قطب: « هذه المهمة - مهمة إحداث انقلاب إسلامي عام - غير منحصرة في قُطرٍ دون قطر، بل ما يريده الإسلام، ويضعه نصب عينيه: أن يحدث هذا الانقلاب الشامل في جميع أنحاء المعمورة، هذه هي غايته العليا، ومقصده الأسمى؛ الذي يطمح إليه ببصره، إلا أنه لا مندوحة للمسلمين، أو أعضاء (الحزب الإسلامي) عن الشروع في مهمتهم بإحداث الانقلاب المنشود، والسعي وراء تغيير نظم الحكم في بلادهم؛ التي يسكنونها^(١).
وقال في موضع آخر: كانوا يعرفون أن توحيد الألوهية، وإفراد الله بها معناه: نزغُ السلطان الذي يزاوله الكهان، ومشيخة القبائل، والأمراء، والحكام، وردّه كُلُّه إلى الله^(٢) ».

وقال أيضًا: « الجاهلية تقوم على أساس الاعتداء على سلطان الله في الأرض، وعلى أخصّ خصائص الألوهية، وهي الحاكمية؛ إنها تُسندُ الحاكمية إلى البشر، فتجعل بعضهم لبعض أربابًا^(٣) ».

وقال في تفسير سورة هود: « وندرك من هذا النهي أن قوم شعيب كانوا قومًا مشركين، لا يعبدون الله وحده، إنما يُشركون معه عباده في سُلطانه؛ وأنهم ما كانوا يرجعون في معاملاتهم إلى شرع الله العادل؛ إنما كانوا يتخذون لأنفسهم من عند أنفسهم قواعد للتعامل - ولعلَّ شُرَكَهم إنما كان في هذه الخصلة^(٤) ».

(١) « في ظلال القرآن » لسيد قطب (٣/ ١٤٥١)، حاشية (٣٦).

(٢) « معالم في الطريق » (ص ٩).

(٣) المصدر السابق.

(٤) « في ظلال القرآن » (١/ ٢٢٢)، ط دار الشروق.

ومن أقوال سيد قطب: « ارتدت البشرية إلى عبادة العباد، وإلى جور الأديان، ونكصت عن لا إله إلا الله، وإن ظل فريق منها يردد على المآذن: لا إله إلا الله »^(١).
 وقال: « إنه ليست على وجه الأرض اليوم دولة مسلمة، ولا مجتمع مسلم، قاعدة التعامل فيه هي شريعة الله، والفقهاء الإسلامي »^(٢).
 وقال: « أخص خصائص الألوهية هي: الربوبية، والقوامة، والسلطان، والحاكمية »^(٣).

وقال: « فالألوهية قلما كانت موضع جدال في معظم الجاهليات، وبخاصة في الجاهلية العربية، إنما كان دائماً موضع الجدل هو قضية الربوبية »^(٤).
 يتبين لنا من هذه النقول أمور:

- التشابه بين فكر سيد قطب وفكر المودودي.
 - الانحراف الواضح في ماهية التوحيد، وماهية الشرك، وأن أعظم خصائص الألوهية - عنده - هي ردُّ الحاكمية إلى الله.
- ويتضح لنا من هذا الكلام تفسيره للشرك بشرك الحاكمية، قال الشيخ عبد الله الدويش في نقده للظلال: « إِنَّ شُرَكَاهُمْ هُوَ عِبَادَتُهُمْ مَعَ اللَّهِ غَيْرُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالُوا يَسْخَعِبُ أَصْلُوهُمْ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَكِيمُ الرَّشِيدُ ﴾ [هود: ٨٧]، ومما قاله - أي سيد - : « لقد

(١) « في ظلال القرآن » (٢/ ١٠٥٧).

(٢) المصدر السابق (٤/ ٢١٢٢).

(٣) المصدر السابق (٤/ ١٨٥٢).

(٤) المصدر السابق (٤/ ٢١١١).

استدار الزمان كهيئته يومَ جاء هذا الدِّين إلى البشرية إلى عبادة العباد، وإلى جور الأديان، ونكصت عن لا إله إلا الله؛ وإن ظلَّ فريق منها يردّد على المآذن لا إله إلا الله، دون أن يدرك مدلولها البشرية بجملتها، بما فيها أولئك الذين يردّدون على المآذن في مشارق الأرض ومغاربها كلمات لا إله إلا الله، بلا مدلول ولا واقع؛ وهؤلاء أثقل إثماً، وأشدُّ عذاباً يوم القيامة، لأنهم ارتدّوا إلى عبادة العباد من بعد ما تبين لهم الهدى، ومن بعد أن كانوا في دين الله» ^(١).

ويظهر من هذا الكلام ظهور لغة تكفير المجتمعات الإسلامية.

ومن أصول سيد قطب المنحرفة: الدعوة إلى اعتزال الناس، والمجتمعات الإسلامية، وهجران المساجد.

فقد قال في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٨٧] «يرشدنا الله إلى اعتزال معابد الجاهلية (المساجد)، واتخاذ بيوت العصابة المسلمة، مساجد تحس فيها بالانعزال عن المجتمع الجاهلي!!» ^(٢).

(١) «في ظلال القرآن» (٢/١٠٥٧).

(٢) المصدر السابق (٣/١٨١٦).

إن المتأمل لهذا الكلام يجد فيه من المجازفات الخطيرة ما يلي:

- إن بيوت الله التي ارتضاها الرب ﷻ، وأمر بتطهيرها وتطيبها، سمّاها سيد قطب معابد الجاهلية.
- أمر بهجرانها، وهذه مخالفة للأدلة الصريحة بعمارتها حسياً ومعنوياً.
- أمر بالصلاة في البيوت، رغم أن فاعل ذلك منافق في عرف الشرع؛ بل همّ رسول الله ﷺ أن يحرق بيوت من يفعل ذلك.
- أمر بالعزلة، وهذا مخالف للهدى النبوي في مخالطة الناس، والصبر على أذاهم.

- أنه كفر المجتمعات الإسلامية، وسمّاها مجتمعات جاهلية.

ومن الأصول التي نادى بها سيد قطب: فصل الأمة عن علمائها؛ لكنه أحدث في هذا الأصل حجة غريبة، فقد تفتّق ذهنه عن شبهة ملخصها - كما قال - : « إنَّ فقهَ هذا الدِّين لا ينبثق إلا في أرض الحركة، ولا يؤخَذُ عن فقيهٍ قاعد »^(١). وبموجب هذا القيد فيمن يؤخذ عنه العلم؛ فلا بد أن يكون العالم مفجّراً مكفّراً، وهذا مقصود الحركة عندهم - أي الخروج على الحكام - .

وهذه الكلمات طار بها من جاء بعده، قال أبو محمد المقدسي: « ومن ثم فلا حاجة للمجاهدين لفقهاء ومنظرّين من خارج صفّهم؛ لأن فقهاءهم الذين يوجهونهم، ويتخيرون لهم الأولى والأنقى والأنكى، من الجهاد والقتال، من أفقه الناس، وأقواهم بصيرة »^(٢).

(١) « في ظلال القرآن » (١٧٣٥).

(٢) « القافلة تسير » للمقدسي (ص ١).

ومما قاله: « فقضية الألوهية لم تكن محلّ خلاف، إنما قضية الربوبية هي التي كانت تواجهها الرسالات، وهي التي كانت تواجهها الرسالة الأخيرة »^(١).

والجواب على هذا الكلام من وجهين:

- الصحيح أن معركة الأنبياء والرسل مع أمهم كانت في توحيد الألوهية، وأما الربوبية؛ فلم يكن فيها خلاف وقال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، إِلَّا عِنْدَ الشَّوْاذِّ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، كفرعون والنمرود.
- إن التفسير المنحرف للإسلام، وجعل الخصومة في قضايا الحاكمية = هو الذي جعل سيد يعكس هذه المسألة، ويقول أن الألوهية لم تكن محلّ خلاف؛ بل الربوبية.

قال الشيخ عبد العزيز ناصر الرشيد: «... فإن المشركين الذين بُعث إليهم الرسول ﷺ يَقْرُونُ بأن الله هو الخالق الرازق المحيي المميت المدبر لجميع الأمور ولم يدخلهم ذلك في الإسلام، بل قاتلهم رسول الله ﷺ واستحل دمائهم وأموالهم »^(٢).

ويقول في موطن آخر ما نصه: « فتوحيد الربوبية هو الإقرار بأن الله هو الخالق الرازق المحيي المميت المدبر لجميع الأمور، وهذا النوع من التوحيد أقرّ به المشركون ولم يدخلهم إقرارهم به في الإسلام »^(٣).

(١) « في ظلال القرآن » (٤/ ١٨٤٦).

(٢) « التنبيهات السنية على العقيدة الواسطية » (ص ١١).

(٣) المرجع السابق (ص ١٤).

ختامًا لهذه النقول

يقال: إنَّ تضخيم أمر الحاكمية، وتكفير الخلائق - حكامًا ومحكومين - لم يُعرف إلا عند طائفة واحدة قديمًا (فرقة الخوارج المارقة)، فقد أوردت كتب الآثار والتاريخ أن أول كلمة نطقوا بها عندما خرجوا على الخليفة الراشد علي بن أبي طالب، وارتجت لها أرجاء مسجد الكوفة، قولهم: لا حكم إلا لله^(١).

حتى بُزوا بهذا الاسم في تاريخ الإسلام، وسُمُّوا (المحكَّمة) لكثرة ترديدهم هذا الشعار. وجريًا على قاعدة علماء الملة، فكلُّ من يسير على هذا النهج (نهج الخوارج)، ويغلو في مسائل الحاكمية، ثم يكفر من أجلها، ويُتبع ذلك التكفير استباحة الدماء والأعراض؛ فهو من المحكَّمة - شاء أم أبى - وإن تدثر بدثار السنة، وذرف الدموع على آلام الأمة.

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

المسألة الثالثة

أسباب تأثر خوارج العصر بفكر سيد قطب أكثر من غيره:

- ١- أن سيد قطب كان أديبًا، وصاحبَ قلم سيّال، وكان يصوغ عباراته بطابع أدبي، وألفاظ ساحرة، تأسر القلوب، وتقتلع العقول.
- ٢- أن سيد قطب لم يتوقف عند مسألة التنظير - كالمودودي -؛ بل تجاوز ذلك إلى مرحلة التنفيذ العملي، ومن قرأ كتاب (لماذا أعدموني) وبعض الكتب التي أرّخت التاريخ السري لجماعة الإخوان، يتضح له أن الرجل فعلاً تجاوز التنظير إلى التنفيذ، ولا شك أن الدعوة بالفعل، أقوى من الدعوة باللسان؛ ولذلك حفظ صناديد التكفير والتفجير هذا السّبَق لسيد قطب؛ فقال الظواهري: «فقد كان للأستاذ سيد قطب، والمجموعة التي التفتْ حوله، فضل كبير - بعد فضل الله - في مجالين:

المجال العملي: حيث قررت المجموعة الملتفة حول الأستاذ سيد قطب أن توجه ضرباتها ضد النظام القائم، باعتباره نظامًا معاديًا للإسلام، رافضًا للتحاكم إلى شرعه... وهكذا كان للأستاذ سيد قطب، وللمجموعة الملتفة حوله، فضل السّبَق في هذين المجالين»^(١).

- ٣- أن من أسباب انتشار فكره: تأثر بعض الدعاة المشهورين - في العالم الإسلامي - بفكره، حتى وصل الغلو بفكره أن يقول أحد الدعاة في هذه البلاد: «ما كتب أحد أكثر ممن كتب في هذا العصر في بيان حقيقة لا إله إلا الله مثل سيد

(١) «فرسان تحت راية نبي» (ص ١١).

قطب، انظر مئات الصفحات في الظلال، تتحدث عن هذا الموضوع»^(١).

وهذا من الغرائب، فالذي يفسر كلمة التوحيد بالحاكمة والربوبية، وأن الخصومة بين الرسل والأنبياء وأممهم كانت في الربوبية، وليست في الألوهية، هل يعرف معنى كلمة التوحيد؛ فضلاً أن يكون أفضل ممن كتب عنها؟!.

٤- أن الرجل قُتل من أجل هذه المبادئ، فكان لمقتله صدًى في قلوب الأتباع، يقول الظواهري: «وباستشهاد الأستاذ سيد قطب، اكتسبت كلماته بُعداً لم يكتسبه كثير من كلمات غيره، فقد أصبحت هذه الكلمات؛ التي سَطَّرت بدماء صاحبها في نظر الشباب المسلم، معالم طريقٍ مجيد طويل»^(٢).

ويقولون إنه قدّم رأسه من أجل مبادئ الإسلام، والصحيح أن الرجل قدّم رأسه من أجل مبادئه الحُرورية؛ حيث قال: «آن الأوان أن يقدم إنسان مسلم رأسه ثمناً لإعلان وجود حركة إسلامية، وتنظيم غير مصرح به، قام أصلاً على أساس أنه قاعدة لإقامة النظام الإسلامي، أيّاً كانت الوسائل التي سيستخدمها لذلك، وهذا في عرف القوانين الأرضية جريمة تستحق الإعدام»^(٣).

(١) شريط سمعي «شرح الطحاوية» (رقم ١٨٦/٢) الوجه الأول (١٧/١١/١٤١٠).

(٢) «فرسان تحت راية نبي» (ص ١٤).

(٣) «لماذا أعدموني» (المقدمة).

تساؤل وإجابة:

هل يوجد أحد ساهم في نشوء هذا المنهج الحروري في المرحلة الأولى، إضافة لمن ذكرنا؟

الجواب: لا ينكر وجود مساهمة لغيرهم في هذا الفكر، لكن تميز المودودي، وسيد قطب عنهم بأمور منها:

- سَبَقَ التأليف، والتفعيد، وبذر البذرة.
 - التركيز الشديد على هذه الأصول، في سائر مؤلفاتهم.
 - أن كل الأصول التي فجّرت معالم الفكر الخارجي في المرحلة الثانية والثالثة، إنما هي تبعٌ للأصول السابقة التي بدأها الاثنان، ومتفرعة منها.
- ولذلك فإن كبار منظري الفكر الحروري في عهدنا، إذا ذكروا أوائل من أحيا منهجهم، وأبان لهم الطريق؛ فإنهم يَخْصُّون هذين بالثناء الجميل، من غير تردّد، مما يدل على أن استفادة هذا الفكر من هذين الاثنين أكثر من غيرهما.
- يقول أبو مصعب السوري: « ففي باكستان، وخلال الخمسينيات، شكّلت كتابات الأستاذ العبقري الفذ، أبو الأعلى المودودي رحمه الله، مادة أساسية لتبلور فكر الجهاد، وطرح عبر كتبه ومقالاته، وكتب عن مقتضيات شهادة التوحيد، وعن أسس الولاء والبراء، وكتب حول ميلاد الدولة الإسلامية، والطريق لإقامتها، واشتمل أحد أهم كتبه وهو (المصطلحات الأربعة) على كثير من أساسيات الفكر الجهادي المعاصر »^(١).

(١) « دعوة المقاومة الإسلامية العالمية » (ص ٣٨).

ويقول كذلك: « رائد الفكر الجهادي في العصر الحديث: كان بلا شك سيد قطب؛ فقد ضمّ كتابه (في ظلال القرآن) خلاصة النظريات الحركية للفكر الجهادي المعاصر، وكان كتابه (معالم في الطريق) هو الأهمّ على صغر حجمه، وحوى خلاصة ذلك الفكر وطروحاته الجهادية الانقلابية الثورية، وكوّنت مكتبته الواسعة من الكتب الأخرى منهجاً متكاملاً لفكر جهادي حركي معاصر؛ يناسب تلك المرحلة، وكان فكرُ سيد رحمته الله نقلةً نوعية في المسار الفكري للصحة الإسلامية عموماً، وللإخوان المسلمين خصوصاً » ^(١).

• لأن فكر سيد قطب انتشر في العالم الإسلامي عن طريق البعثات التعليمية، فكانت الدول الإسلامية تستقدم المدرسين من مصر؛ لتوفر الكادر التعليمي، وبعضهم كان متأثراً بفكر سيد قطب؛ فساهم بعضهم بترويج فكره؛ إمّا مشافهة، أو الترويج لكتبه ورسائله؛ فكتاب معالم في الطريق - مثلاً - كان يوزع، وتوضع عليه المسابقات بين الطلاب في المدارس - وخاصة في المراكز الصيفية -.

يقول أحد أعضاء لجان المناصرة لأرباب هذا الفكر - يتكلم عن تجربة عاشها بنفسه أثناء دراسته الجامعية - : « إنّ أحد أساتذتنا - غفر الله له - طلب منّا إحضار كتاب معالم في الطريق لسيد قطب - تجاوز الله عنه -، فطلب منا قراءته كاملاً، وكان يشرحه، ويعلّق عليه » ^(٢).

(١) « دعوة المقاومة الإسلامية العالمية » (ص ٣٨).

(٢) الموقع الإلكتروني للشيخ الدكتور علي الحدادي، عضو لجان المناصرة، جامعة محمد بن سعود الإسلامية.

وهذا راعي الأمن الأول في بلادنا - بعد المولى ﷺ - يؤكد أن الكادر التعليمي الذي جاء لبلادنا قبل خمسة وثلاثين عامًا، لعب دورًا ليس بالسهل في تسميم الأفكار لبعض شبابنا، حيث احتضنت هذه الدولة المباركة كثيرًا من أولئك المدرسين.

قال الأمير نايف رحمه الله: « أقولها من غير تردد: أن مشكلاتنا وإفرازاتنا = من جماعة الإخوان المسلمين »^(١)، وسيد قطب كان يمثل الفكر المنحرف الغالي في هذه الجماعة.

وينبغي لكل باحث في هذا الفكر الخارجي، والتنظيمات السرية؛ التي ولدت لنا هذا الورم الخارجي الخبيث: أن يعرض على هذا الكلام بالنواجذ؛ فإنه صدر من رجل الأمن الأول، والحوادثُ أكسبته حسًا أمنيًا لا يقدر بثمن، ومن يعرف السياسة الحكيمة التي تشتهر بها قيادتنا، وولادة أمورنا، وعدم البوح بكل شيء، ومعالجة الأمور بعيدًا عن الأفعال الحماسية والانفعالات العاطفية = يتبين له أن هذه الزفرات من سموه لم تصدر إلا بعد أن طفح الكيل.

يقول أبو مصعب السوري: « وهنا افتقرت حركة الإخوان المسلمين، والصحوة السياسية المعاصرة إلى مدرستين متميزتين متناقضتين؛ فجسد كتاب (المعالم) وفكر سيد عمومًا فكر الحاكمية والتمايز والمفاصلة، وبالتالي الحكم بالكفر والردة على أنظمة الحكم القائمة، والدعوة الصريحة لجهادها، ورسم معالم طريق هذا الجهاد.

(١) مقابلة مع سموه جريدة الرأي الكويتية عدد (٨١٣)، ١٧ شوال ١٤٢٣).

وشكّل كتاب (دعاة لا قضاة) كما يدل عنوانه المعبر، منهج الإخوان الجديد، وبداية مسار التراجع؛ الذي ابتدأه من حينها، وكانت خلاصة نظريته: أن رواد الصحوة الإسلامية عبارة عن دعاة إلى الإسلام والإصلاح، وليسوا قضاة على الحكام والناس؛ فيحكموا بانتمائهم للإسلام، أو خروجهم عنه.

وشكّل هذا الكتاب أحد أهم مرتكزات الإرجاء السياسي المعاصر في الحركة الإسلامية الناهضة، حيث شملت شهادته بالإسلام للسلطات المرتدة الكافرة، وأركانها في مصر وغيرها.

ثم إن هذين الكتابين وهذين الفكرين كانا بدايةً لتشكيل المدرستين الرئيسيتين في الصحوة الإسلامية، وهما المدرسة السياسية، والمدرسة الجهادية، وأدّى هذا الجلو الفكري - كما بينّا آنفاً - إلى ولادة المدرسة الشاذة للتكفير في سجون مصر أيضاً، على هامش تلك الصراعات الفكرية ^(١).

فيتبيّن لنا من هذا النقل أن فكر سيد قطب هو فكر الحُكم بالكفر والردّة على أنظمة الحكم القائمة، والدعوة الصريحة لجهادها، ورسم معالم طريق هذا الجهاد، وتمخّص من فكره التكفير، ومن يخالف هذا الفكر فهو يمثل الإرجاء السياسي المعاصر في الحركة الإسلامية!، وشهد شاهدٌ من أهله، فإنّ قائل هذا القول من منظري القوم ومؤرّخيهم، وهو قولٌ قاطع في بابه؛ خلاصته: أن فكر سيد قطب هو الوعاء الذي خرج منه الماردُ الحروري.

(١) «مختصر مسار الصحوة الإسلامية» (ص ٣٨-٣٩).

المسألة الرابعة

وقفه مع من ينكر نسبة هذا الفكر لسيد قطب

الحقيقة أن المجتمعات الإسلامية على وجه العموم، ومجتمعنا على وجه الخصوص، عاش جوعاً من الإرهاب الفكري، تجاه كل من يحاول إصااق فكر التكفير والتفجير بسيد قطب، وفي هذه الأسطر نذكر بعض النقولات التي تثبت - بشكل قاطع - أن أصل التكفير، وحمل السلاح = هو فكر سيد قطب، وأنه حامل لوائه:

الدليل الأول: النقولات الكثيرة التي تضعُّ بها كتبه، وفيها من ألوان التكفير للحاكم والمحكوم على السواء، ورمي المجتمعات الإسلامية بأنها مجتمعات جاهلية، هذه النقولات كافية في بابها لمن يتباكى عند اتهام سيد قطب، مثل قوله: « لقد استدار الزمان كهيئته يوم جاء هذا الدين إلى البشرية إلى عبادة العباد، وإلى جور الأديان، ونكصت عن لا إله إلا الله وإن ظل فريق منها يردد على المآذن لا إله إلا الله، دون أن يدرك مدلولها، البشرية بجملتها، بما فيها أولئك الذين يرددون على المآذن في مشارق الأرض ومغاربها كلمات لا إله إلا الله، بلا مدلول ولا واقع، وهؤلاء أثقل إثماً، وأشدَّ عذاباً يوم القيامة، لأنهم ارتدوا إلى عبادة العباد من بعد ما تبين لهم الهدى، ومن بعد أن كانوا في دين الله »^(١).

الدليل الثاني: الكتب التي أرَّختُ للتنظيم السري الذي كان مسؤولاً عنه سيد قطب، وكانت على يده البدايات الخجولة لإطلالة الفكر الخارجي، كالتفجيرات، والتوسع في استحلال الدماء، ومن تلك الكتب كتابه (لماذا أعدموني)، وفيه

(١) « في ظلال القرآن » (٢/ ١٠٥٧).

اعترافه شخصيًا بوضع خطة لأتباعه بتفجير مقرّات الشرطة والجسور وغيرها، وهذا يدل بشكل قاطع أن فكر التفجير بدايته من سيد قطب أولًا.

قال سيد قطب: « فكرنا في خطة ووسيلة ترد الاعتداء باقتراحات تتناول الأعمال التي تكفي لشل الجهاز الحكومي عن متابعة الإخوان في حالة ما إذا وقع الاعتداء عليهم كما وقع في المرات السابقة لأي سبب إما بتدبير حادث كحادث المنشية الذي كنا نعلم أن الإخوان لم يدبروه أو مذبحة طرة التي كنا على يقين أنها دبّرت للإخوان تدبيرًا، أو لأية أسباب أخرى تجهلها الدولة أو تدس عليها وتجيء نتيجة مؤامرة أجنبية أو محلية... وهذه الأعمال هي الرد فور وقوع اعتقالات لأعضاء التنظيم بإزالة رؤوس في مقدمتها رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ومدير مكتب المشير ومدير المخابرات ومدير البوليس الحربي، ثم نسف لبعض المنشآت التي تشل حركة مواصلات القاهرة لضمان عدم تتبع الإخوان فيها وفي خارجها كمحطة الكهرباء والكباري، وقد استبعدت فيها بعد نسف الكباري كما سيجيء ^(١) » .

الدليل الثالث: أن أتباعه، وأقرب الناس إليه، اعترفوا بتغلغل الفكر التكفيري، والحقيقة أنّ كلام العشماوي في كتاب (التاريخ السري) صيد ثمين، يؤكّد ذلك، وهو ليس متهمًا على الإطلاق، فإذا كان هؤلاء الخواص والأتباع، وأقرب الناس إليه شعروا بنسَمات المدّ الخارجي إلى قلوبهم، ثم بعد ذلك يأتي بثلاثة عقود أو أربعة من يتباكى عند اتّهام سيد قطب.

(١) « لماذا أعدموني » لسيد قطب (ص ٣٤).

الدليل الرابع: يقول أحد قادة جماعة الإخوان المسلمين بمصر: « إن نشأة فكرة التكفير بدأت بين بعض شباب الإخوان في سجن القناطر، في أواخر الخمسينات وبداية الستينات، وأنهم تأثروا بفكر سيد قطب وكتابات، وأخذوا منها أن المجتمع في جاهلية، وأنه قد كفر حكامه - الذين تنكروا لحاكمية الله؛ بعدم الحكم بما أنزل الله - ومحكوميههم إذا رضوا بذلك » ^(١).

الدليل الخامس: يقول جعفر شيخ إدريس - وهو باحث في الجماعات والدعوات المعاصرة - : « إن سيد قطب علّق الشباب بصورة مثالية عن الإسلام، لا يستطيعون أن يصلوا إليها؛ فكلّ ما ينقص عن هذه الصورة؛ فهو ليس إسلامياً، وبذلك لا توجد حكومات إسلامية، ولا مجتمع إسلامي، منذ عهد الخلفاء الراشدين » ^(٢).
ثم أوردَ كلاماً دقيقاً ذا قيمة تاريخية - واصفاً آثار فكره المدمرة - حيث قال: « فقامت عندنا جماعات في السودان واليمن وغيرها - من غير اتصال بينهم، ولا تعارف -، وكان الجامع بينهم هذا الكتاب (معالم في الطريق) » ^(٣).

الدليل السادس: إسقاطه لصلاة الجمعة، قال علي عشاوي: « أنه لما جاء وقت صلاة الجمعة، فقلت لسيد قطب دعنا نقم ونصلي، وكانت المفاجأة أن علمت - ولأول مرة - أنه لا يصلي الجمعة، وقال إنه يرى أن صلاة الجمعة تسقط إذا سقطت الخلافة، وأنه لا جمعة إلا بخلافة » ^(٤)!.

وإسقاط الجمعة والجماعات لا يُعرَفُ إلا عند فرقة واحدة هي الخوارج.

(١) « الإخوان المسلمون في ميزان الحق » لفريد عبد الخالق (ص ١١٥).

(٢) ندوة اتجاهات الفكر الإسلامي المعاصر (ص ٥٧).

(٣) « التاريخ السري » (ص ١١٢).

جاء في ترجمة إسماعيل بن سميع بيهسي أنه: كان يرى رأى الخوارج، وقال أبو نعيم: جازُ المسجد أربعين سنة، لم يُرَ في جمعةٍ ولا جماعة^(١).

الدليل السابع: وهذه صيحة نذير من عالم أزهري معاصر لسيد قطب، حذّر من خطورة فكره، وسبق عصره في التحذير من كتبه، يقول الشيخ عبد اللطيف السبكي رحمته الله رئيس لجنة الفتوى بجامعة الأزهر: « بعد قراءتي لكتاب معالم في الطريق انتهيت إلى أمور:

• إن المؤلفَ إنسان مسرفٌ في التشاؤم، ينظر إلى المجتمع الإسلامي، وإلى الدنيا بمنظارٍ أسود، ويصوّرُها للناس كما يراها هو، أو أسودَ مما يراها، ثم يتخيل بعد ذلك آمالاً، ويسبّح في خيال.

• إن سيد قطب استباح - باسم الدين - أن يستفزّ البسطاء إلى ما يأباه الدين؛ من مطاردة الحكام، مهما يكن في ذلك عنه من إراقة دماء، والفتك بالأبرياء، وتخريب العمران، وترويع المجتمع، وتصدّع الأمن، وإلهاب الفتن، في صورٍ من الإفساد لا يعلم مداها غير الله، وذلك هو معنى الثورة الحركية التي ردّدها كلامه^(٢).

إن المتأمل لهذه الكلمات النيرات من هذا العالم الأزهري - قبل خمسة عقود تقريباً - لا يملك إلا أن يدعو له في ظهر الغيب، أن ينزل ربنا ﷻ سحاب رحمة ورضوانه على قبره، فقد سبق هذا الرجل عصره في فهم خطورة هذا الفكر، وحذّر الأمة.

(١) حاشية « تهذيب الكمال » (ج ٣ / ص ١٠٩).

(٢) مجلة الثقافة العدد الثامن في شعبان سنة (١٣٨٥ هـ).

ولو تأمل القارئ صيحة النذير التي أطلقها الرجل - قبل خمسين عامًا، وقارَنَ كلماته بما يحصل اليوم من تكفير وتفجير؛ لَتَضَحَّ صدقُ ما تنبأ به، ومدى مطابقتها للواقع الذي تعيشه هذه الأمة، ويَتَّضح أنَّ الرجل كأنه كان يتكلم من واقع مشاهدة ومعاينة، وليس من باب التنبؤ، وتأمَّلْ كلماتِ هذا الأزهري في قوله: مطاردة الحكام، وإراقة الدماء، والفتك بالأبرياء، وتخريب العمران، وترويع المجتمعات الإسلامية. ثم ختم تلك الكلمات النيرة بقوله: « هي أمورٌ لا يعلم مَدَاها غير الله ».

أي أن هذه الكلمات الخمسة التي تنبأ بها الأزهري، هي نتائج الفكر التكفيري بحذافيره.

هذه الكلمات قالها هذا الرجل سنة ١٣٨٥ هـ.

الدليل الثامن: قال الظواهري: « إن سيد قطب هو الذي وضع دستور (الجهاديين !!) في كتابه الديناميت !! (معالم في الطريق)، وإن سيد هو مصدر الإحياء الأصولي !!، وإن كتابه (العدالة الاجتماعية في الإسلام)، يعد أهم إنتاج عقلي وفكري للتيارات الأصولية!، وإن فكره كان شرارة البدء في إشعال الثورة الإسلامية ضد أعداء الإسلام في الداخل والخارج، والتي مازالت فصولها الدامية تتجدد يومًا بعد يوم»^(١).

ونقول للظواهري: نعم إنَّها ديناميت، لكن لم تفجِّر معالم الجهاد الشرعي الذي أمر بها النبي ﷺ؛ إنما فجَّرت معالم جهادِ الأزارقة وأسلافهم في قلوب شبَّاننا، والله المستعان.

(١) جريدة الشرق الأوسط العدد (٨٤٠٧ ص ١٣) (١٠/٩/١٤٢٢).

الدليل التاسع: وهاهنا أقوال أناسٍ ليسوا متَّهمين بمعاداة سيّد قطب أو محاربة فكره.

• يقول القرضاوي: « في هذه المرحلة ظهرت كتب الشهيد سيد قطب؛ التي تمثل المرحلة الأخيرة من تفكيره، والتي تنضح بتكفير المجتمع، وتدعو إلى العزلة الشعورية عن المجتمع، وقطع العلاقة مع الآخرين، وإعلان الجهاد الهجومي على الناس كافة، ويتجلى ذلك أوضح ما يكون في تفسيره (في ظلال القرآن) في طبعته الثانية، وفي (معالم في الطريق) »^(١).

• ويقول طارق الزمر - وهو من قيادات المرحلة الثانية للفكر الخارجي -: « أهمُّ ما يميز هذه المرحلة: تعميق المفاهيم الإسلامية، فجاءت كتابات وأفكار سيد قطب »^(٢)...، إلى أن قال: « ولكن كتاباته لم تخلو من تعميم أوقع في كثير من الحرج »^(٣).

الدليل العاشر: أن كبار منظري المرحلة الثالثة يدينون بالولاء لسيد قطب، ويضعونه في قمة الهرم - كما أسلفنا سابقاً -.

يقول أبو مصعب السوري: « إنَّ المدرسة الفكرية لتنظيم الجهاد بدأت بمكتبة سيد قطب رحمه الله، والتي تضمُّ أساسيات الفكر الجهادي المعاصر »^(٣).

(١) « أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة » (ص ١١٠ هامش ٤٨).

(٢) « مراجعات لا تراجمات » (ص ١٣٤ - ١٣٥).

(٣) « دعوة المقاومة الإسلامية » (ص ٨٧).

الدليل الحادي عشر: قول أبي مصعب السوري السابق: أن فكر سيد قطب هو الحكم بالكفر والردّة على أنظمة الحكم القائمة، والدعوة الصريحة لجهادها، ورسم معالم طريق هذا الجهاد.

إن هذه النقولات تؤكّد لكلّ من لديه ذرّة إنصاف أنّ فكر المودودي، وسيد قطب، هو الذي ورّث لنا السيارات المفخّخة، وسفك الدماء، وهدم المساكن، وترويع الأمنين، وقتل أهل الذمة.

المسألة الخامسة

الأصول الخارجية التي أُسست في هذه المرحلة - وكانت نتاج فكر المودودي وسيد قطب ومن تبعهما في ذلك -:

- ١- أن مهمة الأنبياء العظمى هي إقامة دولة الإسلام، وأن الخصومة بين الرسل وأُممهم هي: لمن تكون الحاكمية؟.
 - ٢- تكفير حكام المسلمين عن بكرة أبيهم، وتسميتهم بالطواغيت؛ وهذا الأصل هو الجامع لجميع أصولهم الخارجية.
 - ٣- الدعوة إلى الهجرة والعزلة، وأشار إليها المودودي في رسالة (شهادة الحق)، وتبناها سيد قطب - كما نقلنا - وبعض أتباعه أيضًا.
 - ٤- عدم وجود جماعة للمسلمين، وأن الواجب السعي في إيجادها، وتتابع القوم من بعدهم في تغذية هذا الأصل ورعايته، حتى صار أم الخبائث لأصول المنهج الحروري - بعد الأصل الأول قطعًا -.
 - ٥- فصل الأمة عن علمائها، وهذا كان مما نادى به المودودي في آخر كل رسالة يؤلفها، ثم تلقفهُ سيد، واخترع قيدًا في العالم الذي تتفجر له ينابيع العلوم الشرعية، وهو العالم غير القاعد؛ فلابد للعالم أن يكون ثوريًا!!، ويفجر مقرّات الشرطة والجسور حتى تنزل عليه الفتوحات الربانية، ويؤخذ منه!!.
- حتى وصل الانحراف والغلو بمنظري الفكر الخارجي في المرحلة الثالثة إلى تكفير أئمة أهل السنة في عصرنا، وكل ما يُذكر في هذا البحث هو نتائج لهذه الأصول الخمسة.

المسألة السادسة

البدايات العملية للفكر الحروري المعاصر:

تحول الفكر الحروري التنظيري إلى تطبيق عملي في هذه المرحلة؛ والحقيقة أن المراحل العملية الأولية لهذه المرحلة تنقسم - حسب الاستقراء - إلى قسمين: القسم الأول: أعمال فردية غير منظّمة، أشبه بالاغتيالات لبعض الشخصيات العامة، ومن أشهرها حادثة مقتل النقراشي رئيس الوزراء المصري السابق، في عهد الملكية المصرية.

وسبب اختياري لحادثة النقراشي من سائر الحوادث التي ارتكبت في هذه المرحلة هو صدور فتوى من محدث الديار المصرية - آنذاك - أحمد شاكِر. هذه الفتوى ذات قيمة علمية مهمة لهذه الرسالة، ووجه ذلك أنه سمي فيها صراحة الفاعلين لها أنهم خوارج العصر.

قال رحمته الله: « وقد رأيتُ من الواجب علي أن أبين هذا الأمر من الوجهة الإسلامية الصحيحة، ولعل الله يهدي بعض هؤلاء الخوارج المجرمين، فيرجعوا إلى دينهم... » إلى أن قال: « وفعلهم هذا هو كالخوارج القدماء؛ الذين كانوا يقتلون أصحاب رسول الله ﷺ، وقد وصفهم بقوله: « يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوزُ تراقيهم؛ يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ^(١) » ^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

(٢) جمهرة مقالات الشيخ أحمد شاكِر (١/ ٤٧٢-٤٧٥).

ومما قاله في هذه الفتوى: « وَإِنَّ الإِثْمَ وَالْخِزْيَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجِ الْقَتْلَةَ مُسْتَحِلِّي الدِّمَاءِ، وَعَلَى مَنْ يَدَافِعُ عَنْهُمْ »^(١)، ثم ساق سبعة أحاديث في الخوارج. ويُحْسَبُ لهذا المحدث أنه أول من أطلقَ مسمًى الخوارج على حملة هذا الفكر؛ فقد سبق عصره في التنبؤ بيزوغٍ منهجِ الخوارج، تحت مسمى العمل الإسلامي، والغيرة على الإسلام وأهله.

القسم الثاني: أعمال منظمة - نوعاً ما - : قام بها التنظيم الخاص السريّ لجماعة الإخوان المسلمين؛ الذي كان يقوده سيد قطب، واعترف سيد قطب في كتابه (لماذا أعدموني) ببعض تلك الأعمال.

خاتمة هذه المرحلة

هذه المرحلة انتهت بإعدام سيد قطب، ومجموعة من رفقائه، بعد اكتشاف التنظيم السريّ داخل جماعة الإخوان، وسجن عدد - ليس بالقليل - من حملة هذا الفكر، والمتعاطفين معه، بعد كشف أمر العمليات التخريبية التي قاموا بها.

(١) جبهة مقالات الشيخ أحمد شاكر (١/ ٤٧٢-٤٧٥).

المرحلة الثانية

المطلب الثاني: وتحت مسائل:

المسألة الأولى: بداية المرحلة الثانية.

المسألة الثانية: أهم كتب الفكر الخارجي.

المسألة الثالثة: سمات المرحلة الثانية.

المسألة الرابعة: أعمال المرحلة الثانية.

المسألة الأولى

بداية المرحلة الثانية:

هذه المرحلة بدأت تتبلور - حسب البحث والاستقراء في كتب القوم ورسائلهم - بعد أن زُجَّ بالآلاف من أعضاء جماعة الإخوان داخل السجون، حيث نشأ فكر التكفير بين شبابهم.

وقد خرج من تحت عباءة جماعة الإخوان فرقتان:

الأولى: جماعاتٌ تكفيرية ذات أصولٍ خارجية واضحة، من أبرزها جماعة التكفير والهجرة، مؤسَّسها شكري مصطفى، وانتهى أمرُ هذه الجماعة بقتل رموزها، وعودة بعضهم إلى جادة الصواب.

ولم تقم لهم قائمةٌ لتنظيم، وبقي هذا الفكر الغالي يحمله الشواذ من الناس، لا يجمعهم تنظيم، ولا راية، ولا زمان، ولا مكان معين، وظهرت بقايا فلول هذه الفرقة في بدايات الجهاد الأفغاني، وظلُّوا بعيدين عن ساحات الجهاد الأفغاني آنذاك؛ لأنهم يرون كُفْرَ الشعوب وأهل الأرض جميعًا.

وهذه الفرقة لم أتطرق إليها في هذا البحث لأسباب، أبرزها:

- قَصُر مدتها الزمنية ما بين نشأتها إلى حين القضاء عليها.
- أَنَّ فِكْرَهُمْ كان واضحًا للجميع أنه فِكْرُ الخوارج، حتى أَنَّ بقية فرق الخوارج المعاصرة يطلقون عليهم أيضًا لقبَ الخوارج.
- أَنَّ تأثيرها كان محدودًا، وحملهُ القليلُ من الناس.
- ليست لهم مؤلفات تُذكر.

الثانية: جماعات ظاهرها الدعوة، وباطنها تكفير الحكام والمحكومين، أبرزها جماعة الجهاد المصرية، والثانية الجماعة الإسلامية.

وهذه المرحلة استمدت جذورها من المرحلة الأولى - معنويًا وحسيًا - وهذه أدلة ذلك:

١ - أمّا الاستمداد المعنوي: فيتمثل في الاقتناع بفكر سيد قطب المحرّف للإسلام، والقتال عليه، وفي هذا يقول الظواهري: « إنَّ دعوة سيد قطب إلى إخلاص التوحيد لله، والتسليم الكامل لحاكمية الله، ولسيادة المنهج الرباني = شرارة البدء في إشعال الثورة الإسلامية ضد أعداء الإسلام - في الداخل والخارج -، والتي لازالت فصولها الدامية تتجدد يومًا بعد يوم؛ ذلك الطريق الذي كان للأستاذ سيد قطب رحمه الله دورٌ كبيرٌ في توجيه الشباب المسلم إليه، في النصف الثاني من القرن العشرين في مصر خاصّة، والمنطقة العربية عامة »^(١). قلت: إي والله فصولها الدامية الناتجة من فكره لازالت تتجدد.

٢ - وأمّا الاستمداد الحسيّ: فيتمثل في أن مؤسّسي المرحلة الثانية هم من بقايا وفلول المرحلة الأولى، وفي هذا يقول أبو مصعب السوري - نقلًا عن الظواهري -: « إنَّ بعض تلاميذ سيد، ومعاصريه من الشباب؛ الذين تأثروا بفكره، قد تابعوا النشاط السريّ، والدعوة لأفكاره؛ لتتحول تلك النشاطات - فيما بعد - إلى الخلايا الأولية لتنظيم الجهاد المصري »^(٢).

(١) « فرسان تحت راية نبي » (ص ١٣).

(٢) « دعوة المقاومة الإسلامية » لأبي مصعب السوري (ص ٨٧).

ويتضح لنا من هذين النقلين: أن فكر المرحلة الثانية قام على ركنين:

الأول: ركن معنوي: وهو تأثرهم بكتابات وفكر سيد قطب.

الثاني: ركن حسي: وهو مشاركة تلاميذ سيد قطب في تأسيس كيان المرحلة.

والحقيقة أن المرحلة الثانية يستطيع الباحث أن يقول عنها إنها منزلة بين المنزلتين؛ لأن فيها تجاذبًا وامتزاجًا بين المرحلة الأولى والمرحلة الثالثة، فأوّل المرحلة الثانية هي أواخر المرحلة الأولى، وخاتمة المرحلة الثانية هي التي أشعلت شرارة بدء المرحلة الثالثة، ومؤسّسو المرحلة الثانية هم فلول المرحلة الأولى.

وأما مسألة إفرادها في مرحلة مستقلة؛ فكان القصد منه الاستدلال على الترابط الوثيق بين تلك المراحل؛ والمراحل كلّها ذات توجّه واحد، وفكر واحد؛ تمتدّ جذوره إلى أسلافهم من الخوارج المتقدمين.

المسألة الثانية

أهم كتب الفكر الخارجي للمرحلة الثانية:

- ١ - الفريضة الغائبة، لعبد السلام فرج.
 - ٢ - الرسالة الليمانية في الموالاتة؛ لطلعت فؤاد قاسم.
 - ٣ - القول القاطع فيمن امتنع عن الشرائع، عصام درباله، وعاصم عبد الماجد.
 - ٤ - حتمية المواجهة، (من إصدارات الجماعة الإسلامية بمصر).
- هذه أهم كتب المرحلة الثانية، والأول رغم صغر حجمه لكن له أهمية بالغة عند القوم، وفي هذا يقول أبو مصعب السوري في أهميته: « ولعبَ كتابُ (الفريضة الغائبة)؛ الذي كتبه الشهيد (عبد السلام فرج)، من الجماعة الإسلامية، والذي شارك في اغتيال السادات، وأُعدم بعد ذلك.
- وقد لعب ذلك الكتيب دورًا هامًا في تأسيس مفاهيم الفكر الخارجي، رغم بساطة محتواه وأسلوبه، وصغر حجمه، إلا أنَّ المهَمَّ الجديد الذي أضافه للفكر الجهادي كان طَرَحَ فتاوى ابنِ تيمية في حُكَّام التتار؛ الذين حكموا بلاد الإسلام - ومنها الشام - كما طَرَحَ مسألة المقارنة بين حُكَّام المسلمين وأعوانهم وجنودهم اليوم؛ وبين أولئك التتار وفتاوى العلماء في كُفْرِهم، ووجوب قتالهم ومَنْ قاتَلَ معهم - على من فيهم من الجاهلين والمكرهين - ومن ثَمَّ إسقاطُ تلك الأحكام على واقع الحكومات العربية، وفي بلاد المسلمين، وعلى جنود شرطتهم، واستخباراتهم، ورجالِ أمنهم، وقد حلَّت هذه المقارنات إشكالات

كبيرة، وإجابات على أسئلة ملحة، طرحها جهاد الحكومة وأعوانهم»^(١).

وباستعراضٍ سريعٍ للكتاب؛ فإنه تضمّن الأسس التالية:

- الدار التي نعيش فيها ليست إسلامية!.
 - القول بأنّ ميدان الجهاد اليوم هو تحرير القدس كأرضٍ مقدّسة، والحقيقة أن تحرير الأراضي المقدسة أمر شرعي واجب على كل مسلم، وأن قتال العدو القريب أولى من قتال العدو البعيد.
 - وجوب إقامة الدولة الإسلامية.
 - حكام العصر الذي نعيشه هم مثل حُكّام التتار الذين قاتلهم أهل الإسلام!.
 - طوائف الحكام مثل طوائف التتر؛ الذين قاتلهم المسلمون في حكم قتالهم^(٢).
- وأما الكتاب الثاني (حتمية المواجهة) فإنّ مضمونه يؤخذ من عنوان الكتاب نفسه، وهو أن المواجهة لا بد من وقوعها - وقد وقعت - .
ودونك استعراضًا سريعًا للكتاب مما جاء فيه؛ قال مصنّفه: « وهذه الصفحات التالية التي بين يديك تتناول المواجهة كحقيقة شرعية.. يقرّها الشرع، ويأمر بها، ويفرضها من وجوه؛ منها:

(١) « دعوة المقاومة الإسلامية » لأبي مصعب السوري.

(٢) « الفريضة الغائبة » (ص ٢-١٥) لمحمد فرج، بتصرف.

الأول: خلع الحاكم الكافر، المبدّل لشرع الله.

الثاني: قتال الطائفة الممتنعة عن شرائع الإسلام.

إنَّ شيخ الإسلام ابن تيمية أفتى في التتار أنهم يقاتلون؛ لامتناعهم عن بعض شرائع الإسلام^(١)

الثالث: إقامة الخلافة وتنصيب خليفة للمسلمين^(٢).

يَتَضَحُّ من المادة التي طُرحت في الكتابين: اقتناعُ الجماعتين بفكر المودودي وسيد قطب، حيث تولدت قناعة قطعية تَضَمَّنَتْ وجوبَ إقامة دولة الإسلام، وأنَّ حَكَّامَ العصر كَفَّارٌ!، ويجب تقديم قتالهم على العدو البعيد، وَمَنْ وَقَفَ مع الأحكام يُقَاتَلْ؛ لكنَّهم نَصُّوا على عدم كفرهم؛ فقالوا: « وهذه الطائفة لا تُكْفَر طالما أنها لم تجحد وجوبَ ما امتنعت عنه »^(٣).

إن هذا التأصيل - كما قيل - حلَّ إشكالاتٍ كثيرة - عند القوم -، وقصده من تلك الإشكالات تعارض الفطرة التي خلقها الله في قلب كلِّ مسلم، وهي صعوبة إشهار السلاح في وجه أخيه المسلم الذي كان بالأمس يزاحمه في صلاة الجمعة والجماعة.

ومبلغ علمي أن صاحب (الفريضة الغائبة) أوَّل من صاغَ نظرية (قتال العدو القريب مقدَّم على قتال العدو البعيد)، ويقصدون بالعدو القريب المجتمعات الإسلامية وحكَّامها!.

(١) « حتمية المواجهة » (ص ١٠-١١) إصدار الجماعة الإسلامية بمصر (١٩٨٧ م).

(٢) المصدر السابق (ص ٣٥).

(٣) « حتمية المواجهة » (ص ٢٣).

حيث قال: « إِنَّ قِتَالَ الْعَدُوِّ الْقَرِيبِ أَوْلَى مِنْ قِتَالِ الْعَدُوِّ الْبَعِيدِ »^(١) .
هذه القاعدة صارت عندهم شيئاً مقطوعاً به - أي عند منظري هذا الفكر -
وقد أحصيتُ أكثر من ثلاثين مؤلفاً ورسالة تتناول هذه النظرية، وبعضها
مؤلفات مستقلة، كما سوف يأتي.

(١) « الفريضة الغائبة » (ص ٣٢) .

المسألة الثالثة

من سمات هذه المرحلة

- ١ - قَصُرُ المدة الزمنية، مقارنةً بالمرحلة الأولى والثالثة؛ فلم تتجاوز عشر سنواتٍ بل أقلَّ، حتى تلقَّى أصحابُ هذا الفكر ضرباتٍ قوية من النظام الحاكم في مصر، أدَّت إلى سجنِ عددٍ كبير من أعضاء الجماعتين، وهروبِ البعض إلى بلاد الكفر، والبعض الآخر إلى أفغانستان، وهذا الجزء الأخير الغالبُ منهم هو الذي أفسدَ في السَّاحةِ الأفغانية أَيْماً إفساداً؛ تنظيراً وعملاً، إلا من عُصم.
- وكان من سمات هذا الفكر أنه فكرٌ حزبيٌّ إقليمي؛ فلم يتجاوز أعضاء الجماعتين، ولا بلاد مصر، نعم حدثت بعضُ المحاولات في بعض البلدان الإسلامية، كانت أقرب إلى قضايا فردية.
- ٢ - من سمات هذه المرحلة بداية المؤلفات المتخصصة في المنهج الخارجي، حيث كانت أصول المرحلة الأولى مبنوثةً إمَّا في كتب الفكر، أو كتبٍ تعني بالتفسير الموضوعي.
- وباستعراض الكتب السابق ذكرها يتَّضح للقارئ أنَّ الفكر الخارجي دخلَ مرحلة التصنيفِ المستقل في أصول وقواعد المنهج الخارجي.
- ٣ - كذلك من سمات هذه المرحلة: اقتناعُ عددٍ - ليس بالقليل - بوجوبِ قتال المجتمعات الإسلامية؛ لإعادة الخلافة الراشدة زعموا!!.

٤ - اقتناعهم بقاعدة (قتال الكافر المرتد أولى من قتال الكافر الأصلي) ،
ولذلك ارتكَب أصحابُ المرحلة الثانية الكثيرَ من العمليات داخل بلادهم
المسلمة؛ التي سفكوا بها الدَّمَّ المسلم، وغيره من الدِّماء المعصومة
كانت هذه القاعدة كانت محل إجماع عند أصحاب المرحلة الثالثة.

وإذا استعرضنا أفعال المرحلة الثانية: تتَّضحُ قوة اقتناعهم بهذه القاعدة،
حتى إنهم لم يرتكبوا عملية واحدة ضد اليهود، وهم على مرمى حجرٍ منهم؛
تصديقاً لقوله ﷺ: « يَقتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ » ^(١).

٥ - من سمات هذه المرحلة التوسع في دائرة التكفير، واستحلال الدماء.
يقول طارق الزمر - وهو من قيادات الجماعة الإسلامية - : « لقد
وصلت عملياتُ التغير العسكري داخل المجتمعات الإسلامية إلى طريقٍ
مسدود، ونتائج سلبية؛ فضلاً عن انحرافِ مسارِ العمليات العسكرية إلى
محاذير شرعية خطيرة، كما اتَّسعت دائرة التكفير والاستحلال؛ الذي
تفرضه ساحة المعركة ».

وقال أيضاً: « ولم تتمكَّن الصحوة الإسلامية من حصار النهج التكفيري؛ الذي
شوّه صورتها، وعوّق مسيرتها، وظهر هذا النهجُ على فتراتٍ متعاقبة » ^(٢).

وهذه النقولات من كتب القوم أنفسهم، ولم آتِ بها من خصومٍ لهم، أو
مخالفين لهم، وهو منهجُ التزمُّتُ به في هذا البحث ولله الحمد، ولم أخرج عنه؛ إلَّا
في مواضع يسيرة تُعَدُّ على أصابع اليد، وليست أصلاً إنما من باب الاستئناس.

(١) حديث صحيح؛ سبق تخريجه.

(٢) « مراجعات لا تراجعات » طارق الزمر (ص ١٤٠).

٦- من سمات هذه المرحلة ظهور بدايات لتأثير الساحة الأفغانية عليها، حيث كان يتم إعداد الشباب هناك - بدنيًا وفكريًا -، ثم إعادتهم لأوطانهم، وتقديمهم وقودًا للصدام مع السلطات الحاكمة.

يقول إسلام غمري - أحد قيادات الجماعة الإسلامية -: « وكانت هذه الأبحاث - يقصد الكتب السابقة - تُدرّس في معسكرات بلاد الأفغان، وقد مثّلت حينها مرتكزًا فكريًا لجميع أحداث العنف التي تمت بعد ذلك »^(١).

٧- من سمات هذه المرحلة: أنها لم تتجاوز في تكفيرها الفئة الحاكمة؛ بل ونصّوا على ذلك في كتبهم ورسائلهم، وإن قالوا بوجوب قتال طوائف الحكام، لكن دون تكفيرها.

يقول أبو مصعب السوري - عن مرتكزات فكر الجماعة الإسلامية -: « من حيث مسائل الحاكمية، فقد أعلنوا عن قناعتهم برّدّة الحاكم الأعلى في بلدان المسلمين التي تحكم بغير ما أنزل الله - ومنها مصر -، واقتصروا في حكم الرّدّة على شخصه، ولم يجاوزوه إلى نظامه؛ وبالتالي لم يستبيحوا القتال ضد أعوانه شرعًا؛ إلّا دفاعًا عن النفس »^(٢).

وهو الذي أشار إليه صاحب (حتمية المواجهة).

(١) « شاهد على تجربة الأفغان العرب » (ج ١) من حوار مع إسلام الغمري، موقع الجماعة الإسلامية الإلكتروني.

(٢) « دعوة المقاومة الإسلامية العالمية » لأبي مصعب السوري (ص ٨٩).

المسألة الرابعة

أعمال المرحلة الثانية:

ذكر الظواهري في كتابه: (فرسان تحت راية نبي) ملخصًا لأهم الأحداث التي قامت بها جماعتا الجهاد والجماعة الإسلامية، وأهمُّها:

- الهجوم على موكب رئيس الوزراء في دولة مصر (عاطف صدقي) بسيارة ملغمة؛ لكنه نجا من الهجوم، وقد نتج عن ذلك مقتل طفلة تدعى شيما، كانت تلميذة في مدرسة ابتدائية مجاورة، وجرح أربع عشرة طالبة.
 - قتل (رفعت محبوب) رئيس مجلس الشعب المصري.
 - اغتيال ضابط أمن برتبة لواء.
 - قتل رئيس مصر السابق أنور السادات ^(١).
 - يضاف إلى ذلك مهاجمة السياح، وقتل بعض أهل الذمة من الأقباط، والاستيلاء على بعض أموالهم.
- هذا على سبيل المثال، ولم أقصد الاستيعاب.

ويلاحظ أنَّ هذه الحوادث ارتكبت في قلب بلاد مصر المسلمة، ولا توجد للجماعتين عملية واحدة ضد اليهود الغاصبين؛ مع أنَّ جزءًا من أرض مصر المسلمة قد دَنَسها اليهود، وهي سيناء، وليس هناك سرٌّ في الموضوع لدى هؤلاء؛ لأنَّ الجميع اقتنع بشكل قاطع أنَّ مقاتلة أهل القبلة أولى من مقاتلة اليهود

(١) « فرسان تحت راية نبي »، الظواهري (ص ٧٦).

والنصارى، ولذلك أُلّفَ الظواهري في أواخر تلك المرحلة رسالة بعنوان: (الطريق إلى القدس يمر عبر القاهرة)، حيث أكدّ فيها أنه لا بد من فتح مصر أولاً.

وختّمت هذه المرحلة بتلقّي الجماعتين صفعاتٍ قوية على رؤوسهم، وصار معظم كوادرها إمّا سجين فوق الأرض، أو قتل تحت الثرى، أو شريد، وهاجر كثيرٌ منهم - وخاصة القيادات - إلى دول الكفر، وبعضُهم انتقل إلى أفغانستان؛ فوجدوا في الساحة الأفغانية فرصة ذهبية لنشر أفكارهم، ومبادئهم الحُرورية؛ وسوف تأتي أدلة على أنّ بعضًا من هؤلاء الهاربين من البطش كان لهم دورٌ مُخزٍ في إفساد عقول شباب الإسلام؛ الذين جاؤوا لنصرة إخوانهم في أفغانستان.

وأما البقية الباقية - وخاصة قيادات الجماعة الإسلامية - التي في السجون؛ فإنها أصدرت تراجعات - ومن باب الإنصاف - كان تراجعهم صريحًا وواضحًا لا لبس فيه، وأعادوا الحقوق المغتصبة للمجتمعات الإسلامية، وأطلقوا عليها أنها دار إسلام؛ بل وصل العدل بهم والإنصاف أنهم وصفوا حاكمهم السابق؛ الذي قاموا بقتله: بأنه قُتل مظلومًا وشهيدًا^(١).

ورجعت إلى الخطّ الذي أنشئت الجماعة من أجله، وهو الدعوة إلى الله، وبقيت جماعة الجهاد مرتكسةً في غيّها.

(١) هذا من باب الإخبار، وإلا فلا يقال: (فلان شهيد) هكذا بإطلاق.

المرحلة الثالثة

المطلب الثالث :

وفيه مقدمة وخمس مسائل : مقدمة

المسألة الأولى : أركانها .

المسألة الثانية : سماتها .

المسألة الثالثة : دور الجهاد الأفغاني في هذه المرحلة .

المسألة الرابعة : دور بعض الدعاة في تأجيج المنهج الخارجي .

المسألة الخامسة : رؤوس الفكر الخارجي في هذه المرحلة .

مقدمة:

هذه المرحلة - من مراحل نشوء المنهج الخارجي في العصر الحاضر - هي المرحلة الأخطر فكريًا، والأشدُّ والأنكى على الأمة الإسلامية عمليًا، حيث تحولت العقائد والأصول التي تطرَّقنا إلى بعضها في المرحلتين الأولى والثانية إلى بركانٍ ثائرٍ عند شباب القبلة، واكتوى بنار هذا البركان خلائقُ شتى من أهل القبلة، وبلدان عديدة.

وقد صيغت الأصول الخارجية السابقة بطريقة عاطفية منمَّقة، وأدخلَ فيها شيءٌ من الحقِّ، وأخطرُ أنواعِ الباطلِ عندما يتلبَّس بشيء من الحقِّ. لقد صار التفسير المنحرف للإسلام من الثوابت التي لا ينبغي أن يكون فيها نقاش لدى هؤلاء القوم!

يقول الظواهري - مؤكِّدًا هذه الثوابت المنحرفة - : « لا زالت قضية التسليم لربِّ العباد بحقِّه سبحانه في التشريع للعباد رغم مرور الأزمان والعصور = أحدَ أهمِّ قضايا كلِّ زمان وكلِّ عصر، إن لم تكن قضيته الأولى، وبالتالي فهي أحدُ أخطر قضايا عصرنا وزماننا، وهذا معنَى من المهمِّ إبرازُه لأهل الحقِّ في هذا الزمان، حتى تطمئن قلوبهم إلى أنهم يخوضون نفس المعارك التي خاضها الرسل، وأتباعهم من أهل الإيمان، في كل زمان »^(١)!!.

إنَّ هذه العبارات تدلُّ دلالة واضحة على اقتناع أصحابها بتوحيد الحاكمية، وأنها معركة الإسلام الأولى، ومن دلالة هذا الكلام: أنَّ القوم قد شربوا من

(١) « إعزاز راية الإسلام » (ص ١).

التفسير المنحرف للإسلام؛ لكن الشيء اللّاف للنظر هو عدم الاقتصار على تكفير الحكام فقط؛ فقد دخل - وبقوة - على منظري المرحلة الثالثة، قضية تكفير الطوائف، ثم امتدَّ العفنُ الحُروري إلى تكفير مَنْ لا يُكفّر طوائفَ الحُكام.

ثم توسّع الأمر - عند الغالب منهم - إلى إكفار المجتمعات الإسلامية؛ وذلك بسبب الراية التي تعلوها؛ وهي (الحُكام)؛ ثم وصل الأمر - عندهم - إلى استباحة دماء الأمة جميعهم، من غير استثناء - كما سوف ننقل حرفياً - وهذا الأصل (وهو الحكم على المجتمعات الإسلامية تبعاً للراية التي تعلوها) هو أصلٌ أصيلٌ عند أسلافهم من الخوارج المتقدمين - كما سوف يأتي في أوجه الشبه، وإن كان خوارج عصرنا ينكرون القول بهذا الأصل، ويسترون سَوأتهم الخارجية بألفاظ قريبة من هذا الأصل -، لكن عند التحقيق والتدقيق: سرعان ما تطير ورقة التوت؛ لتكشف سَوأتهم الخارجية.

واتَّفَقُ الأحفاد والأجداد في هذا الأصل - مع اختلاف يسير - لا يغير من الحقائق شيئاً، والعبرة بالحقائق والمعاني، لا المسميات والألفاظ.

ولخطورة تلك المرحلة من بين سائر المراحل الثلاث، كان لزاماً على كلِّ باحثٍ أن يقف وقفات متأنية معها، مع توثيق تلك المرحلة من كلام القوم أنفسهم.

المسألة الأولى

أركان هذه المرحلة:

هذه المرحلة قامت على أركان كثيرة عند منظريهم، ويمكن استخلاص أهم أربعة أركان، كانت هي التكية للقوم في تمرير منهجهم الخارجي ونفسهم الحروري، وهي:

الركن الأول: التكفير العام لمختلف شرائح الأمة الإسلامية؛ إلاّ الأحاد من الناس، وإن كان هذا الركن قام عليه منهج المرحلة الأولى والثانية، لكن تميّز هذا التكفير في المرحلة الثالثة بأمور، منها:

(١) الصراحة والوضوح الذي لا لبس فيه، وظهور الرسائل المتخصصة في التكفير العام، بعكس المرحلتين الأولى والثانية، حيث كان التكفير يلوذ خلف كتابات عامة ومؤلفات خاصة.

يقول أبو بصير الطرطوسي: « إن الحكام فاقوا اليهود في كثير من خصال الكفر والجحود والطغيان، مما يجعل التوقّف في تكفيرهم جريمة كبيرة بحقّ دين الله تعالى، وحقّ أمة الإسلام »^(١).

ويقول أبو محمد المقدسي: « فنحن نعتبر الحكام الذين يحتكمون إلى غير شريعة الله، والذين يحتكمون إلى المحاكم الدولية - الطاغوتية - هم كفّارًا ومرتدين وقد خرجوا من دائرة الإسلام إلى دائرة الكفر، بأكثر من سبعين وجه »^(٢). ثم أخذ يعدّد ذلك.

(١) « أعمال تخرج صاحبها من الملة » (ص ٥٩).

(٢) أجوبة أسئلة اللقاء المفتوح؛ لأعضاء شبكة شموخ الإسلام الإلكترونية (ص ٢١).

وظهرت مؤلفات تؤصّل لهذا؛ منها:

- (الكواشف الجليلة في كفر الدولة السعودية) لـ عصام البرقاوي؛ المعروف بـ أبي محمد المقدسي.
- (كشف شبهات المجادلين عن عساكر الشرك وأنصار الطواغيت)؛ لـ عمر عبد الحكيم.
- (قاتلوا أئمة الكفر) لـ عبد العزيز الطويلعي، ويكتب بأسماء مستعارة منها أخو من طاع الله.
- (التكفير حكم الله فأين تذهبون) لـ الطرطوسي.
- (الحق واليقين في عداوة الطغاة والمرتدين) لـ سلطان العتيبي.
- (الكوكب الدرّي المنير في إبطال حقن التخدير عن تكفير كل حاكم شرير)، سجعٌ لكن ليس سجعَ كُهان، إنما سجعٌ على طريقة الأزارقة؛ وهو لـ بكر بن عبد العزيز الأثري.
- (٢) التوسّع في دائرة التكفير؛ لتشمل طوائف كثيرة من المجتمع، ووصل الأمر إلى تكفير الفَرّاش، وإمام المسجد؛ فكلُّهم يشملهم مسمى طائفة الحكام، وبالتالي انطباق حكم الردة - عند القوم -.
- قال المقدسي: « النصر باللسان، والقلم، والدعاء = شأنها شأنُ النصر بالقتال، وعلى هذا فالقضية ليست وقفًا على من لبس لباس الجيش، أو الحرس الوطني... أو نحوهم، وإنما تشمل كلّ نصيرٍ ظهير لهم، وإن كان مدرّسًا، أو فَرّاشًا، أو إمامًا في مسجد، أو غيره؛ فما دام ينصّر شركهم، أو يتولّاهم هم

وينصرهم، ويظاھرهم على الموحدين؛ فهو منهم، وحكمه حكمهم»^(١).

(٣) ظهور قاعدة: (من لم يكفر الكافر فهو كافر).

وظهرت رسائل تؤصل لذلك؛ منها:

(القول المحتد على من لا يكفر المرتد) لـ سلطان العتيبي. وهذه القاعدة تم

تطبيقها من غير ضوابط لها.

(٤) ومما تميز به التكفير في هذه المرحلة: إسقاط (العذر بالجهل) في مسائل

الحكم بغير ما أنزل الله؛ فلا يُعذر أحد في هذا الباب - حكماً أو محكومين -

وأُلِّفَت رسائل في ذلك؛ منها: (فصل الكلام في إثبات ردّة الشرطة والحكام)

لـ أبو دجانة الشامي.

الركن الثاني: إسقاط علماء الأمة الصادقين من أهل السنة والجماعة؛ المشهود

لهم بالإمامة والخيرية، وقد نقلتُ صراحةً في هذا البحث تكفيرَ خوارج عصرنا

لأئمة الدنيا الثلاثة ابن باز والألباني وابن عثيمين - رحم الله الجميع - وهؤلاء

أئمة الدنيا في هذا العصر؛ كما يقول شيخنا محدث الديار النبوية الشيخ عبد

المحسن العباد - حفظه الله -.

ووصلت السفاهة في بعضهم إلى وصفِ أئمةِ الحرَمِ بالفسق والنفاق،

والقول بعدم الرجوع إليهم، وقد نصَّ على ذلك ابن لادن.

(١) «رسالة مناصحة وتذكير» للمقدسي (ص ٣ - ٤).

الركن الثالث: المتاجرة بآلام الأمة، واستغلال ما حصل للأمة من مآسٍ على أيدي أعدائها ومن ثمّ توظيفه في نصرة ونشر منهج الخوارج؛ حيث عصفت بالأمة الإسلامية مآسٍ وجراحات، كان لها دورٌ كبير - ليس بالسهل - في تأجيج المنهج الخارجي.

إنّ البغي والظلم الذي حصل من أهل الملل الكافرة - بمختلف دياناتها؛ من يهود ونصارى وملاحدة، وعباد أوثان، وعباد بقر -، على المسلمين = ساهم في انتشار المنهج الخارجي.

ولسنا في مقام التبرير لورثة ذي الخويصرة؛ لكن ذلك من باب الإيضاح والبيان، وإعطاء كلّ جزئية من هذا المبحث حقّها من البيان والتوضيح، وإلّا فعند المسلم الواعي: لا فرق بين المسلم الذي يذبحه الكافر المعادي، والمسلم الذي يقتله الخارجي المارق.

هذه الجراحات كانت تُنقل حيّةً على الهواء عبر وسائل الإعلام المختلفة؛ فصادت تلك الجراحات عاطفةً جيّاشةً في قلوب شباب أهل القبلة، وهذه العاطفة خلّقها الله تعالى في قلوب أهل الإسلام لبعضهم البعض؛ قال رسول الله ﷺ - مبيناً ذلك - : « مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم، كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضوٌ، تداعى له سائر الأعضاء بالحُمى والسهر »^(١)، ولكنّ منظري خوارج عصرنا انتهزوا هذه الأحداث والآلام؛ التي تمرّ بها الأمة؛ فصوّروا للشبيبة أنّ طريق الخلاص يبدأ بقتال العدو القريب، وهم الحكام!، وطوائفهم في المجتمعات الإسلامية.

(١) أخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦).

الركن الرابع: التركيز الشديد على أن غاية الإسلام الحقيقية: هي إقامة نظام الخلافة الراشدة في دولة الإسلام، وهي مهمة الإسلام العظمى؛ حتى وصل التزييف والخداع بحرورية عصرنا إلى التلاعب بالأدلة الشرعية لهذه الغاية، حيث حَرَّفوا قول النبي ﷺ: « مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً »^(١)، فقالوا إِنَّ الأُمَّةَ يَشْمَلُهَا الْإِثْمُ إِذَا لم تنهض لإقامة دولة الخلافة^(٢)، وسوف تأتي مناقشة هذا القول لاحقاً.

على مثل هذه التخاريف الحرورية قام سوقُ التكفير والتفجير في بلاد العالم الإسلامي، هروباً من الإثم الموهوم، وتحقيقاً لغاية الدين الحقيقية زعموا. فحملَ شبابُ الإسلام - بعد اقتناعهم بهذه الأركان - الأُطُنَّانَ من المتفجرات، وغطَّوا أجسادهم بالأحزمة الناسفة، بعد أن غطَّت عقولهم الأصول الحرورية، وجعلوا عالي المساكين سافلها، وذبحوا الأطفال، وبَقَرُوا بطونَ الحوامل بدعوى أَنَّهُنَّ أزواجُ مرتدِّين.

فأعاد أولئك الشبيبة مخازي أسلافهم، وتقرب أولئك الشباب بهذه الأفعال إلى الواحد الديان!، مع اعتقادٍ جازم ليس فيه تحرُّصٌ ولا ظنون أنهم يؤدون مهمة مقدَّسة!!.

ولذلك يقول أبو يحيى الليبي: « لو كان الصحابة أحياء؛ لكان أفضل أعمالهم هو الجهاد معهم »^(٣)!!.

(١) أخرجه مسلم (١٨٥١).

(٢) « العمدة » لسيد فضل (ص ١٥٦).

(٣) « دفع الملام عن مجاهدي المغرب الكرام » لأبي يحيى الليبي (ص ٢٤).

وما كان هذا ليحصل لولا الجنوح الفكري الذي ضربَ بفهم علماء الأمة
للكتاب والسنة عرضَ الحائط، وفَهِمَ الإسلام على غير فهم سلف الأمة.
إنَّ الاستقلال في الفهم هو الذي أدى إلى هذا الانحراف الوخيم؛ والذي
نتج عنه ما يُرى ويُسمع، ولو التزم الأوائل لهذا الفكر في عصرنا بفهم سلف
الأمة لما وقع شيء من هذا؛ لكن أقدار الله فوق كلِّ شيء، وقضاؤه لا يُردُّ، ولا
يحدثُ في الكون إلَّا ما يريد، والله الحكمة البالغة، وله الأمر من قبل ومن بعد.

المسألة الثانية

سمات هذه المرحلة - حسب الاستقراء :-

١ - انفلاتُ الماردِ الحروري من قُقممه، وهو أشبه بقطارٍ سريع من غير توقف، سارت فيه الأحداث بوتيرة سريعة، وتشرب هذا الفكرَ عددٌ ليس بالقليل من شباب الأمة، ومن مختلف الأجناس.

٢ - ظهور لغة التكفير، والتوسع في دائرة التكفير - كما أسلفنا في أركان هذه المرحلة -.

٣ - التوسع في استباحة الدماء والأعراض، والاستخفاف الشديد بالدماء، والدعوة إلى استباحتها، دون خوف أو خشية من الرب ﷻ.

يقول أبو يحيى الليبي - وهو أحد منظريهم - عن أحداث تفجيرات الرباط الشهيرة سنة ١٤٢٤م، والتي حصدت واحدًا وثمانين مسلمًا: «أنعم وأكرم بها من حصاد»^(١)!!.

وهذا أبو قتادة: يفتي لمن هو على ضئضئه في الجزائر؛ باستباحة قتل نساء وذراري رجال الجيش والشرطة في الجزائر، بدعوى أنهن زوجاتُ مرتدّين.

إن الشارعَ الحكيمَ خَفَّفَ كثيرًا في نساء وذراري أهلِ ملّة الكفر، وعصمَ دماءهم؛ إلّا في حالة التبيّت، وهؤلاء يستبيحون قتلَ نساء وذراري أهل القبلة، وفتوى أبي قتادة - كما سأشير إليها - ليست زلة لسان، وإنما هي عقيدة راسخة، أطبقَ عليها القوم، صاغرًا عن صاغر؛ فهذه الفتوى أيدها الطواهري، وفارس

(١) «دفع الملام عن مجاهدي المغرب الكرام» لأبي يحيى الليبي (ص ١٤).

الزهراني، وأبو بكر ناجي، والمقدسي، كما سوف ننقل قريباً؛ وهؤلاء الأربعة من كبار منظريهم.

٤- خروج الفكر الخارجي من إطار الحزبية والإقليمية، وهذه سمة كانت ملازمة للمرحلة الثانية؛ فانتشر الفكر الحزبي في آفاق العالم الإسلامي، وذلك لأسباب؛ كان منها انتشارُ فكر سيد قطب في العالم الإسلامي - كما نقلنا عن جعفر شيخ إدريس - وأيضاً وجودُ بيئة حاضنة لهذا الفكر؛ تمثلت في الساحة الأفغانية.

٥- من سمات هذه المرحلة: الجرأة الشديدة في وصف المجتمعات الإسلامية بأنها دار كفر وحرب؛ فما كان يُداول سرّاً وبالحفاء، أو خلف مواضيع عامة، صار يُتكلّم فيه جهرةً، ويُطالبُ بعدم الخجل أو الوجل في طَرَقِ مثل ذلك. قال أبو قتادة: « تسمية طوائف الردّة بهذا الاسم، أو انقلاب الدّار من دار إسلام إلى دار ردّة = مبسوطٌ في كتب الفقه بكلّ جرأة ووضوح، فلماذا الهروب من المواجهة؟ ولماذا يتصوّر البعض أنّ ما تقوله حركات الجهاد والقتال السّلفية ضدّ طوائف الردّة هي بدعة من القول وزوراً؟.

إنّ الإرهاب الذي يمارسه مشايخ السلطان، ثمّ مشايخ الإرجاء، فعوامّ المسلمين؛ الذين ينعقون كالببغاوات = هي التي تجعل الكثير يمارس عملية دفن الرأس في الرّمل، مخافة الاتهام بعقيدة الخوارج»^(١).

فكلامه هذا دعوة صريحة لعدم الخجل أو التّخوّف من طَرَقِ أبواب التّكفير، وليدخل في هذا الأمر النّطيحة والمتردية، ومن هبّ ودبّ.

(١) « مقالات بين منهجين » لأبي قتادة الفلسطيني، مقالة رقم (٣٧).

وقد سئل أسامة بن لادن السؤال التالي: إذا خرج الأمريكيون من السعودية، وتمّ تحرير المسجد الأقصى، هل ستوافق على تقديم نفسك للمحاكمة في بلد مسلم؟ فقال: « أفغانستان وحدها دولة إسلامية، وأنا لا أعتبر السعودية دولة إسلامية »^(١)، لقد رَضَعَ المذكور عقيدة التوحيد مع لبن أمه في هذه البلاد، وعرف السُّنة من البدعة، والحقّ من الباطل في مدارسها، ثم لما شَبَّ عن الطُّوق، وابتلع الفكر الخارجيَّ خارج بلاده = تقيّاً بحقّ بلاده، وولاة أموره - علماء وأمراء - ما يندى له الجبين.

فكفّرَ الملكَ المؤسّس لهذه البلاد الملكَ عبد العزيز وأبناءه من بعده، الملك فهد والملك عبد الله - رحم الله الأموات منهم وحفظ أحياءهم - وسأقل ما يؤيّد كلامه ورميهم أئمة الحرم بالفسق بالحرف إن شاء الله.

٦ - من سمات هذه المرحلة: الربط بين ديانة السكان والراية التي تعلوها، وهو أصلٌ أصيل عند أسلافهم، وسوف يأتي بيان مناقشة وإيضاح لهذا الأمر، عند التطرق لأصول سيد فضل وكتبه.

يقول فارس الزهراني: « يجب أن تعلمَ كُفَرَ حُكّامهم وطواغيتهم الذين يسعونَ في نصرة وتثبيتِ عروشهم، والسهرِ على حمايتهم؛ لأن حُكْمَ هؤلاء الأنصار والقوات والجيوش = هو فرعٌ عن الحكم على الطواغيت، فحُكّام بلاد الإسلام في هذا العصر كلُّهم طواغيت مرتدُّون كافرون، خرجوا من الإسلام من جميع أبوابه »^(٢) !.

(١) في مقابلة نشرتها جريدة الرأي العام الكويتية مع أسامة بن لادن بتاريخ: (١١ / ١١ / ٢٠٠١ م).

(٢) « الآيات والأحاديث الغزيرة في كفر قوات درع الجزيرة » لفارس الزهراني (ص ٢).

وقال سيد فضل: « ومنه تعلم أنَّ البلاد التي أكثر أهلها من المسلمين، ولكن يحكمها حكام مرتدّون بأحكام الكفار، بالقوانين الوضعية = هي اليوم ديارٌ كُفّر، وهو واقعٌ كثيرٌ من بلاد الإسلام اليوم »^(١) !.

٧- ومن سمات هذه المرحلة: كثرة الطُّرُق على قضية طوائف الحكام، وظهرت رسائل تؤصّل لحكم هذه الطوائف، منها (ارتباط أحكام الردّة)، و(القتال بين الجماعة والفرد) لعبد الرحمن المصري.

قال أبو قتادة: « إنَّ الطَّوائف المقاتلة لا تعامل معاملة أفرادها الجهلة، أو حسّني النية، بل تُعامل معاملة الرّاية والقيادة، كما تقدّم سابقاً، إذ لا يُقدر عليها إلّا بالقتال »^(٢) !.

٨- من سمات هذه المرحلة: استخدام الرّؤى - كثيراً - في بثّ المنهج الخارجي، وتصحيح أفعال أتباعهم.

وقد حدّثني أحد أعضاء لجان المناصحة في السجون، فقال^(٣): « إنَّ أمرَ الرّؤى، وما يُسمّى بالشبكة العنكبوتية، قد سبّب فتنةً عظيمةً لهؤلاء الشبيبة »؛ ولم يقتصر هذا الأمر على صغار السنّ؛ بل تعدّى أمرُ مسألة الرّؤى إلى كبارهم. ومن أعجب ما وقفت عليه في ذلك: رسالة لأبي يحيى الليبي في الرّؤى، أورد فيها مجموعة من الرّؤى، وكل واحدة أعجب من أختها.

إحداها: تحمّل رسول الله عن خوارج عصرنا جميع الدماء التي سالت!.

(١) « الجامع » لسيد فضل (ص ٦٤٤).

(٢) « مقالة بين منهجين » (رقم ٧٩).

(٣) أحمد جيلان: عضو لجنة المناصحة ومنسّق اللجنة.

والرؤية الثانية: أنه سمع خطاب الله له وثنائه ﷻ عليهم، وعلى أفعالهم.
وأبو يحيى هذا يعدُّ أحد العشرة المنظرين - حسب الاستقراء لكتب القوم -،
وسوف تأتي مناقشة فكره وكذا رسالته في الرؤى قريباً، وقد عدّه الظواهري من
العلماء الذي يرجعون إليهم.

٩- من سمات هذه المرحلة: وجود بيئة حاضنة للفكر الخارجي، حيث
تجمّع الآلاف من شباب الإسلام؛ الذين جاءوا من مختلف بلاد العالم إلى الأراضي
الأفغانية؛ لنصرة إخوانهم المسلمين في أفغانستان، وكان الكثير من هؤلاء الشباب
حديث عهد باستقامة، وعقولهم خاوية من العلم الشرعي المؤصل؛ فوقعوا في
مستنقع التكفير والتفجير؛ إلّا من عصم.

ونظراً لأهمية هذا الأمر فقد أفردتها في مسألة مستقلة.

١٠- من سمات هذه المرحلة ظهور البيعات السرية والعلنية، وهي من أصول
أسلافهم، كما سيأتي في مبحث أوجه الشبه

يقول هاني السباعي: «عقد اجتماع للمجلس التأسيسي لجماعة الجهاد، واتفقوا
على مبايعة الدكتور أيمن الظواهري»^(١).

١١- من سمات هذه المرحلة العداء الشديد للعلماء، حتى وصل الأمر عندهم
إلى الدعوة لاستباحة دمائهم.

يقول فارس الزهراني: «أيها الناس: إنّ هذه الدولة (السعودية) للسقوط
أقرب منها للبقاء!، وإني واثق أنّ سَحْل هؤلاء قد اقترب؛ فمن كان منكم

(١) «قصة جماعة الجهاد» لهاني السباعي (ص ٢٨).

شانقًا لأحد منهم، أو ساحبًا؛ فليبدأ بأعضاء هيئة كبار العلماء^(١)، وليحدّد أحدكم شفرته، وليعذب الطواغيت؛ فيسلّخه، وينحرّه، جزاءً وفاقًا، والجزاء من جنس العمل^(٢)!! قَبَّحَهُ اللهُ وبئسما قال.

إنّ هؤلاء العلماء الذين سمّاهم عملاء، وحرّض على قتلهم، وشنقهم، وتعذيبهم = لهم فضلٌ عليه - وعلى غيره - وكان الواجبُ أن يحفظَ حقّهم، ويذكرهمُ بالثناء الجميل، لكن من تلوّث بلوثة الخوارج، وتشرب من أصولهم؛ فلا يُستغربُ من معدنه صدورُ مثل هذا.

وما أجمل قول الإمام الطحاوي رحمه الله: «وعلماءُ السلف من السابقين، ومن بعدهم من التابعين، أهلُ الخير والأثر، وأهلُ الفقه والنظر، لا يُذكرون إلاّ بالجميل، ومن ذكرهم بسوء فهو على غير السبيل»^(٣).

وهذا لم يكتفِ بذكرهم بالسوء فقط، وإنما تقرّب الخارجي المارق إلى الله بذبحهم ونحرهم؛ فانظر - رعاك الله - إلى آثار البدعة، إذا طُمست البصيرة، كيف تكون نتيجتها ومآلها.

١٢ - من سمات هذه المرحلة: التركيز الشديد على هذه الدولة المباركة، وولاة أمورها - علماء وأمراء -، فقد صوّر شياطين الخوارج لأتباعهم أن هذه الدولة أكفّر دولةً على وجه الأرض!.

(١) هكذا.

(٢) رسالة بعنوان: «ما أريكم إلا ما أرى» لفارس الزهراني (ص ١٠).

(٣) «العقيدة الطحاوية» (ص ٥٨).

يقول فارس الزهراني: « وإني أعلنها صريحة مدوِّية: بأن الدولة السعودية دولة كافرة طاغوتية!، يجب جهادها، وقتل طواغيتها، والكفر بهم، والبراءة منهم، ومن أفعالهم!، ليس لهم عهد، وليس لهم بيعة، وليس لهم ذمّة، ولا يُدخلهم في دائرة الإسلام فتوى من عالم سوء، أو تزكية من منافقٍ عليم اللسان »^(١).

ويقول أبو قتادة: « إنَّ النظام السعودي من أكفر ما عرفت البشرية من أنظمة »^(٢)!.

ولأهمية هذه المسألة فقد أفردتُ لها مطلبًا مستقلًّا، ودعّمتُ ذلك بنقولاتٍ من كتب القوم أنفسهم.

١٣ - من سمات هذه المرحلة: ظهورُ قياداتٍ علمية للفكر الخارجي، وقياداتٍ عملية.

فمن القيادات العلمية النظرية: سيد فضل، والمقدسي، وأبو قتادة الفلسطيني، وفارس الزهراني، وعبد العزيز الطويلعي، وعبد الله الرشود، وأبو مصعب السوري، وأبو بصير الطرطوسي، وناصر الفهد.

وأما القيادات العملية: فتركزت في ابن لادن: والظواهري، وما كان يظهر أحدهما بشريط مرئي - أو سمعي - في وسائل الإعلام، إلّا وتُفاجأ الأمة الإسلامية بحادثةٍ حروريةٍ في عُقر دارها، وهذا يذكرُّنا ببعض سلفهم، كانوا إذا خطبوا ثار الخوارج إلى السلاح.

وقد أفردتُ لقادة هذا الفكر مطلبًا مستقلًّا مع استعراضٍ سريعٍ لملامح فكرهم.

(١) « بيان فارس حول تسليم نفسه » (ص ٤).

(٢) « مقالات بين منهجين » لأبي قتادة الفلسطيني، مقالة (رقم ٧٦).

١٤ - من سمات هذه المرحلة: تلميعُ أشباه طلبة العلم، وأصحابِ التخصصات الدنيوية، ومجاهيل الشبكة العنكبوتية، وتقديمهم على أنَّ هؤلاء علماء الأمة الذين لا يشقُّ لهم غبار، ومما يلفت الانتباه: أنه كلما أوغل أحدُهم في التكفير، وأباح الدماء، ارتفع شأنه، وزادت مكانته في قلوب أتباعه!

فهذا أبو محمد المقدسي: المارق، صاحب الكتب التكفيرية، يقول عنه ناصر الفهد: «مما اعتنى بالتوحيد، وتحقيقه، والبراءة من الطواغيت، قولاً وعملاً».

وهذا عبد العزيز الطويلعي: - شهرته (أخو من طاع الله) عند تقديم كتبه - قيل فيه: «إنه أحد علماء الجزيرة الأفاذا»، وهو شاب لم يتجاوز الثلاثين من عمره، والصحيح أنه أحد غلمان الجزيرة وأحداثها.

فبلادنا لم تسمع بطويلب علم بهذا الاسم؛ فضلاً عن أن يكون المذكور طالب علم أو عالماً والقوم خاويةً جموعهم ممن يستحقُّ أن يُطلق عليه (طالب علم).

ولما عدد الظواهري العلماء الذين يرجعون إليهم، ويستندون على فتاواهم ذكر منهم:

• أبا محمد المقدسي: فقال في حقّه: «ذلك البحر الزخار من العلم والتصنيف، وعلم من أعلام الدعوة»^(١).

هذا التكفيري الجلد على رأس علمائهم، أغلبُ مؤلفاته في التكفير، واستباحة الدماء، وكفر أمة الثقلين، حتى أئمة المساجد والفُراش، كما سوف يأتي في مناقشة فكره.

(١) لقاء شبكة سحاب مع الظواهري، اللقاء رقم (١ ص ٤٥ إلى ص ٤٨).

• وأبا يحيى الليبي: قال عنه الظواهري: « وهو من المهاجرين المجاهدين المرابطين، وله إنتاج وافر من الكتب والرسائل والمقالات الرصينة ». وهذا صاحب الرؤى الشهيرة.

• وأبا الوليد الغزي: قال عنه الظواهري: « من أرباب السيف والقلم، العالم العامل، المجاهد، المهاجر، المرابط، أستاذ المجاهدين ومربيهم، ومفتيهم، وقاضيهم ^(١) » .

هذا العالم - على حدّ زعم الظواهري - زامله أبو مصعب السوري في لندن سنوات، عندما كانا يشرفان على مجلة الأنصار؛ التي تصدر من هناك!، نصرّةً للمنهج الخارجي في العالم الإسلامي، حيث يقول أبو مصعب في حقّه: « تلقّب شيخاً، ولبس عمامة، وبشتاً خليجياً بدوره، وصار يسابق أبا قتادة، فقد اشتهر بفتاوى عديدة، ومن أشهرها: فتوى ناقشته فيها كما فعل غيري طويلاً - لإقناعه ببطلانها - دون جدوى، فحواها: « إنّ الناس في بلاد المسلمين؛ التي تحكم بغير ما أنزل الله، هم في ثلاثة دوائر، فأما العاملون في الأجهزة السلطوية - مثل الجيش والشرطة وما شابه -؛ فهؤلاء في دائرة الكفر، وأما العاملون في أيّ مؤسسة حكومية أخرى - تعليم، صحة.. -؛ فهؤلاء في دائرة الإثم، وتشمل كلّ من يقبض مرتّباً من الدولة الكافرة، وأما من وراء ذلك ممن لا علاقة لمعاشهم بالحكومة؛ فهؤلاء في دائرة الإسلام، والسلامة على دينهم » هذا شطر الفتوى.

(١) لقاء شبكة سحاب مع الظواهري، اللقاء رقم (١ ص ٤٥ إلى ص ٤٨).

وأما الكارثة فهي في شطرها الثاني، فقد أضاف - سماحته - ما يلي: أما إذا قامت جماعة موحدة تجاهد الحكومة الطاغوتية في ذلك البلد، فإنه تتطابق دائرة الكفر مع دائرة الإثم، ولا يعود هنالك إلا دائرتين: دائرة الكفر، ودائرة الإيمان!». وكان يضيف: « وهذا ما أدين الله به أنه قد حصل في الجزائر، بقيام الجماعة الموحدة (الجماعة الإسلامية المسلحة) »^(١) !.

هذا عالم من علماء القوم؛ لما خلّت جعبته من الأدلة الشرعية لم يجد إلّا الدوائر الهندسية، والمثلثات، والمربعات... في إثبات الكفر؛ فالقوم عقولهم من العلم خاوية، وقلوبهم من الفكر الخارجي طافحة، فتأملوا هذا الاضطراب في تقييمه، فالظواهري يقول عنه عالم وأستاذ للمجاهدين، ورفيقه ينزل به إلى الحضيض، وهذا التفاوت يذكرنا بنقد الرافضة لرجال الحديث عندهم؛ فتجد في ترجمة أحدهم؛ فيمدح حتى يوصل به إلى السماء، وتجد ناقداً غيره يتهم نفس الراوي بالزندقة!.

• وأبا قتادة الفلسطيني: قال عنه الظواهري: « من الأعلام الشاخنة، والعلماء الموسوعيين، ومن أحسبهم - والله حسيبه - من الرموز الثابتة على الحق، لا تهزه المحن، ولا تزعزعه الزعازع، هاجر ورابط، وألف وصنف وخطب »^(٢). وعالمهم هذا جزائر لندن بلا خلاف، صاحب أشهر ثلاث فتاوى في التاريخ، لم يسبقه أحد، ولن يحسده عليها أحد، وسوف يأتي ذكرها عند مناقشة ملامح فكره.

(١) « مختصر شهادتي على الأوضاع في الجزائر » أبو بصير الطرطوسي (ص ٧١).

(٢) لقاء شبكة سحاب مع الظواهري؛ اللقاء (رقم ١ ص ٤٥ - ٤٨).

من بلایا هذا العالم - على حدّ زعمهم - أنه أثنى على كتاب (منهج الجماعة الإسلامية في الجزائر) بعد صدوره؛ فقال في حقّ ذلك الكتاب: « رماح الخير والهدى تزداد انتصاباً، يوماً بعد يوم، ويشتدّ عُودها، وها هي الجماعة الإسلامية المسلّحة تنشر للنّاس منهجها، وهو نفسٌ على غرار أنفاسِ أخواتها من جماعات الهدى، فالجماعة جماعة سلفيّة المنهج، وسلفيّة الفهم، وسلفيّة الحركة والسّلوک، لا تقيم للفکر المنحرف شأنًا، ولا ترفع للذّوق المهترئ رأسًا، ولا تتعامل إلّا بضوابط وفهم السّلف الصّالح » ^(١) !.

هذا ما قاله أبو قتادة عن هذا الكتاب.

وأما رفيقه أبو مصعب السوري؛ فقال عن نفس الكتاب: « إنه يحمل من فنون الجهل، وألوان التطرف، والتكفير، وقواعد الإجرام، وقتل الأبرياء، مما جزم بالهوية المنحرفة للجماعة في عهد أميرها هذا، وقد علّق أحدُ الأخوة عن هذا الكتاب قائلاً: ينقصه أن يُکتَبَ في أوّله: يا أمة محمد.. جئتكم بالذبح » ^(٢) .

وانظر إلى الفرق بين القولين؛ فالعلّم الشامخُ عند الظواهري، يقول عن الكتاب: (سلفي المنهج)، ورفیقُ دربه يقول: « حوى فنون جهلٍ، وقواعد إجرام، وقتلٍ للأبرياء »، مع ملاحظة أن الظواهري زكّى أبا مصعب السوري في نفس اللقاء، وعدّه من العلماء.

قصدت من هذا السرد والمقارنة: أن أوکّد ما قلته في أول الفقرة: أن القوم كلما أوغل أحدهم في التكفير، واستباحة الدماء، ارتفع شأنه، وعلا صيته؛ فهو العالم العلامّة!

(١) « مقالات بين منهجين » لأبي قتادة الفلّسطيني، مقال رقم (٨٥).

(٢) « شهادتي على الأوضاع في الجزائر » لأبي مصعب السوري (ص ٤٨).

وأبو مصعب السوري - هذا - مؤرّخهم، له فتاوى قريبة من فتاويهم، ولا يعني إنكاره أنه بعيدٌ عن القوم - كذلك -؛ فقد أحلّ للأتباع اللصوصية والسرقة، وكفّر الجيوش الإسلامية؛ لكن اختلاف القوم من باب أنّ البدعة دركات.

١٥ - من سمات هذه المرحلة: استخدام الكذب لتمرير باطلهم، ونشر منهجهم الحُروري، وهذه الخصلة خالف فيها الأحفادُ الأجدادَ، حيث اشتهر عن أسلافهم صدق اللهجة.

يقول أيمن الظواهري: «تقف أمريكا اليوم، وصبيّتها من آل سعود، حاجزاً بين أمة الإسلام ومشاعر الحج، فتمنحُ سفارات آل سعود من لا تمنع أمريكا في حَجِّه، وتمنع من لا ترضى عنه إسرائيل، وتحول دون الملايين من المجاهدين لبيت الله الحرام، تنفيذاً لأوامر أسيادهم؛ الذين تحتل قواتهم اليوم أرض جزيرة العرب، وإرضاء لشركائهم في تل أبيب؛ الذين طردهم النبي ﷺ من خيبر»^(١).

هل رأيتم كذاباً أشراً مثل المذكور؟

هل النصارى واليهود يتدخلون في قضايا الحج والعمرة؟!

ومن ذلك أيضاً ما افتراهُ خوارجُ الجزائر على إمام هذا العصر؛ بأنه أفتاهم بالخروج.

سئل الشيخ ابن باز رحمه الله: «إنَّ الجماعة الإسلامية بالجزائر تقول أنكم تؤيدون ما يقومون به، من اغتيالات للشرطة، وحمل السلاح؛ فهل هذا صحيح؟

(١) مجلة المجاهدون، العدد (١٧)، السنة الأولى (ص ٩).

فأجاب الشيخ: « إذا كان أحد الدعاة في الجزائر قال عني ذلك فليس بصحيح؛ بل هو كذب »^(١).

١٦- من سمات هذه المرحلة: ظهور الدعوة إلى إحياء سنة الاغتيالات في أوساط أهل القبلة، وزعموا أنها من السنن المهجورة، وألّفت رسائل في هذا الباب منها: (تحريض المجاهدين على إحياء سنة الاغتيال).

و (الباحث في حكم قتل رجال المباحث) وكتاتهما لفارس الزهراني. وكذلك دعوة سيد فضل لإحياء هذه السنة المزعومة، سوف تأتي مناقشتها. وبناءً على هذه التأصيلات، ارتكب خوارج عصرنا بعض الاغتيالات في بلاد التوحيد وغيرها، وسفكوا بعض دماء أهل القبلة؛ زاعمين طلب الأجر والثواب، بإحياء هذه السنة؛ فنجحوا في بعضها، وفشلوا في بعضها الآخر. فقد تمكن خوارج عصرنا من قتل (المقدم مبارك السواط) بطريقة بشعة أمام أطفاله، وفي بلد الله الحرام، سُفِكَ الدَّمُ الحرام، رغم أن الله حرّمها يوم خلق السموات والأرض^(٢).

وتم بفضل من الله القبض على الحرورية الجناة في أقلّ من ثمانٍ وأربعين ساعة، ومن الغريب أن أحد الجناة كما تضمن بيان وزارة الداخلية: من أرباب السوابق في الإجرام، وحديثٌ عهدٌ باستقامة، صوّر له منظّر الفكر الحروري أن الطريق للجنة والخلاص من الذنوب: هو قتل النفس المعصومة.

(١) شريط سمعي من إصدارات التوعية الإسلامية بمكة.

(٢) وقعت في مكة عام (١٤٢٦).

ومن جرائمهم قتل العميد (ناصر العثمان) في مدينة بريدة بطريقة أبشع،
وَوُجِدَ مفصولَ الرأس عن الجسد تمامًا^(١).

أن هاتين الجريمتين وغيرهما التي وقعت في بلادنا تؤكد على اقتناع كثيرًا من
شباب بلاد التوحيد بالفكر الحروري؛ الذي يعتقد ردة أهل القبلة ثم التقرب
إلى الله بذبحهم.

ومن استدلالات القوم على هذه السنة المزعومة: حديث: « من لي بكعب بن
الأشرف »^(٢).

وهو الذي صدرَّ به (فارس) كتابه في هذا الباب.

وقد بوب البخاري على هذا الحديث: (باب الفتك بأهل الحرب) لكن
القوم قد زهدوا في كتب السلف الصالح واستبدلوها بالكتب الفكرية، من
الخلف الطالح، كـ (معالم في الطريق)، و (المصطلحات الأربع)، و (الكواشف
الجلية)، وغيرها من الكتب الفكرية التكفيرية.

على مدى خمسة عشر قرنًا، ألَّف علماء الملة الكثير من الكتب في أبواب
الشريعة، فلم يذكروا في مؤلفاتهم هذه السنة المزعومة، حتى جاء أحفادُ ذي
الخويصرة، وسفكوا الدَّم الحرام، إحياءً لِسُنَّة أسلافهم.

سئل العلامة صالح الفوزان - حفظه الله - : « انتشر بين الكثير من الشباب
منشورات تفيد جواز قتل رجال الأمن، وخاصة (المباحث) وهي عبارة عن
فتوى منسوبة لأحد طلاب العلم، وأنهم في حكم المرتدين، فنرجو من
فضيلتكم بيان الحكم الشرعي في ذلك، والأثر المترتب على هذا الفعل الخطير؟

(١) وقعت في مدينه بريدة عام (١٤٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨١١)، ومسلم (١٨٠١).

فأجاب: هذا مذهب الخوارج، فالخوارج قتلوا علي بن أبي طالب عليه السلام أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان، فالذي قتل علي بن أبي طالب عليه السلام ألا يقتل رجال الأمن؟ هذا هو مذهب الخوارج، والذي أفتاهم يكون مثلهم، ومنهم، نسأل الله العافية» ^(١).

وآخر مخازي القوم: محاولة اغتيال الأمير محمد بن نايف، ولنا وقفة مع هذه الحادثة ففيها عبر؛ منها:

- أنَّ الجاني ارتكب عدة محاذير شرعية عظيمة، منها: أنه وعدَ فأخلفَ، وعاهدَ فغدرَ، وحدثَ فكذبَ، حيث ادَّعى تسليم نفسه.
- أنَّ المذكور لم يُراعِ حرَمات شهر الخير، شهر الصَّيام والقيام.
- أنَّ المذكور كما صرَّح بعض الخبراء الأمنيين، أخفى المتفجرات في مكانٍ حسَّاسٍ من جسده.

وهذا مناف للأخلاق والمروءة، والأعراف والشرعية؛ فلم تكن تلك الأماكن الحسَّاسة يومًا طريقًا للجنة، حتى ابتدع حرورية عصرنا ذلك، قال عليه السلام: «يُنصَبُ لكلِّ غادرٍ لواءٌ يومَ القيامة» ^(٢)، وفي رواية: «عند إسته» ^(٣).

- إن هذه الحادثة، ونجاة أميرنا المحبوب فيها، مِصادقُ قوله عليه السلام: «صنائعُ المعروفِ تقي مصارعَ السوء» ^(٤) نحسبه كذلك ولا نزكَّيه على الله.

(١) «الفتاوى الشرعية» محمد الحصين (ص ٩٦).

(٢) أخرجه البخاري: (٣٠١٥)، ومسلم: (١٧٣٥).

(٣) أخرجه البخاري (٣١٨٦)، ومسلم: (١٧٣٥).

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٦١)، رقم (٨٠١٤).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٦٣): وفيه من لم أعرفه.

فقد اشتهر عند العامة والخاصة الأيادي البيضاء لسموّه، وخاصّةً مع هذه الفئة، فلم يفجّر الجاني نفسه إلّا بعد اقترابه من سموّه، ويتقطع الخارجي إربًا إربًا، ومع ذلك لم يُصَبّ سموّه إلّا بخدوشٍ بسيطة جدًا.

١٧- من سمات هذه المرحلة: عدم تطبيق قواعدهم التكفيرية على وتيرة واحدة، فتلاعبوا بأصولهم الحزبية عند من لا يريدون تكفيره؛ فكفّروا من يريدون تكفيره بهذه الأصول؛ ورفعوا التكفير عمّن لا يريدون تكفيره، مع أن السبب واحد في الحالتين؛ والشرع لا يفرّق بين متماثلين، ولا يجمع بين متناقضين. ومن أمثلة ذلك: أنّهم كفّروا الدول الإسلامية عن بكرة أبيها؛ لانضمامها إلى الأمم المتحدة، ولما جاء الأمر عند دولة طالبان؛ والتي كانت توفر ملاذًا آمنًا لهم تأوّلوا لها!.

قال أبو مصعب السوري: « إنّ الطالبان - كما ذكرت - معذورون عندي في سعيهم لهذا العمل؛ بعُذرَيْن واضحين وهما: الجهل والحاجة، ويجب علينا، وعلى من معهم من المسلمين، أن يزيلوا جهلهم؛ بالاتصال المباشر، والتوضيح الدائم، والتوعية والنصيحة، ويزيلوا حاجتهم - ما أمكن - بالمساعدة الحقيقية ^(١). وكفّروا النواب، وأصحاب المجالس الديمقراطية، وقالو بأنهم كفّار على التعيين، ولما سئل أبو محمد المقدسي عن دخول عباسي مدني، وعلي بلحاج المجالس النيابية في الجزائر - وهما اللذان أشعلا فتنة حمل السلاح في الجزائر - تأوّل لهم المقدسي المارق فقال: « لقد أخبرت بأن المترشح للبرلمان - هناك - إذا فاز حزبه بالأغلبية، يقوم بتولّي الرئاسة، وحلّ الحكومة ووضع دستور جديد،

(١) « أفغانستان وطالبان » لأبي مصعب السوري (ص ٨٣).

وفقاً لما يطرحه، ويدعو إليه من مبادئ؛ فإن كان الأمر كما قال هؤلاء الإخوة؛ فلا أرى أي انطباق ما نكفّر به البرلمانيون من أسباب تكفيرٍ على الشيخين ومن نهجٍ نهجهم في تلك الانتخابات، ما داموا يصرّحون بأنهم يسعون إلى الحكم بشرع الله، وتغيير النظام»^(١).

وهذا العذر هو عذر كثير من الجماعات والأفراد في العالم الإسلامي، حيث يقصد بعضهم تكثير سواد أهل الخير، وتقليل الشر، ومحاولة تغيير الدساتير - إن تمكنوا -؛ فلماذا عذّر المذكورين هنا، وكفّر - هو، وبقية رُفقاء دربه - جميع النواب في العالم الإسلامي.

١٨ - من سمات هذه المرحلة: التقارب الشديد بين أصول وقواعد خوارج العصر مع أصول أسلافهم المتقدمين، ومن ذلك التقارب:

- عقد الولاء والبراء في كفر الحاكم المسلم؛ فإنّ عدم تكفيره خطيئة لا تغتفر، ولا تنفع معها أية حسنة؛ والمشاركة في التكفير لدى القوم هي الحسنة التي لا تضرّ معها أية سيئة!.

يقول المقدسي: « ونعتقد أن العالم إذا بايع الطاغوت المشرّع، أو الحاكم الكافر، فأعطاه صفة يده، وثمره فؤاده، أو نصره، وتولّاه، ودار معه في الفتوى حيث دار = بأنه كافر مرتد »^(٢).

- ومن أوجه التقارب: البيعات السرية: ومنها الربط بين شرعية الراية، وشرعية الديار - كما نقلنا -، وسوف يأتي مبحث مستقل في أوجه الشبه.

(١) فتاوى وردود موقع المقدسي الإلكتروني.

(٢) « هذه عقيدتنا » للمقدسي (ص ٣٢).

١٩ - من سمات هذه المرحلة: ظهور آثار الجهل على القوم، تصديقاً لخبر رسول الله ﷺ: «أنهم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم»^(١).

فالتصفحُ لرسائل وكتب القوم، يتضح له أنهم من أجهل الخلائق، وإن حاول بعضهم أن يتجمل بحسن العبارة، لكن الجهل يظهر على فلتات اللسان؛ - فمثلاً :- يستدلُّ أحدهم بجواز قتل حُرَّاس المَجْمَعَات السكينة، والعاملين فيها من أهل القبلة بحديث: «أنا بريءٌ ممن يقيم بين أظهرِ المشركين»^(٢).

والحديث يدلُّ برمته على من جاورَ المشركين في ديارهم، ولا دِلالة - من قريبٍ أو بعيد - على من جاورَهُم بأرض الإسلام؛ فهذه المَجْمَعَات في ديار الإسلام، والساكنون من أهلِ الذمة!.

يقول ابن حزم في هذا الحديث: وقول رسول الله ﷺ: «أنا بريءٌ من كلِّ مسلمٍ أقام بين أظهرِ المشركين» إِنَّمَا عَنَى بذلك دارَ الحرب»^(٣).

وآخر يستدل بجواز الخروج على الحاكم، وعدم متابعته بمشروعية مخالفة المأمومين لإمامهم.

يقول حامد عبد الله العلي - وهو من منظري القوم - : «إنَّ الإمامَ مقيَّدٌ بأداء الصلاة، كما في الشرع، ليس له أن يتجاوز ذلك، وكذلك الإمام في النظام

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٣٣)، وقال الألباني: صحيح على شرط البخاري.

(٢) «كتاب النبع الفياض في تأييد تفجيرات الرياض» لابن طوالة.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢٦٤)،

والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٦٢٤٨)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٣٠ / ٢)،

وفي «إرواء الغليل» (٣٠ / ٥).

السياسي، مقيّد بممارسة مهامّه وفق الشريعة، ليس له أن يتجاوز ذلك؛ فإذا بدر من الإمام خطأ في الصلاة نُبّه على ذلك - علناً لا سراً - ممن يليه، وكذلك في النظام السياسي، يوضّع أهل الحلّ والعقد وراء الإمام؛ لينبّهوه إذا أخطأ؛ فإن فعل ما يقتضي بطلان الصلاة عامداً = فارقهُ المصلون، إذ قد بطلت صلاته، وكذلك في النظام السياسي إن أبطل الشريعة»^(١).

قلت: وهذا من أبطل القياس؛ تُترك النصوص الجلية الواضحة في النهي عن الخروج على الحاكم المسلم، ويُقاس على مسألة افتراضية!!^(٢).

٢٠- من سمات هذه المرحلة: إنزال أحكام ووقائع تاريخية معينة على واقع عصرنا، ومن أجلها استباح خوارج عصرنا الدماء والأعراض.

وأول من أحدث هذا الأصل: صاحب كتاب (الفريضة الغائبة) - كما أشرنا في المرحلة الثانية -؛ حيث استدلّ بحادثة التتار، وفتوى أهل العلم في ذلك العصر بوجوب قتالهم، وكفرهم، حتى وصل الغلو بخوارج عصرنا أن يجعلوا التتار وحكّامهم خيراً من جنود المسلمين وحكّامهم، ومسيلمة الكذاب، خيراً من حكّام العرب وأقرب للإسلام منهم^(٣).

وهذا القول يدلُّ على مقدار جهل خوارج عصرنا، ومبلغ حقدهم الشديد؛ فهل يوجد في مسيلمة رائحة للإسلام حتى يقال: «إنّه أقرب للإسلام من حكّام العرب»!.

(١) محاضرة الحسبة على الحاكم، ووسائلها ومشروعيتها، لحامد العلي (ص ١٥).

(٢) وسوف يأتي في مبحث أوجه الشبه بين المعاصرين وأسلافهم، واستخدامهم القياس كثيراً.

(٣) فتاوى عبد العزيز الطويلعي.

فالذي يدَّعي النبوة، ويقول أنه مرسل من الله؛ فهذا كافر بالله، وكفره أشدُّ أنواع الكفر، ولذلك وردَ الترغيب في قتل من يدَّعي النبوة.

فمن قال إنَّ مسيلمة أقرب للإسلام = لا يعرفُ ماذا يخرجُ من رأسه، ومكانه مستشفى الأمراض النفسية، نسأل الله العافية.

ولقد وجدتُ أنَّ هذا الاستدلال بقتال الصحابة للمرتدين، وحادثة التتار، هو أصلٌ مجمَعٌ عليه في تكفير أمة الإسلام، وجنودها وعسكرها - عند القوم -، حتى أَلَفَ الرشود - وهو من أبناء هذه البلاد - رسالة بعنوان (التتار وآل سعود).

وهاهنا جزء من أقواله: يقول في كتابه المشار إليه: « فلا شك - إذاً - عند المنصف العارف بحدود الشارع: أن حكومة آل سعود حكومة مرتدة!، يجب على كل من يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يسلك معهم ما سلكه أبو بكر والصحابة رضي الله عنهم، مع مرتدِّي زمانهم، وجوباً عينياً، حتى يطهر الله منهم جزيرة العرب، ويكون الدين كله لله ^(١) ».

وقال أيضاً: « فأما الطواغيت من آل سعود؛ فلا يخفى على من له أدنى إلمام بسيرة الصحابة مع المرتدين أنَّ آل سعود قد ارتكبوا من النواقض والمكفَّرات، ما لا يُقارَنُ - بشناعته ووضوحه وظهوره - ما ارتكبه مرتدُّو زمانِ أبي بكر رضي الله عنه ^(٢) ».

(١) « التتار وآل سعود » (ص ١٢).

(٢) المصدر السابق (ص ١٦).

وقال: « فللأسف أن من جند التتار مَنْ يُفَضِّل بهذا الشعور على كثيرٍ من جنود آل سعود »^(١) !.

فانظروا إلى هذا الانحراف البغيض، وتأملوا كيف تعمي البدعة البصر والبصيرة، وكيف يصل الغلوُّ بهم أن يفضّلوا عساكر التتار، على عساكر التوحيد؛ وعساكرُ التتار فيهم زندقة، ومنهم من يعتقد الألوهية في جنكيز، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - وسوف يأتي قريباً - .

مع ملاحظة أن المذكورَ أحدُ أبناء هذه البلاد، وهو أعلمُ الناس بالخير الذي عليه عساكرُ التوحيد، وصلاحتُهم من حيث الجملة، وأنهم أصلحُ العساكر في العالم الإسلامي عقيدةً، ومع ذلك يقول فيهم هذا الغالي « إنَّ عساكر التتار خيرٌ منهم » .

قال أبو بصير: « مَنْ يتأمل حال الجيوش العربية المعاصرة، يجد أنها لا يخرجُ وصفُها عن وصفِ جندٍ وجيشِ التتار »^(٢) !.

وقال سيد فضل: « والحقُّ أنَّ حكَّام اليوم: أشدُّ كفرًا وضلالًا من التتار »^(٣) .
إنَّ التوحشَ الخارجيَّ في أكباد هؤلاء الخوارج، جعلَهُم لا يكفُّرون الحكَّام وأتباعَهُم فقط، بل يرون أنَّهم: « أشدُّ كفرًا وضلالًا من التتار »، وأنَّ « مُسيلمة وأتباعه خيرٌ من الحكَّام وأتباعهم » !.

(١) « التتار وآل سعود » (ص ٣١).

(٢) « صفة الطائفة المنصورة » لأبي بصير (ص ١٠٧).

(٣) « الجامع » لسيد فضل (ص ٩٩٣).

إنَّ من أعظم الجور أن يساوي بين حكام المسلمين، وحكام التتار الذين هم أقرب للفرق الباطنية، بل منهم من لم يدخل الإسلام أصلاً.

هذا العفنُ الحروري - وأمثاله - كان يقرُّ للشباب هناك في أفغانستان، وهو الذي دفعَ شبابَ الأمة لاعتقادٍ راسخٍ أنهم يقاتلون طوائفَ أشدَّ من التتار كفراً، وأسوأ من أتباع مُسيلمة.

٢١- من سمات هذه المرحلة: استخدامُ المصطلحات والألفاظ الشرعية التي تميل إليها النفوس، ومن ثمّ توظيف تلك الألفاظ بما يخدم المنهج الحروري، كـ (الجهاد) مثلاً؛ فهو حقٌّ؛ لكن توظيفه في قالب مقاتلة أهل الإسلام = هنا المصيبة، فالجهاد الذي يكون داخل ديار الإسلام، ويكتوي بناره أهلُ القبلة، هو جهادٌ في سبيل الشيطان.

قال شيخ الإسلام رحمته: « لا ريبَ أنَّ الجهاد، والقيام على مَنْ خالفَ الرسل = من أفضل الأعمال التي أمرنا الله أن نتقرب بها إليه، لكن يجب أن يُعرفَ الجهاد الشرعي؛ الذي أمر الله به ورسوله، من الجهاد البدعي.

وأهل الضلال الذين يجاهدون في طاعة الشيطان، وهم يظنون أنهم مجاهدون في طاعة الرحمن، كالخوارج ونحوهم؛ الذين يجاهدون في أهل الإسلام» ^(١).

تأمل هذا الكلام النفيس من إمام لم يجِد الزَّمانُ بمثله بعده، وكأنه يخاطبُ بهذه الكلمات العظيمة خوارجَ عصرنا.

ومن تلك المصطلحات: وجوبُ تحكيم الشريعة - وهو حقٌّ أُريدَ به باطل - وتوصُّلُ به إلى تكفيرِ خلائقِ شتَّى؛ من حكام ومحكومين.

(١) «الرد على الأخنائي» لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٢٠٥) باختصار.

٢٢- من سمات هذه المرحلة: ظهور التأثير بكتابات المودودي، وسيد قطب.
يقول الزرقاوي: «وها هم حكام البلاد يحكمون الجاهلية من جديد، في الدماء والفروج والأموال، الجاهلية بأبشع الصور وأنتنها، جاهلية تسوّغ لحثالة من البشر أن تستعبد العباد، وأن تنازع الله سبحانه في أخصّ خصوصيات ألوهيته، في الحكم والتشريع»^(١).

وقال أبو بصير الطرطوسي: «إنّ فرعون لم يُرد من الألوهية والربوبية التي زعمها لنفسه، أنه الإله الخالق المتصرّف بنواميس الكون؛ فهو أعجز وأحقّر من أن يخلق بعوضة؛ إنما يريد من دعواه الألوهية والربوبية: أنه لا حاكم، ولا مشرّع، ولا مطاع ترجع إليه الأمة - في شؤون حياتها - سواه، والرأي له من قبل ومن بعد، وهذا المراد يظهر بصورة أوضح عندما نادى في قومه وجنده: ﴿يَقَوْمِ لَكُمْ أَمْلَكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩] اهـ.^(٢)

ويلاحظ هنا: أن هذه التقارير لاثنتين من كبار منظري القوم، وهي زبدة التفسير المنحرف الذي أسسه المودودي، وهو عينُ كلام الظواهري سابقاً.

قال مصطفى وفا؛ الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية (هيئة كبار علماء الأزهر): «إنّ الألفاظ التي استعملها ابن لادن في كلمته، تؤكد أنه متأثر تأثراً كبيراً بكتب سيد قطب، والمرحوم أبي الأعلى المودودي، فهو ينقل أفكار سيد قطب، في كتابه (معالم على الطريق)، والذي قسّم العالم فيه إلى مسلم وكافر

(١) «الأرشيف الجامع» للزرقاوي (ص ٢٥).

(٢) «الطاغوت» لأبي بصير الطرطوسي (ص ٢٧-٢٨).

وفاسق، أو المجتمع الإيماني، والمجتمع الجاهلي، واستطاع ابنُ لادن أن يختلف مع جماعة الإخوان، في كونه أخرج فكر سيد قطب إلى الواقع الفعلي، كما أنه درس جيداً كتب أبي الأعلى المودودي، وخاصة (المصطلحات الأربعة)، وهذه الكتب - على وجه الخصوص - كانت المحرك الأساسي والرئيسي للشعور الإسلامي والحركي لدى شباب الجماعات الإسلامية في السبعينيات، من القرن الماضي، وأظنُّ أنَّ ابنَ لادن كان ممن تربَّى حركيًّا في هذه الفترة»^(١).

وكلام الأزهري يتفق تمامًا مع كلام أبي مصعب السوري، في الدور الكبير الذي نتج من مؤلفات المودودي، وسيد قطب في إخراج الفكر الخارجي من التنظير الفكري، إلى التطبيق العملي.

إن الأقوال السابقة هي تأكيدٌ قاطع لما توصَّلنا إليه في هذا البحث: من أنَّ المودودي هو الذي بذَّر بذرة هذا الفكر، ووضع لبناتها، ثم تعاهدَها سيد، وسقى شجرة البدعة؛ فأنتجت لنا فكرًا خارجيًّا؛ ولا زالت الأمة تدفع ثمن تلك الشجرة وسقائها من دمائها، وأعراضها، وأموالها.

- ويحسن بنا أن ننقل الأقوال الخاصة بتأثير فكر المودودي على خوارج العصر:
- قول أبي مصعب السوري السابق: في أهمية كتاب (المصطلحات الأربعة)، وأنَّ أساسيات الفكر الجهادي تدور حوله^(٢).
 - قول يوسف القرضاوي: بتأثير فكر المودودي على سيد قطب^(٣)، وتأثير سيد قطب على أصحاب المرحلة الثالثة، أوضح من الشمس في رابعة النهار.

(١) من موقع ليلة القدر، تحت عنوان: (الرموز والإشارات في كلمة ابن لادن).

(٢) «دعوة المقاومة الإسلامية العالمية» (ص ٣٨).

(٣) موقع يوسف القرضاوي على الشبكة.

• كلام الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية في هيئة كبار علماء الأزهر:
في أن ابن لادن - وهو من رموز المرحلة الثالثة - قد تأثر بشكل كبير بكتب
سيد قطب، والمودودي.

• الثناء الكبير من أصحاب المرحلة الثالثة على المودودي، ووضعه في
الطبقة الأولى من مؤسسي الفكر الجهادي - على حد زعمهم -، كما يتضح
للمنصف من النقولات السابقة.

إن هذه النصوص الأربعة بهذا الترتيب والسياق، تؤكد بصفة قاطعة الدور
الكبير الذي لعبه المودودي - بغض النظر إن كان قاصداً، أو غير قاصد -؛ فإنه
نادى بكفر الحكام، وسماهم الطواغيت، ودعا إلى الثورة، والانقلاب في العالم
الإسلامي، وزعم بعدم وجود جماعة للمسلمين؛ فمن أسس ذلك كله ينبغي أن
لا يتوقع أن يحمل شباب القبلة الزهور وأغصان الزيتون؛ بل المتوقع أن يحمل
الشباب القنابل الحارقة، والأحزمة الناسفة، والسيارات المفخخة.

إن أصل بضاعة ذي الخوصرة في العصر الحاضر خرجت من جعبة المودودي،
ثم تعاهدها سيد قطب؛ ويتحمل الاثنان تبعات ما حدث.

٢٣ - من سمات هذه المرحلة: التركيز الشديد على قاعدة (قتال الكافر المرتد
أولى من قتال الكافر الأصلي)؛، ويقصدون بذلك طوائف أهل القبلة جميعاً،
وهذه القاعدة بمنزلة الإجماع القطعي عند منظري خوارج العصر.

يقول سيد فضل: «وقتل الحكام المرتدين، أولى من قتال اليهود والنصارى
والوثنيين لثلاثة أوجه: أحدها: أنه جهاد دفع متعين، الثاني: كونهم مرتدين،
الثالث: كونهم الأقرب إلى المسلمين، والأشدَّ خطراً وفتنةً، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا

الَّذِينَ ءَامَنُوا فَتَلَوْا الَّذِينَ يُلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلَيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿التوبة: ١٢٣﴾^(١).

يقول أبو بصير الطرطوسي: «الأزمات الفكرية والعقدية التي يعيشها كثير من الجماعات العاملة للإسلام في هذا الزمان، عقدة التفريق بين العدو الخارجي، والعدو الداخلي؛ فالعدو الخارجي يجب جهاده بكل ما يملكون من أسباب القوة، ويلقى عند القوم كل حماس، بينما العدو الداخلي، مهما اشتد كفره وعداؤه للأمة لا يجوز جهاده!، ولا حتى مجرد التفكير بمقاومته وردّه عن عدوانه وإجرامه؛ فهم لا يستطيعون أن يستسيغوا وجود سوري يقاتل سورياً آخر، أو مصري يقاتل مصرياً، أو فلسطيني يقاتل فلسطينياً آخر، وإن كان هذا الآخر أكفر من اليهود والنصارى!، وشّرّه على البلاد والعباد أشدّ وأغلظ من شرّ اليهود والنصارى»^(٢).

ويقول أبو قتادة: «إننا نعتقد أن قتال طوائف الردّة، مقدّم على قتال غيرهم من المشركين والمنافقين، لثلاثة أسباب:

- أنهم أقرب إلينا من غيرهم.
- كون المرتدّ أولى بالقتال من الكافر الأصلي.
- أن قتالهم من جنس قتال الدفع»^(٣).

ويقول أيمن الظواهري:

- إنه قتال دفع متعين، وهو مقدم على قتال الطلب.

(١) «العمدة» لسيد فضل (ص ٣١٨).

(٢) «٨٨ مسائل في أحوال جيوش الأمة» لأبي بصير الطرطوسي (ص ٣٤).

(٣) «معالم الطائفة» لأبي قتادة (ص ١٣-١٤).

- إِنَّ المرتد أغلظ عقوبة من الكافر الأصلي.
- لأنهم العدو الأقرب^(١).

ولقد وجدت كل من أصل لهذا الأصل قد استدل بآية التوبة، ومن لطائف هذا البحث أن هذه الآية نفسها قد استشهد بها خارجي مارق من أسلافهم - سوف يأتي ذكر القصة بتامها في مبحث أوجه الشبه - وكأن القوم يسرقون من بعضهم البعض عند التأليف^(٢).

وبهذا الأصل تحققت نبوة الحبيب المجتبي، والنبي المصطفى ﷺ في هذه الفرقة: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان»، وسوف ننقل من كلام ابن عثيمين أن هذه القاعدة هي قاعدة الخوارج - الذين يقتلون المسلمين، ويدعون الكافرين - وهي باطلة^(٣).

٢٤- من سمات هذه المرحلة: العيش في الأوهام، وإقناع النفس والأتباع أن النصر على الأبواب، والواقع يقول إن القوم شرذمة من المستضعفين المطاردين، لا يستطيع أحدهم أن يفصح عن شخصيته، وبعضهم يرتدي ملابس النساء عند تنقله، ومع ذلك يمّني القوم أنفسهم بالنصر والتمكين، وأنهم سوف يفتحون العالم كله، وتأبى سنة الله الشرعية والكونية ذلك:

أما الشرعية: فلأن القوم على غير هدى ومنهاجٍ سوي، ولو كان الأمر كذلك لمكّن الله لهم.

(١) رسالة «شفاء صدور المؤمنين» للظواهري (ص ١١).

(٢) على سبيل المثال رسالة «التتار والحكومة السعودية» للرشود.

(٣) محاضرة بعنوان: نداء إلى المقاتلين في الجزائر. نقلاً عن: «فتاوى العلماء الأكابر» لعبد المالك الجزائري (ص ١٤٦-١٤٧).

وأما سسته الكونية: فلا بدّ من الأخذ بأسباب القوة، وهؤلاء لا يملك أحدهم إلا سلاحاً خفيفاً، والأسلحة تطوّرت بشكل مذهل في الفترة الأخيرة.

يقول أبو بكر ناجي: « والله؛ لكأني أرى المجاهدين يُمكن لهم في بلاد المغرب - خاصة في الجزائر - فإذا منّ الله عليهم بذلك في صباح ذلك اليوم القادم - بإذن الله - فلا وقت للراحة؛ فلا يصلّيّن أحدهم العصر إلا في تونس، على حدود ليبيا، وليدؤوا في صباح اليوم التالي في التأهب لفتح ليبيا، ومصر، والله لكأني أرى المجاهدين يُفتح لهم في جزيرة العرب؛ فإذا منّ الله عليهم بذلك في ذلك اليوم القادم - بإذن الله - فعليهم التأهب مباشرة للانطلاق لفتح الدويلات التي تحكمها هذه الأنظمة الحقيرة في الأردن والخليج »^(١)!!

ويقول أيمن الظواهري: « لو أنعم الله علينا بالتمكين؛ فسنسعى بإذن الله في طرد الغزاة الكفّار من كلّ ديار الإسلام، وفي إقامة دولة الخلافة؛ التي تضمّ جميع المسلمين »^(٢).

٢٥ - من سمات هذه المرحلة: ظهور قاعدة (من لم يكفر الكافر فهو كافر). وألفت رسائل في هذا الباب، منها: (القول المحتد على من لا يكفر المرتد)، ومما قاله في هذه الرسالة: « يتردّدون في تكفيرهم بأربعة أمور - يقصد الحكام - أن عندهم علماء يُفتون لهم بذلك؛ فالجواب على هذه الشبهة: إن كان العلماء يفتون لهم بجواز الكفر؛ فالعلماء كفّار مرتدين قبل هؤلاء »^(٣)!.

(١) « إدارة التوحش » لأبي بكر ناجي (ص ٦١).

(٢) « اللقاء المفتوح » رقم ٢ (ص ٨).

(٣) سلطان العتيبي (ص ٣).

وأما رسالة: (الآيات والأحاديث الغزيرة في كفر قوات درع الجزيرة)
لفارس الزهراني؛ فقد صرَّح فيها علانية: « أنَّ حكم هؤلاء الأنصار، والقوات،
والجيوش: هو فرْعُ عن الحكم على الطواغيت، فحكَّام بلاد الإسلام في هذا العصر
كلُّهم طواغيت مرتدُّون كافرون، خرجوا من الإسلام من جميع أبوابه »^(١).

وهذه القاعدة أصلٌ من أصول الخوارج المتقدمين، وبسببها سقط أوَّل قتيلٍ
للخوارج في زمن الخليفة الراشد علي بن أبي طالب، عندما اختبر الخوارج عبد
الله بن خَبَّاب رحمته، وسوف يأتي الكلام عليها بشكل أوسع.

٢٦- من سمات هذه المرحلة: إسقاطُ العذر بالجهل عن الحكام، وأعوانهم،
وجيوشهم، وأنصارهم، فكلُّهم كفَّار على التعيين عند هؤلاء القوم.

يقول أبو قتادة: « هل حُكِّمنا على الطائفة أنها طائفة ردةٌ يستلزمُ كفرَ وردةٍ
جميع أفرادها عينا، ثم الحكم عليهم بالخلود في جهنم؟ بحثُ هذه المسألة متشعبٌ،
والأدلة فيه تحتاج إلى توقُّفٍ ودراسة، ومن المعيب حقًّا اتهام من قال بكفرهم
عينا: أنهم أهل غلو وبدعة، أو اتهام الذين يتوقفون في أعيانهم: أنهم أهل إرجاء
وبدعة، ولكن هذا لا يمنعنا من الحكم على الكثير من أفرادها بالكفر والردة؛
لتحقُّقنا من امتناع وجود هذه الموانع فيهم »^(٢).

وقال أبو دجانة الشامي: « الحُكَّام المرتدُّون لا يُعَذَّرُ أَحَدٌ بِجَهْلِ حَالِهِمْ؛
لِظُهُورِ رَدَّتِهِمْ وَوُضُوحِ كُفْرِهِم الْبَوَاح، فكيفَ يُعَذَّرُ أعوانُهُم وأنصارُهُم
بالجهل، وَحَالُهُمْ ظَاهِرٌ لِلْعَيَانِ »^(٣)

(١) « الآيات والأحاديث الغزيرة في كفر قوات درع الجزيرة » لفارس الزهراني (ص ٢).

(٢) « الجهاد والاجتهاد » لأبي قتادة (ص ٦٣).

(٣) رسالة بعنوان « أحكام الجيوش والشرط » لأبي دجانة الشامي (ص ٢٢).

وقال سيد فضل: « ولا يخفى أنه قد شاع في هذه الأزمنة - في كثير من البلدان - القول بكُفر الحُكَّام الحاكمين بغير ما أنزل الله، وهذا يكفي لبلوغ الحجة وقيامها، وإن وُجد من يُخالف هذا القول »^(١)، - وألّفت رسائل مستقلة في هذا الباب كما أسلفنا -.

٢٧- من سمات هذه المرحلة: التركيز الشديد على وجوب إقامة دولة الإسلام - وسبق الإشارة إليه -، وألّفت رسائل تؤصّل لهذا، منها: (الطريق إلى الجماعة الأم) لعثمان بن عبد السلام نوح، (وكيف الأمر إذا لم تكن هناك جماعة) لعبد الحميد هنداوي، ومن أهم ما كتب في هذا الباب رسالة جامعة بعنوان: (الطريق إلى جماعة المسلمين).

وهذه القاعدة من أخبث قواعدهم، وترتّب عليها نتائج خطيرة، وتعتبر القاعدة الثانية في الخبث بعد أصلهم الأصيل (تكفير الحكام)؛ وملخص هذه القاعدة:

- وجوب إقامة الخلافة الراشدة.
- عدم وجود جماعة للمسلمين.

قال أبو قتادة: « أما موجبات حركات الجهاد في ديار الردة (يقصد بها ديار الإسلام) فهي إعادة العقد الجامع لشتات المسلمين، أي دولة الخلافة الضائعة، فلما سقطت الخلافة انفرط عقد الأمة، فلم تعد تستحق اسم الأمة »^(٢).

(١) « الجامع » لسيد فضل (ص ٦٩٥).

(٢) « الجهاد والاجتهاد » (ص ٦٣).

إنَّ الفِخَاخَ الخارجية التي تم نصبُها اليوم عن طريق هذه القاعدة الخارجية ملخَّصها كالتالي:

• إن غاية الإسلام العظمى: إقامة دولة الإسلام، وخلافة راشدة، ويأثم كل من لا يشارك في تأسيس لبناتها.

• إنَّ الدويلات المتناثرة اليوم، وتزعم أن دويلاتها إسلامية: ليست من الإسلام في شيء؛ بل اليهود والنصارى خيرٌ منها، والتوقُّف في تكفيرهم جريمة كبرى، كما يقول أبو بصير السوري^(١).

• أنه لا بد من قيام جماعات وأحزاب تتحقَّق على أيديها إقامة الجماعة الكبرى لدولة الإسلام، والجماعات المتناثرة في الساحة اليوم، أقربها للحق هي التي تتصف بصفات الطائفة المنصورة؛ وإنَّ أول شرطٍ للطائفة المنصورة: أن تجاهد في سبيل الله، وبما أنَّ أعظمَ الجهاد اليوم جهادُ الحكومات الكافرة، وأعوانها؛ فمن يقاتلهم همُّ الطائفة المنصورة اليوم، والتي يكون الانضمامُ إليها ليس نافلاً من القول - كما يقول أبو قتادة - بل صرَّح أبو بصير الطرطوسي بأن الجماعة التي في العراق وأفغانستان، والتي يقصد بها القاعدة، هي الجماعة التي على الحق^(٢).

ويجسَّن أن نقف مع كتابٍ أصَّل لهذه القاعدة، وهو كتاب (الطريق إلى جماعة المسلمين) وهي رسالة جامعية لصاحبها حسن جابر، نوقشت في هذه البلاد!:

(١) « أعمال تخرج صاحبها من الملة » (ص ٥٩).

(٢) مسائل متفرقة، المسألة الخامسة؛ لأبي بصير الطرطوسي (ص ١٧٩).

قال في أولها: « هدف البحث هو أن أبين عدم وجود جماعة للمسلمين اليوم »،
ثم قَسَمَ الجماعات الموجودة في الساحة الإسلامية إلى قسمين:

• جماعات هدفها إقامة الخلافة.

• وجماعات هدفها دعوي.

ثم شتمَ أهل السنة في عقر دارهم، بقوله: « فقسّمُ تغلّبت عليه العقبات،
وتوقف عن مواصلة السير، وانتهت بانتهاء مؤسسيها، مثل الوهابية والسنوسية ».
إنَّ نبز أهل السنة بالوهابية لا يُعرف إلَّا عند أعداء الملة الحنيفة، وإمام هذه
الدعوة لم يأت بشيء جديد، وإنما جدّد معالم الدين، وأما قوله (انتهت) فهذا
كذب؛ فإن تجديد الشيخ لهذه الدعوة لم يترك سهلاً ولا وادياً ولا جبلاً إلا
وللدعوة أنصار ومؤيدون، وهي شوكة باقية في حلوق مناوئها من رافضة
وصوفية وحزبية....

ثم إنَّ ما تعيشه الأمة اليوم، من عودة إلى الكتاب والسنة، ونبذ الخرافات،
والبدع، والشرك؛ إنما هي من ثمار دعوة الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب
رحمته؛ فقد بدأ دعوته في ظل عدم وجود المعين، وغربة الدين، وكان أمة وحده،
ويحسُن أن أنقل قصة عجيبة في حوار دار بين الشيخ محمد بن عبد الوهاب،
وأمر العينية، ملخصها:

أن الشيخ محمد رحمه لما بايعه أمير العينية على نصره الدين والتوحيد، قال له
الشيخ بالحرف الواحد « إني أرجو إن أنت قُمتَ بنصرة لا إله الا الله، أن تملك
نجدًا وأعرابها »، ولما هدّد أمير الأحساء أمير العينية، وطلب منه إخراج الإمام
المجدد رحمه وعظّمه الشيخ موعظة بليغة، ومما قال له: « إنَّ هذا دينُ الله ورسوله،

ولا بد لمن يقوم به من الامتحان، ثم يكون له التمكين، والسلطان، والغلبة، والظهور لأولياء الرحمن كما ورد في القرآن»^(١).

ولكن أمير العيينة أثر بإمارته، وأخرج الشيخ، ولعل هذا رزق ساقه الله إلى أمير الدرعية محمد بن سعود رحمته؛ لينال بنصرته لدعوة التوحيد شرف الدنيا، ونرجو له شرف الآخرة، أما شرف الدنيا: فالملك له، ولأحفاده الذي نعيش تحت وارف ظلاله إلى اليوم، وأما شرف الآخرة: فإن أهل التوحيد لهم الأمن والهداية التامة يوم القيامة.

لقد تحققت كلمة الشيخ، وتملك نجدًا وأعرابها، والأحساء والحجاز، في بضع سنين، ونصر الله تعالى به الدين، وأقام به الملة، لم يقل الشيخ هذا الكلام رجماً بالغيب، إنما استقراء لسنة الله الشرعية، أن من انتصر للكتاب والسنة؛ فإن الله ينصره، ولو بعد مماته.

وقد تكلم الشوكاني رحمته عن هذه السنة الشرعية بكلام لطيف جميل عجيب، قريب من كلام الشيخ رحمته في كتابه (أدب الطلب)، واستشهد بالقبول الذي وضعه الله لشيخ الإسلام ابن تيمية؛ لانتصاره للكتاب والسنة، ومن ذلك القبول: أن الناس يؤرّخون عليه؛ فيقولون فلان موافق لشيخ الإسلام، وفلان مخالف لشيخ الإسلام، ولولا خشية الإطالة؛ لنقلته بتمامه.

اللهم اجزِ إمام هذه الدعوة المعاصرة خير ما جزيت به عالماً عن أمته، اللهم أنزل سحائب رحمتك ورضوانك على قبره، ونور ضريحه، وألحقه بالنبين، والصديقين، والشهداء، والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً، وبقية إخوانه من أئمة الدعوة، ومن ناصرها من أئمة آل سعود وغيرهم.

(١) «عنوان المجد بتاريخ نجد» (ص ٣٨-٤٠).

ثم ذكر صاحب هذه الرسالة - وهي رسالة (الطريق إلى جماعة المسلمين) - مراحل دعوته ﷺ؛ منها السرية، ومنها الهجرة، ومنها الجهاد، ثم انتقد جماعة أنصار السنة في مصر، وقال: « اكتفاؤها بمرحلة واحدة من مراحل دعوة النبي ﷺ (وهي الخطب والمحاضرات) وعاب على الجماعة وقوفها عند المرحلة الأولى، دون تجاوز بقية المراحل، ومن تلك المراحل التي وقفت دونها الجماعة: (مرحلة الهجرة والجهاد) »^(١).

والجواب: أن السرية، والدعوة إلى الهجرة، ودعوى الجهاد في بلاد الإسلام = هي أصول الخوارج المتقدمين، والدعوة السرية في العصر النبوي فيها أمرٌ إلهي؛ لظروف معينة اقتضتها تلك الفترة، من أهمها الحفاظ على أرواح المسلمين - آنذاك - من الهلاك، فيما لو تم الجهر بالدعوة.

ثم نُسِخت تلك المرحلة السرية بقوله تعالى: ﴿ فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الحجر: ٩٤]، والدعوة اليوم قائمة، والخير موجود؛ فلا يحتاج للسرية. ثم إن الدعوات السرية: هي التي أفرزت لنا السيارات المفخخة، وتفجير الأطنان من المتفجرات، وهي مخالفةٌ لأمر النبي ﷺ على كل حال، حيث قال ﷺ: « وعليك بالعلانية، وإياك والسر »^(٢).

(١) رسالة جامعية بعنوان: « الطريق إلى جماعة المسلمين » لحسن جابر (ص ٢٦٣-٢٨٥).
(٢) أخرجه أبو داود (٨٩) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عمر، وهذا إسناد مرسل، قال أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله في كتابه « أحاديث معلقة ظاهرها الصحة »: (ص ٢٥٥): « البخاري يقول في التاريخ (ج ٣ ص ٤٩٤) في ترجمة سعيد بن عبد الرحمن الجمحي: قال ابن صباح: حدثنا سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: « عليك بالعلانية.. »، وقال محمد بن بشر عن عبيد الله عن يونس عن الحسن عن عمر - قوله - مثله، وهذا أصح. وذكره ابن عدي (ج ٣ ص ١٢٣٥) في ترجمة سعيد ابن عبد الرحمن الجمحي، من طريق البخاري به، وذكر أنه قال: وإرساله أصح.

ومن ثورية الكاتب في هذه الرسالة: أنه عاب على أنصار السنة ولاءها لدولتها، والتي تحكم بغير ما أنزل الله، فقال: « إن الولاء للدولة التي تحكم بغير ما أنزل الله مرفوض في تعاليم الإسلام ».

فهذا دعوة للخروج، وسفك الدماء، ويُقرر ذلك في رسالة جامعية. وانتقد جماعات كثيرة في كتابه، فلما جاء إلى جماعة الإخوان المسلمين أعطاهم قرابة ثمانين صفحة من بحثه (من ٣١٥ - ٣٩٥)، فكال لها من أصناف المديح والثناء ما كال.

ومما قاله: « إن المسلمين لم يروا مثل حسن البناء منذ مئات السنين، في مجموع الصفات التي يحملها ».

ثم غلا في الجماعة فقال: « من خلال دراسة لمبادئها وأفكارها؛ فإنها أقرب الجماعات المرشحة لتخليص الأمة الإسلامية مما تعانيه من فساد، وأن عودة المجد للأمة الإسلامية = على يديها »!.

ثم أثم الأمة الإسلامية عن بكرة أبيها إذا لم تنضمَّ إلى جماعة الإخوان، حيث قال: « إن الجماعات الإسلامية التي سلكت الطريق لإقامة الخلافة الراشدة محدودة للغاية، ولا تحقق الغرض، ومرفوضة في شرع الإسلام.

وإن الجماعات ذات الكمال الشمولي، هي الجديرة بذلك، وإن كل مسلم يتأخر عن نصرتها فهو آثم ومقصر »، وكان قد ذكر من مزايا جماعته أنها ذات كمال شمولي. والجواب: سبحان الله؛ أين شيخ الإسلام ابن تيميه، وابن القيم، وأئمة الدعوة النجدية، والشوكاني، والصنعاني، ومن المعاصرين محمد بن إبراهيم، وابن باز؟! رحم الله الجميع.

هذه الرسالة الجامعية أصرحُ ما وقفتُ عليه في التأصيل لقضية عدم وجود جماعة للمسلمين، وأنَّ الواجب إيجادها، ورفع السلاح في بلاد الإسلام من أجلها. والاسم اللائق بهذه الرسالة هو: (الطريق إلى جماعة الإخوان المسلمين).

والغريبُ أنَّ أجودَ ما عندهم في هذا الباب، ودليلهم الأوحَد على هذه القاعدة؛ التي أجلبوا لها بخيلهم ورجلهم قوله تعالى: ﴿يَنْدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

ومما يُردُّ به هذا القول: أنَّ كلَّ من كتب في هذا الباب لم يستطع أن يقدم دليلاً واحداً على هذه القاعدة؛ والتي استبيحت من أجلها دماء أهل القبلة وأعراضهم وأموالهم؛ فإنَّ السلف والخلف من علماء الأمة، مجمعون على أن الأمة تفرقت منذ أواخر الدولة العباسية؛ فلم تجتمع أمة الإسلام على خليفة واحد، وكل من تكلم بهذا الشأن؛ إنما ألزم في حال تعدد البيعات السمع والطاعة لكل واحد في ولايته.

قال الإمام الشوكاني: « وأما بعد انتشار الإسلام، واتساع رقعته، وتباعد أطرافه؛ فمعلوم أنه قد صار في كل قطر - أو أقطار - الولاية إلى إمام - أو سلطان - وفي القطر الآخر كذلك، ولا ينعقد لبعضهم أمر، ولا نهي، في القطر الآخر، فلا بأس بتعدد الأئمة والسلاطين، وتجب الطاعة لكل واحد منهم، بعد البيعة له على أهل القطر الذي ينفذ فيه أوامره ونواهيته.

وكذلك صاحب القطر الآخر إذا قام من ينازعه في القطر الذي قد ثبتت فيه ولايته، وبإيعه أهله = كان الحكم فيه أن يقتل إذا لم يتب، ولا تجب على أهل القطر الآخر طاعته، ولا الدخول تحت ولايته؛ لتباعد الأقطار، وهذا معلومٌ

لكل من له اطلاع على أحوال العباد والبلاد؛ فاعرف هذا، فإنه المناسب للقواعد الشرعية، والمطابق لما تدل عليه الأدلة، ودع عنك ما يُقال في مخالفته؛ فإنَّ الفرق بين ما كانت عليه الولاية الإسلامية في أول الإسلام، وما هي عليه الآن، أوضح من شمس النهار، ومن أنكر هذا فهو مكابر، لا يستحق أن يخاطب بالحجة؛ لأنه لا يعقلها»^(١).

إنَّ تشرُّب الشَّيْبَةِ بهذه القاعدة، وتضلُّعهم منها = دفعهم إلى حمل الأطنان من المتفجرات، والتفجير بها في عقر دار الإسلام، معتقدين وجازمين أنَّ ما يقومون به لينة من لبنات إقامة دولة الإسلام.

فهذا علي المعبدي - وهو أحد المفجَّرين في أحداث الرياض - يتحدث عن أسباب قيامه بالتفجير فقال: «لإقامة دولة الإسلام»^(٢)!

٢٨ - من سمات هذه المرحلة: ظهور الفظاظة في الأفعال، والبذاءة في الأقوال، معيدين بذلك سيرة أسلافهم؛ الذين تناول أقنومهم الأكبر على رسول الله، واتهمه بعدم العدل.

فهذا أبو بصير الطرطوسي له رسالة بعنوان (من كلب الأزهري إلى كلب الروم)؛ يقول فيها: «من كلب الأزهري ورئيسه، إلى سيدي المعظم كلب الروم شيراك: تحية تقدير، وتعظيم، وتبجيل، وبعد»، ثم ذيل الرسالة بقوله: «خادمكم المطيع، وكلبكم الوفي، خائن الأمة والدين، كلب الأزهري».

(١) «السيال الجرار المتدفق على حدائق الأزهار» (٤/ ٥١٢).

(٢) شريط مرئي بعنوان: العمليات المباركة؛ إصدار تنظيم القاعدة في جزيرة العرب.

أين هذا الخارجي المارق من قوله ﷺ: « إن من إجلال الله إكرامُ ذي الشَّيبة المسلم، وحامل القرآن، غير الغالي فيه، والجاافي عنه، وإكرامُ ذي السُّلطان المقسِط »^(١)؟!.

وهذا المقدسي يصف هيئة كبار العلماء في بلادنا: « ولكنكم يا للأسف، لم تزدادوا إلا عماية وطمغيانًا، وانحرافًا عن الحقِّ، وانسلاخًا عن التوحيد، وانحيازًا إلى الطواغيت، وإلى الشرك والتنديد »^(٢).

يقول أبو قتادة: « فالمجاهد اليوم لن يكون كذلك إلا بعد أن يتحرَّر من سلطة الكهنوت؛ القابعة على صدر الأمة باسم العلم والعلماء، هذا الكهنوت الذي لم يخرم غَرزًا مما عند النصارى برهبانهم، واليهود بأخبارهم، إن هذا الصنف من البشر هم من أرذل خَلْقِ الله »^(٣)!.

ومن أغرب ما وجدتُ في هذا الباب إساءتهم للأدب مع رسول الله، معيدين بذلك سيرة جدِّهم الأكبر - ذي الخويصرة -، وسيأتي ذكره في مبحث أوجه الشبه.

أما الفظاعة في الأفعال: فإنَّ تفجيراتهم الدامية شاهدة على ذلك، وسوف يأتي بيان مزيد أمثلة لهذا، عند طرق المسألة الجزائية.

وننقل من مؤلفات القوم بقرَّ بطونِ الحوامل، وذبحَ الأطفال الرضَّع، وقتل الشيوخ الرُكَّع.

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٤٥)، قال الألباني: حسن صحيح.

(٢) « زل حمار العلم في الطين » للمقدسي (ص ٢).

(٣) « الجهاد والاجتهاد » لأبي قتادة (ص ٦٤-٦٥).

٢٩- من سمات هذه المرحلة: ظهور الدعوة إلى اللصوصية، واستباحة أموال أهل القبلة، من غير خجل، ولا مواراة، والنقولات في هذا الباب كثيرة: يقول أبو قتادة - في حديث جبير بن نفير عن سلمة بن نفيل الكندي -: « كنت جالسًا عند رسول الله ﷺ فقال رجل: يا رسول الله! أذال الناس الخيل، ووضعوا السلاح، وقالوا لا جهاد، قد وضعت الحرب أوزارها، فأقبل رسول الله ﷺ بوجهه وقال: كذبوا الآن، الآن جاء القتال، ولا يزال من أمتي أمة يقاتلون على الحق، ويُزيغ الله لهم قلوب أقوام، ويرزقهم منهم، حتى تقوم الساعة، وحتى يأتي وعد الله، والخيل معقودٌ في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وهو يوحى إليّ أني مقبوضٌ غير ملبث، وأنتم تتبعوني أفنادًا، يضربُ بعضكم رقابَ بعضٍ، وعقرُ دارِ المؤمنين الشام^(١) .

يرشدنا رسول الله ﷺ لهذا الأمر، وفي هذا الموطن الخطير، إذ إنه يقول للطائفة المنصورة: إياكم ثم إياكم أن تحجلوا من الحق الذي تعلمونه، وإياكم ثم إياكم أن تضعفوا أمام إرجاف الناس عليكم: سيسمّيكم الناس لصوصًا^(٢)، وليعلم الجميع أنّ من صفات الطائفة المنصورة أنها تأكل من مالٍ من أزاغهم الله تعالى، شاءَ مَنْ شاء، وأبى من أبى^(٣) !!

(١) أخرجه أحمد (١٦٩٦٥)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٠٦/٧): رجاله ثقات.

(٢) كاد المريب أن يقول: خذوني، إي والله، خوارج ولصوص.

(٣) «الجهاد والاجتهاد» لأبي قتادة (ص ٢٦).

وقال الظواهري: «...أما عن تحليل أموال المصارف: فإذا كانت هذه المصارف حكومية، فغنيمة أموالها جزءٌ من الحرب على الحكومة، وليست المصارف فقط، بل كلُّ موارد الدولة يحقُّ للمجاهدين غنيمتها، أو حرمانُ الحكومة منها؛ لأنَّ المال عَصَبُ الحرب»^(١).

وألَّفَ أبو مصعب السوري رسالة يرشد فيها أتباعه لكيفية السرقة، ومما قال فيها: «فميدانُ الغنيمة كما هو ميدانُ الجهاد، كامل الجزيرة، أموال المرتدِّين من الأمراء والملوك والولاة والحكومات العميلة، وهو رزقٌ متناثر في كلِّ حذبٍ وصوب، وأموال الصَّليبيين والنصارى من الشركات الاستعمارية، وهذه اليمن تشرف على واحدٍ من أهم مضائق العالم، وسفن وناقلات نفط الكفار تعبر كلَّ يوم بالمئات بالرزق والمال؛ فبعدَ كلِّ هذا الخير يبقى مجاهد حمل رشاشه على كتفه بحاجة أن يتكفف القاعدين؟!، والله إنه العجب»^(٢)!!.

٣٠- من سمات هذه المرحلة: حصول ثورة الاتصالات؛ التي كان لها أثر ليس بالسهل في بثِّ المنهج الخارجي، وبين شبابنا، وخاصة ما يسمَّى الشبكة العنكبوتية، وانتهاز قادة هذا الفكر على مختلف أطيافهم هذا الأمر، وأنشئت مئات المواقع التي تنشر هذا الفكر.

يقول الظواهري - موضِّحاً أهمية ذلك -: «وأخصُّ بالشكر الجنود المجهولين من المرابطين على ثغورنا في الإعلام الجهادي، فجزاهمُ الله خيراً على تجسُّمهم الجهد؛ لإتمام هذا اللقاء»^(٣).

(١) «اللقاء المفتوح مع الظواهري» (ص ٢٩).

(٢) «مسؤولية أهل اليمن» لأبي مصعب السوري (ص ٢٥).

(٣) «اللقاء المفتوح مع الظواهري» لقاء رقم: (١)، (ص ١).

٣١- من سمات هذه المرحلة: ظهور بعض الدعاة المشهورين في العالم الإسلامي على وجه العموم، وبلادنا على وجه الخصوص، على ساحة الأحداث، وساهم البعض منهم في تأجيج منهج الخوارج بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة، وكان لأشرطة بعضهم، ومحاضراتهم الحماسية، وخطبهم النارية = أثر ليس بالسهل في هذا الأمر، وإن كان غالبهم تبرأ من هذا الفكر؛ ولكن بعد فوات الأوان، ونظرًا لأهمية هذه المسألة؛ فقد أخذت لها عنوانًا مستقلًا في هذا المبحث.

المسألة الثالثة

دور الجهاد الأفغاني في هذه المرحلة:

لا ينكر المسلم ما للجهاد الأفغاني من إيجابيات؛ بغض النظر عما تولّد منه، وكان لولادة أمور هذه البلاد - علماء وأمرء - أثرٌ قويٌّ في دعم الجهاد الأفغاني، قبل هزيمة الملحد الشيوعي.

وإننا لا نرمي كلَّ مَنْ ذهبَ إلى تلك البلاد بالفكر الخارجي - حاشا وكلاً -، ونسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يرزق من قتل هناك في الدفاع عن بيضة الإسلام الشهادة في سبيله، وأن يجزي خيرًا كل من خدم الإسلام في تلك الأيام، ويثبتهم على الحق.

أسباب انتشار الفكر التكفيري في الساحة الأفغانية:

١ - إن أعظم أسباب انتشار الفكر الخارجي: عدم وجود رادعٍ من السلطان، إذ كانت الساحة غير منضبطة؛ لا شرعيًا - لعدم وجود العلماء - ولا سياسيًا؛ لعدم وجود الحاكم الرادع، وكان يمكن لأي جماعة - أو مجموعة من الناس - ذات توجه معين، إقامة معسكرات تدريب بدني، ومعنويٍّ للشباب، وبثُّ ما تريد من أفكارٍ منحرفة، من غير ضابط شرعي، أو وازع سلطاني.

٢ - كذلك من أسباب انتشار هذا الفكر: أن دخلَ الساحة الأفغانية أناسٌ هاربون من بلادهم، بعد البطش والتنكيل بهم، وغالبيتهم قد قضوا جزءًا من أعمارهم في السجون؛ فدخلوا الساحة الأفغانية وهم يحملون الصفات التالية:

- عاطفة جياشة للإسلام، غير منضبطة بشرع، أو عقل.
- جهل شديد بأمور الإسلام.
- حقد شديد على الحكومات، وكل ما يمتُّ لها بصلة.

وغالبية هذا الصنف من مصر، ودول المغرب العربي، فكانت النتيجة أن تشرب هؤلاء أفكار الخوارج، وبثوها في أوساط القادمين من مختلف دول العالم. يقول أبو مصعب السوري - في تجمع هؤلاء الهاريين من بلدانهم في أفغانستان -: « كانت الصحوة الجهادية قد خاضت مواجهاتٍ حقيقية وواسعة، مع بعض الحكومات، خلال السبعينيات والثمانينيات، حيث تكبدت فيها ضحايا كثيرة، ودخلت في مطاردات أمنية ذات طابع استخباراتي، وكانت البوابة الأفغانية التي فتحت للجهاد منذ سنة (١٩٨٤ م) أمام الصحوة الإسلامية عمومًا، والجهادية خصوصًا، قد أغرّت معظم قياداتها للذهاب إلى أفغانستان »^(١).

٣- فصل الشباب عن علماء الأمة الصادقين؛ المشهود لهم بالخيرية.

كان غالب الشباب المسلم يأتي إلى أفغانستان، ولعلماء الأمة الصادقين، كابن باز، وابن عثيمين، والألباني، وغيرهم، مكانة كبيرة في قلبه، ثم بعد فترة من الإعداد المعنوي، إذا به يرى أن هؤلاء العلماء أكفّر أهل الأرض.

وهذه رسالة من الظواهري صدرت علنًا، أخرج من كنانته الحرورية فيها ألفاظًا بذئية بحق إمام هذا العصر: الشيخ عبد العزيز بن باز، ولمح إلى كفره.

(١) « مختصر مسار الصحوة الإسلامية » لأبي مصعب السوري (ص ١٣).

يقول فيها: « لقد عاش آلاف الشباب أسرى لهذه الأسماء الرنانة؛ ابن باز، العثيمين، يتبعونهم، لا يجروون على مخالفتهم، حتى وإن عظم خطوهم، وفحش انحرافهم »^(١).

هذا ما صدر علناً، وما يقال سرّاً أعظم، وهذا تاريخ العفن الحروري (سنة ١٤١٥).

يقول شاهد عيان أدرك الساحة الأفغانية مبكراً: « اجتمعت مع رؤوس التكفيريين في بيت ضيافة هناك، هؤلاء التكفيريين هم الرؤوس في تلك الفترة (عام ١٤٠٥ هـ) كان يوجد شخص يقال له محمد صديق أمريكي، من رؤوس التكفيريين، ومتشدد في مسائل التكفير، وهناك أيضا شخص جزائري يسمى محمد، وهناك شخص ليبي آخر يسمى خالد، وآخر مصري يقال له: أبو عبيدة، هؤلاء كانوا جالسين في هذا المجلس، فأكهتُ هذا المجلس: تكفيرُ الملك فهد رحمه الله تعالى.

بدأ الأمريكي وكفر الملك فهد ﷺ، قال: هذا كافر وهذا كذا، وهذا كذا، ثم جاء الدور على الجزائري؛ الذي كان بجانبني؛ فكفر وبشدة، ثم جاء الدور إلى قالوا: « ماذا ترى يا سراج؟ » قلت: « أرى أنه مسلم، ولا يجوز تكفيره - أنا كنت على نيتي عام ١٤٠٥ فقلت: الرجل مسلم ولا يجوز أن نكفره - فنفخ فيّ الجزائري وقال: اتق الله، هذه البنوك الربوية منتشرة في السعودية، كيف هذا، قلت: يا أخي هذه كبيرة من كبائر الذنوب، ولا يكفر بها الرجل، رد الأمريكي وقال للجزائري: اسكت اسكت هذا صغير (يحقر من شأني) كان عمري ١٩

(١) مجلة المجاهدون، العدد الحادي عشر، (٣/ شعبان/ ١٤١٥).

سنة تقريباً في تلك الفترة / خرجت من هذا المجلس وتركتمهم»^(١).

هذا النص له أهمية في هذا الباب: إنه يُثبتُ تغلغل المنهج التكفيري في بدايات تلك المرحلة، وأنه كان متأصلاً هناك منذ عام (١٤٠٥ هـ).

وعندما سئل أبو محمد المقدسي: ما قولكم فيما يُنسب إليكم من تكفير بعض العلماء كالألباني، وابن باز تحديداً؟

قال: « في باكستان فقد كانت موجة تكفير ابن باز وأضرابه من علماء الحكومات على أشدها، وكانت مجموعة من غُلاة المكفرة يمتحنون الناس بهذه المسألة؛ فمن كفر ابن باز، تركوه، ومن لم يكفره كفّروه»^(٢).

الذي يهمنا من هذا الجواب هنا: أن التكفير كان قديماً في الساحة، وخاصةً أنه - أي المقدسي - رحل إليها سنة (١٤٠٦ هـ) وسوف يأتي الرد على هذا الخارجي المارق وجوابه هذا؛ لأنه كفر فيها هؤلاء الأعلام بطريقة ماكرة.

(١) شريط سمعي بعنوان: صفحات مطوية من الجهاد الأفغاني، لسراج الدين الزهراني.

(٢) «حسن الرفاقة»، للمقدسي (ص ١٨).

الأدلة القطعية على دور الساحة الأفغانية في نشر منهج التكفير والتفجير:

١ - يقول عبد العزيز الطويلعي: « ولكن الحركة الجهادية في جزيرة العرب لم تَقُمْ أساسًا لأجل هذه الحملة المؤخرة والتضييق، بل سبق هذه الحملة الأخيرة تمهيدٌ وتوطئة طويلة الأمد، من عددٍ من العلماء، والدعاة والمصلحين، ومن شيخ المجاهدين أسامة بن لادن، منذ سنين عديدة، تزيد على عشر سنوات، سبقت قيام الحركة الجهادية كمشروع حربٍ عصابات، وإنْ تخلَّلَ هذه المدة شيءٌ من العمليات الجهادية، وبعد الحادي عشر من سبتمبر جاء التوجيه للمجاهدين ببداية العمل في الجزيرة، والإعداد لذلك؛ فأعدُّوا - بحمد الله - ما يسرُّ الولي، ويغيظُ أعداء الله »^(١).

وهذا نصُّ قاطعٌ في هذا الباب، على أنَّ الفكر الخارجي كان يُطَبِّخُ على نارٍ هادئةٍ في معسكرات التكفير والتفجير.

ويقال: أي والله، إنَّ إيصالَ الشباب المسلم الذي استقامَ على أمر الله إلى أن يحملَ الأطنان من المتفجرات، ويفجِّرَ بها في عُقرِ دار الإسلام، أرضِ الحرمين وغيرها، لا يمكن أن يتمَّ ذلك بين ليلةٍ وضحاها، إنَّما إعداد طويل - كما قال - . لا يمكن أن يصلَ الشاب المسلم في قسوة القلب إلى هذا الحدِّ، من ارتكابِ أمورٍ تَقْلِبُ المساكن، وترمِّلُ النساء، وتُثَيِّمُ الأولاد؛ إلَّا بعد تأصيلاتٍ خارجية، كانت بمثابة الوقود لهذه الأفعال.

(١) « فتاوى عبد العزيز الطويلعي » (٧٧).

٢- ويقول أبو مصعب السوري - في الجهد العظيم الذي بُذِلَ في ترسيخ المفاهيم الخارجية -: « فقد صارت بيشاور، ومعسكرات التدريب في باكستان، وأفغانستان وتجمُّعاتها، مراكز للحوار الفكري، والصِّدام في كثيرٍ من الأحيان بين مختلف تلك الطروحات، وهكذا وجدَ التيارُ الجهادي، ومن يمثله في ساحة الجهاد العربي في بيشاور، ومعسكرات أفغانستان أنفسهم، يصطدمون مع جبهتين رئيسيتين:

• جبهة الإخوان المسلمين، والفكر الديمقراطي السياسي؛ الذي كان أصحابه يروِّجون له عبر أبحاث ودراسات.

• جبهة مدرسة الفقه السعودي الرسمي، الذي كان يدعو لنبذ فكرِ الحاكمية، وإلى اعتبارِ الحُكَّام أولياءَ أمورٍ شرعيين، ويدعو إلى احترام العلماء الرسميين، ولاسيما في السعودية، ودول الجزيرة.

وشيئاً فشيئاً، ولنصاعة الحقِّ، وشيوع منهج اتِّباع الدليل، بدأ الفكر الجهادي يسيطر على ساحة التجمُّع العربي، وبدأ يكتسب أكتريَّة الساحة، حيث اقتنع آلافُ الشباب - القادمين من معظم بلاد العالم الإسلامي - بالفكر الجهادي، وبدأت تتبلورُ وتتكامل مدرسةٌ جهادية جديدة في التيار الجهادي، أطلق على مجموع مكوناتها - فيما بعد - ما عُرِفَ بظاهرة الأفغان العرب ^(١) انتهى كلامه. قلت: الفكرُ الجهاديُّ في موازينهم، الصحيحُ أنه الفكرُ الخارجي، حسبَ موازين الشرع؛ فإنَّ القومَ يقصدون جهادَ أهل الإسلام.

(١) « الفجوة الفكرية في التيار الجهادي » لأبي مصعب السوري (ص ٦٤).

إنَّ هذه المفاهيم الجهادية؛ التي اكتسحت الساحة الأفغانية - بزعمهم - نتج عنها تفجيرُ معالم الفكر الخارجيِّ في أوساطِ عقولِ الشباب - الخاوية من العلم الشرعي - وهي التي حوّلت الشباب المسلم إلى خناجرٍ مسمومة في خاصرةِ الأمة.

٣- يقول الظواهري - المارق - : « إِنَّ السَّعُودِيَّة قَدَّمَت التَّسْهِيلَاتِ لِلْمُجَاهِدِينَ الْعَرَبَ، لِيَسَانِدُوا الْأَفْغَانَ ضِدَّ الْغَزْوِ الشَّيْوعِيِّ، ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ هَذَا الدَّورَ سَيَشْغَلُ الشَّبَابَ الْمُجَاهِدَ عَنْ مَعْرَكَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ فِي قَلْبِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ ضِدَّ أَمْرِيكََا وَإِسْرَائِيلَ، وَعَمَلَائِهَا مِنْ حُكَّامِ الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَكِنَّ الشَّبَابَ الْعَرَبِيَّ الْمُجَاهِدَ كَانَ وَاعِيًّا، وَأَعْمَقَ فَهْمًا لِحَقَائِقِ الصَّرَاعِ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِسْلَامِ، فَقَدْ قَرَّرَ اتِّخَاذَ أَفْغَانِسْتَانَ قَاعِدَةً لْجِهَادِهِ ضِدَّ أَعْدَاءِ الْأُمَّةِ »^(١)، وتاريخُ هذا العفن الحُروري كان سنة (١٤١٥هـ).

٤- ونختم تلكَ النقولاتَ بِدَلِيلٍ عَمَلِيٍّ عَلَى تَأْثِيرِ السَّاحَةِ الْأَفْغَانِيَّةِ عَلَى الشَّبَابِ، وَهُوَ دَلِيلٌ قَاطِعٌ فِي بَابِهِ، وَهُوَ:

أول تفجيرات في بلادنا - وهي التي تسمَّى تفجيرات العُلَيَّا بالرياض عام ١٤١٦هـ - يقول منفذوها الأربعة أنهم تلقَّوا أفكارَ التكفير للحكام والعلماء في أفغانستان.

قال رياض الهاجري: « وأثناء تواجدي هناك (في أفغانستان) تعرَّفتُ على جنسيات مختلفة من الذين يحملون كتب التكفير للدول والحكومات والعلماء، تتضمَّن بعضُ الكتب تكفيرَ الحكومات، ومن ضمنها المملكة العربية السعودية

(١) « شفاء صدور المؤمنين » للظواهري (ص ٨) (مجلة المجاهدون العدد الحادي عشر، ٣/ شعبان/ ١٤١٥) (ص ٩).

والعلماء؛ وهم ابن باز، وابن عثيمين، وبعد عودتي من أفغانستان إلى المملكة العربية السعودية، وجدتُ من يشاركني هذا التوجه الفكري في قضايا التكفير للدول والحكومات والعلماء من مجموعة من الشباب».

قول خالد السعيد: «ومن خلال مشاركتي مع المجاهدين الأفغان في عملياتهم الجهادية، تعلّمتُ عملية تشريك المواد المتفجرة، والتقيتُ بجنسيات كثيرة مختلفة، يحملون أفكارًا تدعو إلى تكفير الحكام والعلماء، مثل: ابن باز، والعثيمين»^(١).

وكذلك قال بقية رفقاءه مضمونَ كلامه نفسه، ويُلاحظُ في اعترافات هؤلاء وجود كلٍّ من:

- الإعداد الحسي: ويتمثل في كيفية التفجير.
- والإعداد المعنوي: وهو الزَّجُّ بأحوال التكفير.

وفي هذه النصوص القاطعة في بابها دليلٌ على أنَّ الساحة الأفغانية كانت مستنقعةً للتكفير، وتخريب عقائد شبابنا؛ الذين عادوا بفكرٍ غير الذي ذهبوا به، لقد عاد هؤلاء الفتية، وقد اقتنعوا أن القتال في بلاد الإسلام من أفضلِ القربات، وأنه يرضي ربَّ السماوات، وكان الفكر الخارجي يُطبخ على نارٍ هادئة.

ومن باب الإنصاف - والله سائلنا عن ذلك - أنه كان يوجد من يحارب هذا الفكر في أوساطِ شباب العرب هناك، ولكن كان يتمُّ إرهابُ كلٍّ من يُصادم هذا الفكر، وقد عثرتُ على رسالةٍ قديمة بعنوان (البارود في تكفير الجارود) واتضح لي حسب السؤال أنَّ الجارود لقبٌ لرجلٍ من هذه البلاد، كان من أكبر المناوئين لهذا الفكر الخارجي، وكان يحذّر منه.

(١) صحيفة الشرق الأوسط في (٢٥/١٢/١٤١٦ هـ).

المسألة الرابعة

أثر بعض الدعاة في تأجيج المنهج الخارجي:

في ثلاثة العقود الأخيرة، برز بعض الدعاة في العالم الإسلامي، وفي بلادنا خاصّةً، كان لبعضهم تأثيرٌ كبير على الشباب، وكان لهم - أيضًا - تأثيرٌ في تأجيج المنهج الخارجي، مع ثورة انتشار الشريط السّمعي، وقد انتبعت هيئة كبار العلماء لخطر هذه الدعوات المنحرفة، وقررت بالإجماع إيقاف بعضهم عن الدعوة؛ لكن ما زالت تلك الأشرطة باقيةً حتى اليوم، وكذلك الرسائل، والكتب التي تحرّض على المنهج الخارجي، بطريقٍ مباشر أو غير مباشر، وهؤلاء الدعاة قد تبرؤوا من هذا الفكر، ولكن بعد فوات الأوان، ولعلمهم لم يتوقعوا أن تصل عواقب هذا التأجيج إلى هذا الحد.

وهذه بعض النقول لمن يحمل الفكر الخارجي، يشنّع فيه على بعض الدعاة؛ الذين تحولت مواقفهم من العداء لدولة التوحيد، إلى المسالمة والمهادنة:

• قال سلطان العتيبي: «يا شباب الإسلام، لا تغتروا بأولئك الذين يُقال عنهم زعماء الصّحوة؛ فإنّ هؤلاء كانوا في يومٍ من الأيام يدينون بكفر هؤلاء الحكام، واليوم يتعاونون معهم لمطاردة شباب الأمة في البلاد؛ فلن ننس الشيخ فلان يوم أن كان يُقرّر في دروسه كُفّر هؤلاء الحكام وخُبثهم، والآن يزور عوائل المجاهدين المظلومين ليُقنّعهم بتسليم أبنائهم إلى الحكام؛ الذين كان يكفّرهم، ويتبرأ منهم، ويذهب إلى السجون في الحابر وغيره؛ ليغيّر مبادئ المجاهدين، وأفكارهم التي قامت على الكتاب والسنة!».!

• ولن ننسى الشيخ فلان وشريطه (دروس في التوحيد) قبل سنوات وهو يُبين فيه: « أنَّ هيئة الأمم، ومحكمة العدل الدولية، ومجلس الأمن، والنظام العالمي الجديد، أن هذه طواغيت يُتَحاكَمُ لها من دون الله تعالى، ولن ينسَ - هو - أنَّ ولاية أمره عضوٌ مؤسَّس في هذه الهيئة الطاغوتية، وأنهم يتحاكمون لها من دون الله » ^(١).

• وقال عبد الله التونسي: « كيف يرضى الشيخ فلان أن يدخل في زمرة الذين يقرّرون يومًا ردّة هذا النظام، ويعدّدون كفريّاته، ثم يدعون من الغد إلى الدّخول في طاعته.

أليس هو القائل: أمّا ما لا أعفي علماءنا منه بحال؛ فهو بيان السّبب الحقيقي لهذه المصيبة، أنّ ما أصابنا لم يكن إلّا بما كسبت أيدينا، واقترافنا من ذنوب وعصيان، وخروج عن شرع الله، ومجاهرة بما حرّم الله، وموالاة أعداء الله، وتهاون في حقّ الله، لقد ظهر الكفر والإلحاد في صُحفنا، ودُعي إلى الزنى في إذاعتنا وتلفزيوننا، واستبَحْنَا الرّبا، حتى أن بنوك دول الكفر لا تبتعد عن بيت الله الحرام إلّا خطواتٍ معدودات » ^(٢).

وهو القائل - أيضًا - : « أمّا التحاكم إلى الشرع - تلك الدعوى القديمة -؛ فالحقُّ أنه لم يبق للشرعية عندنا إلّا ما يُسمّيه أصحاب الطاغوت الوضعي، الأحوال الشخصية، وبعض الحدود التي غرّضها ضبطُ الأمن، ومع ذلك وضّعنا

(١) « رسالة إلى طالب العلم » مجموعة مؤلفات سلطان العتيبي (ص ٢٧٣).

(٢) « لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين » لعبد الله التونسي (ص ٢).

الأغلال الثقيلة على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وصفدنا الدعوة والموعظة بالقيود المحكمة، وهذا من استحكام الخذلان، وشدة الهوان»^(١).

• وقال فارس الزهراني: «أليس منكم يا مشايخ الصّحوة من درّسنا ردّة الحكام؛ الذين شرّعوا من الدّين ما لم يأذن به الله، وأصلّتم لنا ذلك تأصيلًا شرعيًّا؟»^(٢).

• وقال أبو بكر ناجي: «ألم تقولوا لنا بأنّ هذه الحكومات حربٌ على الإسلام؟ ألم تكفّروا هذه الحكومات، وتناقشوا الشيخ عبد العزيز بن باز بكُفْرِ هذه الحكومات في شريطٍ مسجّل؟ بالأمس ترفضون الاعترافَ بشرعية هذه الحكومات، ومنها الحكومة السعودية، وتكفّرونها، ولا زالت كتبكم وأشرطتكم شاهدًا عليكم حتى الآن، ثم تأتون اليوم؛ لتكونوا مع هذه الحكومات في خندق واحد، ألم تقولوا - سابقًا - بأن الحكومات - وخاصة وزارة الداخلية السعودية - لا يمكن أن تفسح المجال أبدًا لما فيه خير لهذا الدين؛ إلا النزر اليسير؛ لتخدع به هيئة كبار العلماء، والشعب من ورائها، لا تنكروا وتكذبوا؛ فننقب في سجلاتكم، ونخرج أقوالكم كلها؛ التي تنكّرتُم لها الآن»^(٣) انتهى كلامه.

ومما ساهم به بعضُ الدعاة: هو إشاعة احتلال البلاد أثناء أحداث الخليج الأولى؛ فكلنا يذكر أنه صوّر للشباب أن هذه القوات احتلال، وليست نصرة، حتى صارت هذه الفرية من المسلّمات والثوابت عند الخوارج؛ فكلما أحدثوا

(١) «لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين» لعبد الله التونسي (ص ٢).

(٢) «نصوص الفقهاء في الإغارة والتترس» (ص ١٠٦).

(٣) «الخونة» لأبي بكر ناجي (ص ٥٣).

حدثاً في بلاد الحرمين، قالوا: إن مكة والمدينة محتله، ويقول النبي ﷺ: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»!.

يقول أسامة بن لادن: «قد ألف الشيخ فلان كتاباً من سبعين صفحة، ساق فيه الأدلة والبراهين، على أن تواجد الأمريكيين في الجزيرة العربية هو احتلال عسكري مخطط له من قبل، وإن هذا الادعاء هو خدعة أخرى يريد النظام أن تنطلي على المسلمين، كما انطلت خدعته الأولى على المجاهدين الفلسطينيين، وكانت سبباً في ذهاب المسجد الأقصى»^(١).

وما تلك الأدلة المزعومة سوى قصاصات جرائد، ومذكرات شخصية لكفار، وقد أثبت الواقع كذبها، قال الشيخ ابن عثيمين - بعد الأحداث بسنوات -: «الحمد لله، رحلت القوات ودحر العدو الغاصب، وأصبحت فتوى العلماء هي الصائبة»^(٢).

وقال فارس الزهراني: «والأمر ليس أمر استعانة بقوات الكفار ضد قوات صدام البعثية، بل الأمر أمر احتلال لمنابع النفط في جزيرة العرب؛ فلم يكن هناك ضرورة لإحضار الأمريكان»^(٣).

وتاريخ هذه الرسالة (١٤٢٣ هـ) أي بعد ثلاث عشرة سنة من الأحداث، ومع ذلك يفجرون ويكفرون، لماذا؟.. الجواب: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب!!.

(١) شريط سمعي لابن لادن بعنوان: استعدوا للجهاد.

(٢) شريط سمعي بعنوان: توجيهات في مسجد الملك سعود رحمه الله في جدة.

(٣) «تحرير المجاهدين على إحياء سنن الاغتيال» لفارس الزهراني (ص ٩٣)، تاريخ تأليفه: (١٤٢٣/١٢/).

ومما ساهم به البعض: مذكرة النصيحة التي رُفِعَتْ إلى وليّ الأمر بعد أحداث الخليج الأولى، ووقَّع عليها أبرز هؤلاء الدعاة المعنيين بهذا الحديث. ومازال الفكر الحروري يغرفُ من تلك المذكرة، ويعتمد عليها في النُّقل والتكفير.

يقول أسامة بن لادن في رسالته: « وعلى مستوى القضاء والمحاكم بينت المذكرة تعطيلَ العديد من الأحكام الشرعية، واستبدالها بالقوانين الوضعية، ولا يخفى على أحد أن تحكيم القوانين الوضعية، ومناصرة الكافر على المسلم معدودة في نواقض الإسلام العشرة، كما قرر ذلك أهل العلم، وفصّلت مذكرة النصيحة؛ التي تقدم بها نخبة من العلماء، ودعاة الإصلاح، وكان من أخطر ما بينوا هو الشرك بالله؛ المتمثل في التشريع، وسنّ القوانين الوضعية؛ التي تستبيح المحرمات، والتي من أشنعها التعامل بالرِّبَا المتفشّي في البلاد، وذلك من خلال مؤسسات الدولة، وبنوكها الربوية؛ التي تُزاحمُ أبراجها مآذنَ الحرمين »^(١) !.

ولبعض الدعاة مساهمة في تأييد خوارج الجزائر؛ فقد كانت الدماء تسيل في الجزائر، وتُبْقَرُ بطونُ الحوامل، وبعض الدعاة - في بلادنا - ييسِّرون الأمة بظهور دولة للإسلام في الجزائر، وسوف ننقل في مسألة الأحداث الجزائرية كيف أن القوم أعادوا منهج أسلافهم.

وهذا صاحب كتاب (كونوا ربانين) يقول - سنة (١٤٢١هـ) عن أوضاع الجزائر -: « نظرتُ فيلماً للجزائر لمسيرة جبهة الإنقاذ، هل رأيت البحر إذا اشتد موجه؟ هل رأيت السيل إذا تدافع؟ هم أقوى وأدهى، تصوّر في بعض المسيرات

(١) « رسالة إعلان الجهاد على الأمريكان المحتلين » (ص ٧ - ٩).

سبعمئة ألف امرأة محجبة مسلمة، يخرجنَ في مسيرة بعد صلاة الجمعة، يردن الحجاب».

ولنفس الداعية خطبة جمعة يخاطب الشبيبة بهذه الأبيات، تسمى لحن الخلود:

وعبيدُ الأرضِ لا حولَ لهم وزوالُ الملكِ عنهم في وَشَكْ
فارفعِ الذُّلَّ ولا ترضى به لرئيسٍ مستبدٍّ أو مَلِكْ
أنتَ كالبركانِ لا يُدرى به فإذا نارَ تَلْظَى واحترقْ
دُمُكَ الظهريّ لا تبخل به وابذلِ النفسَ بساحِ المعتركِ^(١)

يخاطب شبيبةً امتلأت بهم جنباتُ المسجد.

وهذه إجابة للداعية نفسه حول أهم الكتب التي يقرأها الشباب:

«السائل: هلأ ذكرتم لنا - جزاكم الله خيرًا - أبرز المؤلفات التي تعين الشاب على معرفة ما يدور حوله؟»

الجواب: «الكتاب الأول - بعد كتاب الله ﷻ -: (في ظلال القرآن) لسيد قطب!، (واقعنا المعاصر) للأستاذ المفكر محمد قطب!، (تذكرة الدعاة) لأبي الأعلى المودودي!، (مبادئ الإسلام) لأبي الأعلى المودودي!، (معالم في الطريق) لسيد قطب »^(٢).

هذه الكتب التي حثَّ عليها، هي التي يدور عليها الفكر التكفيري، كما صرَّح القوم أنفسهم، ولذلك لا يُستغرب أن يفجَّر في بلاد التوحيد والسنة.

(١) « لحن الخلود » (ص ٥٦).

(٢) محاضرة « العلمانيون في كتاب الله »؛ شريط سمعي.

قال شيخ الإسلام - محدّراً من تزكية أهل البدع - : « ويَجِبُ عقوبة كلِّ من انتسب إليهم، أو ذبَّ عنهم، أو أثنى عليهم، أو عَظَّمَ كتبهم، أو عُرِفَ بمساعدتهم، ومعاونتهم، أو كَرِهَ الكلامَ فيهم، أو أخذَ يعتذرُ لهم » ^(١).

وهذه الكتب التي ذكرها هذا الداعية: هي التي نقلنا منها أصول المنهج التكفيري، وهي الكتب المقدسة عند المنظرين - كما نقلنا -.

(١) « مجموع الفتاوى » (٢ / ١٣٢).

المسألة الخامسة

رؤوس الفكر الخارجي في هذه المرحلة:

١ - إمام بن عبد العزيز الشريف: هذا هو اسمه الحقيقي، واشتهر بأسماء مستعارة مزيفة، أشهرها عبد القادر عبد العزيز، ومنها دكتور فضل، أو سيد فضل، وهو أشهرها.

أسباب اختيار كتب ومقالات المذكور:

١ - أن المذكور أسرف في التكفير، واستباحة الدماء والأموال.
فكفر خلائق شتى من طوائف الحكام، وكفر مَنْ لا يكفر طوائف الحكام، وقال بأنهم كفار على التعيين.

ثم إنه سلب وصف الإسلام من ديار الإسلام، ووصفها بأنها دار كفر وحرب وردة؛ وليحفظ القارئ هاتين الكلمتين؛ فإن سر التفجيرات المدمرة في بلاد الإسلام، إنما في هاتين الكلمتين، ثم كفر نواب البرلمان، ومن ينتخبهم في العالم الإسلامي.

ثم التفت إلى البقية الباقية من الأمة الإسلامية؛ الذين لم يصل إليهم غبار تكفيره؛ فقسّم العالم الإسلامي إلى ثلاثة أقسام، فمن أنكر على الحكام، وكفر مثله؛ فهم أهل الإيمان، ومن رضي بهم، ولم ينكر عليهم، وعمل في وظائفهم؛ فهو الكافر!

وفي مسألة الدماء قسّم سكان الديار الإسلامية إلى أربعة أقسام، ثلاثة منها دماؤهم أكثر حلاً في اليوم القاتل، والقسم الرابع: يجوز قتله عند الضرورة،

حتى وصل به الغلو إلى تكفير بعض رفقاء دربه؛ بل كفر نفسه من حيث لا يشعر، حسب القواعد التي أصَّلها - كما سيأتي - :

٢- أن كتبه تولت جماعة الجهاد المصرية بقيادة الظواهري، طباعتها وتوزيعها. قال في تقديم كتبه: ترقبوا صدور الموسوعة السلفية، للعالم المرباط، والمفتي المجاهد، الشيخ: عبد القادر بن عبد العزيز.

٣- أن كتبه ألُفَّت للشباب المسلم المتواجد في أفغانستان

قال عن أسباب تأليفه العمدة: « وقد واكب تصنيف هذه الرسالة: أن طلب مني بعض الإخوة الأفاضل - الذين مارسوا التدريب العسكري، والجهاد عملياً - أن أكتب لهم رسالة في بعض مسائل السياسة الشرعية »^(١).

وقال في سبب تأليفه لـ (الجامع) : « أثناء معاشتي للجهاد الأفغاني ضد الشيوعية، وخلال تلك المعاشة لمدة عشر سنين (١٩٨٣-١٩٩٣ م) وجدت أن جلَّ اهتمام الإخوة العرب المشاركين في ذلك الجهاد، متعلّق بالأمور العسكرية، مع إهمال كبير للأمور الشرعية، فكتبت في هذا كتابي (الجامع في طلب العلم الشريف) »^(٢).

٤- أن كتبه - وخاصةً أخبثها (الجامع في طلب العلم الشريف) و (العمدة في إعداد العدة) = اعتُمدت كمنهج تربوي للشباب هناك، حيث يتم إعداد الشباب بدنياً، وإعدادهم فكرياً.

وحتى يعرف القارئ أهمية هذا الكتاب عند منظري خوارج العصر:

(١) « كتاب العمدة » سيد فضل (المقدمة).

(٢) المصدر السابق.

يقول أبو مصعب السوري: « وأصدرت جماعة الجهاد المصرية عددًا من الأبحاث الهامة، وتوّجت ذلك بالكتاب القيم؛ (العمدة في إعداد العدة) لشيخها عبد القادر بن عبد العزيز فكَّ الله أسره، وربما كان هذا الكتاب من أهمِّ كتب (الأفغان العرب)، وقد سدَّ ثغرةً تربوية كبيرة في المعسكرات العربية - في حينها -، وبقي واحدًا من أهمِّ كتب التيار الجهادي » ^(١)، ويُعرِّف الشريعة وقواعدها (التيار التكفيري الخارجي).

ويقول أيضًا: « ثم كان لتنظيم الجهاد في مرحلة الجهاد الأفغاني أثناء نشاطه في بيشاور إنتاجٌ أدبي ثريٌّ ومهمٌّ، كان من أهمِّه كتاب (العمدة في إعداد العدة) للشيخ عبد القادر بن عبد العزيز... وكتابه القيم الآخر (الجامع في طلب العلم الشريف) » ^(٢).

٥- أنَّ المذكور وصلَّ به الإسراف في التكفير والغلو، أن يستدرك عليه رفقاء دربه في التكفير والتفجير، حيث كفر رفيق دربه طلعت قاسم - كما سيأتي -.

يقول أبو يحيى الليبي: « وكتاب (الجامع في طلب العلم الشريف) على ما فيه من فوائد جمة وتحقيقات دقيقة؛ إلا أننا عاينا أضرارًا بالغة أحدثها في أوساط الشباب المبتدئين، ومن دونهم، ولا زال يتولد عنه اضطراب فكري، وغلو، واندفاع في إصدار الأحكام على الأفراد والجماعات، وذلك راجع إلى قالب العبارات الجازمة القاطعة، التي صيغ بها وهو أسلوب تكرر كثيرًا في الكتاب، مما أدى إلى استغلال المغالين - جماعاتٍ وأفراد - له، بحيث صار محضًا يتكاثرون

(١) « مختصر مسار الصحوة » (٦٤ ص).

(٢) المصدر السابق (ص ٨٦).

تحتة، وملجأً ومتكأً يعززون به ركنهم، ويقوون باطلهم وزيفهم، وينمّون وينشرون أفكارهم الضالة، ومذاهبهم المنحرفة»^(١).

كذلك المقدسي، وحسبك بهؤلاء أن يستدركوا عليه، وهم من غلاة القوم، وإنَّ الرجل الذي يستدركُ عليه - مثل هؤلاء - هو رجلٌ غالٍ في التكفير والتطرف.

٦- أن من كتبه ما يجزم الباحث أنها مدرسة مستقلة في الفكر، تجاوزت النطاق الحزبي الضيق لجماعة الجهاد، وتبنّى غالبٌ من يحمل هذا الفكر نشرَ كتبه، وأصبحت مرجعاً لهم ينهلون منها، ويحيلون عليها؛ فمن مختصرٍ لها، وناقلٍ منها، كما فعل أبو قتادة، حيث نقلَ موضوع جريمة أنصار الطواغيت في مقالة له بمجلة الأنصار^(٢).

وبعضهم يؤلّف مواضيعها كرسائل مستقلة كما فعل الطواهري في رسالته (شبه خطيرة للألباني والردُّ عليها) فجعلَ أصلها وغالبَ مادّتها من كتاب (الجامع).

وملخص الرسالة، أنَّ الأحاديث التي استدلَّ بها الألباني في عدم الخروج إنما هي في الحاكم المسلم؛ وحكّامُ المسلمين اليوم إنَّما هم مرتدون!.

والبعض يفتي لأتباعه وخواصّه في مسائل الدماء والتكفير، ثم يُحيل على استدلالات سيد فضل.

لما سئل الطويلعي في مسألة استحلال دماء الجيوش، والشُّرط، أجاب ثم قال: « فهذا ما يتعلق بالمسألة على سبيل الاختصار، وللاستزادة راجع كتاب: (الجامع في طلب العلم الشريف) لعبد القادر بن عبد العزيز؛ في موضعين منه: نقد (الرسالة اليمانية)، ونقد كتاب (القول القاطع)، وراجع أيضًا كتاب:

(١) « التبديد لأباطيل وثيقة الترشيد » القسم الأول، لأبي يحيى الليبي (ص ٨١).

(٢) مقالة رقم (٤٩).

(الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير لأبي محمد المقدسي) عند قوله في أنَّ قاعدة الأصل في جيوش الطواغيت وأنصارهم الكفر، لا غُبار عليها^(١).

٧- إنَّ كتبه حوتُ كمًّا هائلًا من التأصيل والتقعيد للمنهج الخارجي في عصرنا، وقُدمت للشباب على أنها أصول وقواعد أهل السنة، ولم أجد مثل هذا الكمِّ الهائل من القواعد عند غيره، وخاصَّةً في التقعيد والتأصيل للتكفير، واستباحة الدماء، وكل ما ذكر من تأصيل استدلَّ عليه بأدلةٍ من الوحيين، وأقوالِ أهل السنة كالإمام أحمد والشافعي وغيرهم، ومن أعجَب ما استدلَّ به على كُفر أنصار الحكَّام، قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ٩٨].

فالاستدلال الصحيح، وكلام أهل العلم في جهة، وكلام هذا الرجل في جهة أخرى، وإذا كانت الخمر أمَّ الخبائث؛ فإنَّ كتبه هي أمُّ خبائث كتب الفكر الخارجيِّ في عصرنا.

٨- ومن الأسباب: أنه من واقع الاستقراء التام لكتب ورسائل القوم، يتضح أن المذكور أقربهم في تأصيلاته وتقريراته إلى منهج أسلافه من الخوارج، وبعض أصوله تتطابق حرفيًا مع أصول الخوارج المتقدمين.

حيث قال في أهل الإسلام وديارهم بأنها: «أصبحت دار خليط»^(٢). أي خليط من المسلمين والمرتدين؛ فلا يمكن تمييزهم!

والضحَّاكية من فرق الخوارج المتقدمة يقولون: «هم أهل دار خلط؛ فلا نتولَّى إلا مَنْ عرفنا فيه إسلامًا، ونقفُ فيمن لم نعرف إسلامه»^(٣).

(١) عبد العزيز الطويلعي، فتاوى عامة (ص ٣١).

(٢) «الجامع» (ص ٨٣٣).

(٣) «مقالات الإسلاميين» (ص ١١٢).

وعند التدقيق: لا فرق بين ضحّاكية عصرنا، والضحّاكية المتقدمين.

٩- أن المذكور أوهم الناس بالتراجع، وقدّم وثيقة سَمّاها: (ترشيد العمل الجهادي)، وفرح الكثير بها، ولكن من قرأ تلك التراجعات، يتضح له أنه لم يتراجع، والمذكور كان خارجيًا جلدًا في تأصيلاته، و خارجيًا جلدًا كذلك في تراجعاته، حتى أنّه أصرّ في وثيقة التراجع على سلب وصف الإسلام من أهلها، وأنهم مجهولو حال.

وقد قرأتُ تراجعاته عدة مرات؛ فأتضح لي من سبر أقواله: أنّها ليست تراجعات، وإنما يؤصّل لأتباعه بعد دخوله السّجن فقهاً جديداً، يتناسبُ مع مرحلة الاستضعاف التي يمر بها الفكر الخارجي، في ظلّ عدم وجود بيئة حاضنة له، وغالبُ القوم إمّا قتلٌ تحت الثرى، أو أسيرٌ فوق الأرض، أو طريدٌ، أو شريدٌ لا يُعلَمُ له قرار.

فالمرحلة التي يعيشها هذا الفكر أشبه بالمرحلة المكية، والمذكور قدّم تراجعاً صوريّاً في بعض المسائل، دون المساس بأصوله الخارجية التي حوتها كتبه، ولذلك لم يُشر إلى حرفٍ واحد من كتبه أنه أخطأ فيها، ولم يتراجع عن أيّ أصلٍ من أصوله الخارجية.

وفي نهاية المطالب كشفتُ عوارَ تراجعه الموهوم.

ومما يثبتُ كذبه في أوّل تراجعه، قوله: « إنّ كتبه خلّت من التحريض على شيء ».

سبحان الله يكفرّ أمة محمد ﷺ ويوجب على الأمة جهاد الحكّام - المرتدين بزعمه -، ثم يزعمُ أنّ كتبه تخلو من التحريض.

وفي جعبة المذكور الكثير والكثير، وهذا أوان كشف عوار فكره الخارجي:
قال سيد فضل: « إِنَّ البلاد المحكومة بقوانين وضعية - كما هو الحال في
شتى بلدان المسلمين اليوم - لها أحكام خطيرة يجب أن يعلمها كلُّ مسلم؛
ليهلكَ مَنْ هلكَ عن بَيْئَةٍ، ويحيا من حيٍّ عن بَيْئَةٍ، ومن هذه الأحكام:

- أن حكام هذه البلاد كفّار كفّاراً أكبر، خارجون من ملة الإسلام.
- أنّ قضاة هذه البلاد كفّار كفّاراً أكبر، وهذا يعني تحريم العمل بهذه المهنة.
- ودليلُ كفر هؤلاء الحكام والقضاة، هو قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَخُذْ يَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤].
- أن أعضاء الهيئات التشريعية بهذه البلاد؛ كالبرلمان ومجلس الأمة كفّار كفّاراً أكبر.

ودليلُ كفرِ نواب البرلمان هو قوله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١].

- أن الجنود المدافعين عن هذه الأوضاع الكافرة هم كفّار كفّاراً أكبر.
- لأنهم إنما يقاتلون في سبيل الطاغوت، وقد قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٧٦].

ويدخل في هذا الحكم: كلُّ من يدافع عن هذه الأنظمة الكفرية بالقتال دونها (كالجنود)، أو يدافع عنها بالقول (كبعض الصحفيين، والإعلاميين والمشايع^(١)).

(١) «الجامع» (ص ٥٣٩-٥٤٠).

والجواب على هذا من أوجه :

١ - هذه الأصول التي قال بها دفعة واحدة: إنما هي أصول خارجية، ترجع إلى الأصل الأول، وهو كفر الحاكم المسلم، تبعاً لأسلافه من المارقة المتقدمين، فأول كلمة نطقوا بها، وارتجت لها أرجاء مسجد الكوفة، والخليفة الراشد علي بن أبي طالب يخطب على المنبر، هي قولهم: « لا حُكَمَ إلا لله » واشتهروا بها، حتى إنهم نُبِزوا بهذا الاسم (المحكِّمة) لكثرة ترديدهم ذلك.

فهي المائدة التي اقتاتَ منها الآباءُ قديماً، وعاشَ عليها الأبناءُ اليوم.

٢ - أن المذكور لم يرفع رأساً لتفصيل أهل السنة - سلفاً وخلفاً - في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله، وأساء الأدب مع ابن عباس رضي الله عنهما، لتمرير باطله في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله، حيث قال: « أنه لو صح عن ابن عباس قول: « كفر دون كفر » ولو لم يكن له مخالفٌ من الصحابة، لما كان هذا القول حجّة، لأنه - وكما ذكرت في المقدمة الرابعة عشرة - أنه لا حجّة في قول الصحابي، إذا خالف نصّ الكتاب والسنة، وقد تبين بدلالة اللغة العربية، ودلالة عرف الشارع، أن نصّ آية المائدة يدلُّ على أنَّ الكفر فيها هو الأكبر، فلا حجّة في قول الصحابي إذا خالف في ذلك » ^(١)!!.

وتطاول على أكابر أهل العلم في هذا الباب؛ فقال في حقّ شيخ الإسلام: « وأحبُّ أن أنبّه هنا: على أن شيخ الإسلام ابن تيمية قد تناقض كلامه في هذه المسألة » ^(٢).

(١) « الجامع » (ص ٩٧١).

(٢) المصدر السابق (ص ٦٠٩).

وقال في حقِّ ابن القيم رحمته الله: « بقي أن يَعْلَمَ الطالبُ أنَّ كلام ابن القيم في الحكم بغير ما أنزل الله = تقسيماتٌ ما أنزل الله بها من سلطان!!، وعلى هذا القول والتقسيم معظم أهل العلم المعاصرين » ^(١).

وقال في حقِّ إمام هذا العصر: « هذا الشيخ - أعني ابن باز - من الذين أسرفوا على أنفسهم، وتقلّبت فتاواه؛ لتتفق مع السياسة حيث دارت » ^(٢)!.

تأمّلوا حالَ مجهول الحال هذا، وكان مجهول اسمٍ، حتى تمَّ القبض عليه، وعُرفَ اسمه الحقيقي، وكان يكتب بأسماء مزيفة، ومع ذلك يُطلقُ لسانه في أكابر أهل العلم؛ فابتدأ بالصحابي الجليل ابن عباس، مرورًا بعلمين من أعلام الأمة - ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم - وانتهاءً بإمام هذا العصر - ابن باز - رحمهم الله جميعًا.

قالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله:

« الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد:

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] لكن إن استحلَّ ذلك، واعتقده جائزًا؛ فهو كفر أكبر، وظلم أكبر، وفسق أكبر، يخرج من الملة أمّا إن فعل ذلك من أجل الرِّشوة، أو مقصد آخر، وهو يعتقد تحريم ذلك؛ فإنه آثمٌ يعتبر كافرًا كفرًا أصغر، وظالمًا ظلمًا أصغر، وفاسقًا فسقًا أصغر، لا يُخرجه من الملة، كما أوضح ذلك أهل العلم في تفسير الآيات المذكورة،

(١) « الجامع » (ص ٦٠٢).

(٢) المصدر السابق (ص ٦٩٣).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى اللجنة.

وسياقي مزيد بيان لمسألة الحكم بغير ما أنزل الله في الفصل الثاني.

٣- هذا الأصل الذي ذكره سيّد فضل مجمعٌ عليه عند خوارج عصرنا؛ فلا يصفون حكام بلاد الإسلام إلا بلفظ الطواغيت، ويكفرون الحكام عن بكرة أبيهم، ولكن سيّدًا تميّز عنهم أنه رتب على هذا الأصل أصولًا خارجية، ونتائج خطيرة مدمّرة، وكلّ أحكام الدماء التي أحلّها لأتباعه من أهل قبله وذمة، إنما هي اعتمادًا على هذا الأصل، وما ترتّب عليه.

٤- أما تكفيره للجنود والجيش؛ فنتاجٌ من أصلٍ خبيثٍ أيضًا من أصول الخوارج المتقدمين، مفاده كفر الرعية إذا كفر الراعي، وإن لم يلتزم خوارج عصرنا القول به حرفيًا، لكن قالوا به بألفاظٍ متقاربة، والنتيجة في النهاية واحدة؛ فكفر الحكام عند خوارج عصرنا أدّى إلى تكفير طوائف الحكام.

٥- أما تكفيره للنوّاب وأصحاب المجالس الديمقراطية؛ فهي مجازفة خطيرة، مع وجود فتاوى لأكابر علماء الأمة، بجواز الدخول فيها.

٦- كذلك الاستدلال بهذه الآية في تكفير النوّاب والمنتخبين، فيه مخالفةٌ لجماهير علماء الإسلام - سلفًا وخلفًا -؛ فإنّ لهم تفصيلًا في هذه الآية، ومتى تكون المتابعة في التحليل والتحريم كفرًا، ومتى تكون معصية.

يقول ابن العربي: «إنما يكون المؤمن بطاعة المشرّك مشرّكًا: إذا أطاعه في الاعتقاد؛ فإنّ أطاعه في الفعل، وعقده سليمٌ - مستمرٌّ على التوحيد والتصديق - فهو عاصٍ فافهموه».

٧- قال سيد فضل في حق من يتخبُّ ويشارك في العمليات الانتخابية: أنَّ الذين يتخبون أعضاء هذه البرلمانات هم كفَّار كفَّراً أكبر، لأنهم بانتخابهم هذا إنَّما يتخذونهم أرباباً مشرَّعين من دون الله، ويكفِّر أيضاً كلَّ من دعا إلى هذه الانتخابات، أو شجَّع الناس على المشاركة فيها^(١).

وهذه مجازفة خطيرة من المذكور، فيها تكفيرٌ لشرائع واسعة من أهل القبلة، خاصَّةً مع انتشار هذه البلوى، والفتنة بقضايا الانتخابات.

إنَّ بعض النّوّاب، وخلائق ممن يشاركون في هذه البلوى؛ التي عمَّت وطمَّت، إنَّما يقصد تكثيرَ سوادِ أهل الخير، والتقليلَ من الشرِّ، مع فتاوى علماء الأُمة الراسخين بالجواز.

كلُّ هذه التبريرات سقطتُ أمام الشهوة العارمة لدى سيد خوارج العصر، وألقى بها وراء ظهره؛ فكفَّر خلائقَ تصلُّ أعدادُهم إلى الملايين من أمة محمد ﷺ، حكم عليهم بالخلود في النيران، وهي مرتبة على أصله الأول؛ الذي ترك فيه أقوال أهل العلم بالتفصيل في مسائل الحكم بغير ما أنزل الله.

ومما قاله: « وجهاً هؤلاء الحكَّام الكافرين فرضُ عينٍ على كلِّ مسلم، وكلُّ مَنْ نكَلَ عن القيام بهذا الجهاد الواجب عيناً؛ فهو آثمٌ مرتكبٌ لكبيرة فاسق »^(٢).
والرد على ضلالاته هذه من أوجه:

• أن هذا تأثيماً للأُمة بأسرها من غير استثناء، وهذه الفتوى التي تمسُّ كيان الأُمة لا ينبغي أن ينفرد بها آحادُ الأُمة، إنَّما كبارُ الأُمة المجتهدين، وليس

(١) « الجامع » (ص ٤٧٠).

(٢) « كتاب العمدة » (ص ٣٢٠).

من كان مثل حال سيد الخوارج - مجهول الحال والعين عند أكثر الأمة - ومن مجاهيل العلم، ولا يُعلم له شيخٌ في العلم، وإنَّما هو طيب بشري.

• أن وجوب الجهاد هنا قد بناه على أصله الباطل في مسائل الحكم بغير ما أنزل الله، ولم ينتبه على اتباع العلماء ولزوم غرضهم؛ فنتج عن ذلك تكفير خلائق شتى.

• أن أول من يدخل في دائرة التأييم والفسق؛ التي رمى بها أهل الإيما، هو سيد فضل نفسه؛ فهو من عشر سنوات انفصل عن جماعة الجهاد قبل سجنه، واستوطن اليمن، وعاد لمزاولة مهنته الأصلية (الطب)، بعد خلافه مع جماعة الجهاد، ولم يجاهد الحكام المرتدين - على حدِّ زعمه -، حتى قُبض عليه ورحل إلى بلاده مصر، فحسب قواعده وفتاويه هو آثم ومرتكبٌ لكبيرة من الكبائر، وفاسق، وهذا ليس من باب التجني عليه، إنما حَكَمنا عليه بموجب فتواه، وما خَطَّته أنامله؛ وعلى نفسها جنت براقش.

• أن سيد فضل مطالب - هنا - قبل إصدار حكم بالوجوب، أو الاستحباب؛ عليه إثبات أن ما ينادي به هو جهاد شرعي.

٨- قال سيد خوارج العصر: « البلاد المحكومة بقوانين الكفار (القوانين الوضعية) في هذا الزمان، وهذه البلاد تعتبر من جهة الأحكام دار كُفْرٍ وحرب »^(١). وقال في موطن آخر: « إنَّ بلاد المسلمين هي ديار كُفْرٍ وردّة اليوم »^(٢) !.

(١) « الجامع » (ص ٤٧٠).

(٢) المصدر السابق (ص ٦٥٣).

وهذا الأصل إنَّما استمدَّه من أسلافه الخوارج المتقدمين، وملحَّصه: إذا كفر الراعي كفرت الرعية، ولذلك فإنَّ أهل السنة في عقائدهم ينصُّون على اعتبار ديار المسلمين أنَّها دار إسلام، والقصدُ في تضمين ذلك كتب العقائد، مخالفةً كلاب النار.

قال الإمام أبو بكر الإسماعيلي: « ويرون - أي أهل الحديث - الدار دار الإسلام، لا دار الكفر، كما رآته المعتزلة، ما دامَ النداء بالصلاة والإقامة ظاهرين، وأهلها ممكَّنين منها آمنين »^(١).

وقال سيد خوارج عصرنا: « ونرى ديارَ الإسلام دارَ كفرٍ وردَّةٍ وحرب »^(٢)!

٩ - قال سيد خوارج العصر: « فأنصار الطواغيت في بحثنا - هنا - هم:

• المناصرون بالأقوال: ويأتي على رأسهم: بعضُ علماء السوء، والمتعالين؛ الذين يُسبغون الشرعية الإسلامية على الحكام الكافرين، ويدرؤون عنهم تهمة الكفر، ويُسفِّهون المسلمين المجاهدين الخارجين عليهم، ويتَّهمونهم بالمروق والضلال؛ كما يدخل في المناصرين بالقول: بعضُ الكتَّاب، والصَّحفيين، والإعلاميين؛ الذين يقومون بنفس هذا العمل.

• المناصرون بالأفعال: ويأتي على رأسهم جنودُ الحكَّام الكافرين، سواءً في ذلك جنود الجيش، أو جنود الشرطة، الرَّدء منهم، والمباشر^(٣).

(١) « اعتقاد أئمة الحديث » لأبي بكر الإسماعيلي (ص ٧٦).

(٢) « كتاب الجامع » (ص ٤٧١).

(٣) « الجامع » (ص ٦٧٢ - ٦٧٣).

بيان جريمة أنصار الطواغيت عند سيد فضل

قال: « اعلم أنه لا يمكن لكافر أن يفسد في الأرض إلا بأعوان يعينونه على ظلمه وإفساده، فلا بقاء للكافر وإفساده؛ إلا بأعوانه وأنصاره، سواء في ذلك أنصاره بالقول، أو أنصاره بالفعل؛ الذين يحمون الحكام، ومن الناحية الواقعية؛ فإنَّ معركة المسلمين مع الحكام الطواغيت لأجل خلعهم، ونصب حاكم مسلم، هي في الحقيقة معركة مع أنصارهم؛ من الجنود وغيرهم، ولهذا وجب معرفة حكم أنصار الطواغيت، وهو موضوعُ بحثنا - هنا - أمَّا حكم أنصارهم من علماء السوء، والإعلاميين، والجنود، وغيرهم؛ فهم كُفَّارٌ على التعيين في الحكم الظاهر بالكتاب والسنة والإجماع!، لأنهم السبب الحقيقي لدوام حكم الكفار، ودوام الحكم بالقوانين الوضعية ^(١) ».

وقال: وأما الأدلة على كفر أنصار الطواغيت:

١- أجمع الصحابة على كفر أنصار أئمة الردة / كأنصار مسيلمة المتنبئ الكذاب، وأنصار طليحة الأسدي المتنبئ الكذاب، فقد غنموا أموالهم، وسبوا نساءهم، وشهدوا على قتلاهم بأنهم في النار، وهذا تكفيرٌ منهم لهم على التعيين، ودليله: أن الحكم بكفر أنصار الطواغيت، الممتنعين على التعيين قد ثبت بإجماع الصحابة إجماعاً قطعياً، ليس فيه منازع، ومثل هذا الإجماع يكفر مخالفيه؛ فمن خالف في هذا الحكم؛ فقد كفر، واتبع غير سبيل المؤمنين، وفارق جماعتهم.

٢- قوله ﷺ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقِنُّونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقِنُّونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦]؛ فكلُّ مَنْ قَاتَلَ دَفَاعًا عَنْ

(١) «الجامع» (ص ١١١٤).

حاكم كافر، أو دستور أو قانون كافر - كما يفعله أنصار الحكام المرتدين -؛ فقد قاتل في سبيل الطاغوت، وكلُّ من قاتل في سبيل الطاغوت فهو كافر.

٣- من كتاب الله تعالى قوله ﷻ: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨].

٤- قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾ [القصص: ٨]، والآيات تبين أنَّ الأتباع وجنودهم لهم حكم المتبوعين، ولم يفرق بين تابع ومتبوع.

والجواب على هذه الأصول الخارجية؛ التي أفرزتها قريحة سيد المنحرفة من أوجه:

١- إنَّ الشارع شدّد كثيرًا في مسائل التكفير؛ فمن ذلك ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر؛ فقد باء به أحدهما»^(١).
ولذلك حذّر العلماء من الخوض فيه.

قال الشوكاني - في السيل الجرار -: «إِعلَمَ أَنَّ الحَكمَ على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام، ودخوله في الكفر، لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يُقدّم عليه؛ إلَّا ببرهان أوضح من شمس النهار، وفي هذه الأحاديث أعظمُّ زاجرٍ، وأكبر واعظٍ عن التسرع في التكفير»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٦١٠٣)، ومسلم (٧٩/١).

(٢) «السييل الجرار» (٥٧٨/٤).

وخوارجُ العصر لا يردُّهم رادُّ، ولا يثنِيهم عن الغريزة التكفيرية صادُّ، إنَّ
نصوصَ الوعيد جاءت فيمن يكفِّر مسلماً واحداً؛ فكيف إذا كان الأمر يتعلّق
بهذا الكمِّ الهائل من التكفير من أمة محمد ﷺ.

وأكد سيد فضل - الخارجي - أنهم كفّار على التعيين، وينبغي حفظُ هذه
اللفظة (على التعيين)، لأننا سوف ننقلُ شذراتٍ من تراجمه - المزعوم -،
والذي يكذبُ في أوله فيقول: « إنَّ كتبي من باب الحكم المطلق، وليست من
باب الحكم المعين ».

٢- إن تكفيره لأنصار الحكام: إنها هو نتاج قاعدة (مَنْ لم يكفِّر الكافر فهو
كافر) والتي أنزلها الخوارج على مَنْ كفّروهم بغير حقٍّ وهذا أصلٌ عند أسلافهم،
وبسبب هذا الأصل سقط أول قتيل في فتنة الخوارج، وهو عبد الله بن خباب؛ فقد
أورد الطبري قصّته حيث قال: « قالوا فما تقول في أبي بكر وعمر؟ فأثنى عليهما
خيراً، قالوا: فما تقول في عليٍّ قبل التحكيم، وفي عثمان قبل الحدث؟ فأثنى
عليهما خيراً - أيضاً -، قالوا: فما تقول في الحكومة؟ قال: أقول عليٌّ عليه السلام أعلمُ
منكم، وأشدُّ توقُّفاً على دينه، قالوا: إنَّكَ لست تتبع الهدى؛ فأخذه إلى شاطئ
النهر؛ فدَبَّحوه فاندَفَر دمه على الماء، وجرى مستقيماً وقتلوا جاريته » ^(١).

وهذه القصة فيها ثلاثة أصول لأسلافهم - من الخوارج -، التزمَ بها الأحفاد،
موافقةً للأجداد وهي:

• الربط بين إسلام أهل القبلة، وبين الراية التي تعلوها؛ فكلُّ من جاء
المعسكر المخالف لهم؛ فالأصل فيه الكفر حتى يثبت العكس، وله مسمّيات أخرى،
منها: شرعية الديار من شرعية الراية التي تعلوها؛ وهنا الخوارج توقفوا في إثبات

(١) « تاريخ الطبري » (٤ / ٦٠).

إسلامه؛ لأنه جاء من معسكر المخالفين، حتى يتبينوا من أمره.

• أن الخوارج لا يقتلون الفرد من الطائفة المخالفة إذا كان متفردًا، إنما يُختَبَر ويُتَلَّى؛ فَمَنْ وافقهم على منهجهم تركوه، ومن خالفهم قتلوه، ونقلت بعض كتب التاريخ: أن من طرق اختبارهم دفع رجل من أهل القبلة من المخالفين لهم لقتله؛ فإن رفض أو تردد قاموا بقتله، وأحيانًا من طرق اختبارهم سؤال الرجل واستخباره، وهذا الذي فعلوه مع ابن خباب رحمه الله.

• ومن أهم الأصول في هذه القصة: أن (مَنْ لم يكفر الكافر فهو كافر)، فهنا الصحابي عبد الله بن خباب اختبروه في كُفْرِ عثمان وعليٍّ؛ فلما لم يوافقهم، وأثنى عليهم خيرًا، فقتلوه شَرِّ قِتْلَةٍ، ولو وافقهم على التكفير لما لمسوا منه شعرة.

٣- وأما استدلاله بالآيات القرآنية: فيكفي في بطلانها أنها واردة في أتباع أشد ملل الكفر؛ فبأي عقلٍ ودينٍ يتم الاستدلال بالآيات الواردة في أتباع فرعون والنمرود وتنزيلها على أتباع الحكماء من أهل القبلة؟، وسوف يأتي في مبحث أوجه الشبه، اشتراك المعاصرين والسابقين بهذه الصفة.

٤- إن هذا الأصل يبين لنا التأثير الكبير بواضع لينة هذا الفكر - المودودي -، حيث شبه الحكماء بفرعون والنمرود، وأتباعهم بأتباعهم، أمّا دعوى الإجماع الموهوم فسيأتي الكلام عليها.

سيد فضل وآثار الحكم بالقوانين الوضعية:

قبل نقل أقوال سيد ينبغي الإشارة إلى أصول أسلافه من الخوارج المتقدمين؛ فإن تحريرها في هذا المقام يبيّن مدى التطابق بين الخوارج الجدد وأسلافهم، وقد ذكرنا في أسباب اختيار كتبه: أنه أقرب القوم لقواعد وأصول الخوارج.

أصول الخوارج المتقدمين

ركنهم الركن هو تكفير الحاكم المسلم - قديمًا وحديثًا - بسبب حكمه بغير ما أنزل الله: ويترتب على هذا الحكم أن المجتمعات الإسلامية أصبحت دار كُفرٍ وردّة؛ لكفر الراية التي تعلوها، وعند بعض الفرق يتوقفون في المجتمعات، وبعضهم يعدّون أهل القبلة مجهولي حال، والبعض الآخر يسمّيهم دار خلط، وسوف يأتي تفصيل ذلك كله في مبحث أوجه الشبه.

ومن أصولهم: (مَنْ لم يكفر الكافر فهو كافر) هذه أصول الأسلاف، عَضَّ عليها الأحفاد بالنواجذ؛ فإنَّ الناظر في كتب ورسائل القوم - التي تجاوزت ألفي كتاب ورسالة ومقالة -، يجزم أن المائدة الملتفين حولها هي مائدة الحاكمية. وأكمل سيّد منظومة أصول أسلافه، وتوّج عقده الخارجي الذي يتوشّع به؛ فسلب وصف الإسلام من أهل الإسلام وكفّرهم، والبقية الباقية - الذين عجزَ عن تكفيرهم - هم مجهولو حال، ووصف ديار الإسلام بأنها دار كُفرٍ وحرب. ولا أعلم أحدًا من منظري القوم خالف في هذه المسألة، وكلُّ مَنْ خالفهم؛ فهو من مرجئة العصر عندهم.

قال فارس الزهراني: « فامضوا على بركة الله، ولا تلتفتوا إلى الوراء، واعلموا أن أعمال التفجيرات والكائنات: هي من الأعمال المشروعة!، سواء في دار الكفر الأصلي، أو في دار كُفر الردّة، كالسعودية، والمغرب، وباكستان! ومن فرّق بين ذلك فهو إما من الجاهلين، أو من علماء السلاطين »^(١).

(١) « نصوص الفقهاء في أحكام الإغارة والتترس » لفارس الزهراني (ص ٣-٤).

وسوف يأتي أن هذا أيضًا من عقيدة المقدسي، وأبي قتادة؛ والقائمة تطول.
قال سيد: «أما ما يقع على المسلمين من أحكام، من جهة موقفهم من الحاكم الكافر، أنهم ثلاث فرق:

- مَنْ أظهر الإنكار عليهم: فهذا إسلامه ظاهر؛ إلا أن يتقضى من وجه آخر.
- مَنْ أظهر الرضا عنهم، والموافقة على أفعالهم: فهذا كُفْرُهُ ظاهر.
- الساكتون».

لما فرغ من وصف ديار الإسلام، وأنها أصبحت دار كُفْرٍ وحربٍ وردّة، انتقل إلى أهل الديار من المسلمين؛ فقسّم الناس في ديار الإسلام ثلاثة أقسام: فمن كان ثوريًا حروريًا، يكفّر الحكّام وأتباعهم؛ فهو من أولياء الله المتقين؛ وبمعنى أدق: من فسطاط الإيمان، كما قال شيخهم ابن لادن، وسيأتي قريبًا.

ومن أظهر الرضا؛ فهو كافر مرتدّ، ويدخل في ذلك حتى الفَرّاش المسكين، وإمام المسجد، كما قال المقدسي؛ فكلام خوارج عصرنا يكمل ويفسّر بعضه البعض، والقسم الثالث: الساكتون: وهم الذين لم ينكروا على طوائف الحكّام المرتدين، ولم تظهر منهم موالاتهم، أو العمل عندهم.

وسوف يأتي من كلامه: أن أنصارهم الذين تشملهم دائرة التكفير، المدافعين عنهم بالقول، كالصحفيين والعلماء، أو المدافعين عنهم بالفعل كالجنود = فهذه الشريحة الواسعة من الناس: هم كفّار مرتدون؛ لأنهم من القسم الأول - عنده - . وهناك شرائح واسعة من الخلائق يشملهم التكفير، فمن لا يكفّر الحكّام فهو كافر، ومنهم النّوّاب، ومن يتخبّ النّوّاب؛ فكل هؤلاء مرتدون - عندهم - .

- ثم قسّم الساكتين من جهة أحكام الإيمان والكفر، إلى ثلاثة أقسام:
- « فالساكتُ في هذه البلاد لا يخلو حاله من ثلاثة أحوال: أن يكون ظاهرهُ الكفر، أو يكون ظاهرهُ الإسلام، أو لا يظهر منه شيء يدلُّ على إسلام، أو كفر.
- فمن كان ظاهرهُ الكفر، من كافرٍ أصلي، أو مرتدٍّ؛ فهو كافر.
 - ومن كان ظاهرهُ الإسلام؛ فهو مسلمٌ حُكْمًا، وهو المسمّى بالمسلم مستور الحال، وهو من ظهرت منه علامة من علامات الإسلام، ولم يُعرَف عنه ناقض من نواقضه، وذلك لأن علامات الإسلام هي أسباب ظاهرة، رتّب عليها الشارع الحكمَ لصاحبها بالإسلام، فيثبتُ له حكم الإسلام» ^(١).
 - من لم يظهر منه شيء يدلُّ على الإسلام أو الكفر؛ فهذا يسمّى مجهول الحال ^(٢).

ولا يقال: المسلم مجهول الحال، لأننا إذا قلنا (المسلم)؛ فقد حَكَمنا له بالإسلام، ولم يبقَ حاله مجهولًا.

وحكم مجهول الحال في هذه البلاد: هو التوقُّفُ في الحكم عليه، ولا يُستصحب له أصل معين، ولا يُبحث عن حاله، إلَّا أن تدعو الحاجة إلى معرفة حكمه؛ فيُتبيّن أمره، ولا يُحكَم عليه إلَّا بظاهر، وعند العجز التام عن إثبات الظاهر يُحكَم له بحكم الدار مع اعتبار حال سكانه ^(٣).

(١) «الجامع» (ص ٦٢٤-٦٣١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

وقبل الرد على هذه الترهات الخارجية، فإنه يُفهم من كلامه أن ديار المسلمين لما حُكمت بالقوانين الوضعية؛ فلا نحكم لرجلٍ أو امرأة بالإسلام؛ إلّا وفق هذه القيود، وهي أن من كان ثوريًّا، ويكفرُ الحكام؛ فهو من أهل الإيمان الخُلص!، أما من عملَ في وظائفهم، وبالذات الوظائف ذات الطابع العسكري؛ فهو الكافر المرتد، ومن لا يكفره فهو كافرٌ مثله!.

ولنا مع هذه الأنفاس الحروية وقفات:

١ - قوله: « الساكتون أغلب السكان » غير صحيح؛ فإنَّ الغالب كُفِّروا بموجب المكفرات الهائلة: أعوان الحكام - أعوانهم بالقول، وأعوانهم بالفعل - مَنْ لا يُكفِّرهم، النَّوَّاب، مَنْ ينتخبهم؛ فلا يبقى بعد هذه المكفَّرات إلا النَّزاع من أهل القبلة!.

٢ - ومع ذلك لو تنزَّلنا مع الحُروري المِراوغ، وقلنا أنَّ غالب الأُمة - بزعمه - هم ساكتون؛ فإن هؤلاء الساكتين بموجب القيود الجديدة في التقسيات الأخيرة هم كفَّار مرتدون، أو مجهولو حال، وأكَّد جهالة حالهم بعدم جوازِ وصفهم بأنهم مسلمون؛ فالساكتون ممن أثبتَ لهم وصف الإسلام في ديار أهل القبلة، اشترط فيهم شرطين - حسب ظاهر كلامه -، حتى يحكم لهم بإسلامهم؛ هما:

الشرط الأول: ظهور شعائر الإسلام عليهم، وقد ذكر علامات منها؛ فقال: « أما العلامات التي تكفي بذاتها لإثبات حكم الإسلام لصاحبها، فمنها:

• النطق بالشهادتين، بالصلاة منفردًا، أو في جماعة.

• الأذان: لأنه متضمَّن للشهادتين.

• شهادة رجل مسلم له^(١).

أما السلام والسّمات الظاهرة كاللحية وغيرها؛ فهي قرينة؛ لكن غير كافية في بابها لإثبات الإسلام للسّاكت.

الشرط الثاني: أن لا يصدر منهم أي مشاعر رضا تجاه الحاكم، أو موافقة؛ فإن فعلوا ذلك ينتقلون من دائرة الإسلام، إلى دائرة الكفر - عنده -، ولذلك قيّد كلامه بإثبات الإسلام له ما لم يُعرَف عنه ناقض من نواقض الإسلام، وأعظم ناقض - عند القوم - موالاة الحكّام المرتدين - على حدّ زعمهم -، فهي الخطيئة التي لا تُبقي ولا تذر.

فأقسام السّاكتين: من ظهر منه شعائر الكفر والردّة؛ فهو كافرٌ مرتد، ومن ظهرَ منه شعائر الإسلام؛ فهو مسلم - ما لم يظهر منه ناقض -، والقسم الثالث الذي لم تظهر منه شعائر الإسلام الظاهرة؛ فهو مجهول حال.

وبموجب القواعد الحرورية، والأنفاس الحرورية: أن كلّ السّاكرين في طرقات ديار أهل القبلة - ممن لم تظهر منهم العلامات الأربعة الحكمية - فهم مجهولو حال، ولو كان السّاكر في عقر دار الإسلام، وبجوار الحرم المكي، أو المدني، ولو كان إزاره إلى نصف ساقه، ولحيته غطّت ما بين منكبيه، والدارُ دارَ إسلام، ولم يشاهده سيّد يصلي، أو يرفع شعيرة الأذان، أو ينطق بكلمة التوحيد، أو يأتي برجل - ثبت - يشهد بإسلامه - عند القوم - ويقسم لهم هذا الشاهد بآيٍان مغلظة، أن رفيقه مسلم، وإلا فهو مجهول حال، ولا يحكم له بالإسلام، وأكّد سيّد جهالة حاله فقال: « ولا يجوز أن نقول عنه مسلم مجهول حال ».

(١) « الجامع » (ص ٦٣٢).

قال الإمام الطحاوي في عقيدته: - في أحد موضعين ميّز فيهما أهل السنة عن الخوارج -: « ونسَمِّي أهلَ قبلتنا مسلمين مؤمنين » ^(١).

وقال سيد خوارج عصرنا: « ونسَمِّي أهل قبلتنا مجهولي حال ». إن التشوُّف الكبير للتكفير؛ الذي يعقبه تعطُّشٌ شديدٌ للدماء، هو الذي دفع سيد الخوارج أن يكفّر جماهير الأمة، ثم يحكم على البقية الباقية أنهم مجهولو حال. إن من يقرأ كتب سيد - المذكور - يتّضح له أنّ اطلاعه على كتب أهل العلم ليس بالقليل، يظهر هذا من نقولاته التي يوظّفها في خدمة منهجه الخارجي. ولا أظنّ - والحال كذلك - أن يخفى عليه استعمال حكم الأعمّ الأغلب، الذي قال به جماهير أهل العلم، في الحكم على الديار، وإثبات العصمة. قال الجصاص: « ألا ترى أن الحكم في كل من في دار الإسلام، ودار الحرب، يتعلّق بالأعمّ الأكثر، دون الأخصّ الأقل، حتى صار مَنْ في دار الإسلام محظوراً قتله، مع العلم بأن فيها من يستحق القتل، من مرتدٍّ، وملحدٍ، وحربي. ومن في دار الحرب يُستباح قتله، مع ما فيها من مسلمٍ تاجرٍ، أو أسيرٍ، وكذلك سائر الأصول على هذا المنهاج يجري حكمها » ^(٢).

كذلك مما يهدم قواعده الحروية: (أَنَّ السَاكِتَ لَا يُحَكَّمُ لَهُ بِإِسْلَامٍ) = قوله ﷺ: « تَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » ^(٣)، كذلك قوله ﷺ: « مَنْ رَأَى

(١) « العقيدة الطحاوية » (١/ ٣٨).

(٢) « أحكام القرآن » للجصاص (١/ ٧٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٣٦)، ومسلم (٣٩).

منكم منكراً؛ فليغيّرهُ بيده؛ فإن لم يستطع؛ فبلسانه، ومن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيـان» ^(١).

والإنكار درجات، ومن درجاته الإنكارُ بالقلب؛ فهل نقب سـيد عن قلوب أهل القبلة قلباً قلباً؛ فعرف أنهم لم ينكروا بقلوبهم ما يصدر من الحكّام من تجاوزات، تصل أحياناً إلى المكفـرات؟.

إنّ الشريعة ارتضت من المسلم أدنى درجات الإنكار، وهو الإنكارُ بالقلب، وأثبتت الإيـان لمن ينكر بقلبه، والمنكرُ بالقلب ساكتٌ بطبيعة الحال؛ فالشرع وصف الساكت عن المنكر بيده ولسانه، ولكنه أنكر بقلبه: بأنه مؤمن.

وأما سيّد الخوارج: فإنّ الساكت من جماهير الأمة - عنده - هو مجهول الحال ومرتد، وسلب منه وصف الإسلام، وحذر أتباعه من وصف مجهولي الإسلام بأنهم مسلمون!!.

والسؤال الذي قد يتبادر إلى الذهن: ما الذي يروم إليه سيّد خوارج العصر بهذه الأصول الخارجية، والتقسيمات الحـرورية؟.

من المستحيل أن تكون هذا التقسيمات والتفريعات - عنده - هباءً مـثورّاً؛ إنما لما رب في نفسه، أفصحَ عنها بنفسه، في كتابه.

فقد قال: « وأما من جهة أحكام القتال؛ فالمسلم معصومٌ بإسلامه أينما وجد، في دار الإسلام، أو دار الحرب، ولا يجوز قتله أثناء قتال الكفار - إذا كان مختلطاً بهم، ويمكن تمييزه - إلا للضرورة، وهذه هي (مسألة تترس الكفار

(١) أخرجه مسلم، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيـان، وأن الإيـان يزيد وينقص.

بالمسلمين)، وإذا كان مختلطاً بهم ولا يمكن تمييزه عنهم بعلامة؛ فلا مؤاخذه في قصده بالقتل - والحال هذه - ^(١).

ولنا مع هذا الكلام وقفات:

• (فالمسلم معصوم بإسلامه) عبارة جميلة منه، لكن من هو المسلم عنده؟ هو الذي سَلِمَ من سهام الكفر والردة - عنده - وكان على شاكلته، ممن أنكر على الحُكَّام وحتى هؤلاء فإنه استباحَ دماءهم في صورة واحدة، كما سيأتي. إنَّ سيد فضل - بهذا الهوس الخارجي - أصَلَ لأتباعه أحكامَ دماءِ سكان ديار الإسلام، فكفَّرَ خلائقَ شتى، ثم أثبتَ الإسلامَ لدائرةٍ ضيقةٍ وقلائل، وحتى هؤلاء القلائل، الذين تكَّرَمَ وأثبت لهم الإسلام، يقسِّمون - عنده - من ناحية حكم دمائهم إلى قسمين:

١ - المختلطين بالكفار - وسيأتي أن المقصود بالكفار هنا الحُكَّام وطوائفهم - ويمكن تمييزهم؛ فلا يجوز قتلهم إلا للضرورة، وهي مسألة التترس. ٢ - وإذا اختلط المسلمون بالكفار، ولا يمكن تمييزهم بعلامة؛ فلا مؤاخذه في قصدهم بالقتل!.

إنَّ سرَّ التفجيرات، وسفك الدماء في ديار أهل القبلة، ينكشف عند هاتين العبارتين.

فالأنفس في العالم الإسلامي - حسب هذا الهوس الخارجي - هي:

١ - كفَّار مرتدون، قتالهم أوجبُّ من قتال اليهود والنصارى.

(١) «الجامع» لسيد فضل (ص ٦٣٧).

٢ - كَفَّار من أهل الذِّمة، سقطَ عهدُ ذمتهم، والأمان، لارتداد الحاكم، وصاروا أهل حرب، كما سيأتي نقلُ ذلك حرفيًّا.

٣ - مجهولوا الحال؛ الذين هم غالب الأُمة - باعترافه -، وهؤلاء يجوز قَصْدُهم بالقتل، ولو لغير ضرورة؛ لأن العاصم لهم من الذبح الإسلام، وهنا لم تثبت لهم العصمة؛ لأنهم مجهولو حال.

وهنا يتبين السرُّ الغريب عند سيد عندما جاء إلى هذه النقطة؛ فقال عند ذكر مجهولي الحال: ولا يجوز أن نقول عنه مسلم مجهول حال!.

٤ - مسلمون: وهؤلاء يقسّمون في حكم قتلهم إلى قسمين:

- إذا كانوا متميّزين عن الكفار؛ فلا يجوز قتلهم؛ إلّا في حالة التترس؛ أي في حالة الضرورة.

- غير متميّزين: يجوز قصْدُهم بالقتل؛ لضرورةٍ وغيرها.

بموجب هذه التقسيمات يتّضح للقارئ أن سيد الخوارج لم يُبقِ على وجه الأرض نفسًا واحدة معصومة؛ فالجميع يقتل - إمّا للضرورة، أو لغير الضرورة - وبهذا الطرح والبيان يزول وجه الغرابة في تقرب شباب الإسلام إلى الله بدماء المعصومين من أهل قبلة وذمّة؛ فإنّ القتل بموجب هذه التنظيرات والأصول الخارجية؛ إمّا كفار مرتدون، أو كفّار سقط العهد عنهم والأمان، أو فئة مؤمنة يجوز قتلها في حالة تميّزها للضرورة، ولغير ضرورة في حالة عدم تميّزها، وإما مجهولو حال؛ فيجوز قتلهم لضرورة، أو غير ضرورة؛ لأنّ عصمة الإسلام لم تثبت!!.

وبموجب هذا العفن الحروري كَفَّرَ الملايين من أهل القبلة الذين حَكَمَ عليهم بالردَّة.

إن الواقع في أذهان الكثير أنَّ هذه التفجيرات، وسفك الدماء نتيجة غلطٍ في فهم حديث، أو عدم ضبطٍ لمفاهيم الولاء والبراء؛ لكن هذا الطرح والبيان ينفي ذلك كُلَّهُ؛ فالاستقراء يقول إنها عقائد خارجية سالفة، توشَّحت بلبوس عصري. ولا ينبغي أن يُظنَّ لحظة واحدة في أن سيِّد الخوارج يقصد قتال أهل الكفر الأصلي؛ فإن المانع من ذلك ركنان، كل واحد أقوى من الآخر.

١- أصوله السابقة: حكم أنصار الطواغيت، ووجوب جهاد الحُكَّام المرتدين، وأنَّ جهادهم يقدَّم على قتال اليهود والنصارى؛ فكلَّامه كُلُّه في ديار الإسلام وأهله، وقوله: « أمَّا ما يقع على المسلمين من أحكام من جهة موقفهم من الحاكم الكافر »، تؤكِّد بشكلٍ قاطع أنه يقصد أمة محمد ﷺ.

٢- أنه رفض في كتابه الآخر (العمدة) أن يسترَّ عورته الخارجية، وأصوله الحُرورية، حيث قال: « ويشترط آخرون تميُّز الطائفة الكافرة عمَّن يخالطها من المسلمين، وهذا واقع؛ فالطائفة المناصرة للحاكم الكافر عادةً ما تكون متميِّزة بلباسٍ معين، ولها معسكرات محدَّدة، وأماكن معلومة، وهذا لا يخفى على أحد؛ وأما إذا خالطهم مسلمون؛ فإمَّا أن يكونوا ليسوا من الطائفة الكافرة أصلاً، وخالطوهم حال القتال، وإمَّا أن يكونوا من الطائفة، ولهم حكم الإسلام في الباطن، (كالمكره، ومن يكتُم إيمانه ليتجسَّسَ عليهم)، وهؤلاء جميعًا لا يخلو حالُّهم من أحد أمرين:

• أن يكونوا غير متميّزين عن أهل الكفر في الظاهر؛ فهذا لا يمنع من قتالهم على كلّ حال.

• أن يكون المسلمون في صفّ العدو متميّزين ظاهراً، معلومين لجند الإسلام؛ فهذه هي مسألة التّرس^(١).

وهو التّأصيل نفسه نحن بصدده؛ فالجميعُ دماؤهم حلال عند سيّد فضل. بهذا القدر يتبين مراد أبي مصعب السوري من قوله: «إنّ كتب سيد سدّت ثغرة تربوية في المعسكرات».

ولو أنصف لقال: إنّ الثغرة التي سدّها سيد بكتبه: هي جعلُ دماءِ الأمة عند الشباب أحل من الماء البارد في اليوم القائط.

إنّ هذه التقسيّات، وهذه التفريعات، كانت مثل البلمس على الشباب؛ فكلُّ من يقتل لأداء المهمة العظمى، وهي إقامة دولة الإسلام المزعومة، إنّما قتل كفّاراً أصليين، أو كفّاراً مرتدين، أو مجهولي حال، وأمّا الفئة المؤمنة الباقية؛ فلا بأس بقتلها للضرورة، ولغير ضرورة على رأي القوم فيلّي الله المشتكى.

إنّ أيّ باحثٍ يقرأ في كتب هذا الخارجيّ الجلد، يتبيّن له سرُّ التفجيرات المدمّرة في العالم الإسلامي، حيث تعتمد على ركنين من أركان الخوارج، وهما:

- الديار دارُ حربٍ وردّة؛ فهي غير معصومة بالإسلام.
- أنّ غالب سكانها إمّا مرتدون، أو كفّار أصليون، أو مجهولو حال، يجوز قصّدهم بالقتل؛ لأنّ عصمة الإسلام لم تثبت لهم.

(١) «العمدة» لسيد فضل (ص ٣٢٥-٣٢٦).

هذه الأصول: هي التي كانت تدرّس للشباب في معسكرات التكفير والتفجير، وعاد شباب الإسلام من هناك، وقد لبسوا الأحزمة الناسفة على عقولهم، قبل أن يغطّوا بها أجسادهم، وحملوا الأصول الخارجية في أذهانهم، قبل أن يحملوا المتفجّرات على أبدانهم.

والسؤال الذي يفرض نفسه، ونطلب من سيد فضل، وبقية أزارقة عصرنا الإجابة عليه:

هاتوا مسلمًا واحدًا من أهل الإسلام لم يُستَحَلِّ دمه في حالة تطبيق هذه الأصول على أهل الصلاة والزكاة والصيام؟

إنَّ القارئ يستغرب إذا تبين له أنَّ هذا الكلام من سيد خوارج العصر في تأصيل مسألة الدماء = هو جزء من كلام الإمام الشافعي، ولكنَّ إمامَ أهل السنة طبَّقه في دار الحرب، والكفر الأصلية، وخوارجُ عصرنا طبَّقه في قلبِ بلاد الإسلام.

قال الإمام الشافعي: « وإذا تحصَّن العدوُّ في جبلٍ، أو حصنٍ، أو خندقٍ، أو بحسكٍ، أو بما يتحصن به؛ فلا بأس أن يُرمَوْا بالمنجنيق، والعرادات، والنيران، والعقارب، والحيات، وكل ما يكرهونه، وأن ييثقوا عليهم الماء ليغرقوهم، أو يوحلوهم فيه، وسواء كان معهم الأطفال، والنساء، والرهبان، أو لم يكونوا؛ لأنَّ الدار غير ممنوعة بإسلام، ولا عهد »^(١).

(١) « كتاب الأم » (٤ / ٢٥٧).

نستخلص من كلام هذا الإمام الفقيه ما يلي:

- أَنَّ الشافعي تكَلَّمَ عن صورة القتل بما يَعْمُ الذين كانت من صوره في القديم، الإغراق، والإحراق، وإطلاق الحيات، والعقارب، والمنجنيق، وصورة القتل بما يعم عند خوارج عصرنا: الأحزمة الناسفة، والسيارات المفخخة.
- أَنَّ الشافعي: أنزل جواز القتل بما يَعْمُ في ديار الكفر فقط.
- نَبَّه الشافعي: إلى وجود مَنْ لا يستحقُّ القتل في ديار الحرب، وبالتالي فدمائهم معصومة، كالأطفال، والشيوخ، والنساء؛ فهؤلاء معصومةٌ دماؤهم، مع أَنَّ الدار دارُ حرب.
- علَّل الشافعي تجويزه القتل بما يَعْمُ، على الرغم من وجود دماء معصومة تقتل بسبب ذلك؛ لأنَّ الدَّارَ دارُ كُفر، غير معصومة بإسلام.

وهذا عين كلام سيد خوارج عصرنا لكن في حقَّ أهل القبلة؛ فقد أباح القتل بما يَعْمُ لأتباعه؛ لأنَّ الدَّارَ دارُ كُفر وحرب؛ وبالتالي غير معصومة بإسلام، كما قرر أوَّل الأمر، ثم قَسَم الساكيتين في ديار الإسلام إلى أربعة أقسام وهم: الكفار المرتدون - ويقصد بهم أهل القبلة -، والقسم الثاني: أهل الذمة - الذين سقط عهد الأمان عنهم؛ لأن الذي أعطاهم الأمان كافر -؛ والقسم الثالث: مسلمون متميِّزون عن المرتدين، وهؤلاء يجوزُ قتلهم عند الضرورة؛ والرابع: مسلمون غير متميِّزين، يجوز قصدهم بالقتل؛ لعدم تميزهم، ولأنَّ الدَّارَ دارُ كُفرٍ وحرب.

ووجه الشَّبه بين كلام الإمام الشافعي وكلام الخارجيِّ المارق واضحٌ، وبهذا الطرح والبيان يتبين الفرق بين كلام أسد السنة - في عصره - وكلام ضبع الخوارج - في زماننا -، فالشافعيُّ أنزلَ كلامه على دارِ الكفر الأصلي، وضُبعُ

الخوارج أنزلَ كلامه على ديارِ الإسلام؛ التي يُصدَح فيها بالأذان خمس مرات في اليوم.

قال سيد: « إنَّ مجهولَ الحال هو المتوقف في الحكم عليه، ولا يستصحب في الحكم عليه أصل معين، ولا يحكم له إلا بظاهره يتبين أمره عند الحاجة ».

وسيد خارجي مارق برتبة مراوغ، ولذلك أصرَّ على عدم استصحاب الأصل في وصف المجتمعات الإسلامية.

إنَّ استصحاب الأصل في وصف سكان ديار الإسلام؛ التي هي في عُرفه دارُ كُفرٍ وردَّةٍ وحرب، يجعل سيدًا أمام أمرين، أحلاهما مرٌّ - عنده -:

• إذا قال: الأصل فيهم الإسلام، وأنهم مؤمنون؛ فقد تناقض مع الأصل الذي قرَّره، ويهدم قوله؛ فكيف تكون الديار ديارَ كُفرٍ وحربٍ وردة، وأهلها مسلمون.

• أن يترك التناقض، ويسير على وتيرة في أصوله؛ فما دامت الدارُ دارَ كُفرٍ وحرب، فالأصل في أهلها أنهم كفَّارٌ ومرتدُّون وحريون، حتى يثبت العكس.

فإن قال بالقول الأول تناقضت أصوله الخارجية، وإنَّ قال بالثاني كشفَ عن سوائه الحرورية، وهي التكفيرُ لجميع أهل الدِّيار من الرُّكَّع السُّجود، وبالتالي تطير ورقة التوت التي يتستَّر بها خلفَ تقسيماتٍ أفرزتها قريحته الخارجية.

ثم شرح عبارته فقال: « أمَّا التوقف في الحكم عليه؛ فلأنَّ الشارع ربَّب الحكم بالإسلام، أو الكفر، على أسبابٍ ظاهرة، وهذا لم يظهر منه شيء؛ فلا يثبت له حكم »^(١).

(١) « الجامع » (٦٢٤-٦٣١).

ثم يبيِّن أسباب إسقاط الأصل عن أهل الديار المسلمة؛ فقال: « ومجهول الحال لا يُستصحب في الحكم عليه أصلٌ معين، وذلك لسببين:

أحدهما: أنَّ استصحاب الأصل (حكم الدار مع اعتبار ديانة سكانها) لا يُعمَل به في إثبات إسلام أو كُفر، إلَّا عند العجز عن إثبات ظاهر يُحكم به - كما في اللقيط، والميت المجهول -، وأما سكانها: فهم خليطٌ من المسلمين، وغير المسلمين؛ فهذه البلادُ كانت من قبل دار إسلام يتميز فيها المسلم عن غير المسلم، إلَّا أنه - ومع تطبيق القوانين الوضعية - اختلط المسلم بغير المسلم ».

الحمد لله - أولاً وآخرًا - على نطق سيّد بهذه التبريرات، فهذا النصُّ - وهو وصفُ أهل الإسلام بأنهم خليط -، هو نفس وصفِ فرقةٍ من فرق أسلافه من الخوارج، تسمى الضحَّاكية؛ فالضحَّاكية من الفرق المتقدِّمة، يصفون أهل الإسلام وديارهم، بأنهم دار خلط - كما أشرنا -.

والآن لتأمل القولين: الضحَّاكية يقولون عن أهل المجتمعات المسلمة دار خلط، فلا نتولى إلَّا من عرفنا فيه إسلامًا ونقف فيمن لم يُعرف إسلامه^(١)، والضحَّاكية من خوارج عصرنا يقولون دار خليط.

ما الفرق بين ضحَّاك عصرنا، وضحَّاك العصور المتقدمة؟

الجواب: لا فرق، سوى زيادة في المبنى عند ضحَّاك القرن الواحد والعشرين، تدل على زيادة في المعنى - عنده -.

ثم يستمر في هذيانه الخارجي؛ مبينًا لماذا سلب وصفُ الإسلام من مسلمين إلى خليط؛ فقال: في أسباب عدم تميزهم، واختلاطهم سببان هما:

(١) « مقالات الإسلاميين » (١١١ - ١١٢).

- أحدهما: عدم إلزام أهل الكتاب بالغيار الذي يُميّزهم عن المسلمين - في الثياب والشعر - لإسقاط العمل بعقد الذمة، بموجب الدساتير والقوانين الوضعية؛ التي ساوت بين السكان في الحقوق والواجبات، على أساس مبدأ المواطنة، وألغت مبدأ الهوية الدينية، ولُبسُ الغيار مما يميّز بين الناس في دار الإسلام.
- الثاني: إقرار المرتدين على ما هم عليه، بسبب عدم تجريم الردّة في القوانين الوضعية، فمع التميز في دار الإسلام يكون مجهول الحال - الذي ليست عليه علامة تميّزه - هو غالبًا مسلم؛ لعدم إقرار المرتد بها، ولتميز الذمي بالغيار، أما في هذه البلاد اليوم - مع اختلاط المسلم بالكافر، وعدم التميّز - لم يبق أصلٌ منضبط يُستصحَبُ لمجهول الحال، ويكون الحكم عليه بإسلام، أو كفر، ضرب من التخّصّص والتخمين.
- أما التوقف في الحكم عليه؛ فلأن الشارع رتب أسبابًا ظاهرة، وهذا لم يظهر منه شيء؛ فلا يثبت له حكم^(١).
- يقصد بالحكم عليه: مسلمًا أو كافرًا، ويقصد بالأسباب الظاهرة: أنه لم يره يصلي، أو ينطق بالشهادتين، أو يشهد له مسلمٌ بالإسلام - كما ذكر سابقًا -.
- ثم أضاف - معلم الخوارج الأكبر - أن أسباب الخلط:
- عدم إلزام أهل الكتاب بالغيار، الذي يميزهم عن المسلمين.
- إقرار المرتدين على ما هم عليه، بسبب عدم تجريبيهم بالردة في القوانين الوضعية.

(١) «الجامع» (٦٢٤-٦٣١).

وفحوى كلامه أن أسباب تحوُّل أهل القبلة من مسلمين - عنده - إلى خليط: هو سقوط العمل بإلزام أهل الكتاب بالغيار؛ الذي كان يميّزهم عن المسلمين في العصور السابقة.

والسبب الثاني: احتمال وجود مرتدين في المجتمعات الإسلامية؛ التي لا تقيم حدَّ الردة، بسبب الحكم بالقوانين الوضعية.

والرد على هذا الهذيان الحروري من أوجه:

١ - أن أسباب الحيرة والاضطراب، وهذه التقسيمات - من مثلثات ودوائر -، وأقسام مرتدين، ومجهولوا حال، وخليط... ليس لعدم لبس الغيار، أو عدم وجود حكم الردة في القوانين الوضعية؛ إنما السبب كلّ، وبيّت الداء: هو رفع شعار أسلافه من المتقدمين، وهو شعار الحاكمية في وجه حكام المسلمين؛ فكفّرهم ثم ثنى بالطوائف، وتشمل الطوائف شرائع كبيرة من أمة محمد ﷺ؛ فكفّرهم. ثم ثلث في كلّ من لا يكفر طوائف الحكم؛ فكفّرهم؛ فكانت النتيجة الطبيعية أن الأمة الإسلامية - عند سيّد - إمّا كفّار مرتدون، أو مجهولو حال دماؤهم أرخص من التراب.

وهذا الأصل هو الذي سار عليه أسلافه من الخوارج المتقدمين، والناظر في غالب مؤلفات خوارج عصرنا، يلاحظ أنهم حول الحاكمية يدندنون، وبمائها يتناسلون، وبأحكامها يكفّرون، ومن موائدها يعيشون، ويقتاتون.

إذا أسقط سيّد هذا الأصل - وهو تكفير الحاكم -؛ فإن حيرته تتبدّد، ويزول الاضطراب من عقله، وسوف ينال قريح العين.

وعندئذ تعود كل الحقوق المغتصبة؛ فيقال عن ديار المسلمين أنها دار إسلام، وأهلها مسلمون مؤمنون، وبالتالي تسقط قواعده الخارجية: دار خلط، وخليط، ومجهولو حال، وساكتون.

فإن أباي إلا التمسك بكفر الحكام؛ فليُسقط أصوله الأخرى، وهي شرعية الديار من شرعية الراية، وكُفر الرعية إذا كفر الراعي؛ الذي كفر به الجيوش والشرط، ويسقط - أيضًا - أصل التسلسل بالتكفير.

٢- كذلك مما يردُّ به - على صاحب الخلط والخليط - على هذه الشبه الخارجية؛ التي هي أوهى من بيت العنكبوت: أن الأمة الإسلامية مرّت في بعض عصورها غير ملتزمة بلبس الغيار، وهذا واضحٌ في عصر النبوة، وخلافة الصديق، وجزءٍ من خلافة الفاروق عمر، وهو الذي سنّه ﷺ.

فما هو المسمّى الشرعي عند سيّد لتلك المجتمعات الإسلامية؟
كذلك مرّت الأمة بفترات ضَعْفٍ، وتهاوُنٍ من حكامها وخلفائها، على مرّ التاريخ، وفي قرونٍ غابرة، ولم يلزموا أهل الذمة بالغيار.

فما حكم هذه المجتمعات عند سيد الخوارج؟

٣- مما يردُّ به - على هذا الخارجي المارق من سلفه - في هذه التقاسيم؛ التي ما أنزل الله بها من سلطان: يطالبُ سيّد الخوارج أن يأتي لنا بقول عالم - معتبر - ربط وصف الإسلام، وعصمة الديار، بإلزام النصارى بلبس الغيار، أو السبب الآخر الذي ذكره.

إنّ من عظام الأمور: إسقاط عصمة الإسلام عن أهل القبلة، وتحويلهم إلى مجهولي حال، وخلط وخليط، ويترتب على ذلك استحلال الدماء.

وخاصّةً أنّ الرجل مجهول حال لم يُعرف اسمه الحقيقي؛ إلّا بعد دخوله السجن، ومؤلفاته كانت تنشر بأسماء مزيفة، إضافة إلى أنه لا يُعرف له شيخ في العلم، وتخصّصه طبُّ بشري.

٤- قوله: وإثباتُ الإسلام مع اختلاط المسلم بالكافر ضَرْبٌ من التخرص والظنون.

فيقال إنّ إسقاط العصمة عن أهل القبلة جميعاً؛ لاحتمال وجود مرتدّين، ولعدم التميّز بلبس الغيار، هو التخرص والظنون بعينه.

فقد وُجِدَ في عصر النبوة منافقون، وهم في ميزان الشرع أشدُّ ملل الكفر، وكانوا معلومين بأعيانهم عند رسول الله ﷺ، وكاتم سرّه حذيفة، ومعروفين بلحن القول عند كثير من الصحابة، ولم يُقَمْ عليهم حدّ القتل، ومع ذلك لم يتجرأ أحدٌ من أهل القبلة، بوصف المجتمع بأنه دار خلط وخليط.

٥- كان يكفي الخارجي المارق أن يُلَوِّذَ بالنصوص الشرعية في إثبات عصمة الإسلام؛ بل من واقع الاستقراء لبعض الأدلة الشرعية، يتضح أنّ النصوص تثبت الإسلام عند أدنى قرينة؛ لمن يدعي الإسلام، ولو كانت هناك قرائن أخرى تقوي جانب الكفر؛ بالنسبة لنفس الرجل.

وخيراً ما يضرب به مثالاً في هذا الباب: حديث أسامة بن زيد، وقتله للرجل الذي نطق بكلمة التوحيد؛ فإنَّ الرجل أنكى في المسلمين قتلاً وجراحاً.

والرجل ما نطق بكلمة التوحيد؛ إلّا بعد رؤيته لبريق السيف فوق رأسه، وقد سقط سيفه من يده قبل ذلك، كلّ هذه القرائن تشير إلى أنه قال كلمة التوحيد تعوذاً، وهو الذي فهِمَهُ حِبّه وابنُ حِبّه؛ لكنَّ الشريعة أسقطت هذه

القرائن - احتياطًا - للإسلام وأهله، وعصمةً لدماء أهل القبلة، وأعراضها، وغلبت جانب الإسلام.

إنَّ سيد لم يرفع رأسه للأصول والثوابت من الدين؛ فضلًا عن العمل بالقرائن؛ وسبب ذلك لوثة عقدية خارجية، تسببت له عاهة مستديمة في تفكيره، هذه العاهة هي التشوُّفُ للتكفير، والتعطش لإراقة الدماء، وهي صفةٌ ملازمة للأجداد والأحفاد؛ الذين ساروا على منهج التكفير؛ فكلمة كُفِّرَ وكَفَرَت والكُفْر، أسهلُّ شيء عند أسلافهم، وهو الذي عَصَّ عليه سيّد خوارج العصر بالنواجذ، حتى سفّه علماء العصر؛ لأنهم يحذِّرون من الاقتراب من حمى التكفير، ويأتي بيان ذلك - بإذن الله -.

قال سيد: « ولا يخفى أنه قد شاعَ في هذه الأزمنة - في كثيرٍ من البلدان - القولُ بكُفْرِ الحُكَّامِ الحاكمين بغير ما أنزل الله، وهذا يكفي لبلوغ الحجة وقيامها، وإن وُجِدَ من يُخالف هذا القول، وإن وُجِدَ من يُسَفِّهه، ويُضلل مَنْ يقول بكُفْرِ الحُكَّامِ، فقد وُجِدَ المخالفُ والمضللُ والمستهزئ مع الأنبياء عليهم السلام، ولم يمنع وجودهم من قيام الحجة.

ومن هذا تعلم - أيضًا - أنه لو وُجِدَ في بعض البلدان من يُضلل أنصار المرتدِّين - من علماء السوء وغيرهم - فيوهمهم أنَّ حاكمهم مسلم، وأنهم مجاهدون في سبيل الله، وأن المسلمين الخارجين على الحاكم خوارج، وغير ذلك، أنَّ هذا التضليل ليس عذرًا يمنع من تكفير أنصار المرتدِّين، مع إمكان بلوغ الحجة، وقد قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ

هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴿﴾ [الفرقان: ٣١]؛ فكلَّمَا ظَهَرَ الْحَقُّ كُلَّمَا ظَهَرَ الْمَجْرَمُ وَالْمُخَالَفُ وَالْمُضِلُّ، وهذا كُلُّهُ لَا يَمْنَعُ مِنْ قِيَامِ الْحُجَّةِ، كَمَا قَامَتْ بِالرَّسْلِ مَعَ وَجُودِ هَؤُلَاءِ ^(١).

إِنَّ سَيِّدَ خَارِجِيٍّ جَلَدٌ فِي تَأْصِيلَاتِهِ؛ فَإِنَّهُ يُقْفَلُ جَمِيعُ الْمَنَافِذِ الَّتِي تَصُولُ عَلَى أَصُولِهِ، حَيْثُ يُوْرَدُ مَوَانِعُ التَّكْفِيرِ عَلَى شَكْلِ إِيْرَادَاتٍ، ثُمَّ يَدْفَعُهَا بِإِجَابَاتٍ، وَالسَّرُّ فِي إِيْرَادِ مَا يَسْقُطُ كَلَامُهُ، ثُمَّ الْإِجَابَةُ عَلَيْهِ هُوَ تَحْصِينُ الْاِتِّبَاعِ ضِدَّ كُلِّ مَا يُصَادِمُ أَصُولَهُ الْحُرُورِيَّةَ، وَقَوَاعِدَهُ الْخَارِجِيَّةَ، حَتَّى لَا يَبْقَى فِي قُلُوبِ اِتِّبَاعِهِ ذَرَّةٌ شَكٍّ بِصَحَّةِ أَصُولِ كُفْرِ الْحُكَّامِ وَطَوَائِفِهِمْ، وَصَحَّةِ الْأَصُولِ الْمُرْتَبَةِ عَلَى أَصْلِ أَصُولِهِ هَذَا.

وَمُلَخَّصُ هَذَا الْإِيْرَادِ - الَّذِي أُوْرَدَهُ بِطَرِيقَةِ خَفِيَّةٍ وَمَاكِرَةٍ -: أَنَّهُ يُوْجَدُ فِي الْأُمَّةِ مَنْ لَا يَرَى كُفْرَ الْحُكَّامِ، وَبِالْتَّالِي قَدْ تَكُونُ هَذِهِ شَبْهَةً لَطَوَائِفِ الْحُكَّامِ فِي عَدَمِ تَحَقُّقِ شُرُوطِ التَّكْفِيرِ، وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ، ثُمَّ يَفْنَدُ هَذِهِ الشَّبْهَةَ، وَيُسْقِطُهَا بِكَلَامٍ لَا يَصْدُرُ مِنْ عَاقِلٍ؛ فَضْلًا عَنْ رَجُلٍ قَدَّمَهُ الْخَوَارِجُ لِلشَّبْهِةِ أَنَّهُ عَالِمُ الْأُمَّةِ الْمُرَابِطِ. وَمُلَخَّصُ رَدِّهِ: أَنَّ وَجُودَ مَنْ لَا يَكْفُرُ الْحُكَّامَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ مَنْ يَكْفُرُهُمْ وَأَتْبَاعَهُمْ بِأَنَّهُ مِنَ الْخَوَارِجِ = لَيْسَ حُجَّةً فِي عَدَمِ كُفْرِهِمْ، أَوْ كُفْرِ مَنْ يَتَّبِعُ الْحُكَّامَ؛ فَقَدْ قَامَتِ الْحُجَّةُ عَلَى الْمُخَالَفِينَ فِي زَمَنِ الرَّسْلِ، وَلَمْ يَعْذِرْهُمْ الرَّبُّ ﷻ، رَغْمَ وَجُودِ مَنْ يَضِلُّلَهُمْ مِنْ أَعْدَاءِ الرَّسْلِ.

وَيَتَّضِحُ مِنْ هَذَا الْهُوَسِ الْخَارِجِي:

• أَنَّ سَيِّدَ الْخَوَارِجِ سَاوَى بَيْنِ كُفْرِ مُنْكَرِي الْوَحْدَانِيَّةِ، وَنَفْيِ الصَّاحِبَةِ، وَالْوَلَدِ، وَكُفْرِ مَنْ يَحْكُمُ بِالْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ؛ فَوَضَعَهُمْ فِي دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الْوُضُوحِ وَالْبَيَانِ.

(١) «الجامع» لسيد فضل (ص ٦٩٧).

- ساوى بين حُجَّةِ كلام الأنبياء في الوجدانية والرسالات، وحُجَّةِ كلامه، وكلام رفقائه في تكفير من لا يحكم بما أنزل الله!.
- وبما أن الحجة قامت ببعثة الرسل، مع وجود المخالف؛ فكَذلك الحجة قامت على طوائف الحكام، بكلام سيّد نفسه ورفقائه، رغم وجود المخالف له من العلماء!.

وبمعنى أوضح: أن هذا الخارجي وضع كلام الأنبياء في الرسالات، ووجدانية الله، في الوضوح، ككلامه، وكلام أتباعه، في كفر العمل بالقوانين الوضعية، ووضع كلام كبار أئمة أهل العلم في عصرنا؛ المخالفين لسيد، بمنزلة المكذّبين للرسول في الوجدانية والرسالات.

وبما أن الحجة قامت ببعثة الرسل، مع وجود المكذّب لهم؛ فكَذلك قامت الحجة على طوائف الحكام، بكلام سيد ورفاقه من الخوارج المارقين.

إنّ وضع مسائل الوجدانية، ونفي الصاحبة، والولد - وهي مما يُعلم من دين الله بالضرورة - في بوتقة واحدة مع مسائل وقضايا الحكم بغير ما أنزل الله، هو من أعظم الحيف، وأكبر الظلم.

إنّ أهل العلم متفقون - من حيث الجملة - وخاصّةً في المسائل التي تخفى دقائقها على العالم المجتهد - فضلاً عن العامي -، وفي حديث الشّاكّ في قدرة الله قال شيخ الإسلام: « فهذا رجلٌ شكّ في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُرّي، بل اعتقد أنه لا يُعاد، وهذا كُفر - باتفاق المسلمين -، لكن كان جاهلاً، لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخافُ الله أن يعاقبه؛ فغفر له بذلك »^(١).

(١) « مجموع الفتاوى » (٣/ ٢٣١).

نقل شيخ الإسلام الاتفاق على أن مَنْ شَكَّ في قدرة الله على الإعادة فقد كفر، ومع ذلك عُدَّ بالجهل؛ لأنَّ دلائل وحدانية الله، ونفي الصاحبة والولد، والشريك، وإثبات الرسالات، مسائل مما يُعَلِّم من دين الله بالضرورة، وأطبقت عليها جميعُ الشرائع السماوية؛ فكيف يُساوَى بينها وبين مسائل الحكم بغير ما أنزل الله.

ثم أورد سيّد - في موطن آخر - قولَ رفيقِ دربه طلعت فؤاد قاسم: « ولا يخفى أننا نفرّق بين الحُكَّام المبدّلين، وأعيان طائفتهم »^(١).

فقال سيّد - عقب ذلك -: « وهذا التفريق - أيضًا - ما أنزلَ الله به من سلطان؛ فإنَّ التسوية بين أفراد الطائفة الممتنعة في الأحكام، ثابتٌ بالكتاب والسنة والإجماع ».

ثم أردف قائلاً: « فدليلُ كُفْرِ أنصار المرتدين: هو إجماعُ الصحابة رضي الله عنهم على تكفير أنصار المرتدين، وغَنَمِ أموالهم، وسَبْيِ نسائهم، وأنَّ قتلاهم في النار، ولم يفرّقوا بين تابعٍ ومتبوع، وهذا إجماعٌ صحيح من جهة النقل، قطعيٌّ من جهة الدلالة؛ إذ لم يخالف في ذلك أحدٌ من الصحابة ».

ومخالفٌ مثلُ هذا الإجماع يكفر، ويلزم المؤلف - يقصِدُ رفيقَ دربه طلعت قاسم - في تركه لهذا الإجماع ما ذكرته من قبل، إن كان قد تركه مع علمه به، أو مع عدم علمه به، وكان الأحرى به أن يجتهدَ في البحث عن أقوال السلف في هذه المسألة، ويتبعها، حتى لا يقعَ في مخالفة السُّنة والجماعة^(٢).

(١) « الجامع » (ص ٦٣٧).

(٢) المصدر السابق (ص ٦٣٥).

والرد على هذا من أوجه:

١- أن سيّد أسقط السّابقين واللاحقين؛ إمّا بالتجهيل، وإمّا بالتكفير، حتى ينفرد بالمرجعية العلمية لحدّثاء الأسنان، سفهاء الأحلام؛ فهذا الذي كَفَرَهُ رفيقُ دربه، وهو مرجعية علميّة لأتباعه، وهو أحد قيادات الجماعة الإسلامية بمصر؛ التي كانت تحمل فكر الخوارج، كما نقلنا في المرحلة الثانية.

٢- لم تكن أحكام النوازل - يوماً ما - أصلاً في الفتوى، حتى يُقاسَ عليها؛ فكلُّ نازلةٍ أو حادثة لها خصوصياتها التي يستحيل القياس عليها؛ إلا من باب التخرُّص والظنون، ونوعٍ من الرّجم بالغيب؛ فكيف بمن يجعلها أصلاً يستبيح فيها دماء الأمة؟.

نعم قد يَسْتَأْنَسُ بها من يملك آلية الاجتهاد، ولكن بعد استدلالاتٍ بأدلة تفصيلية، أو إجمالية، بحيث لا تكون النازلة أصلاً في الفتوى، ويمكن الاستغناء عنها. هذا للمجتهد الذي يملك آلية الاجتهاد، أما مجاهيل الاسم والعلم؛ فهم ليسوا من المجتهدين في قلامة ظفر.

٣- إنَّ النازلة لها خصوصيتها، والفتوى فيها لها نفس الخصوصية؛ فالقياس عليها ضَرْبٌ من القفز على النتائج، ونوعٌ من الرجم بالغيب.

فليست معطيات كل واقعةٍ متشابهة في التفاصيل والأفراد؛ فما أفتى به شيخ الإسلام عن التتار في زمانه، يصلح للحالات التي تشابه زمانه من كلّ وجه، ولا يمكن الاتّكاء على فتوى شيخ الإسلام في نازلة التتار في كلّ تفاصيل الحوادث - أو النوازل - التي تُلِم بنا، فكيف بمن يجعل مثل هذه الفتاوى مستنداً في استباحة الدماء والتكفير.

إن الاعتماد على فتاوى النوازل دليلٌ على إفلاسهم، وأن بضاعتهم في العلم خاوية.

٤- إنَّ الإجماع على كفر أتباع المرتدين، إنما هو إجماعٌ خير جيلٍ أشرقت عليه الشمس، أعلام الدجى، ومصاييح الهدى، أمّا إجماع سيّد وخوارج العصر، على كُفْرِ أتباع الحُكَّام اليوم؛ فهو إجماعٌ أعلام الخوارج، وخفافيش الحرورية، فالردة لها حكم شرعي، ولا يكون تابع المرتد مرتدًا على وجه الإطلاق؛ فقد يكون مكرهاً ونحوه، ولكن قتال المرتدين واجب شرعي قام به الصحابة، ولم يقاتل الصحابة إلّا مرتدون أو مانعوا الزكاة، وقتلهم بأمر الإمام الأكبر الصديق، فإن رأى الإمام جماعة تشق العصى وتخرج عن الطاعة جاز إعادتهم للصف ولو بالقتال، أما خوارج العصر فإنهم كفروا بما ليس بمكفر وجعلوا أنفسهم ولاية الأمة والمكلفين بإعادتها للصواب بوسيلة واحدة وهي القتل والقتال.

فالتشوّف الشديد للتكفير، والتعطش الشديد لسفك الدماء، دفع بخوارج عصرنا إلى تكفير الحُكَّام، وطوائفهم، اعتمادًا على نوعين من الأدلة:

• الاستدلال بالآيات القرآنية الواردة في حقّ أكفر أهل الأرض، من الملاحدة والمشرّكين، وإنزالها بحقّ المصلّين.

فاستدلّ غالبهم بقتال أهل القبلة بقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا قَتِلُوا الَّذِينَ يَكُونُكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣].

• الاستدلال بأحكام النوازل على مسائل عصرنا، ومن أشهر تلك النوازل: قتال الصحابة للمرتدين، وحادثة التتار، وفتوى علماء المالكية بتكفير خطباء الدولة العبيدية.

ومن المعلوم أنّ كلا الطائفتين - التتار والعبودية - عندهم من الزندقة والإلحاد، ما لا يقاس به على أهل الإسلام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « يجعلون دين الإسلام كدين اليهود والنصارى، وأنها كلها طرق إلى الله، بمنزلة المذاهب الأربعة عند المسلمين، ثم منهم من يرجّح دين اليهود، أو دين النصارى، ومنهم من يرجّح دين المسلمين »^(١).

وقال السيوطي: « واستقلّ جنكيزخان، ودانت له التتار، وانقادت له، واعتقدوا فيه الألوهية »^(٢)، هذه أحوال التتار عند من عاصرهم وعرفهم، ولذلك نقل الحافظ ابن كثير: « إجماع المسلمين على كفرهم، وهو الحق المبين.

وقول سيد: ويلزم المؤلف - عنى به صاحب الرسالة الليمانية - لأنه كفرّ الحكام، وتوقّف في طوائفهم، ويؤخذ عليه ما يلي:

• أنه جعل ادّعاء النبوة، ومسألة الحكم بغير ما أنزل الله، في منزلة واحدة في البيان والوضوح، وبما أن أتباع مسيلمة كفروا بمتابعته؛ فكذلك أتباع الحكام كفروا بمتابعتهم الحكام!، وحيث إنّ صاحب الرسالة الليمانية خالف الإجماع القطعي، ومخالف الإجماع كافر؛ فالنتيجة أن سيّد فضل: كفر رفيق دربه.

• أنه ترتب على هذا التكفير: تكفير سيّد لنفسه.

ووجه ذلك: أن سيّدًا كفر طلعت قاسم، ولم يعذره بالجهل؛ لأنه خالف إجماع الصحابة.

(١) « مجموع الفتاوى » (٢٨/٥٢٣).

(٢) « تاريخ الخلفاء » (١/٤٢٧).

وبموجب هذه القاعدة: كلُّ من يخالف إجماع الصحابة؛ فهو كافر - عند سيد فضل -؛ وقد نقل سيد إجماع الصحابة على العذر بالجهل؛ فعدم عُذره بالجهل لرفيق دربه، يستلزم مخالفة سيّد لإجماع الصحابة.

فالصورة الآن كالتالي: أن سيّدًا خالف إجماع الصحابة في مسألة العذر بالجهل، وخالف طلعت إجماع الصحابة في عدم تكفير المرتدين؛ فكلاهما - حسب القواعد - وقَعَا في الكفر.

ويقال لسيّد ما قاله لرفيق دربه: « ويلزم المؤلف (سيّد هنا بدلاً من طلعت) في تركه لهذا الإجماع، خروجه من الملة، إن كان قد تركه مع علمه به، أو مع عدم علمه به » ^(١).

ونحن نجزم يقيناً أنه علم بإجماع الصحابة في مسألة العذر بالجهل؛ لأنه نقل ذلك في الكتاب نفسه، وأمّا رفيق دربه؛ فربما خفي عليه إجماع الصحابة في كُفر أتباع المرتدين.

إن الحكم العادل في سيّد أنه يغتسل على قول من يوجب الاغتسال لمن يدخل في الإسلام، أو يعود إليه بعد رده، والنطق بالشهادتين، هذا حسب قواعده؛ لكن لينم سيد الخوارج قرير العين هنا؛ ففي الأصل لا يوافق مسلم على قواعده التكفيرية؛ لكن هذا من باب تبكيت الخصم الحروري المعاند، وإلقامه حجراً.

وقال ابن تيمية رحمه الله: « وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط؛ حتى تقام عليه الحجّة، وتبيّن له المحجّة؛ ومن ثبت إسلامه بيقين، لم

(١) « الجامع » (ص ٧٣٧).

يُزَل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلّا بعد إقامة الحجّة، وإزالة الشبهة»^(١).

• إن الإجماع الذي يكفر مَنْ يخالفه حصّره العلماء الراسخون في دوائر محصورة جدًّا؛ فليس لكلِّ أحدٍ أن ينقل إجماعًا ما، ثم يكفر من يخالفه.

قال ابن دقيق العيد: «المسائل الإجماعية تارةً يصحبها التواتر عن صاحب الشرع، كوجوب الصلاة - مثلاً -، وتارةً لا يصحبها التواتر؛ فالقسم الأول يكفر جاحده؛ لمخالفته التواتر، لا لمخالفته الإجماع، والقسم الثاني لا يكفر به»^(٢).
وتأمل قوله (لمخالفته التواتر، لا لمخالفته الإجماع).

وقال الحافظ العراقي: «الصحيح في تكفير منكر الإجماع: تقييده بإنكار ما يعلم وجوبه من الدين بالضرورة، كالصلوات الخمس»^(٣).

هذه أقوال من يخشى الله والدار الآخرة، في مسائل الإجماع؛ الذي يكفر مخالفه، وانظر اتفاق العلمين - من أعلام الأمة - على ضرب المثال بالصلوات الخمس، أما من ابتلي بقاذورات الخوارج؛ فإن أمر الإجماع الذي يكفر فيه مخالفه واسع.
قال سيّد: «إن الفرد له حكم الطائفة في الممتنعين عن القدرة، والذين لا يكونون إلّا ممتنعين عن الشرع أيضًا، وحكم الطائفة هو حكم رؤوسها وأئمتها؛ وعلى هذا فإذا كان رأس الطائفة مرتدًّا، كمسيلمة وطليحة، سُمّيت طائفته بالمرتدين، وحُكم على كلّ فردٍ منهم بالردة، وإذا كان رأس الطائفة باغيًّا،

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/٤٦٦).

(٢) «إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام» (٤/٨٤).

(٣) «فتح الباري» (١٢/٢٠٢).

سُمِّيت طائفته بالبغاة»^(١).

إنَّ هذا الصُّحفي يلتقط كلام أهل العلم، ويورده للاستدلال على صحَّة تكفيره، دون فهم كلامهم؛ فكلامُ الأئمة: أنَّ حُكْمَ الجاهل هو حُكْمُ الطائفة؛ فالمقصود به حكمه في القتل، وأخذ المال، لا حُكْمه في الكفر.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: « لا يُقال إنَّ مجرد جماعة ومساكنة المشركين يكونُ كفرًا، بل المراد أنه من عَجَزَ عن الخروج من بين ظهرائي المشركين، وأخرجوه معهم مكرهاً؛ فحكمه حكمهم في القتل، وأخذ المال، لا في الكفر»^(٢).

قال سيّد في حديث ابن عمر عن رسول الله ﷺ: « مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً »^(٣): « أقول: لا، بل إنَّ هذا الحديث - عندي - من أقوى الأدلة على وجوب سعي المسلمين في نصب خليفة لهم، وهذا لا يتأتَّى إلَّا بالجهاد - غالباً -، وبالتالي فأرى - والله أعلم بالحق - أنَّ كلَّ مسلم يموت الآن - حيث لا خليفة للمسلمين - هو آثمٌ، ويلحقه الذمُّ الوارد في حديث ابن عمر: « مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً »؛! إلا أن يكون من الساعين في هذا الشأن، وإن لم يدرك الغاية، وهي قيام دولة الإسلام، ونصب الخليفة»^(٤).

إنَّ هذا الخارجي المارق: لم يرتو من شهوة التكفير، واستحلَّ الدماء؛ فانتقل إلى دائرة التأثيم، لقد آثم سيّد الخوارج أهل القبلة جميعاً؛ إلَّا الشُّذَّاذ من

(١) «الجامع» (ص ٦٨٧).

(٢) «الدرر السنية» (٨/ ٤٥٥-٤٥٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٥١).

(٤) «العمدة» (ص ١٢٥).

المختبئين في الكهوف والمغارات؛ لأن أهل القبلة لم يسعوا في إقامة الخلافة، ومجاهدة الحكام.

لقد انتقل - بهذا الهوس الخارجي - إلى تأثيم الأمة بأسرها، منذ العصر الذي حصل فيه تفرق الدولة الإسلامية إلى دويلات؛ فلم يكتف - هذا الخارجي المارق - بتأثيم أهل عصره الذين لم يجاهدوا الحكام المرتدين. وفي هذا الأصل أدخل في الإثم القرون الأولى، الذين عاصروا انقسام الأمة إلى دويلات، ولم يسعوا في إعادة الخلافة الشاملة.

إن هذه الفتوى من هذا الحروري، تدلُّ على شذوذ في الفكر، وشذوذ في الفهم، وشذوذ في الرأي، ووحشية في التأثيم، ونرجسية في النفس.

ومما يُردُّ به هذا القول: أن أهل العلم جميعاً؛ الذين أدركوا انقسام الأمة الإسلامية - منهم الإمام أحمد، وابن قدامة، وابن عبد البر، وشراح الحديث كالحافظ ابن حجر، والأئمة المجتهدين، كشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم .. وغيرهم، كلُّ هؤلاء الكوكبة من العلماء - خفي عليهم هذا الفهم؛ الذي اخترعه سيد الخوارج.

كذلك لا دلالة في الحديث - لا من قريب، ولا من بعيد - على هذا الفهم السقيم - لا بمنطوقه، ولا بمفهومه -؛ فالحديث يُتكلم على الترهيب من عدم لزوم الجماعة، كما يفعل هو وجماعته، وأنَّ الواجب على المسلم أن تكون في رقبته بيعة لإمامه، ويخالف بذلك أهل الجاهلية؛ الذين كانوا لا يرون البيعات والخلافة؛ إنما السلطة للقبيلة فقط، ولذلك كان الأمر عندهم أن يثور الجميع للسلاح عند أدنى خلاف، كما حدث في اختلاف قريش عند بناء الكعبة، والحجر الأسود.

وفي تكفيره لعلماء الأمة قال سيد: « أمّا حُكم أنصارهم من علماء السوء، والإعلاميين، والجنود، وغيرهم؛ فهم كُفَّار على التعيين في الحكم الظاهر!، ونحن نرى في زماننا هذا الحُكَّام المرتدين في شتى البلدان، قد اصطنع كلُّ منهم طائفةً من المشايخ، هو يخلَعُ عليهم الألقاب الفضفاضة، كأصحابِ الفضيلة، والسَّماحة؛ تلييسًا على العامة؛ لترويج باطلهم، وهم يخلعون عليه خِلعة الإيمان، والشرعية الإسلامية؛ تضليلًا للعامة؛ فهؤلاء المشايخ، وأمثالهم، لا شكَّ في كفرهم!؛ لِرِضاهم بالكفر، ولعدم تكفيرهم للحُكَّام الكافرين؛ الذين دَلَّ الدليلُ على كُفرهم »^(١).

يلاحظ أنه كَفَّر علماء العصر على التعيين وفي تراجعاته المزعومة يقول: مؤلفاتي من باب الحكم المطلق.

وقال: « ويلاحظُ أنَّ بعضَ الدول التي تدَّعي أنها إسلامية، تحكم بالكتاب والسُّنة، وتُطبِّق بعضَ الحدود الشرعية؛ تمنح التراخيص للبنوك الربوية؛ لمزاولة نشاطها في تلك الدول، وهذا يكفي - وحده -؛ لتكفير مثل هذه الدول؛ لأنَّ هذا الترخيص إباحةٌ وإجازةٌ، واستحلالٌ للربا، المجمع على تحريمه »^(٢).

يقصد أقنوم الخوارج بهذا الكلام بلادَ التوحيد، والاستحلال عند أهل العلم أن يفعلَ المسلم المعصية معتقدًا حِلَّها.

سُئِلَ العلامةُ الشَّيْخُ ابنُ عثيمين: بالنسبة للاستحلال؛ إذا أقدم شخصٌ على أيِّ معصية من المعاصي؛ سواء من الكبائر أو غيرها، وأصرَّ عليها، هل بمجرد

(١) « الجامع » (ص ٦٧٣).

(٢) المصدر السابق (ص ٩٤٢-٩٤٣).

عمله وإصراره يُحَكِّمُ عليه بأنه استحلَّ هذا الشيء؟ أم أنَّ الاستحلال عمل قلبي، لا يظهر إلا أن يتفوّه به الشخص؟

الجواب: أي نعم؛ الثاني هو الحقُّ؛ لأنَّ كثيرًا من الناس يصرون على المعاصي، ويعتقدون أنها حرام؛ لكن يقولون: (عَجَزْنَا أَنْ نَفْتِكَ مِنْهَا)، وتجده إذا فعل المعصية يستغفر الله منها؛ بل إن بعض الناس ينذر نذرًا مُغَلَّظًا ألا يفعل هذه المعصية، ولكنه يعجز؛ فلا بد من هذا، يعني: أن يتفوّه بالاستحلال» ^(١).

وقال سيد الخوارج: «الصحابة رضي الله عنهم لو كانوا حاضرين الآن في زماننا؛ لكان من أفضل أعمالهم جهاد الحكام المرتدين، حفظاً لرأس مال المسلمين» ^(٢).
والجواب على هذا أن يقال له: لقد ثبت بالأثر والنظر: أنَّ قتالكم - أيها الخوارج - أحبُّ من قتال اليهود والنصارى، وهذه أدلة ذلك:

- النصوص العظيمة الواردة في فضل قتالهم، حتى قال ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يَصِيْبُونَهُمْ مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ ﷺ لَا تَكْلُوا عَنِ الْعَمَلِ» ^(٣).
- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَوْ لَقِيَهُمْ لَحَصَدَهُمْ؛ فقال: «لَوْ أَدْرَكَتَهُمْ لَقَتَلْتَهُمْ قَتْلَ عَادٍ» ^(٤).

- وصفه ﷺ بأنهم «كِلَابُ النَّارِ»، ولم يأتِ هذا الوصفُ في أيِّ فرقة من الفرق.

(١) «شرح صحيح مسلم» / كتاب الجهاد والسير والإمارة، الشريط التاسع، فهرسة أهل الحديث والأثر، نقلاً عن أحد المواقع.

(٢) «العمدة» (ص ٤٤٨).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

• أن رسول الله ﷺ قال في حقهم: « يمرقون من الإسلام »^(١)، ولأجلِ هذا حكمَ بعضُ أهلِ العلمِ بكُفْرِهم، والخلافُ فيه قويٌّ.

ولهذه الآثارُ قدَّم سلفُنا الصالح قتالَ الخوارج على قتالِ اليهود والنصارى. جاء في مصنف ابن أبي شيبة: أنَّ أبا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رضي الله عنه كان يَقُولُ في قِتَالِ الخَوَارِجِ: « هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَتْلِ الدَّيْلَمِ »^(٢).

هذا الأثر، أما النظر: فتقديمُ قتالهم على قتال الكفار؛ لأنه من باب استرداد رأس المال، والمحافظة عليه، وقتالُ الكفار يكون من باب الرِّيح - أحيانًا - والمحافظةُ على رأسِ المالِ أولى من البحث عن الربح.

ومما قاله سيد في حكم التحاكم للقوانين الوضعية: « إذا تحاكم المسلم إليها راضيًا بها فقد كفر، لأنَّ الرضا بالكُفر كفرٌ، إذا تحاكم المسلم إليها كارهاً لها مضطرًّا لذلك، فهل يكفر؟ وهذه المسألة أنا متوقف في حكمها، ولم أستطع أن أجزمَ فيها بشيء »^(٣).

هذا مبنيٌّ على مسألة الحكم بالقوانين الوضعية، والقصدُ من إيرادها: بيان التشوُّف الكبير لهذا الخارجي لتكفير أكبر عددٍ ممكن من أهل القبلة، وهنا أظهر أقنوم خوارجِ عصرنا، ورعًا باردًا.

قال سيد: « تأشيرة دخول (فيزا) من السلطة الحاكمة بهذه البلاد، وهذا لا يعتبر أمانًا له، يعصمُ دمه وماله بهذه البلاد؛ لصدور هذا الأمان من كافر مرتد،

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

(٢) « مصنف ابن أبي شيبة » (١ / ٢٢١).

(٣) « الجامع » (ص ١١١٥).

وهي السلطة الحاكمة المرتدة؛ التي ليست لها ولاية شرعية على المسلمين، وأمانُ الكافرِ للكافرِ غيرُ مُلِزم للمسلم»^(١)!!.

وقال: « وبإسقاط الجزية عن أهل الكتاب، ومساواتهم بالمسلمين، بما يعني مخالفة الشروط العمرية يكون عهدهم قد انتقض، وعادوا كفارًا محاربين؛ قال الشوكاني: « ثبوتُ الذِّمة لهم مشروطٌ بتسليم الجزية، والتزام ما ألزمهم به المسلمون من الشروط؛ فإذا لم يحصل الوفاء بما شُـرط عليهم، عادوا إلى ما كانوا عليه من إباحة الدماء والأموال، وهذا معلومٌ ليس فيه خلاف »، سواء كان انتقاضُ عهد الذِّمة من جهتهم، أو من جهة الحاكم الكافر؛ فالكافرُ لا يعصم نفسه وماله من المسلمين، إلَّا أمانٌ معتبر من جهتهم؛ فإذا عُدِمَ الأمان، سقطت عصمته، وهذا مثالٌ لما وقع بشتى بلدان المسلمين»^(٢).

إنَّ سيِّدًا لما كَفَرَ الخلائق من أمة محمد ﷺ، والتكفير يتبعه استحلالُ الدماء، تذكَّرَ أن هناك طائفة من أهل الذِّمة دماؤهم معصومة، وهذا يُثير حفيظته، ويتنافى مع غريزته التكفيرية؛ فالتفتَ إليهم موجِّهًا سهامه.

والجواب عليه من أوجه:

١ - هناك أحاديث كثيرة وردت في تعظيم العهود، والترهيب من المساس بأهل الذمة، سواء كانوا من أهل الديار الأصليين، كحالِ بعض البلدان الإسلامية، أو من يدخلون بلاد المسلمين بعهد وأمان، ولكنَّ سيِّدًا لم يلتفت إلى هذه النصوص،

(١) «الجامع» (ج ٢ ص ٦٥٣).

(٢) المصدر السابق (ص ١٠٥٧).

ومن ذلك ما قال ﷺ: « مَنْ قَتَلَ مَعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا » ^(١).

٢- إن العبرة في العهد والذمة: هو ما فهمه الذمي، وهو قول أغلب أهل العلم.

قال ابن عبد البر: « كُلُّ مَا اعْتَبَرَهُ الْحَرْبِيُّ أَمَانًا، مِنْ كَلَامٍ، أَوْ إِشَارَةٍ، أَوْ إِذْنٍ؛ فَهُوَ أَمَانٌ، يَجِبُ عَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ الْوَفَاءُ بِهِ » ^(٢).

٣- إِنَّ إِسْقَاطَ الْأَمَانِ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ؛ إِنَّمَا هُوَ نَتَاجُ أَصْلُهُ الْخَارِجِي هُوَ تَكْفِيرُ الْحَاكِمِ الْمُسْلِمِ؛ الَّذِي يَحْكُمُ بِالْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ، وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ.

٤- لَوْ سَلَّمْنَا - جَدًّا - بِأَنَّ الَّذِي أُعْطِيَ الْأَمَانَ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ تَكَلَّمَ عَلَيْهَا عُلَمَاؤُنَا - رَحِمَهُمُ اللَّهُ -؛ فَلَا يُسْتَحْلُ دَمُهُ مُبَاشَرَةً.

قال الأوزاعي: « إِنْ غَزَا الذَّمِي مَعَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَأَمَّنَ أَحَدًا؛ فَإِنْ شَاءَ الْإِمَامُ أَمْضَاهُ، وَإِلَّا فَلْيُرَدَّهُ إِلَى مَأْمَنِهِ » ^(٣).

صدق من قال: إِنَّ لِسُيُوفِ الْمُسْلِمِينَ أَخْلَاقًا.

إِنَّ هَذَا الْأَصْلَ الَّذِي أَصْلُهُ سَيِّدُ الْخَوَارِجِ عَصْرُهُ، تَتَابَعَ عَلَيْهِ جُلٌّ مِنْظَرِي خَوَارِجِ الْعَصْرِ، وَأَلْفَتْ رَسَائِلَ فِي هَذَا الْبَابِ.

منها: (إرشاد الحيارى إلى إباحة دماء النصارى في جزيرة العرب)، ومنها: (براءة الموحدين من عهود الطواغيت وأمان المرتدين).

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٦).

(٢) « الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار.

(٣) « فتح الباري » (٩/٤٤٤).

٥- إنَّ كلامه هو تحريفٌ لكلامِ أهل العلم، ووضعه في غير موضعه؛ فإنَّ كلام أهل العلم جميعًا في هذا الباب: أنه يصبح حربيًّا عندما ينقض العهد من طرفه، وهذا مقتضى كلام الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو من باب العقوبة، كامتناعه عن دفع الجزية، أو خيانتهم لدولة الإسلام، كما حصل من بني قريظة.

وإن سيّدًا يعلم جيدًا أن كلامه مناقضٌ لكلام أهل العلم، ولم يرفع رأسًا لذلك، ودليلٌ معرفته لهذا الوجه قوله: « سواء كان انتقاضُ عهدِ الذِّمة من جهتهم، أو من جهة الحاكم الكافر ».

ويُفهم من كلام الشوكاني رحمته الله الذي أورده: أنَّ الانتقاض الذي يُسقط عهد الذمة إذا ما كان الانتقاض من جهتهم، ويدلُّ على ذلك قولُ الشوكاني عقب هذا الكلام: إذا كان الانتقاض من جميعهم؛ فأمره واضح، وأما إذا كان من بعضهم؛ فليس على الآخرين إلَّا مبايئتهم؛ فإن لم يفعلوا لم تكن مجرد المخالطة نقضًا لعهد من لم ينكث؛ إلَّا أن يظهر منهم الرضا بذلك النكث، والموافقة للناكثين.

قال سيد: « لا يوجد في العالم دارٌ مسلمة على وجه الأرض، لا يشترط وجود الدارين معًا دائمًا في الدنيا، ولا يشترط لصحة وصفِ دارٍ ما بأنها دارٌ كُفِّر أن توجد في الدنيا دارٌ إسلام، بل قد تخلو الأرض من دار الإسلام في وقتٍ ما، ولا يوجد فيها إلَّا دار الكفر، كما كان الحال في صدر الإسلام، قبل الهجرة إلى المدينة، وكما هو الحال في زماننا هذا » ^(١) اهـ.

(١) « الجامع » (ص ٦٣٩).

إِنَّ سَلْبَ وصفِ الإسلام من الديار المسلمة، وتحويلها إلى ديار كُفر، لا يُعَلِّمُ في تاريخ الإسلام، إلَّا عند فرق الخوارج، وليس كلهم، إنما عند الغلاة منهم. إِنَّ الإسلام جعل الأذان والمساجد علامة على أن الديار ديار إسلام. قال عليه السلام: «إذا رأيتم مسجدًا، أو سمعتم مؤذِّنًا؛ فكفُّوا عن القتل» ^(١).

وهذه العلامة ليست لها قيمة عند خوارج العصر.

قال سيد فضل: «ولا يلزم للحكم بكُفر كلِّ منهم: أن يباشر القتال فعلاً، أو أن يقع قتال، بل كل من كان مُعَدًّا بواسطة هؤلاء الحكام للقتال، دفاعًا عنهم، وعن أنظمة حكمهم الكفرية - التي هي سبيل الطاغوت -؛ فهو كافر، وإذا كان الله قد حكم بكفر من يتحاكم إلى الطاغوت؛ فكيف بمن يقاتل من دونه، وفي سبيله؟» ^(٢).

إِنَّ هذا الخارجي قصد بهذه الفتوى إدخال كل من يعمل في الأجهزة الرسمية، ذوي الأعمال البعيدة عن ميدان العمل العسكري والجيش والشرطة؛ فمن المعلوم أن هذه القطاعات يوجد من ينتسب إليها، وعمله في الطبخ، أو مهن حرفية أخرى، وعمل هؤلاء لا علاقة له بنصرة الحكام - من قريب أو بعيد -؛ فهؤلاء يشملهم التكفير!.

وقال سيد: «ويجبُ نَشْرُ علمِ هذه المسألة (حكم أنصار الحكام المرتدين) بين عموم المسلمين، ففي نشرها خيرٌ عظيم - بإذن الله تعالى -، وفي نشرها تعجيلُ بزوالِ دولة الحُكَّام المرتدين، وضعف شوكتهم، وذهابُ ربحهم؛ فإن

(١) «مسند الإمام أحمد» (١٥٧١٤).

(٢) «الجامع» (ص ٦٧٧).

كثيراً من جنود المرتدين لا يعلمون حكمهم، ولا حكم حكامهم في الشريعة، وأنهم كفار، ولو علموا ذلك؛ فلربما انقلب كثير من الجنود على حكامهم، أو ساعدوا على ذلك»^(١).

وينبغي - كذلك - حفظ كلامه في هذا الوطن؛ فهذا الخارجي المارق يكذب في مذكرة ترشيده فيقول: «إن كتبه تخلو من التحريض»، وهنا يطلب إشاعة ردة الحكام.

إن الأحاديث أمرت بالصبر، وعدم الخروج، ولم تأمر بإشاعة التكفير في حقهم. ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت الصادق المصدوق يقول: «هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِّ غُلَمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ» فقال مروان: لعنة الله عليهم غُلَمَةٌ، فقال أبو هريرة: لو شئت أن أقول بني فلان، وبني فلان لفعلت»^(٢). ولم يُشعِ النبي ﷺ أمرهم، ولم يُخبر إلا أبا هريرة، وكتب ﷺ أسماءهم، وكان يُكَمِّحُ، وهذا الخارجي يأمر بإشاعة مثل هذا الكلام.

قال سيّد: «المرتدّون المحاربون لله ولرسوله ﷺ، المجاهرون بعدائهم للإسلام والمسلمين، كالحكّام الطواغيت؛ الحاكمين بغير شريعة الإسلام، وجنودهم، وأعوانهم، من الكتّاب والصحفيين، وغيرهم، في شتى بلدان المسلمين اليوم، ديارهم ديار حرب؛ لحكمها بشرائع الكفر؛ وهؤلاء حكمهم حكم المرتد، الممتنع بدار الحرب، والتي لا يؤاخذ فيها بجريمة الردة؛ التي لا تجرّمها القوانين الوضعية؛ فالمرتد في هذه البلاد يحتمي بقوانينها، وبقوانينها الموكلين بالدفاع عن هذه القوانين؛

(١) «الجامع» (ص ٧١٢)

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٠٥).

فهو ممتنعٌ بدار الحرب، ولهذا يجوز لكلِّ أحدٍ من المسلمين قتل أمثال هؤلاء»^(١)!!
قلت: إنَّ في هذا الأصل إحياءاً لِسُنَّةِ أسلافهم من الخوارج المتقدمين، وقد
عَضَّ خوارجُ عصرنا على هذا الأصل، وألَّفوا رسائل في بابه، ومن حوادثهم:
قتل القاضي بمحكمة الجوف الكبرى، وقد تمكَّن أسود التوحيد وجنوده من
القبض عليهم، ولم يُبدوا أيَّ ندم، وكرروا اعترافهم في المجلس الشرعي؛ ومما
قالوا في هذا المجلس: « نعم قتلناه، ولو تمكَّنَّا منكم لفصلنا رؤوسكم عن
أجسادكم»!! - يخاطبون بذلك القضاة الثلاثة في الجلسة - فلما حُكِمَ عليهم
بالقتل، أخذوا يكبرون ويهللون - زاعمين أنه قتلٌ في سبيل الله -^(٢)!!

قال سيد في ذبائح اللحم والدجاج: « الذبائح بهذه البلاد، مع جهالة حال
الذابح، واحتمال كونه مرتدًّا، بسبب إقرار المرتدين على ردِّتهم بهذه البلاد المحكومة
بالقوانين الوضعية؛ فهل يُتَوَقَّفُ عن أكل الذبائح بهذه البلاد؟ وهل يجب على
من يريد شراء اللحم أن يتبين حال الذابح، وقد يكون الذابح غير البائع؟

فالواجب: على المسلم بهذه البلاد: أن يتحرَّى شراء اللحم ممَّن يثقُ بدينه من
الذابحين؛ فإنَّ تعذُّر سأل من يشتري منه اللحم عن حال الذابح وديانته؛ فإنَّ
تعذُّر عملٍ بقاعدة اختلاط الحرام بما ينحصر، وما لا ينحصر من الحلال»^(٣).

لقد جاء سيِّد هنا بباقعةٍ ليس لها راقعة!؛ فأوجبَ على من يريد شراء كيلو
جرام من اللحم؛ لإطعام أهل بيته: أن يسأل الجزار - أو بائع اللحم - عن موقفه

(١) «الجامع» (ص ٥٧٢).

(٢) حدثني بها أحد القضاة الشرعيين بمحكمة الرياض العامة.

(٣) «الجامع» (ص ٦٣٥ - ٦٣٦).

من الحاكم المرتد؛ لاحتمال أن يكون هذا ممن يوالون الحكام المرتدين، أو يقرهم على ردّتهم؛ فمن ثبتت ثوريته وخارجيته، وأنه يرى كُفَرَ الحاكم؛ فذبيحته حلال، وإن كان هذا الجزار موالياً فهو مرتد؛ لأنّ (من لم يكفر الكافر فهو كافر)! - كما سوف ينصُّ على ذلك -؛ فإنّ تعدُّر معرفة حال الجزار - المسكين -؛ فإنّ الحكم عند - فضيلته - هو: « عَمِلَ بقاعدة اختلاط الحرام »، والجنون فنون.

ثم إنّ هذه المسألة، وهي إحدى مواضع الحاجة لبيان حال مجهول الحال - عنده -؛ وقد جاء في الحديث عن عائشة رضي الله عنها، أنّ قومًا قالوا للنبي ﷺ: إنّ قومًا يأتوننا باللحم لا ندري أذكّر اسمُ الله عليه أم لا؛ فقال: « سَمُّوا عليه أنتم، وكُلُّوه »، قالت: وكانوا حديثي عهدٍ بالكفر ^(١).

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: « يُسْتَفَادُ مِنْهُ: أَنَّ كُلَّ مَا يُوجَدُ فِي أَسْوَاقِ الْمُسْلِمِينَ مَحْمُولٌ عَلَى الصَّحَّةِ، وَكَذَا مَا ذَبَحَهُ أَعْرَابُ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ الْغَالِبَ أَمْتُهُمْ عَرَفُوا التَّسْمِيَةَ، وَبِهَذَا الْأَخِيرِ جَزَمَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فَقَالَ: فِيهِ: أَنَّ مَا ذَبَحَهُ الْمُسْلِمُ يُؤْكَلُ وَيَحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ سَمَى، لِأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يُظَنَّ بِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخَيْرَ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ خِلَافُ ذَلِكَ » ^(٢).

والسؤال الذي يفرض نفسه: هل القومُ على وتيرة واحدة، وأنهم ملتزمون بهذه الأصول دفعة واحدة؟

فالجواب: ليس بالضروري أن يكون القومُ على وتيرة واحدة، يكفي أن يشترك الجميعُ في الأصول العامة، وخاصّةً مسألتي التكفير، واستحلال الدماء. فهذا كلامٌ مع علي المعبدي الحربي في مقابلةٍ قبل قيامه بالتفجير سئل: لماذا

(١) أخرجه البخاري (٤٣٣١).

(٢) « فتح الباري » (٩ / ٦٣٥).

تفجّر في هذه البلاد وهي تدّعي أنها إسلامية؟

فقال: « لا بدّ من إقامة دولة الإسلام، وطردّ المشركين من جزيرة العرب... »!

ومما قاله - أيضًا - : « هذه الدولة ليست بإسلامية » ^(١) !.

والمقدسيّ له رسالة في نقد كتاب الجامع، سمّاها: (ملحوظات على الجامع)

أثنى ثناء عطرًا على الكتاب، وأوصى به.

ومما قاله: « فإن كتاب: (الجامع في طلب العلم الشريف) لأخي الشيخ عبد

القادر بن عبد العزيز - حفظه الله تعالى -، من الكتب المنهجية الطيبة، التي

أنصح إخواني طلبة العلم الناشئين باعتمادها في نهجهم الدراسي، خصوصًا مع

فقر زماننا من العلماء العاملين المتجرّدين الرّبانين » ^(٢) .

وانتقد عليه عدّة مسائل ليست جوهرية، ولا في صلب التكفير، أما التي في

صلب التكفير؛ فخالفة من جهة، ووافقة من جهة أخرى، وهي كالتالي:

١ - عند تكفيره لرفيق دربه طلعت قاسم قال المقدسي: قلت: وهذه مجازفة

ظاهرة، مفادها أنّ المصنف يكفرّ صاحب الرسالة الليمانية؛ لمخالفته هذا الإجماع؛

لأن هذا من فروع الشريعة؛ التي قد تخفى على المرء، وقد يذهل عنها المجتهد؛

لظنه عدم ممانلة الواقع، لما أجمع عليه الصحابة في زمانهم، أو غير ذلك، ما قد

يصرّفه عن اعتبار الإجماع، ويجب معه التعريف والبيان، وإقامة الحجة قبل

التكفير ^(٣) . انتهى كلامه.

(١) شريط مرئي من إصدار القسم الإعلامي لتنظيم القاعدة، وعلي المعبدي: أحد المتورّطين في تفجيرات الرياض.

(٢) « ملحوظات على الجامع » للمقدسي (المقدمة).

(٣) المصدر السابق (ص ٣٨).

ووجه الموافقة أنَّ من لا يكفرُ الحكام؛ فهو كافرٌ مثلهم؛ إلَّا من خفي عليه الإجماع؛ فيُعذر - وهنا وجه المخالفة - .

٢- وفي تكفير المنتخِبين قال المقدسي: أقول بالنسبة للمنتخبين: فلا بدَّ فيهم من التفصيل، وذلك لأنَّ المنتخب لا يباشر التشريع، ولا يقع في المكفَّرات العديدة؛ التي يقع فيها العضو الذي ينتخبه للبرلمان، من أقسم على احترام الدستور، والولاء لأربابه، وغير ذلك يكفرُ إذا انتخبه، ووكله، وأنابه عنه للقيام بهذه الأعمال الكفرية، وعلى هذا؛ فمن انتخبهم لأجل ذلك؛ فقد كفر؛ لأنه أناهم عن نفسه في ممارسة الكفر^(١).

وهنا كذلك خالفه من وجه، ووافقه من وجهٍ آخر، وهو أنَّ المنتخبين يكفرون إذا انتخبَ ووكلَ وأناَب عنه، في الأعمال الكفرية، كالقسم واحترام الدستور، ولا يكفر إذا لم يقصد ذلك.

ومن المعلوم أنه لا يخلو دستور من القسم له، واحترامه، وغير ذلك؛ فالصورة التي تحفظ عليها ذهنية، لا وجودَ لها في الواقع.

وقد حاولت الاختصار عند مناقشة فكره - أعني سيِّداً -، وما تركته أضعافٌ مضاعفة؛ فمجموعُ أوراقِ الجامع، والعمدة، فقط ألف وستائة صفحة، فيها من مثاقيلِ التكفير، واستباحةِ الدماء، ما الله به عليم، ولو تفرَّغ لها طالبُ علمٍ؛ لكشَف عوارها؛ لكانَ في ذلك خيرٌ عظيم؛ فإنَّ كتبه أفسدت أئِماً إفساداً، وإنني أجزمُ - من واقع استقراءِ تامٍّ لكتبهم ورسائلهم ومقالاتهم - أنَّ خوارِجَ عصرنا من كُتبه يغرفون، وعلى أدلته يعتمدون، ويُحيلون.

(١) «ملحوظات على الجامع» للمقدسي (ص ٣٩ - ٤٠).

ما صحة تراجع سيد فضل؟

إن سيد الخوارج بعد أن غُيِّبَ في دهاليز السجون، أصدرَ وثيقةً سَمَّاها ترشيد العمل الجهادي^(١).

وقد كذب سيد حين قال إنه تراجع، حيث قال في رسالته: «وأنا لم أُسمِّ كتابي إلا: (وثيقة ترشيد العمل الجهادي)، فلجأ هو إلى التنفير؛ فوصف ذلك بالتراجع - يقصد الظواهري - وهذا القول منه يؤكد أنه لم يتراجع، وإنما ترشيد، وهناك بون شاسع بين الأمرين، حيث قال: «أدعو كلَّ الحركات الجهادية والإسلامية في العالم أجمع إلى ترشيد عملياتها الجهادية وفق الضوابط الشرعية، خصوصًا بعد ظهور صورٍ مستحدثة من القتل والقتال باسم الجهاد»^(٢).

ومعنى كلامه: تصحيح أفعال رفاق الأمس لما يقومون به - من حيث الجملة - وفي التفصيل خلاف؛ ووجه الدلالة من كلامه: إثباتُ المسمَّى الشرعي لهم: أنهم حركات جهادية، وخصَّص ذلك بقوله: «العالم الإسلامي»، كذلك طلب ترشيد سفك الدماء في العالم الإسلامي، وليس إيقافه.

وأثنى عليهم ثناء عطرًا فقال في حقهم: «تقديرنا وإقرارنا بأنَّ الإخوة المجاهدين في كل مكان هم - في الجملة - أصحاب قضية نبيلة، ورسالة سامية، وليس صحيحًا أنهم طلاب منافع دنيوية، بل إنَّ كثيرين منهم يضحون بالنفس والنفيس، من أجل إعزاز الإسلام والمسلمين»^(٣).

(١) أصدرت قبل عدة سنوات.

(٢) «وثيقة ترشيد العمل الجهادي» (ص ١ - ١٤).

(٣) المصدر السابق.

وهذا دليلٌ على حفظه الوُدَّ لرفقاء دربه، وأنه أثنى عليهم ثناءً عطرًا، وهل من يسرف في القتل، ويُحدث صورًا من القتل جديدة، يُخاطبُ بهذه النعومة الأثوية، والثناء العطر؟.

ونطالب سيدًا: ما هو الجهاد الشرعي الذي يقوم به رفقاء دربه، حتى يتم ترشيده؟ فأغلبُ عملياتهم هي: (بدر الرياض)، (سرية القدس في الخبر)، (العمليات المباركة في شرق الرياض)، (غزوة بدر الرباط في المغرب)، هذه الأسماء أطلقها خوارجُ عصرنا على تمرُّدهم، وذبحهم لأهل القبلة؛ فأين الجهاد الشرعي؟ فهل هذه الحوادث أصحابها ذوو رسالة سامية، وقضية نبيلة؟.

ومما قال في ترشيده: « كان لوقوع صداماتٍ كثيرة في بلاد المسلمين، وبلاد غير المسلمين، اعتمادًا على كتاباتي في فقه الجهاد (العمدة في إعداد العدة، والجامع في طلب العلم الشريف)، على رغم أنها تخلو من التحريض على شيء ^(١) ».

(١) « وثيقة ترشيد العمل الجهادي » (ص ١ - ١٤).

جمع بين عقيدة الخوارج والكذب.

فهل كل ما نقلناه عنه - من كتبه - لا تُعَدُّ من باب التحريض؟!.

وقال في مقاتلة الجيوش والشرط: « ويشترط آخرون تميز الطائفة الكافرة عمَّن يخالطها من المسلمين، وهذا واقع؛ فالطائفة المناصرة للحاكم الكافر، عادةً ما تكون متميزة بلباسٍ معين، ولها معسكرات محدَّدة، وأماكن معلومة، وهذا لا يخفى على أحد ^(١) ».

وقال أيضًا: « لو كان الصحابة رضي الله عنهم أحياء اليوم؛ لكان أعظمُّ أعمالهم هو جهاد هؤلاء الحكام ».

وقال: « يجب إشاعة كُفر الحكام ».

قلت: ومن أثم الأمة عن بكرة أبيها في عدم الخروج وإقامة دولة الخلافة؛ ألا يُعتبرُ محرصًا؟!.

ومن كذبه قوله: « كلُّ ما في كتبي من أحكام شرعية، هي من باب الحكم المطلق، وليست من باب الحكم على المعين ^(٢) ».

وهو الذي كفر الحكَّام على التعيين، وكفر أنصارهم، وكفر من لا يكفرهم.

قال في تراجمه - في تحريم قتل أهل الذمة -: « فهذه ستة موانع، يكفي كلُّ منها بمفرده للكفِّ عن الأجانب، والسُّيَّاح، وعدم التعرض لهم بسوء، أو أذى؛ فكيف إذا اجتمعت كلُّ هذه الموانع - أو بعضها - في حقِّهم؟، وأنا لم

(١) « العمدة » (ص ٣٢٥ - ٣٢٦).

(٢) « وثيقة الترشيذ » (ص ١ - ١٠).

أذكر ضمن هذه الموانع تأشيرة السُّلطات في بلدان المسلمين، والتي قد لا يعتبرها البعض مانعًا، وإنَّما ذكرتُ غيرها من الموانع» ^(١).

وهذا من أجود ما قدَّم، ذكرَ ستة موانع في قتلِ الأجنبيِّ السَّيَّاح في بلاد المسلمين؛ لكنه كُنِيَ عن نفسه؛ فإنه هو القاتل بأن الفيزا ليست عقدَ أمان؛ لأنَّ الحاكمَ مرتد، ولو أن سيِّدًا ذكر هذا المانع في ترشيده، وأثبتَ الإسلامَ للحاكم؛ لتهدَّمت جميعُ أصوله الخارجية؛ لأنها مبنية على هذا الأصل، وهي كفرُ الحاكم وطائفته، وعاد وصفُ الدِّيَّار، وعاد وصفُ المسلمين.

ومما يدل على عدم تراجعه: أنه أصرَّ على سلبِ وصفِ الإسلامِ من أهل القبلة، وقال عن الديار وأهلها أنها دارُ خليط - حتى في تراجعه - ومجهولو حال.

فقال: « دار الإسلام ودار الحرب: وقديماً كان الناس متميزين: المسلمون في دار الإسلام، والكفار في دار الحرب، ومن أسلم منهم، هاجر إلى دار الإسلام، وأهلُ الذمة في دار الإسلام يتميِّزون في المظهر عن المسلمين، وكلُّ هذا لا وجودَ له اليوم، والغالبُ على الناس اليوم هو جهالة الحال، ومع العجز عن إلزام الكفار بلبس الغيار - التميز في المظهر - بسبب العجز أصلاً عن إقامة الحكم الإسلامي؛ فأصبح المسلمون منتشرين في معظم بلدان العالم، لا يتميِّزون في المظهر» ^(٢).

ومما يدلُّ على عدم تراجعه: أنه شَنَّع على رفيقِ دربه في البداءة بالعدوِّ البعيد (أمريكا)، وأن الأصول الشرعية: أن يُبدَأ بالعدوِّ القريب.

والعدوُّ القريب هم بلاد الإسلام - كما قرر -، ومن الغرائب أن يُطار فرحًا

(١) « وثيقة الترشيد » (ص ١ - ١٠).

(٢) المصدر السابق.

بهذه التراجعات - الموهومة - وهو يُصرُّ على سَلْبِ وصفِ الإسلام من أهله، وينكُرُ على رفقاء دربه البداءة بالعدوِّ البعيد، وترك العدوِّ القريب؛ وإذا صحَّ ما نُقِلَ أنَّ لجنة بالأزهر راجعت ترشيده، وأقرَّت نشره، فتلك مصيبة.

ومن أقواله: « ولهذا: فإننا نرى أنَّ الصِّدام مع السُّلطات الحاكمة في بلاد المسلمين؛ لأجل تحكيم الشريعة في مصر، وما يشبهها من البلاد، لا يجبُ في ضوء الظروف السابقة، سواء كان هذا باسم الجهاد، أو باسم تغيير المنكرات باليد، كلُّ هذا لا يجوز، ولا يجب، ولا يجوز التعرُّض لقوات هذه الحكومات - من الجيش، والشرطة، وقوات الأمن - بالأذى؛ لما في ذلك من المفسد الكثيرة »^(١).

هذا أخطر ما في التراجع: وهو دليلُ الباحث على أنه لم يتراجع؛ فلم يذكر أدلةً تحريم الخروج على الحكام، ولم يذكر نصوص تحريم قتل الشرطة، إنما علَّل منعه بترتُّب مفسد على هذه الأفعال.

إن سيِّداً يؤصِّل لأتباعه فقهاً جديداً، يتناسبُ مع مرحلة الاستضعاف التي يمرُّ بها أزارقة العصر، في ظلِّ عدم وجود دولةٍ تحميهم، وغالبهم قتلٌ، أو شريد، أو أسير.

إنَّ كل من يطبِّل لهذه التراجعات، والتي سمَّاها صاحبُها ترشيذاً، لا يخلو حاله من أمرين:

- لا يعلم حقيقة أصول الخوارج المتقدمين.
 - أو أنه لم يطَّلِع على كتب سيد فضل، وأصوله السابقة.
- ولا ثالث لهما أبداً.

(١) « وثيقة الترشيذ » (ص ١ - ١٠).

وفي الختام

هذه التقارير والتعديدات، جعلت شباب أهل القبلة - وهم في عمر الزهور، وبعد أن استقاموا على أمر الله في أول أمرهم، طمعًا في الجنة، وهرَبًا من النار - أن يحملوا الأطنان من المتفجرات، وهم على يقين أنهم ما قتلوا إلا كَفَّارًا أصليين، كأهل الذمة؛ الذين فسَدَ عقدُ ذمتهم؛ بسبب ارتداد الحاكم - كما قرَّر سيد -، أو مرتدين من أهل القبلة، كطوائف الحكام، أو مجهولي حال لم تثبت لهم عصمة الإسلام، أو مسلمين يجوز قتلهم للضرورة.

ويقال لسيد الخوارج: إِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَنْ تُخْلَفَهُ عَلَى الْجَادَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حِينَمَا يَقِفُ لَكَ وَلِأَتْبَاعِكَ مَنْ سُفِكَتْ دِمَاؤُهُمْ، وَسُرِقَتْ أَمْوَالُهُمْ، وَاسْتُبِيحَتْ أَعْرَاضُهُمْ؛ بسبب هذه الكتب، والتي سدَّت ثغرًا في معسكرات التكفير والتفجير - كما قيل -.

أبو محمد المقدسي:

المذكور - حسب الاستقراء لكتب ورسائل منظرٍي خوارج عصرنا - هو الرجلُ الثاني في التكفير، واستباحة الدماء.

واخترته كمثال في هذا الباب لأسباب عديدة:

- أن جلَّ مؤلفاته تحمل من التكفير الصريح ما تنوء عن حمله الجبال، ومن أهمها:

(الكواشف الجليلة في كفر الدولة السعودية).

(ملة إبراهيم - وهو أول مؤلفاته -).

(إمتاع النظر في كشف شبهات مرجئة العصر)

(حوار بين عساكر التوحيد، وعساكر الشرك والتنديد).

(كشف شبهات المجادلين عن عساكر الشرك، وأنصار الطواغيت).

(الرسالة الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير)!.

وقد يتعجب المسلم كيف تكون رسالة بهذا العنوان، وفي مقام التحذير من

الغلو في التكفير، ومع ذلك تُصنّف هذه الرسالة في عداد كتب التكفير؟.

فالجواب: أن من يستعرض هذه الرسالة يزول عنه العجب، ويجد فيها من

الغلو والتطرف والتكفير، ما لا يخطر على بال المسلم.

كذلك اشتملت هذه الرسالة على دفاعٍ مستميتٍ عن إخوانه الغلاة،

والتبرير لهم.

• أن هذا الخارجي المارق ركّز كثيرًا على بلادنا، وولاة أمورنا - علماء وأمرء - وكفّرهم عن بكرة أبيهم، وقلّمه في هذا الباب يقطُرُ سُمًّا حروريًا بحق بلادنا، وأهلها، وولاة أمورها.

ولذلك أول خطوة في نصّب فخاخ المنهج الخارجي في بلادنا للشبيبة: هي توزيع هذا الكتاب (الكواشف الجليلة) على الشباب، والوصاية به. وفي هذا يقول أحد التائبين من هذا الفكر:

يقول صالح بن حمدان: « قادة الفكر الضّال زرعوا فينا الخروج على الدولة والوصاية على المجتمع ».

ويواصل صالح حديثه: « بعد ذلك عدت إلى بلدي محبطًا؛ ثم بعد فترة عدت إليهم؛ فدخلنا في برامج مختلفة، وكانوا يوزعون كتاب: (الكواشف الجليلة في كفر الدولة السعودية)، ويوصون بقراءته؛ فقرأناه حتى رسخ في أذهاننا^(١).

يقول الرشود - وهو عضو اللجنة الشرعية لما يسمّى بتنظيم القاعدة في جزيرة العرب، وهو ينقل تجربته في الفكر الخارجي، يخبر عن حوار جرى له مع رفيق له: « فقلت له: هل تعرف شيئًا عن كتب الشيخ الأسير أبي محمد المقدسي؟ فقال: أسمع عنها، ولكنني لا أقرأ فيها؛ فقلت له: إذا، لي طلب واحد، وهو أن تقرأ أحد كتب الشيخ النفيسة: (الكواشف الجليلة في كفر الدولة السعودية)، ثم نتناقش وإياك بعد ذلك في مضمونه؛ فما كان فيه من حقّ يوافق الكتاب والسنة قبلناه، وما كان فيه خلاف ذلك ردّدناه وأنكرناه وحدّرنا منه؛ فأخذ الأخ يتملّل ويتضايق، ويبيدي عدم استعداده لذلك، شعرت حينها بأن ذلك التضايق من

(١) جريدة الرياض: الثلاثاء (١٩ رجب ١٤٢٩هـ - ٢٢ يوليو ٢٠٠٨م) العدد (١٤٦٣٨).

آثار تضليل أئمة الافتراء والتضليل في هذا الزمان، الذين يحاولون صرف الناس عن علماء الملة، وكتبهم، ويلصقون بهم ما ليس فيهم؛ لتنفير الناس عن مظان الحق، ومواطنه، فحسبنا الله ونعم الوكيل»^(١)!

• أن المذكور له منزلة ومكانة عظيمة، في قلوب منظري الفكر الحروري في بلادنا.

يقول ناصر الفهد: « أبو محمد المقدسي: هو من الصادعين بالحق، ومن اعتنى بالتوحيد، والبراءة من الطواغيت، قولاً وعملاً، وقد افتروا على كثيرين غيره؛ فرموهم كذباً وبهتاناً بأنهم من الغلاة والخوارج، وهو سلاح الجبناء!، وقد رُمي أئمة الدعوة بذلك، والله الموعود »^(٢)، أي والله يا ابن الفهد، عند الله تجتمع الخصوم.

سئل الطويلعي عن: عالم استفدت منه كثيراً، وترى فيه القدوة في هذا الزمان؟ فأجاب:

« في الحقيقة هناك علماء استفدت منهم؛ إمّا عن طريق الدروس العلمية، أو عن طريق المناقشات، ولكن العالم الذي استفدت منه كثيراً عن طريق كتبه ورسائله، وعن طريق الاتصال معه عبر الانترنت، وهو قدوتي في هذا العصر، الإمام العالم الربّاني أبو محمد المقدسي عاصم البرقاوي !! - فك الله أسره، وثبته على الحق حتى يلقاه - هذا الرجل أثر في نفسي صدعه بالحق، وسجنه وأعماله، فأسأل الله ﷻ أن يجمعني وإيَّاه في الفردوس الأعلى »^(٣).

(١) « التتار » للرشود (ص ١٨-١٩).

(٢) فتوى منبر الحسبة.

(٣) صوت الجهاد، العدد الخامس (ص ٢٤).

• المذكور كان يلقى ثناء عطرًا، وتزكية عظيمة ممن ينتسب إلى العلم في هذه البلاد، وكان هؤلاء المزكّون - يومًا ما - لهم مكانة عند الشباب.

يقول علي الخضير - مُثنياً على المقدسي، وأبي قتاده، وأبي بصير الطرطوسي: « هؤلاء من علماء أهل السنة والتوحيد والعقيدة، ومن أهل الجهاد، والتأليف، والتعليم، ولا نعلم عنهم إلا خيراً، وقد قرأتُ لهم كتباً كثيرة، وما يُفترى عليهم من الكذب والزور في مسائل التكفير؛ فهو محض افتراء، ومن صنع المرجئة ^(١)! ». وسوف أورد تزكيته بطولها في موضعها اللائق بها.

• المذكور رحل إلى أفغانستان مبكراً (عام ١٤٠٦ هـ) ودّرس في معاهدها ومدارسها؛ التي كانت تبث الفكر الخارجي، حسب ما نصّ هو على ذلك، ورحيله مبكراً إلى هناك مكّنه من أن يتقيأ فكره الخارجي، وصديده الحروري بين الشباب. يقول في ذلك: « كنت قد شاركت في التدريس في معسكرات القاعدة داخل أفغانستان، كما درّستُ في معهدها الشرعي في بيشاور في أوائل تأسيسها ^(٢) ».

• كذلك من الأسباب: أن منظري هذا الفكر من أهل هذه البلاد، يغرفون من كتبه في التكفير والتفجير.

ولمّا أفتى الطويلعي لأتباعه في قتل رجال الأمن، قال: « يُعاملون معاملة الطائفة الممتنعة، كما هو حال الجواسيس والمقاتلين في جيوش الردّة؛ كالشرطة العراقية، وتحالف الشمال الأفغاني، والمباحث السعودية، فيُحكّم لهم بالكفر ظاهراً، ويُعامل على هذا، كما دلّ عليه الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، ولا

(١) تزكية علي الخضير، موقعه الإلكتروني.

(٢) حوار مع مجلة العصر (ص ٦).

يُشترطُ في حاله البحثُ عن وجود الشروط وانتفاء الموانع» ^(١).

فهذا ما يتعلق بالمسألة على الاختصار، وللاستزادة يُراجع كتاب الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير؛ لأبي محمد المقدسي، عند قوله: تنبيه: في أن قاعدة الأصل في جيوش الطواغيت وأنصارهم الكفر، لا غُبار عليها» ^(٢)!

● أن المذكور عنده هوس في التكفير لا يدانيه أحدٌ في هذا الباب؛ إلا ما كان من سيد فضل، أو جزار لندن أبي قتادة، بل كفرٌ بأمورٍ تضحكُ منها عجائزُ المسلمين، ومنها على سبيل المثال: (رفع أعلام الدول)، فقد عدّها من المكفّرات.

حيث قال: «لذا فنحن نعتقد أن تعليق هذه الشعارات، وتلك الأعلام، عن علمٍ بما تعنيه وترمز إليه، واختيارٍ دون إكراه حقيقي، أو تأويلٍ سائغ، ليس معصيةً فقط؛ بل هو كفر ومروق، يُصنّفُ صاحبه ويضعه في صفوف الكفار والمشرّكين، ويعامل في الدنيا عند مواجهة أولياء الرحمن لأولياء الشيطان بمعاملتهم؛ لأنه علامةٌ ظاهرة على الموالاتة، والتأييد، والانقياد للطاغوت الفاسق وحكومته، وإظهارٌ للدخول في دين الحكومة» ^(٣).

هكذا الفتوى (بنون العظمة)، من يحمل علم بلاده؛ فهو كافر مرتدٌ يستحق الخلود في النيران مع هامان وفرعون، وأبي بن خلف؛ لأنه ارتكب ناقضًا لا يُغتفر عند حرورية عصرنا، ثم استحلّ دمه، وما زال الناس - قديمًا وحديثًا - يرفعون هذه الأعلام منذ فجر الإسلام، ولم ينقل عبر التاريخ أن أحدًا كفر بسبب رفعه قطعة خرقه.

(١) «فتاوى الطويلعي» (ص ٢٩).

(٢) المصدر السابق (ص ٣١).

(٣) «كشف النقاب» (ص ١١٢).

ومنها تكفيره للجيش بسبب القسم، الذي ينطق به أفراد الجيوش والشُّرط، قال - معدِّدًا أسبابَ تكفيره للجيش - : « وهناك الوعد، والعهد، أو العقد، والقسم المطلق؛ الذي يلتزمه أفراد الجيش، ونحوهم، أو الاتِّفاق العام؛ الذي يظهره على نُصرة المشركين، من عبيد القانون، على كلِّ من عاداهم، وإن كان هؤلاء الأعداء من الموحدين؛ فهذا وحده كافٍ في الحكم على ظاهر صاحبه بالكفر » ^(١).

● أنه متأثر كثيرًا بفكر سيد قطب، ومتشبع منه، وقد صرَّح بذلك؛ فقال: « الإخوان الذين قد أَرْضَعُونَا الظُّلال، والمعالم، وغيرها من كتب سيد، وأخيه، والمودودي رِضَاعَةً في طورِ الحضانة - أعني بداية الهداية - » ^(٢).

هذه بعض الأسباب - حسب الاستقراء - تجعل الباحث يضعه ثاني القوم في التنظير والتععيد للفكر الحروري.

ومن أقواله: « الدنيا كُلُّهَا اليوم دارُ كُفْرٍ، ولا أَسْتثْنِي من ذلك حتَّى مكة والمدينة » ^(٣)!.

ومن أصوله: تكفيرُ العلماء الذين لا يشاركونه في تكفير الحكام. قال في كتاب (هذه عقيدتنا): « ونعتقد أنَّ العالم إذا بايع الطاغوت المشرَّع، أو الحاكم الكافر، فأعطاه صفقة يده، وثمرة فؤاده، أو نصره، وتولَّاه، ودار معه في الفتوى، حيث دار؛ بأنَّه كافرٌ مرتدٌّ » ^(٤).

(١) « الإشرقة » (ص ٦-٧).

(٢) « ميزان الاعتدال » لأبي محمد المقدسي (ص ٥).

(٣) « ثمرات الجهاد » للمقدسي (ص ١٤).

(٤) « هذه عقيدتنا » (ص ٣٢).

قال ذلك في مقام بيان عقيدته التي لا تحتمل التأويل، والغلط في الأمر، أو الزلة؛ فإنَّ البيان في مقام العقيدة، يدلُّ على شدة الاعتقاد.

ومن أصوله - التي دعا إليها - : تقديم قتال أهل القبلة :

قال في مقابلة مع مجلة نداء الإسلام الإلكترونية: « اتُّهِمْتُ وسُجِّتُمْ لدعوتكم، وسعيكم لتنفيذ عمليّات ضد أهداف إسرائيلية، كيف تعلّقون على ذلك؟ فقال: أعتقد بأنَّ جهاد المرتدّين المبدّلين لأحكام الله، المحاربين لدين الله، وأوليائهم، المتسلّطين على أزمّة الأمور في بلاد المسلمين = أولى من قتال اليهود، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣]؛ فهو لاء هم الذين يلوننا مباشرة » ^(١).

ومن تكفيره بالمعصية: إذا تزوّجت المسلمة بكافر، أو مسلم بمرتدة، هل يعتبر هذا الأمر ردةً وكُفْرًا من المسلم؛ لأنه استحلَّ فرجًا محرّمًا؟ فقال: نعم، عقدُ الزواج يجعل المرأة حليلةً للرجل، فمن عقدَ على من لا يحلُّ له الزواج منها؛ فقد استحلَّ حرامًا استحلالًا عمليًّا يكفر به، إن اجتمعت شروطُ التكفير بحقه وانتفت موانعه » ^(٢).

إنَّ الاستحلال العملي كالإصرار على المعصية، لا يكفر به العبد؛ إلّا إذا كان الفعل في حدّ ذاته كفرًا أكبر، كسبِّ الله، والسجود للصنم.

قال الشيخ العثيمين: « الاستحلال هو أن يعتقد حلَّ ما حرّمه الله، أما الاستحلال الفعلي، فينظر: إن كان هذا الاستحلال مما يكفر؛ فهو كافر مرتدّ،

(١) « مقابلة نداء الإسلام » (ص ١٠).

(٢) أجوبة أسئلة اللقاء المفتوح لأعضاء شبكة شموخ الإسلام (٢١).

فمثلاً: لو أنَّ الإنسان تعامل بالرِّبَا، لا يعتقد أنَّه حلال، لكنَّه يُصرُّ عليه؛ فإنه لا يكفر؛ لأنَّه لا يستحلُّه، ولكن لو قال: إنَّ الرِّبَا حلال، ويعني بذلك الرِّبَا الذي حرَّمه الله؛ فإنه يكفر، لأنَّه مكذَّب لله ورسوله ﷺ؛ الاستحلال إذن: استحلالٌ فعليٌّ، واستحلالٌ عقديٌّ بقلبه؛ فالاستحلالُ الفعليُّ يُنظرُ فيه للفعل نفسه، هل يكفر أم لا؟ ومعلومٌ أنَّ أكلَ الرِّبَا لا يكفر به الإنسان، لكنَّه من كبائر الذُّنوب، أمَّا لو سجدَ لصنم؛ فهذا يكفر، لماذا؟ لأنَّ الفعلَ يكفر؛ هذا هو الضابط، لكن لا بدَّ من شرط آخر، وهو أن لا يكون هذا المستحلُّ معذورًا بجهله؛ فإن كان معذورًا بجهله فإنه لا يكفر»^(١).

تكفيره للحكام:

قال: « إنَّ كفر هذه الحكومات، سواءً كان كفراً أصلياً، أم كفر رِدَّة، فهو شرٌّ من كفر اليهود والنصارى »^(٢).

هذا من الغلو الذي نهى الله عنه ورسوله، حتى ولو سلَّمنا - لهذا المارق - بكفر بعض الحكَّام؛ فلا يصل كُفرهم وضلالهم إلى أنهم شرٌّ من اليهود والنصارى، خاصَّةً وأنهم ينتسبون للإسلام ظاهراً، وهذا الأصل - الذي ذكره المقدسي - مجمعٌ عليه عند خوارج عصرنا.

سئل شيخ الإسلام رحمه الله عن رجلٍ يُفضِّل اليهود والنصارى على الرافضة؛ فأجاب: « الحمد لله، كلُّ من كان مؤمناً بما جاء به محمد ﷺ فهو خيرٌ من كلِّ مَنْ كفر به، وإن كان في المؤمن بذلك نوعٌ من البدعة، سواءً كانت بدعة الخوارج،

(١) في لقاء الباب المفتوح، سؤال رقم (١٢٠٠).

(٢) رسالة بعنوان: سيذكر من يخشى (ص ٣-٤).

والشيعة، والمرجئة، والقدرية، أو غيرهم؛ فإنَّ اليهود والنصارى كفَّار، كفَّارًا معلومًا بالاضطرار من دين الإسلام، والمبتدع إذا كان يحسبُ أنه موافقُ للرسول ﷺ لا مخالف له، لم يكن كافرًا به، ولو قُدِّرَ أنه يكفر؛ فليس كُفْرُهُ مثل كُفْرِ من كَذَّبَ الرسول ﷺ»^(١).

ومما تقيَّاهُ هذا الخارجي المارق: تكفيره لعلمائنا، وخاصَّةً ابن باز، وابن عثيمين - رحمهما الله -.

فعندما سئل: هل تكفِّر ابن باز، وابن عثيمين؟ قال: «إنني أترك الخوض في كُفْر أعيان هؤلاء من باب قول النبي ﷺ: «دَعُهُ، لا يتحدَّثُ الناسُ أنَّ محمدًا يقتل أصحابه»^(٢)، والناسُ اليوم بالكاد يستسيغون تكفير الطواغيت، وعساكرهم، وجيوشهم، ولنا في ذلك شغلٌ عن الالتفاتِ إلى هؤلاء المشايخ؛ فأرى عدم الانشغال بهم في هذه المرحلة، ويكفيني تحذيرُ الشباب من كتاباتهم، وفتاويهم الضَّالة في أبواب السياسة والبيعة والإمارة، والطواغيت وجيوشهم وأوليائهم، وأسأل الله لهم الهداية، وإن أصرُّوا على ضلالتهم فسيسقطون وحدهم»^(٣)!

يتَّضح من هذا الجواب أنه يكفِّرهما؛ لكن من باب المصلحة وأمن المفسدة يرى عدم الخوض في تكفيرهما؛ لأنَّ هذا قد ينفرُّ الناس من منهجه الخارجي!، وقد صرَّح بهذه العلة حرفيًا فقال: «إن الناس اليوم بالكاد يستسيغون تكفير الطواغيت وجيوشهم».

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢٢/٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٢٢)، ومسلم (٢٥٨٤).

(٣) لقاء خاص مع أبي محمد المقدسي، مجلة العصر الإلكترونية (ص ١٧).

وسوف ننقل في (مطلب العلماء)، ما تقيّاً به الخارجيُّ من ألفاظٍ قبيحة بحقّ كبار علمائنا؛ ويحسُنُ في هذا الباب أن أنقل رسالةً لإمام هذا العصر الشيخ عبد العزيز بن باز وجَّهها لهذا الخارجي المارق، ووجدتها في موقع المقدسيّ الإلكتروني.

وهذه الرسالة استفتى فيها - هذا الخارجيُّ المارق - الشيخ ابن باز قبل ثلاثين عاماً، في حكم الدراسة الجامعية المختلطة؛ ولعلّ ذلك الأمر قبل أن يتلوّث بالفكر الخارجي، فردّ عليه الشيخ بهذه الرسالة: « حضرة الابن المكرم عصام بن طاهر البرقاوي وفقه الله.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد...

كتابكم الكريم المؤرخ في (٢٥ جمادى الأولى ١٤٠١ هـ) وصل، وفهمتُ مضمونه، والجواب: لا يجوزُ لك البقاء في جامعةٍ مختلطة، حفظاً لدينك، وعرضك، ونحن مستعدون للشفاعة لك لتكميل دراستك في إحدى الجامعات في المملكة العربية السعودية، ونسأل الله لك ولأهلك كلّ خير وتوفيق.

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الرئيس العام لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد^(١).

ومن تأمل هذه الرسالة من هذا الإمام: « يجد فيها من كمالِ النصّح والشفقة، ولين الكلام لهذا الخارجيِّ المارق، والاستعداد لتفريج كُرْبته، والشفاعة له؛ لإكمال دراسته في الجامعات السعودية، والشيء الكثير؛ ومع ذلك لم يحفظ هذا

(١) موقع أبي محمد المقدسي - قسم الفتاوى.

الخارجي الجميل، ووصفه بعد تشربه للمنهج الحروري بالألفاظ القبيحة،
ووصل الأمر إلى تكفيره.

ومن يعرف منهج هذا العالم الرباني، وأسلوبه في التأليف والتدريس والخطاب،
يجزم بنسبة الرسالة إليه، وإن لم يجد اسم الشيخ عليها؛ فهذه الكلمات الصادقة،
والشفقة العظيمة، تؤكد أنها صادرة من الشيخ؛ فهو من أنصح الخلق للخلق،
ومن أشفق الخلق على الخلق، في هذا العصر.

فصدر الرسالة بالتبجيل فقال: حضرة المكرم، والدعاء له، بالتوفيق، ثم بين
له أن ترك الدراسة بالجامعات المختلطة من باب حفظ الدين والعرض، ثم أبدى
استعداده للشفاعاة له بتكميل الدراسة في بلاد التوحيد، ثم ختم هذه الرسالة
بالدعاء له، ولأهله بكل خير وتوفيق، هذا أسلوب العلماء الربانيين، وأما
أسلوب أزارقة عصرنا - المقدسي وبقية إخوانه - بحق العلماء: (حاخامات)،
(بغلة السلطان)، (مرجئة)... وسوف يأتي وصفه لهيئة كبار العلماء (سنة
١٤١٧) بأقبح الألفاظ.

ولعلمائنا أسوة في سلف الأمة من الصحابة؛ الذين لم يسلموا من تكفير
أسلافهم وسُبّابهم، ويوم القيامة الموعد، وعند الله تجتمع الخصوم، وسيعلم
الحرورية أيّ منقلب ينقلبون.

وما أجل قول شيخ الإسلام في منهاج السنة: « إنَّ من خُبث القلوب: أن
يكون في قلب المرء حقداً وغلاً لخيار الصالحين »^(١).

(١) « منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية » (١/ ٢٢).

ومن حماقة المذكور، وشذوذ فتاويه: رميه لعلماء الأمة بوصفٍ الخارجي؛ لأن علماء الأمة بزعمه لا يشترطون القرشية في الحكم.

حيث قال: « فائدة مهمّة تفضح علماء الحكومات: اعلم - عافانا الله وإياك من تلبيس الملبّسين - أنّ ما يفعله كثيرٌ من الجهال - وإنّ لقبوا بالمشايخ، وتمسّحوا بالسلفية - من تلقيب كثيرٍ من طغاة هذا الزمان بلقب أمير المؤمنين، أو إمام المسلمين؛ إنّما ينهجون بذلك نهج الخوارج والمعتزلة، في عدم اعتبار شرط القرشيّة في الإمام؛ فإنه أمرٌ معروف، لن تجدَ عناءاً في مراجعته »^(١).

والجواب على هذه الحماقة: لو أنه طلب العلم عند تلاميذ هؤلاء العلماء الكبار؛ الذين رماهم بأنهم على طريقة الخوارج؛ لعلم أنّ اشتراط القرشيّة في حالة الاختيار، لا في الاضطرار؛ فمن تغلّب بسيفه فهو خليفة لأهل قطره، وإن رغمت أنوف خوارج العصر.

هكذا فهم علماء الملة والشرعة، ودلّ على ذلك الأثر؛ فقد ثبت عن أنسٍ رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ قال: « اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبدٌ حبشيٌّ كأنّ رأسه زبيبة »^(٢).

والعبد الحبشيّ ليس من قريشٍ - حتّى -، ومع ذلك أمر الشارع بالسمع والطاعة له؛ وعلى ذلك جرى عمل الأمة - قديماً وحديثاً -؛ فالأمة على مختلف عصورها تولّى أمرها والخلافة فيها غير القرشيّ؛ بل تملك أمرها غير العربي، كالأكراد والسلاجقة والأتراك، فلم يُنقل حرف واحد استنكارهم لهذا الأمر،

(١) « ملة إبراهيم » (ص ٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٦)، ومسلم (١٨٣٧).

ولكن من ابتلي بهذه القاذورات الحرورية؛ فلا ينفع معه لا الأثر، ولا النظر، إلا أن يشاء الله.

ومن أصوله:

قال: « النصر باللسان والقلم والدعاء: شأنها شأن النصر بالقتال، وعلى هذا؛ فالقضية ليست وقفاً على من لبس لباس الجيش، أو الحرس الوطني، أو نحوهم، وإنما تشمل كل نصير وظهير لهم، وإن كان مدرساً، أو فَرَّاشاً، أو إماماً في مسجد، أو غيره؛ فما دام ينصر شركهم، أو يتولاهم، وينصرهم، ويظاهرهم على الموحدين؛ فهو منهم، وحكمه حكمهم »^(١).

إن هذا الأصل مبني على أصل أسلافه: (إذا كفر الحاكم كفرت الرعية)، ولكن خوارج عصرنا تلاعبوا ببعض الألفاظ، دون تغيير في الجوهر؛ فقالوا إذا كفر الحاكم، كفرت طائفته، ثم الطائفة عندهم تشمل خلائق شتى، ولا ينجو من التكفير - عندهم - إلا أفراد لا يتجاوزون آفاقاً، وباقي الأمة كافر.

أهم مؤلفاته التكفيرية:

(ملّة إبراهيم): هذا الكتاب يدور حول تفسير ملّة إبراهيم عليه السلام؛ التي يجب على أهل القبلة اتّباعها، والباحث في أغوار الكتاب والسنة - فيما يتعلق بملّة إبراهيم - لن يجد شيئاً مما ذكره المقدسي في كتابه هذا؛ الذي سمّاه زوراً وبهتاناً (ملّة إبراهيم)؛ فدعوة إبراهيم عليه السلام التي أمر نبيّنا ﷺ باتّباعها: هي الدعوة إلى التوحيد، والتحذير من الشرك، بينما صوّر المقدسي ملّة إبراهيم لأهل القبلة: أنه

(١) « رسالة مناصحة وتذكير » للمقدسي (ص ٣ - ٤).

الصراع مع الحكام، وتكفيرهم وتسفيهم؛ وهذا ملخّص كتابه، حيث قال: « واعلم أن من أخصّ خصائص ملة إبراهيم، ومن أهمّ مهماتها - التي نرى غالبية دعاة زماننا مقصرين فيها تقصيرًا عظيمًا؛ بل أكثرهم هجرها وأماها - : إظهار البراءة من المشركين، ومعبوداتهم الباطلة، وإعلان الكفر بهم، وبآلهتهم، ومناهجهم، وقوانينهم، وشرائعهم الشركية، وإبداء العداوة والبغضاء لهم، ولأوضاعهم، ولأحوالهم الكفرية، حتى يرجعوا إلى الله، ويتركوا ذلك كلّ، ويرؤوا منه، ويكفروا به » ^(١).

وقال: « وها نحن نعيش في هذا الزمان انتشار شرك التحاكم إلى الدساتير والقوانين الوضعية، بين ظهرانينا، ولا بد من التأسيّ بنبيها في اتباع ملة إبراهيم؛ بتسفيه قدر هذه الدساتير، وتلك القوانين، وذكر نقائصها للناس، وإبداء الكفر بها، وإظهار وإعلان العداوة لها، ودعوة الناس إلى ذلك، وبيان تلبيس الحكومات، وضجّجها على الناس، وإلّا فمتى يظهر الحقُّ » ^(٢).

« وأول مراحل هذه الطريق وأهمها؛ أن تصدّع بيان سفهه للناس، وفضح زيفه وعواره، وأن تجتهد في تحذيرهم منه، ودعوتهم إلى الكفر به، والبراءة من أوليائه؛ فهذا هو دين التوحيد!، وهذه هي دعوة الأنبياء!، وتعلنها مدوية في وجه عبید الياسق؛ كفرنا بكم وبطاغوتكم، ودستوركم وقوانينكم الكفرية، وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدًا، حتى ترجعوا إلى دين الله، وتنقادوا إلى حكمه وتشريعه

(١) « ملة إبراهيم » (ص ١٨).

(٢) المصدر السابق (ص ٢٣).

وحده، وتسلموا تسليماً، هكذا كما قال إبراهيم ومن معه لقومهم»^(١) اهـ.
إن المذكور أوجب على من يريد اتباع ملّة إبراهيم عليه السلام أن يطارده الحكام،
وكذا الصراخ بأعلى صوته بكفرهم.

ومما قاله المقدسي: « فملة إبراهيم إذا هي طريق الدعوة الصحيحة، التي فيها
مفارقة الأحباب، وقطع الرقاب »^(٢) !.
والغريب أنه لم يفارق أحبابه، ولم تقطع رقبته، فهو ليس على ملّة إبراهيم؛
لأنه ما زال حياً يرزق حتى هذه الساعة.

ولنا مع هذه النفثات الحرورية، والأنفاس الخارجية، وقفات:

- ١ - مما يعلم من دين الله بالضرورة: أن ملّة إبراهيم عليه السلام وبقية الأنبياء من
قبله، ومن بعده، تقوم على ركنين:
- الأمر بعبادة الله وحده.
 - البراءة من الشرك وأهله.

فترك المؤلف الركن الأول، وركّز على قضية البراءة، حتى يظنّ الظان أن
الإنسان ما خلق إلا من أجل هذا.

والبراءة من الشرك وأهله من أركان ملّة إبراهيم؛ لكن الإشكال هو أن
تفسير هذه البراءة جاء وفق نفسٍ خارجي؛ فلقد حصر البراءة في مصادمة
الحكام، وإظهار العداء لهم، والصراخ بأعلى صوت، والتصريح في جميع وسائل
الإعلام بكفر الحكام!

(١) « ملّة إبراهيم » (ص ١٠٦).

(٢) المصدر السابق (ص ٣٣).

وهنا يظهر التأثير الكبير بفكر المودودي؛ فإن كتاب (ملة إبراهيم) أصوله مستمدة من كتب ورسائل المودودي.

وهذا التفسير المنحرف لملة إبراهيم، ابتلعه بعض ممن ينتمي لهذه البلاد، يقول الجربوع:

« إذا إظهار الدين يكون بإعلان الكفر بهذه الأنظمة، والتصريح لهم بالعداوة، وأن يعرف هؤلاء الكفرة والمرتدون، كُفَرْنَا بهم، وعداوتنا لهم، وأن لو ظفروا بهم ما تركناهم على ظهرها، كما قال عمر رضي الله عنه في أسارى بدر ^(١). ومن يتأمل في ثنايا هذه الرسالة يعلم يقيناً أنه يقصد بلادنا وحكامها وولاة أمورنا..

وكلام المقدسي كله حول الحكام، والدليل على هذا: أن المقدسي في أول صفحة سود كتابه بهذه العبارات، حيث قال: « براءة إلى الطواغيت في كل زمان ومكان، إلى الطواغيت حكّاماً وأمراء، وقيصرة وأكاسرة، وفراعنة وملوكاً، إلى سدنتهم وعلمائهم المضلّين، إلى أوليائهم، وجيوشهم، وشرطتهم، وأجهزة مخابراتهم، وحرّسهم؛ إلى هؤلاء جميعاً نقول: ﴿إِنَّا بُرَءُكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [المتحنة: ٤] برآء من قوانينكم ومناهجكم، ودساتيركم ومبادئكم التّنة، برآء من حكوماتكم ومحاكمكم، وشعاراتكم وأعلامكم العفنة، ﴿كُفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ [المتحنة: ٤] ^(٢).

(١) « الإعلام بوجوب الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام » للجربوع (ص ٣٠ - ٣٣).

(٢) « ملة إبراهيم » (المقدمة).

فأكّد في أول كتابه: أنّ المقصود بهذه الملة - المزعومة - هو مصادمة الحكام وأعوانهم، وجيوشهم وشرّطهم، وتكفيرهم، والخروج عليهم، مهما كلف ذلك من إراقة دماء، ومفاسد عظمى.

٢- هذه الملة - المزعومة - لم نجد حرفاً منها في كتاب ربّنا، وسنة نبينا ﷺ؛ ولكن وجدنا هذه الملة في كتب التاريخ، والسنن والآثار عند الأزارقة والخوارج من أسلافهم، فأقنومهم الأكبر طعن في خير الخلق، وبقية أسلافهم، طعنوا في الخلفاء الراشدين، وكفّروهم، وقتلوا الصحابة، فهذه الملة بحذافيرها موجودة عند أسلافهم من الخوارج.

٣- إنّ الأنبياء والرسل جاءوا إلى حكام وسلاطين يحكمون بغير ما أنزل الله، وبعضهم يدّعي الألوهية والربوبية، وأقوامهم يعبدون الأصنام والحجارة؛ فكان محور دعوة الأنبياء: هي دعوة إلى توحيد الله ﷻ، وقد تعرّض الأنبياء والرسل لكثير من الأذى من رؤوس الكفر، وقُتل بعضهم؛ فصبروا - امتثالاً لأمر ربّهم - حتى حكم الله بين الفريقين، وكذلك أرشد النبي ﷺ الأنصار للصبر على جور الأئمة فقال: « اصبروا حتى تلقوني على الحوض »^(١).

ولما جاء خبّاب رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ وهو مستظلّ بردائه تحت الكعبة، واشتكى إليه ما يجده من طواغيت قريش؛ فلم يرشده النبي ﷺ إلى الصّراخ، ومفارقة الأحباب، وقطع الرقاب، كما زعم المقدسي؛ بل أرشده إلى الأمر الشرعي، وهو الصّبر.

(١) أخرجه البخاري (٣٧٩٢)، ومسلم (١٨٤٥).

٤- ومن تتبع سنن الله الكونية: يتضح له أن الله لا يفاصل بين أوليائه وأعدائه؛ فيكتب النصر لأوليائه، والهزيمة والهلاك لأعدائه؛ إلا عند تحقيق الأمر الشرعي وهو الصبر والتقوى.

قال تعالى: ﴿وَأَوْزَنَّا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعِفُونَ مَشْكُوفِ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا أَلْتِي بَدَرَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَرْنَا مَا كَانَتْ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧]، ولذلك أرشد الله نبيه ﷺ إلى الصبر - تأسيساً بإخوانه من الأنبياء - فقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

فأين الكتاب المزعوم المسمى زوراً (ملة إبراهيم) من هذه التقارير الربانية والنصوص الشرعية؟!

٥- إن الناظر في قصة إبراهيم عليه السلام يتضح له أن من ملته الخوف والوجل على الخلائق أن يمسهم عذاب من الرحمن؛ فلم يقل لأبيه إن الله سوف يخلدك في النار؛ إنما قال: ﴿يَتَأْتِيَ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمْسَكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٥].

قال ابن القيم: « فنسب الخوف إلى نفسه دون أبيه، كما يفعل الشفيق الخائف على من يشفق عليه، وقال يمسك؛ فذكر لفظ المس؛ الذي هو ألطف من غيره، ثم ذكر العذاب، ثم ذكر الرحمن، ولم يقل الجبار، ولا القهار؛ فأني خطاب ألطف وألين من هذا »^(١).

(١) بدائع الفوائد (٣/ ٦٥٣).

وهذا موسى عليه السلام يخرج من مصر خائفًا متخفيًا، ثم يعود إليها، ويدعو فرعون - وهو أكفر أهل الأرض - بكلام لئ - كما أمره الله -، فأَيُّ الفريقين أحقُّ بملة إبراهيم؟.

إن ملة إبراهيم بهذه الصورة - عند المقدسي - هي التي أفرزت لنا السيارات المفخخة، والأحزمة الناسفة، وتطابير الأشلاء، وسفك الدماء، ويثم الأولاد، وترمّل النساء.

٦- وهذا دليل قطعي على أن المسمى (ملة إبراهيم) قد أفرز لنا سفك الدماء وخفر الذمم.

يقول ناصر المعثم - وهو أحد أربعة فتحوا الباب لأول تفجيرات في بلادنا عام ١٤١٥ هـ - : « عندما قرأت هذا الكتاب (ملة إبراهيم) تحمست لزيارة أبي محمد عصام المقدسي، وفعلاً زرته عدة مرات في الأردن، وتأثرت بما لديه من أفكار، ومنشورات، وكتب، تكفر حكام الدول العربية، وحكومة هذه البلاد، وتكفر هيئة كبار العلماء في هذه البلاد »^(١).

كذلك هذا الفهم - السقيم - لملة إبراهيم، هو الذي سلب وصف الإسلام من ديار أهل القبلة، حيث وُصفت بأنها ديار كفر وحرب، وامتد السلب إلى أهل الديار؛ فقالوا عن أهل القبلة: إنهم كفار مرتدون، أو مجهولوا الحال.

٧- إن القارئ لهذا الملة - المزعومة المنسوبة زورًا وبهتانًا، إلى إبراهيم عليه السلام - يتبين له صدق حديث رسول الله ﷺ في وصف الخوارج المارقين، حينما قال: « يقرؤون القرآن لا يجاوزُ حناجرهم، يمرقون من الدين مُروق السهم من الرمية،

(١) اعترافات المعتقلين: عن صحيفة الشرق الأوسط في (٢٥ / ١٢ / ١٤١٦ هـ) العدد (٦٢٧).

بقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»^(١).

فالمقدسي أخذ هذه الملة - بزعمه - من آيات القرآن؛ وهذا دليل على نبوته ﷺ في الخوارج؛ لكن هذه القراءة لم تتجاوز التراقي؛ لذلك قال أهل العلم - في تفسير هذا الحديث - : إن المقصود بذلك : هو عدم فهمه وتدبر معانيه.

ومن مؤلفاته التكفيرية كتاب: (الكواشف الجليلة في كفر الدولة السعودية) هذا الكتاب من أوّله إلى آخره، يدور حول تكفير دولة التوحيد، هذه الدولة المباركة؛ التي ندين الله تعالى أنها خير حكومة على وجه الأرض، والكمال لله تعالى وحده، ولا ندعي العصمة لهم، ونقولها ديانة إرغامًا لكل خارجي مارق، وحقوق حاسد.

وهذا الكتاب كان يوزّع ويدرس سرًا في بداية الجهاد الأفغاني؛ فلما رحل الملحد الشيوعي من أفغانستان، وكثر منهج الخوارج عن أنيابه - في تلك المناطق - صار تدريسه وتوزيعه جهارًا نهارًا.

وهذا الكتاب له آثار مدمّرة على شباب المسلمين عامة، وشباب هذه البلاد خاصة؛ وقد نقلنا في أول الأمر النصوص التي تبين أهمية هذا الكتاب - عند الخوارج - .

فقام أحدهم - وهو معجب الدوسري؛ الذي هلك في أحداث التفجيرات في هذه البلاد - بتلخيصه، وسماه: (تهذيب الكواشف الجليلة).

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

ومن أهم النصوص التي تثبت الآثار المدمرة لهذا الكتاب: أن أوّل التفجيرات في بلادنا - المعروفة بتفجيرات العلية (سنة ١٤١٧هـ) -، اعترف المنفذون الأربعة بأنهم تأثروا فيها بهذا الكتاب، وذهبوا إلى الأردن لمقابلة مؤلفه.

يقول مصلح الشمراني: « وكنا نتبادل الزيارات فيما بيننا، وكانت تصدر إلينا بعض المنشورات، التي تحمل النهج لتكفير الحكام والعلماء، مثل منشورات أبي محمد المقدسي، وكانت تتكلم عن الوضع داخل المملكة العربية السعودية في تكفير الحكّام، في كونهم لا يحكّمون شرع الله، واتباع القوانين الوضعية، ودخول المملكة العربية السعودية - خاصّةً - هيئة الأمم المتحدة، وتكفير العلماء أمثال ابن باز، والعثيمين؛ لكونهم يداهنون دولة المملكة العربية السعودية »^(١).

ويدور هذا الكتاب على عدّة محاور:

أولاً: تكفيره لهذه الدولة؛ بزعم أنها تحكم بغير ما أنزل الله. مما سوّده كتابه: أنه أدخل بعض الأنظمة والقوانين؛ التي هي من باب المصالح المرسلة، ولا دخل لها - من قريبٍ، أو بعيد - في تحكيم الشريعة. كفّر هذه الدولة - أيضاً - بسبب انضمامها إلى الهيئات العالمية، كهيئة الأمم المتحدة، والمنظمات العربية، كجامعة الدول العربية، ومجلس التعاون الخليجي. وهذه بعض الأنظمة التي كفّر بها بلاد التوحيد، زاعماً أنها من الحكم بغير ما أنزل الله؛ فقال: « السّعودية والقوانين الوضعية: أوّلاً: القوانين السّعودية: إنّ الدّولة السّعودية تتمسّح بالشّريعة الإسلامية، وتُخادع العميان والعوران، بإقامتها لبعض الحدود الشرعية، على ضعفاء الخلق فيها؛ لتوهّم الناس بأنّها

(١) اعترافات المعتقلين: عن صحيفة الشرق الأوسط في (٢٥/١٢/١٤١٦هـ) العدد: (٦٢٧).

تطبّق الأحكام الإسلامية، وتنبد القوانين الوضعية، وتكفّر بها، وهذا كذبٌ واضحٌ مكشوفٌ للمطلّع البصير في أحوالها»^(١).

ثم أخذ يعدّد بعضاً مما يظنه أنه حكم بغير ما أنزل الله؛ فذكر منها:

« نظام الجنسية العربية السعودية: وكذا نظام المطبوعات والنشر، ونظام المؤسسات الصحفية المحلية؛ وراجع أنظمة الزواج من غير السعودية، نظام مكاتب العمل والعمال »^(٢).

والردُّ على هذه التخاريف الحرورية من أوجه:

- ١- أنَّ غالبَ ما اعتمدَ عليه في النقل هو فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم - مفتي الديار السعودية رحمه الله - وهي منقبة لحكومة هذه البلاد، وليست مثلبة؛ فقد كانت هذه الأنظمة تُعرّض على المفتي رحمه الله قبل إقرارها.
- ٢- أنَّ هناك بعض الأنظمة لم تُقرَّ في بلادنا إلاَّ بعد عَرْضِها على اللجان الشرعية، وإجازتها.

قال الشيخ صالح اللحيدان رئيس المجلس الأعلى للقضاء - لما سئل عن نظام العمل والعمال، وإصلاح ما فيه -: « نظام العمل والعمال أول ما صدرَ اعْتُرِضَ عليه، ثم الذي أُقِرَّ كان عُرِضَ على الشيخ عبد الله بن حميد، والشيخ عبد العزيز ابن باز؛ فأقراه؛ فإذا وُجِدَ أخطاء؛ فليس في صُلب النظام، وإنما في التطبيق، قد لا يُطبَّق القائم على نظام العمل، لا يطبقه إما عن هوى، وإمّا عن جهل »^(٣).

(١) « الكواشف الجليلة » (ص ١٦).

(٢) المصدر السابق (ص ١٩).

(٣) الوجه الأول من شريط: مفهوم تحكيم الشريعة.

٣- أن بعض الأنظمة والتشريعات هي من باب المصالح المرسلّة، ولا تدخل قطعاً في مسائل الحكم بغير ما أنزل الله، مثل الزواج من غير السعوديين، وكذلك أنظمة المرور، ونظام المطبوعات، وغيرها؛ وهذه مما وسّع الله فيها على العباد وليست من مسائل الحكم بغير ما أنزل الله - حتماً -.

٤- إن المفتي - في نفس رسائله - أثنى على هذه البلاد ثناءً عطرًا، وبين أنها لا تحكم بغير ما أنزل الله؛ فلماذا أخذ - الخارجي - شيئاً من الكتاب الذي يوافق هواه، وترك ما يغيظه؟.

٥- ومما كفر به المقدسي هذه الدولة العقوبات التعزيرية التي شرعتها هذه الدولة المباركة، حيث جاء بإحدى موادّ دستور هذه البلاد: أن كلّ من أسقط، أو أهان العلم الوطني، أو العلم الملكي، أو شعاراً آخرَ للملكة العربية السعودية، بأنه يعاقب بالحبس والغرامة؛ فقال بعد إيراد هذا النص: « تأمل هذا الكُفْر والزندقة ».

وهذا من المضحكات، حيث إن الشارع أعطى لولي الأمر الحقّ في اتخاذ عقوبات تعزيرية في أمور لم يتطرق إليها الشرع؛ ولكنها تدخل تحت قواعد كلية، وباب التعزير في الشرع واسع، يتدبّر التعزير بالتوبيخ، وقد يصل إلى القتل إذا رأى وليّ أمر المسلمين المصلحة في ذلك.

ثانياً: تكفيره لهذه الدولة المباركة بسبب انضمامها إلى هيئة الأمم المتحدة، وبقية المنظمات العربية وغيرها؛ فالجواب على هذا من أوجه:

١- أن الدولة وافقت على الانضمام لهذه الهيئات، شريطة أن لا تخالف تعليماتها وأنظمتها تعليمات الشريعة الإسلامية؛ فقد اعترضت الدولة في مذكّرة رُفعت لهذه الهيئة على عدة بنود، منها:

- تحفُّظ بلادنا على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ولا تلزم نفسها بما يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية^(١).
- ومنها: أن بلادنا لم توافق على المادة السادسة عشرة في حقوق الإنسان، القائلة: للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج الحقُّ بالتزوج بدون قيدٍ بسبب الدين؛ فقالت دولة التوحيد في مذكرةٍ أرسلتها إلى الأمم المتحدة: إن زواج المسلم من امرأة وثنية، وغير مؤمنة بوجود الله أمرٌ حرَّمه الإسلام، وأيضًا زواجُ المسلم من كتابيةٍ يهوديةٍ أم مسيحيةٍ أباحه الإسلام، أما زواج غير المسلم بمسلمة؛ فغير مباح^(٢).
- ومنها: لم توافق دولة التوحيد على المادة العاشرة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ التي أعطت كلَّ شخصٍ حرية تغيير دينه، ومن بدَّل دينه في هذه البلاد فما له إلاَّ السيف.
- كذلك مما اعترضت عليه دولتنا: هو حرية إقامة الشعائر التعبدية؛ ولذلك لم توافق هذه الدولة حتى هذه الساعة على إقامة الكنائس والمعابد، رغم أنها تتبنى بناء عشرات المساجد على نفقاتها في عُقرِ دار الكفر؛ ولذلك تتعرض هذه الدولة المباركة كلَّ سنة لهجمة شرسة عند إصدار تقرير حقوق الإنسان في العالم من هذه الهيئة، حيث يشير ذلك التقرير صراحةً إلى عدم وجود حرية العبادة والأديان في المملكة العربية السعودية^(٣).

(١) «المملكة العربية السعودية والمنظمات الدولية» (ص ١٨١).

(٢) انظر كتاب: «موقف المملكة العربية السعودية من القضايا العالمية في هيئة الأمم المتحدة» (ص ٩٨).

(٣) «هيئة الأمم المتحدة منذ النشأة حتى اليوم» لصلال عطار (ص ٤٣-٤٤).

٢- إنَّ الانضمامَ إلى هذه الهيئات من باب العهود والمعاهدات، فإنَّ الصُّلحَ والمعاهدة مع قوى الكفر قد تكون واجبةً أحياناً، وجائزةً أحياناً؛ ففي زمن ضعف الأمة الإسلامية، وقوة أعدائها، والخوفِ على بيضة الإسلام وأهله، تصبحُ مهادنة الكفار أمراً لازماً.

وما أجملَ قول الإمام السرخسي رحمته الله: ولأنَّ حقيقة الجهاد في حفظِ المسلمين قوَّةَ أنفسهم أوَّلاً، ثم في قهر المشركين، وكسرِ شوكتهم، فإذا كانوا عاجزين عن كسرِ شوكتهم، كان عليهم أن يحفظُوا قوَّةَ أنفسهم بالموادعة، إلى أن يظهرَ لهم قوَّة كسرِ شوكتهم ^(١).

فيتبين لنا من كلام الشيخ العالم الجليل: أنَّ للقوة أحكاماً، وللضعف أحكاماً؛ ففي حال الضعف لا يمنع من المعاهدة والمهادنة.

٣- أنَّ السنة دلَّت على أنَّ التَّحالفَ مع قوى الكفر جائز، ما لم يخالف أصولاً وقواعد في الشريعة؛ قال رحمته الله: «لقد شَهِدْتُ في دار عبد الله بن جدعان حِلْفًا ما أَحَبُّ أنِّي به مُحَرِّمُ النَّعَمِ، ولو أُدْعِيَ بِهِ في الإسلامِ لَأَجَبْتُ» ^(٢).

فهذا حِلْفٌ في الجاهلية، والنبِيُّ رحمته الله بيَّن أنه لو يُدعى لمثله في الإسلامِ لأجاب؛ فهذا أصل في المعاهدات والمواثيق بين الأمم، إذا لم تكن تلك المواثيق مخالفة للشرع.

(١) «شرح السير الكبير» للسرخسي (١/ ١٩٠).

(٢) «السنن الكبرى» للبيهقي (١٣٤٦١)، قال الألباني في «تخريج فقهِ السيرة» للغزالي (ص ٦٧): صحيح.

وكذلك قد صالح النبي ﷺ قريشاً زمن الحديبية، وكتبوا ميثاقاً للصُّلح تضمن بنوداً شديدة على المسلمين؛ إلا أنها كانت فتحة كما سماها الله.

٤ - أن انضمام بلاد التوحيد لهذه الهيئات جاء في عصر علماء كبار، ولم يعترض أحدٌ منهم على ذلك، كالشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله مفتي الديار السعودية سابقاً. ولقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «بعض الناس يقول أن الانضمام إلى الأمم المتحدة تحاكم إلى غير شرع الله ﷻ؛ فهل هذا صحيح؟

الجواب: هذا ليس بصحيح؛ فكلُّ يحكُم في بلده بما يقتضيه النظامُ عنده؛ فأهل الإسلام يحتكمون إلى الكتاب والسنة، وغيرُهم إلى قوانينهم، ولا تجبر الأمم المتحدة أن يحكم بغير ما يحكم به في بلاده، وليس الانضمام إليها إلا من باب المعاهدات التي تقع بين المسلمين والكفار» ^(١).

٥ - أن المذكور لم يكفر بلاد الحرمين ديانةً، وغيره على الدين؛ بل هو حَقْدٌ حَرُورِيٌّ، ونَفْسٌ خَارِجِيٌّ؛ فقد سئل عن حال طالبان، وطلبِ انضمامها إلى الأمم المتحدة، فتأوَّل لها، ودافع عنها دفاعاً مستميتاً؛ فقال:

«فإني سألت الإخوة من المجاهدين العرب هناك، وكذا سألت بعضَ رجال الطلبة؛ فكان الجواب هو التالي: نحنُ نطلبُ الدخولَ في هذه الهيئات مع شرطٍ شرعي يُجيز لهم - حسب رؤيتهم الفقهية - المطالبة بالدخول فيها، هذا الشرط هو أن لا تلتزم الحركة بأي بندٍ من بنودها التي تخالف الشريعة؛ فهي تطلب الدخولَ في هذه الهيئات بهذا الشرط، وهم يعتقدون جواز هذا الطلب مع هذا الشرط، ويعتبرون أن من أسباب عدم قبولهم في هذه الهيئات هو وجود هذا الشرط الذي قدّموه مع طلبهم».

(١) مجلة الدعوة العدد: (١٦٠٨) بتاريخ: (١٠ جمادى الأولى ١٤١٨ هـ).

وإن كان هذا التبرير قد تلقاه المقدسي مشافهةً عن طالبان؛ فقد اطلع على نفس هذا التبرير لبلادنا؛ فإنه لم يخف عليه كتاب (طلال العطار)، ونقل منه ما يريد في موضعين^(١)، وترك ما يدفع التهمة عن بلادنا - بأنها لم توافق على أي مادة تخالف الشريعة -.

وعلى قواعد المقدسي؛ فإن سبب الكفر واحد، فتأول لطالبان، وكفر دولتنا، والشرع لا يفرق بين متماثلين، ولا يجمع بين متناقضين.

ومن الأدلة على عدم تكفيرها ديانةً، أن فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم التي اعتمد عليها المقدسي في النقل - في ما يخص القوانين الوضعية، وانتقاد الشيخ لها -، ففي الكتاب نفسه أثنى الشيخ ثناءً عطرًا على هذه البلاد، وأنها لا تحكم بأيّ دستور، أو قانونٍ وضعيٍّ؛ فلماذا أخذ المقدسي من كتاب الشيخ ما يوافق الهوى، وترك ما يخالفه؟.

قال الشيخ الإمام محمد بن إبراهيم: « والحكومة بحمد الله دستورها الذي تحكم به هو كتاب الله، وسنه رسوله ﷺ، وقد فتحت المحاكم الشرعية من أجل ذلك، تحقيقاً لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

وما عدا ذلك؛ فهو من حكم الجاهلية، الذي قال الله تعالى فيه: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠].

(١) « الكواشف الجليلة » (ص ٩٣-٩٨).

ومن فجوره بهذا الكتاب: أنه لما نقل بعض مكاتبات المفتي، واعتراضه على بعض التنظيمات، التي في الأصل تحال إليه من ولي الأمر - آنذاك -؛ لدراستها، وإبداء الموقف الشرعي، تأمل ماذا يقصد الخبيث، والى ماذا يروم:

قال: «المعلوم أن الشيخ في آخر عمره مريض مرضاً شلّ وأقعد سنوياً عن متابعة مهامّ وظيفته، بسبب العلاج في الخارج، ولزوم فراش المرض إلى أن توفاه الله؛ فالله أعلم بمرضه ووفاته، هل كانت طبيعية، أم أن لهذه المواقف - أو غيرها - مما لم يصلنا، سبب في ذلك»^(١)!

ثم في نهاية كتابه كفر - الحروري المارق - هذه الدولة، ومن يعمل فيها، ومن يتحاكم في محاكمها؛ فقال: «فيا علماء الإسلام والتوحيد، ما قولكم بعد هذا كله؟ هل يحرم دمٌ ومالٌ من آمن بالقوانين الدولية، وشارك في تشريعها، وتابعها، وصادق عليها، ولم يكفر بها، ولا تبرأ منها، ومن أوليائها، ولا اجتنبها؟ بل جالس أهلها، ونصرهم، وظاهرهم بالنفس والمال، وتحاكم إلى محاكمهم، وقضاتهم، وردّ النزاع والخلاف إليهم؛ ليفصلوا فيه بقوانينهم، وتشريعاتهم الباطلة.

هل يحرم دمٌ أو مالٌ من آمن بقوانين مجلس التعاون الخليجي، وعقد مع طواغيت الخليج معاهدات نصرّة - أمنيّة واقتصادية - وأواصر مودّة ومحبة وإخاء، وحماية لهم، ولأنظمتهم وقوانينهم، ولم يتبرأ منها، أو يكفر بها؟.

هل يحرم دمٌ أو مالٌ من دخل في دين ميثاق الجامعة العربية، ووالى طواغيتها، ودافع عن أنظمتهم وقوانينهم، ونصرهم بالنفس والمال؟.

(١) «الكواشف» (ص ٦٥).

إنَّه لا يصح لمسلم - شَمَّ رائحة التوحيد، وعرفَ الشُّركَ وذرائعه وأبوابه - أن يكون ظهيرًا أو مُعينًا أو نصيرًا لهذه الدَّولة، وأمثالها من الدول المرتدة الكافرة؛ فلا يجوز له - بحالٍ - أن يعمل في عساكرها، ولا حرَسها الوطني، ولا جَيْشِها، أو شُرطَتِها، ولا مخبراتها، أو أمنها ومباحثها وجواسيسها، فإن هذا كُلُّه من تولِّيها ونُصرتها، وإعانتها على المؤمنين الموحِّدين، المتبرئين منها، الكافرين بها؛ فهو بذلك لا يقفُ عند حدودِ المعصية؛ بل يتعدَّاهُ إلى الكفر والردة، بحسب ولوغ صاحبه وارتكاسه» ^(١).

ومما قاله - أيضًا - : « قمتُ بكتابة هذه الورقات في عُجالةٍ من الأمر، وضيَّق من الوقت وفقيرٍ في المراجع، وفي ظروفٍ متلاحقة غير مستقرة، ولا آمنة، اضطرَّني إلى الإسراع في إعدادها وإخراجها: ما بدَرَ واشتَهَرَ عن كثيرٍ من المتسبين إلى الدَّعوة، والعلم؛ بل والجهاد، من الدِّفاع عن النِّظام السعودي » ^(٢).

سبحان الله، إنَّ هذا الأمرَ الخطير، الذي حذَّر منه المصطفى ﷺ - وهو تكفيرُ المسلم -، والمذكور لم يكفِّر واحدًا، أو عشرة؛ إنما كَفَّر دولةً كاملة ورجالها، وأهدرَ دماءَ المتسبين إليها؛ فجمع بين التكفير، واستباحةِ الدِّماء؛ ومع ذلك يقول: « لم أفرِّغ لها كثيرَ وقت ».

ومما قاله في آخر كتابه (نداء أخير): « إلى علماء الحكومات، السائرين على دربِ المغضوب عليهم، المتساقطين في أحضان آل سعود، وإلى الدَّعاة الضالين، وجماعاتهم المنحرفة، التي تمدُّ الجسور مع طغاة الريال والدولار والصليب، وإلى

(١) « الكواشف » (ص ١٦٨ - ١٧٠).

(٢) المصدر السابق (ص ٤).

من ينتسبون إلى الجهاد والمجاهدين، ثم هم يركنون إلى الطّغاة، ييغونَ عندهم العزّ والنصر والإمداد، إلى متى هذا التّماذي في الغيِّ والباطل والضّلال؟ إلى متى هذا النوم والغفلة والسّبات؟»^(١).

كلُّ مَنْ خالفه في عدمِ التكفير؛ فهو من المغضوبِ عليهم، وهذا الخارجيّ هو أحقُّ بهذا الوصف من علمائنا.

الرسالة الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير:

قد يتعجب المسلم كيف تكون رسالة في مقام التحذير من التكفير، ومع ذلك تُحسبُ من ضمن كتب التكفير.

فالجواب على هذا: أنّ المذكور في هذه الرسالة ردٌّ على غلاة التكفير؛ وقد وافقهم في كثير من الأصول، بل ودافع عنهم دفاعاً مستميتاً؛ حتى أثناء الردِّ عليهم، وهذه مقتطفات من كتابه تبين غلو المقدسي فيه:

من ملامح الفرقة التي يردُّ عليها في كتابه:

- تكفيرهم للمسلم لمجرّد مدح الكفّار له، أو ثنائهم على أخلاقه.
- تكفير من لم يبايع إماماً معيناً.
- حصر الفرقة الناجية في تجمّع، أو جماعة، أو حزب، أو طائفة معينة، من بين عموم المسلمين.
- التكفير بالشبهة والظنّ، دون تثبّت، وعدم الالتفات إلى طرق الإثبات الشرعية، والإلزام بالكفر.
- تكفير من مات على شيءٍ من الذنوب لم يتب منها.

(١) «الكواشف» (ص ٢٤٧).

هذه صفات الفرقة التي أنكر عليها، ومع هذا الغلوّ عندهم؛ فهو يدافع عنهم دفاعاً مستميتاً، حيث يقول: « فقد بَيَّنْتُ في طَيَّات هذه الأوراق: أَنَّ الشَّبَابَ المنتسبين إلى دعوة التوحيد، إن وُجِدَ عند بعضهم شيءٌ من هذه الزَّلَّات، فهم مع ذلك خيرٌ - قطعاً، بتوحيدهم الذي يحملونه، وبراءتهم من الشُّركِ التي يعلنونها - من خصوم هذه الدعوة وشائئها » ^(١).

ومن دفاعه عنهم قوله: « فمن الظُّلم والحيف والتطيف: مساواةُ جرائم هؤلاء، التي مبعُثُها - غالباً - الشهوة والدنيا، والتقرب إلى السلاطين، وضمانُ سلامة النفس، وأمانيتها؛ بعثرات أولئك الشباب التي مبعُثُها - غالباً - الغيرة على الدين ونصرته » ^(٢).

وقال: « إنَّ عثرات أولئك الشباب مغمورةٌ في جنبِ التوحيد الذي يحملونه » ^(٣). وهذه معاندة للنصوص الشرعية، التي غلَّظت على الخوارج وأفعالهم، ولم تلتفت إلى حسناتهم، رغم أنهم صَوَّام قَوَّام. إذا: سيئاتُ غلاة الخوارج - عند المقدسي - تَطْيِشُ عند حسناتهم، وهذه معاندة للشرع، فالنبي ﷺ قال عنهم: « إِنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ » ^(٤)، وقال: « لو أَدْرَكْتُهُمْ لَقَتَلْتُهُمْ قَتْلَ عَاد » ^(٥).

(١) « الرسالة الثلاثينية » (ص ٧).

(٢) المصدر السابق (ص ٨).

(٣) المصدر السابق (ص ٨).

(٤) « جامع الترمذي » (٣٠٠٠)، « سنن ابن ماجه » (١٧٣)، قال الألباني: صحيح.

(٥) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

وفي مقام التحذير من غلاة التكفير، لَمَزَ علماءنا الأجلاء ابنَ عثيمين، والألبانيَّ، وأتهمهم بالخيانة، وأنهم من رؤوس الجهال.

فقال: « ولذلك فإنَّ من أعظم أنواع الخيانة التي يمارسها اليوم بعضُ الرؤوس الجهال؛ الذين اتَّخذهم كثير من الشباب قدوةً وأسوة، فضلُّوا وأضلُّوا كثيرًا، وضلُّوا عن سواء السبيل؛ خيانتهم للأمانة، بتحذيرهم المطلق من الكلام في أحكام التكفير، وصدَّهم الشباب - دومًا - عن النظر في هذا الباب، وصرَّفهم عن تعلُّمه، باعتباره من الفتنة التي يجب التحذير منها بإطلاق.

وترى أحسن مشايخهم طريقة - ممن يشار إليه بالبنان -، يوجِّه سؤاله ببلاهة إلى المكفِّرين للحكام، قائلاً: « ماذا تستفيدون من الناحية العملية - إذا سلَّمنا جدلاً أنَّ هؤلاء الحكام كفَّار كفَّر رِدَّة؟ - » وقول الآخر بعد أن علَّق على الكلام الأول: « هذا كلام جيد؛ يعني هؤلاء الذين يحكمون على ولاية المسلمين بأنهم كفار، ماذا يستفيدون إذا حكموا بكُفْرهم »، إلى آخر هُرائه حيث قال في آخره: « فما الفائدة من إعلانهِ وإشاعته؛ إلَّا إثارة الفتن، فكلامُ الشيخ هذا جيد جدًّا »^(١).

وقد ذكر في الحاشية أنه يقصد الألباني في القول الأول، ويقصد بالشيخ الثاني ابن عثيمين في التعليق على التحذير من فتنة التكفير.

ثم أضاف المقدسي قائلاً: « لو لم نستفد من ذلك إلَّا البصيرة بأعداء الله، والتمييز لسبيل المجرمين؛ الذي حُرِّمَ منه بإعراضكم عن هذه الأحكام = لكفى »^(٢).

(١) « الرسالة الثلاثينية » (ص ١٦).

(٢) المصدر السابق (ص ١٦).

وقال - متحدثًا عن غلاة التكفير -: « ولا شك أن أمثال هؤلاء ما داموا أنصارًا للدين؛ فإنهم يُعذِّرون، إذا قويت الشبهة الدافعة لإطلاقاتهم في بعض الناس »^(١).

بموجب هذا الكلام؛ فغلاة الخوارج - عنده - يُعذِّرون في تكفيرهم الناس، وإخراجهم من الملة؛ والنبِيُّ ﷺ لم يعذرهم في عشرات الأحاديث؛ بل قال في حقهم كلامًا لو أُخذَ على ظاهره بمعزل عن النصوص الأخرى لحكمتنا على من يكفر المسلم - بغير حق - بأنه كافر.

وهنا يقيس أفعال غلاة وأوباش إخوانه - من الخوارج - على ما حدث من أحادِ الصحابة فقال: « فيُعذِّرون كما عذرَ النبي ﷺ عمرَ لما قال عن حاطب: أنه قد نافق، واستأذن في قتله؛ ولم يقل له: كفرْتَ لأنَّكَ كفرْتَ أخاكَ المسلم، وذلك لأن حاطبًا قد وقع في شبهة عمل مكفر »^(٢).

ولا تنقضي عجائب الخارجي المارق؛ ففي مقام التحذير من الغلو في التكفير، كفر جميع العاملين في الأجهزة الأمنية في العالم الإسلامي، ونحن نجزم أن عدد العاملين في دول الإسلام يفوق عشرات الملايين؛ فقال في الجيوش وعساكر الدول الإسلامية:

« إنَّ القاعدة عندنا الأصلُ فيهم الكُفر، حتى يظهرَ لنا خلافُ ذلك، إذ أن هذا التأصيل قائمٌ على النصِّ، ودلالة الظاهر، لا على مجرد التبعية للدار؛ فإنَّ الظاهر في جيوش الطواغيت وشرطتهم ومخابراتهم وأمنهم: أنهم من أولياء الشُّرك،

(١) « الرسالة الثلاثينية » (ص ٨٣).

(٢) المصدر السابق (ص ٨٣).

وأهله المشركين؛ فهم العينُ السَّاهرة على القانون الوضعي الكفري، الذين يحفظونه ويثبتونه، وهم - أيضًا - الحماة والأوتاد المثبتون لعروش الطواغيت، وهم شوكته وأنصاره؛ الذين يعينونه وينصرونه على تحكيم شرائع الكفر»^(١).

وقال المقدسي - مبينًا أسباب تكفيره للجيش - : « عملُهم يتلخَّص في سببين من أسباب الكفر صريحين وهما:

- نصره الشرك - بتولي القانون والتشريع الكفري الطاغوتي - .
- نصره أهله وتوليهم، ومظاهرتهم على الموحدين.

والأدلة على كفرهم قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَالُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَالُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَالُوا أَوْلِيَاءُ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٧٦]، وقوله سبحانه: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١].

فالأصل في كل من أظهر تولى الكفار ونصرتهم، أو قاتل في سبيل الطاغوت، وأظهر نصرته باللسان، أو السنان؛ أنه من جملة الذين كفروا»^(٢).

والجواب على هذا: أنه رمى أهل القبله بالشرك؛ لأنه دخلت عليه شبهة الخوارج في التكفير المطلق؛ فيمن يحكم بغير ما أنزل الله؛ والأسباب الأخرى مبنية على هذا السبب.

ثم أباح دماء جميع الجيوش؛ فقال: « انظر سيرة الصحابة في خلافة أبي بكر في أنصارٍ مسيلمة الكذاب، ونحوهم من المرتدين، كأنصار طليحة الأسدي؛

(١) « الرسالة الثلاثينية » (ص ١٠٧).

(٢) المصدر السابق (ص ١٠٨).

فقد كفّروهم جميعاً، وساروا فيهم سيرة واحدة، ولم يخالف في ذلك أحدٌ من الصحابة؛ ولذلك أطلق العلماء المحققون القول بإباحة دم ومال المحاربين وأنصارهم، وجعلوا حكم الردّة فيهم حكم المباشر»^(١).

وفي مقام التحذير من الغلو في التكفير، أصرَّ على تكفير خلائق من أمة محمد ﷺ فقال: « إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُرْتَدِّينَ الْيَوْمَ، مِنَ الطَّوَاعِيتِ وَالْمُشْرَعِينَ وَأَنْصَارِهِمْ، الْمُحَارِبِينَ لِدِينِ اللَّهِ، يَقُولُونَ وَيُزْعَمُونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ، وَلَا يَنْفَعُهُمْ هَذَا؛ لِأَنَّهُمْ مُقِيمُونَ عَلَى أَسْبَابِ رِدَّتِهِمْ، لَمْ يَنْزِعُوا عَنْهَا، وَلَمْ يَتَبَرَّؤُوا مِنْهَا »^(٢).

وفي الرسالة نفسها كفّر كل أئمة مساجد المسلمين؛ الذين لا يوافقونه في منهجه الحُروري، وحرّم الصلاة خلفهم؛ فقال: « أما من أظهر شيئاً من أسباب الكفر الصريحة، أو أظهر نوعاً من أنواع الردّة الظاهرة، كالدعوة إلى المشاركة بالسلطة التشريعية، أو أظهر تأييد ونصرة القوانين الوضعية، أو شارك في تشريعها، أو الحكم بها، والثناء عليها، أو القسم على احترامها، والولاء لطواغيتها؛ فهذا لا نعمة له، ولا كرامة، فلا يُصَلَّى خلفه، لأنه ليس بواحد من الموحّدين، بل هو من جملة المشركين المرتدين »^(٣).

ثم كرّر مقولته الأولى: بأن للحرورية المارقين من الفضل العظيم ما تنهدر معها سيئات التكفير فقال: « إِنَّ أَكْثَرَ تِلْكَ الْأَسَالِيبِ الْمُتَقَدَّةِ عَلَى بَعْضِ دَعَاةِ التَّوْحِيدِ، تَنْغَمِرُ - هِيَ وَنَحْوُهَا مِنَ الْأَخْطَاءِ - فِي جَنْبٍ مَا يَحْمِلُهُ أَوْلَئِكَ

(١) « الرسالة الثلاثينية » (ص ١٠٩٨).

(٢) المصدر السابق (ص ١١٥).

(٣) المصدر السابق (ص ١٢١).

الشباب من نُصرة للتوحيد، وقيام به، وبراءة من الشرك وأهله، ولا يحلُّ أن يُهدَر هذا الفضل العظيم»^(١).

هذه النفثات الحرورية من هذا الخارجي المارق في مقام التحذير من التكفير؛ فكيف إذا كان الأمر في غير ذلك، اللهم سلِّم سلِّم.

وهذه ترجمة لأبي محمد المقدسي من رجلٍ زامله في الكويت، وكان على علاقةٍ قوية به، يُدعى فيصل السعيد، يقول عنه: «لازمَ بعد ذلك شبابًا من بقايا جماعة (جهيمان) في الكويت، وبرز فيهم، حتى بقي مع أفرادٍ من غلاة التكفير؛ فأصبحوا لا يصلُّون في مساجد المسلمين، ويصلُّون الجمعة في الصحراء».

ويقول فيصل السعيد: إنَّ المقدسي كان ذاتَ مرة مع اثنين من رفقاءه؛ فوجدا رجلَ آمنٍ ظاهرٍ أمره أنه شاربٌ للخمر؛ فاقداً للوعي في سيارته؛ فأمر المقدسي رفقاءه الذين معه أن يسرقوا محفظته وسلاحه، وواجهتُ المقدسي بهذه القصة؛ فأنكر في أوَّل أمره، ثم اعترف فقال: كَفَّرته لأنه طاغوتٌ كافر. فقلت له: ألم تقل لي قبل أيام أنك لا تكفِّر العساكر باللبس العسكري؟ فقال: أنا كَفَّرته لأمرٍ آخر، قلت: كيف توصلت للأمر الآخر وهو سكران لا يدري ما يقول؟ فقال المقدسي: نعم، كَفَّرته باللبس العسكري، ولقرينة السكر، فقلت: ومتى كان السكر قرينة للكفر؟ وأتيته بقصة الصحابي الذي شرب الخمر، وشهد له النبي ﷺ أنه يجب الله ورسوله، فكثُر صُراخه، وعلا صوته «!.

(١) «الرسالة الثلاثينية» (ص ١٤٠).

وقال: التقيتُ معه مرة أخرى في الأردن: « فقلتُ له: إيش تشتغل؟ فقال: شغَّال على أموال (الشيخ والنصارى) يعني سرقة أموالهم، وقال لي: لا تخاف ما نأخذ من رَبِيعِكَ شيء؛ ويقصد بربعي: المسلمين الأردنيين »^(١).

هذا المقدسي الذي يُعتَبَرُ عالمًا من علماء خوارج عصرنا - على حدِّ زعمهم - والذي قال فيه الطواهري: « ذلك البحر الزخار من العلم، والتصنيف، وعلم من أعلام الدعوة »^(٢).

واعترفَ بأنه لص ويعيش على السرقات؛ فبئس التابع والمتبوع.

(١) نقلًا عن كتاب: « تبديد كواشف العنيد » لعبد العزيز الريس (ص ٢٧ - ٣١).

(٢) المصدر السابق (ص ٦٣).

أبوفتادة:

هو ممن شارك في تأصيل المنهج الخارجي وبقوة؛ لكنه وضع بصمةً خالدة في المنهج الحروري في عصرنا بثلاث فتاوى لم يسبقه أحدٌ إليها، ولن يحسده أحدٌ في ذلك، وهذه الفتاوى كلٌ واحدةٍ منها ألعن من الأخرى، وهي:

١ - فتوى خطيرة الشأن في جواز قتل الذرية والنسوان؛ درءًا لخطر هتك الأعراس، وقتل الإخوان، قال فيها: « إن سبب تأليفها: ما وقع من المجاهدين في الجزائر - ويقصد الخوارج هناك؛ الذين على شاكلته لما قاموا بقتل بعض النساء والذّراري - وظنّ من لا خبرة له: أنّ ما قام به المجاهدون في الجزائر ليس له وجهٌ شرعي!، وهو مخالفٌ للدين من كلّ وجه؛ فأحببتُ أن يطلع المحبُّ المخالف، وكذلك المؤيد، على دليلٍ ما قام به الإخوة؛ ليطمئنّ بال المحبين، أن ما وقع من المجاهدين هو عملٌ شرعيٌّ، ولا ينكر عليهم!! »^(١).

ومن غرائب ما استدل به: قوله عليه السلام: « هُمْ مِنْهُمْ » وهذا الحديث في نساء وذراري المشركين، وشعبُ الجزائر شعبٌ مسلم.

بل وصل الغلو الخارجي بالمذكور: أنه أوجب قتل النساء، ولم يكتف بالجواز حيث قال: « فحقيقة المسألة أننا لم نستطع منع المرتدين من قتل أسارى المسلمين؛ إلّا بتهديد هؤلاء المرتدين، وقتل نساءهم، فهو جائزٌ شرعًا، إن لم يكن واجبًا »^(٢). والردُّ على هذه الفتوى من أوجه:

• أن هذه الفتوى الخارجية المارقة مصادمةٌ لأصولٍ شرعية قطعية، معلومة

(١) مجلة الأنصار العدد ٩٠ (افتتاحية العدد).

(٢) المصدر السابق.

من دين الله بالضرورة، وهذه الأصول يعرفها حتى عجائز الموحدين، إلا من طمس الله بصيرته من ورثة ذي الخويصرة؛ فهذه الفتوى مصادمة لعصمة دماء أهل القبلة، المعلومة من دين الله بالضرورة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

• ولو تنزلنا - مع الخصم الحروري - بردة أزواجهم؛ فما ذنب هؤلاء النسوة؟.

• وأما دعواهم أنهم رضوا بالبقاء مع المرتدين؛ فأقل أحوال هؤلاء النسوة وذرياتهم أنهم من المستضعفين، والله تعالى وصف النساء المؤمنات اللاتي كنَّ تحت أزواجٍ مشركين، بأنهن مؤمنات، وهذه زينب بنت رسول الله ﷺ كانت تحت رجلٍ مشركٍ إلى بعد غزوة بدر، ولم يחדش ذلك في إسلامها، وهذه آسيا امرأة فرعون، كانت تحت رجلٍ من أكفر أهل الأرض، ومع ذلك مدحها الله تعالى من فوق سبع سموات، وأخبر أنها من أهل الجنة.

لقد تلقف وحوش خوارج الجزائر هذه الفتوى بكل سرور؛ فجاءوا إلى النساء العزل، وقتلوهنَّ شرَّ قتلة، وبقروا بطون الحوامل، وقتلوا الذراري، وأعادوا بذلك سيرة أسلافهم من الفرق المتقدمة، كما سننقل من الأحداث الجزائرية.

وجاء في صحيح البخاري أن حبيباً لما أسير في مكة، استعار من بنت الحارث ابن عامر موسى يستجد به، فقالت: فأخذ ابناً لي، وأنا غافلة حين أتاه، قالت: فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده؛ ففرغت فزعة عرفها خبيب في وجهي؛ فقال: تخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤٥).

إِنَّ هذا الصحابي كان يعلم أنه يُساق للموت، وتمكّن من طفلٍ من أطفال المشركين، وأداة القتل بيده، حتى صرخت أمه صرخة، عرف الصحابي أسباب صرختها، ومع ذلك قال خبيب رضي الله عنه: «أوتخافين عليّ؟ ما كنت لأفعل ذلك. وما أجمل قول الحافظ ابن حجر: « في هذا الحديث: « الوفاء للمشركين والتورّع في قتل أولادهم »^(١).

هذا فقهٌ سلفنا يتورّعون في قتل النساء، وذراي أهل الكفر، وهم يُساقون إلى الموت؛ وقوفاً عند نصوص الوحيين، بينما جارُ المومسات الكافرات في دار الكفر، يُفتي بقتل نساءٍ وذراي أهل القبلة، ويصرّح بالوجوب. ولننقل مثلاً واحداً لتأثير هذه الفتوى على الساحة الجزائرية، مما وصل إلينا من مجازر نُفّذت بحق مسلمي الجزائر، ونكتفي به، وعند طَرَق أحداثِ الجزائر سننقل ما تشيب منه الولدان، وما ننقله هو مما سطره القوم أنفسهم، وهي رسالة بعنوان: (إلى أخي في الجماعة المسلحة).

ولعل هذه الرسالة كُتبت على إثر مجزرةٍ قامت بها كتيبة النصر في منطقة تاجة ببلاد الجزائر، ذهب ضحيتها خمسون مسلماً، جلُّهم من النساء والولدان، ومما جاء في هذه الرسالة: « لقد بلغنا عنكم أنكم تذبحون الصّبي، وتبْقرون النساء الحوامل، وتمثّلون بهم أشنع التمثيل، أخي إلياس (لعل هذه الرسالة موجهة لشخص بهذا الاسم من جماعة زوايري زعيم الخوارج الذي هلك): ما أنت قائلٌ لرَبِّكَ حين تقفُ بين يديه، ويقفُ معكَ هذا الصّبي، وذلك الشيخ، وتلك المرأة، ويمسكون بتلابيبك؟، أخوك عبد المجيد »^(٢).

(١) « فتح الباري » (٦/ ١٩٢).

(٢) نشرة كتيب جند الرحمن، العدد (١١).

هذه الرسالة غِيضٌ من فيض، وسوف تأتي وثائق أخرى، تبين أن هذه الفتوى كان لها صدَى كبير في قلوب وحوشِ خوارج الجزائر، وعاثوا فسادًا في دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم بسبب هذه الفتوى.

وختامًا لهذه الفتوى الحرورية: لا يظُنُّ ظانٌّ أنها زلَّةٌ لسان، أو خطأ في فتوى، بل هي عقيدة راسخة، تناقلها القومُ من منظرِّهم، صاغراً عن صاغر، وقد وافق المذكورَ أربعةٌ من منظرِّ فكرِ الخوارج.

منهم فارس الزهراني، حيث قال: « فيجوزُ أن يعاملَ المسلمون عدوَّهم بالمثل في كلِّ شيء ارتكبه ضد المسلمين؛ فإذا اغتالوا مجاهدينا اغتلتناهم، وإذا مثلوا بالمسلمين جاز لنا التمثيل بهم، وإذا قصدوا النساء والصبيان بالقتل؛ فإنَّ للمسلمين أن يعاقبوا بالمثل، ويقصدوا نساءهم وصبيانهم بالقتل؛ لعموم هذه الآيات ^(١) .

يقصد بالمسلمين هو وربعه، لأنَّ الرسالة في الاغتيالات، وهو صاحب رسالة (الباحث في حكم قتل رجال المباحث).

وثالث القوم في هذه العقيدة: أبو بكر ناجي، فقد قال في رسالته: « الجهاد واجب علي وعليك، وعلى أبي وأبيك، وكلِّ مسلمٍ ذكرٍ بالغٍ عاقل، ووجبَ على كلِّ هؤلاء القيامُ بعمليات ضدَّ النصارى، وضدَّ من عطَّلَ شرع الله؛ فإذا تقاعس هؤلاء، ولم يقوموا بما وجبَ عليهم؛ بل وقاموا بمشاركة العدو حياته اليومية، بل وإعطاء الولاء لمن عطَّلَ شرع الله، والذهاب إلى أقسام شرطته، والتعامل فيها بدلاً من نسفها؛ أكرَّر: هؤلاء يجب أن يشاركوا في العمليات بأنفسهم، أو يهاجروا إلى الصحارى والجبال؛ التي يعيش فيها المجاهدون؛ فإن عجزوا أو تقاعسوا؛

(١) « تحريض المجاهدين الأبطال على إحياء سنة الاغتيال » (ص ٦٤ - ٦٥).

فأقلُّ شيءٍ أن يعتزلوا العدوَّ ويقاطعوه؛ فإن لم يتمكَّنوا من ذلك؛ فليمكُّثوا في بيوتهم، وليكونوا أحلاسَ بيوتهم، وإلَّا فلا يلومون إلَّا أنفسهم، ومن كان منهم معذورا لعذرٍ؛ كجهلٍ ونحو ذلك، أو لضرورةٍ في مخالطة هؤلاء، ووقع عليه إيذاءٌ؛ فهو مأجور، ومن تسبَّب في أذيته من المجاهدين؛ فهو مأجور كذلك»^(١).

وملخصُ كلامه أنَّ الأبرياء الذين يُقتلون بسبب الخوارج؛ فهم آثمون، والقتلة المجرمون مأجورون، هل سمع أحد بعفني حروريٍّ أشدَّ من هذا؟.

فالمسلم الذي أهدر دمه عليه الوزر - عنده - لسبيين: عدم مشاركتهم القتل، وأنه لم يكنْ حِلْسَ بيته، بينما الحرورية - القتلة - مأجورون بإهدار الدماء المسلمة. أما رابع القوم: فهو المقدسي، لكنه وافقه بعبارةٍ مأكرة، وخُبثٍ ودهاء، ننقل كلامه حرفياً قال:

« ولو تأملوا سيرة نبيِّهم ﷺ، وخطابه المراعي للمرحلة والحالة التي تمرُّ بها الفئة المؤمنة، وتدبَّروا قوله في بعض المراحل: « دعهم لا يتحدث الناسُ أنَّ محمداً يقتل أصحابه » لعرفوا الأولى فالأولى، ولفقهوا كيف تورَّد الإبل، ومن أين تُؤكَّل الكتف، وما أفقَّة الحسن يوم أنكرَ تحديث أنسٍ للحجَّاج بحديث العُرنين، وما عاقبهم النبي ﷺ به؛ لأنَّ الحجَّاج سيَتَّخذها - بل اتَّخذها فعلاً - وسيلةً وذريعةً إلى ما كان يعتمد منه من المبالغة في سفكِ الدماء؛ بتأويله الواهي.

ولشيءٍ من هذا القبيل شُنَّع على أخينا الشيخ أبي قتادة - فكَّ الله أسره وأسرنا - في فتواه بخصوص قتل نساءٍ وصبيان جنرالات الجزائر؛ الذين كانوا يفعلون بنساءٍ وصبيان المجاهدين الأفاعيل؛ ومن يعرف طبيعة الجزائريين،

(١) « الحرب المحلية » (ص ٢٢ - ٢٣).

وشدة الغالبية منهم - إلا من رحم الله - يرى أن أخانا لم يحالفه التوفيق في خطابهم بها، بغض النظر عن ظروف الفتوى، ودواعيها، وأدلتها، فهو إن شاء الله مجتهد، له أجرٌ على أقل الأحوال»^(١) .

وظاهر كلام المقدسي أن الفتوى صحيحة، لكن زمن الخطاب غير مناسب، ولذلك استدلّ بترك النبي ﷺ قتل أصحابه، خوفاً من المفسدة.

الفتوى الثانية: هي ما أورده بعنوان: (هكذا فليكن الجهاد)، قال فيها: « لقد وصل أفراد الجماعة الإسلامية إلى درجة - نحمد الله عليها - بالبراءة من المرتدين وأعوانهم، حتى ولو كانوا آباءهم، بسبب فهمهم لعقيدة السلف، والتشبه بسيرة الصحابة، ففي بوقرة قام شابٌ من أفراد الجماعة بتطبيق حكم الله في والديه، بعدما رفضا حُكمَ الله؛ وذلك بقبولهما تزويج أخته إلى رجل مليشي»^(٢) .

والرد على هذه الفتوى من أوجه:

- لو تنزلنا مع جزّار لندن؛ بأنّ هذا الرجل مرتدٌّ؛ فهل زواجه بمسلمة ردة وكُفر مخرج من الملة بحقّ والديه؛ الذين وافقا على ذلك؟ أم أنها معصية وكبيرة من الكبائر؟ هذا مع تنزلنا مع الخصم الحروري، فكيف إذا كان ظاهرُ الرجل الإسلام؟
- من الذي أعطى لهذا الشاب في دين الشريعة أن يذبحَ والديه؟؛ فهذه فوضى حرورية، ولا يفعل ذلك - أو يفتي بجوازه - إلا قومٌ قد سرت عراقة الإجرام في دمائهم، وتصلّعوا من كأس الحرورية حتى الثمالة.

(١) « وقفات مع ثمرات الجهاد » لأبي محمد المقدسي (ص ٧٢).

(٢) في مجلة الأنصار العدد (١٤٧) (ص ٤).

• أن الشارع تحوَّط كثيرًا في مسائل الدماء المعصومة؛ فكيف إذا كانت هذه الدماء دماء أقرب الناس إلى الجاني؟، لا شك أن التحوُّط يكون أكبر. قال ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ»^(١)، ودلَّت قواعد الشريعة أن المتسبَّب كالفاعل؛ فليُعَدَّ الفاعل والمفتي لهذه الواقعة جوابًا؛ فإنَّ الأمر سريعٌ، والحساب عسير.

وثالث فتاوى أبي قتادة تكفيره أئمة المساجد في بلاد الإسلام وعلمائها. ولما كان القوم متعطشين للدماء، ومتشوفين للتكفير؛ فإنه لم يجد ما يعضد به هذه الفتوى، التي كفر بها جميع خطباء أمة محمد ﷺ إلا أنها فتوى في نازلة! حيث ذكر في هذه الفتوى أنَّ مناط تكفير الدولة العبيدية هو تعطيلُ الشريعة، وأمَّا كفر خطبائهم؛ فبدعائهم لهم، وإيهام الناس أنهم أئمةٌ وحكَّامٌ مسلمون. ثم قال: «وحكَّام عصرنا عطَّلوا الشريعة، وخطباء وأئمة المساجد والعلماء في عصرنا، دَعَوْا لهم، وشهدوا بأنهم أئمة مسلمون». إذا فالنتيجة: كفر علماء وخطباء وأئمة المساجد في العالم الإسلامي كلُّه؛ بل أكَّد أن أدعية خطباء الدولة العبيدية أقلُّ سوءًا من خطباء هذا العصر. وهذه مقتطفات من فتوى أبي قتادة هذا:

قال: «لهذا فإننا نسوق في هذه الورقات فتوى أطلقها الأئمة - الذين عاصروا الدولة العبيدية، عندما كانت في المغرب - في حقِّ حكَّامها، ومن دخل معهم من المشايخ والخطباء، الذين خطبوا لهم على المنابر، ودعوا لهم بالتوفيق، وأوهموا

(١) أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (١٦٧٨).

الناس أنهم أئمة هدى وعدل، وأنهم في دين الإسلام، ولم يكشفوا للناس حقيقتهم، وأنهم في دين الشيطان، إنّ الدعاء المتضمّن شهادة لهم بالإسلام، وتلبّيس حالهم على العوام - بكونهم من أهل الملة - فهذا هو حكمه، مثل أن يقول الخطيب: اللهم وفق عبدك فلان - حاكم من الطواغيت - أو قوله: اللهم انصر أمير المؤمنين، وأمثالها من الأدعية..

ثم أوردَ بعضًا من صيغ أدعيتهم، ثم عقّب بعد ذلك فقال: « وأنت ترى كما أنها تشبه كثيرًا تلك الأدعية التي يدعو بها خطباء هذا الزمان؛ بل هي أقلُّ سوءًا مما يُفعل الآن ».

ثم لما فرغ من تكفيرهم، أبطل الصّلاة خلفهم؛ فقال: « ولا يجوز الصلاة وراء خطباء الطواغيت، والداخلين في دينهم، ونُظْمِهِم »^(١).

والرد على ذلك من أوجه:

• فتوى النوازل لم تكن يومًا من الأيام أصلًا يرجع إليه، إنما قد يستأنس بها المجتهد من أمة محمد ﷺ بعد إيراد أدلّة تفصيلية أو إجمالية؛ ثم بعد ذلك يعضد تلك الأدلة بفتوى النازلة في العصور الغابرة، هذا للأئمة المجتهدين؛ الذين شهد لهم أهل عصرهم بالاجتهاد.

أمّا وحوش الخوارج؛ فهم ليسوا من طلاب العلم، فضلًا عن أن يرتفعوا إلى مستوى عالم، أو إمام مجتهد؛ ولا يُعرفُ لجميع منظّري الفكر الخارجي شيخٌ في العلم؛ والسّرُّ في ذلك - كما سنبين في مبحث أوجه الشبه - أنّ الشيطان سَوَّلَ لهم قطعَ العلائقِ بينهم وبين علماء عصرهم، كما فعل أسلافهم.

(١) مجلة الأنصار العدد (٩٢) (ص ١١).

• أن الدولة العبيدية معروفة بالزندقة والإلحاد، قال الشاطبي: « العبيدية الذين ملكوا مصر وإفريقية زعمت أن الأحكام الشرعية إنما هي خاصة بالعوام، وأمّا الخواصّ منهم فقد ترقّوا عن تلك المرتبة!؛ فالنساء بإطلاقٍ حلالٌ لهم!، كما أن جميع ما في الكون من رطبٍ ويابسٍ حلالٌ لهم - أيضًا! - مستدلّين على ذلك بخرافات عجائز لا يرضاها ذو عقل ^(١) .

فلا مجال للقياس البتّة؛ فهوّلاء لما كانت هذه عقائدهم التي لا تمتّ للإسلام بصلة، اجتهد أئمة العصر في زمانهم، وخرجوا بهذه الفتوى؛ فقياسٌ هوّلاء على حكّام العصر لن يشتمل على شروطه، وبالتالي يكون غير صحيح، وخاصةً أن المسألة تتجاوز الحكّام إلى أئمة المساجد وخطبائهم، والأمر يتعلّق بتكفير المسلم، إن هذه المسألة تتعلق بأمر ليس بالسهل، وهو تكفير خلائق لا يُحصّون من المسلمين؛ فكيف ينهض لهذا الأمر رجلٌ مجهول في العلم، ولا يُعرف له شيخٌ في العلم.

• من الغرائب أن تكون هذه الفتوى: خطيرة الشأن، وفيها تكفيرٌ، واستحلالٌ للدماء، ثم لا يذكر عليها دليلاً واحداً من كتابٍ، أو سنةٍ!.

فتوى عظيمة في أمرٍ جليل وهو تكفير جل ومعظم أئمة المساجد ببلاد المسلمين، وقد يبلغ تعدادهم مئات الآلاف، ثم لا يذكر دليلاً من كتاب ولا سنة على صحتها.

فلم يجد ثالث القوم في منظري الفكر الحروري إلا فتوى نازلة من القرون السالفة..

(١) « الاعتصام » (ج ٢ ص ٤٤) .

بعض الأصول التي قرّرها أبو قتادة في رسائله ومقالاته:

ومن أصوله: اشتراطه شروطاً في العلماء الذين تؤخذ منهم الفتوى، ولم يسبقه أحد في هذه الشروط، حيث قال: « وعلى هذا فإنّ الفقيه لن يكون فقيهاً في ديننا، ولا يسمّى فقيهاً وعالمًا، إلّا إذا كان سياسياً بكلّ ما تحمل هذه الكلمة من معنى، ووقع على النفوس، وعلى الشباب المسلم أن يسقط من حسّه، ومن احترامه من يقول: إنّ من السياسة ترك السياسة، لأنّه حين يكون كذلك، أي حين لا يكون سياسياً لن يكون فقيهاً، بل يكون شيخاً جهلٍ وتجهيل »^(١).

ومن الأصول التي نادى بها: أنه أمر بقطع العلاقات بين الشباب والعلماء، فقال: « إن هذا زمن العودة إلى الأوراق والكتب بسبب سقوط نماذج العلماء، وأن العصمة في اختلاف الزمان، وسقوط النماذج الفاسدة لاسم العلم والعلماء = هو العودة إلى الكتب، والسنة التي مدحت العودة إلى الورق، دون النظر إلى الشخص، هي قوله ﷺ لأصحابه يوماً: « أَيُّ الْخَلْقِ أَعْجَبُ إِلَيْكُمْ إِيْمَانًا؟ قالوا: الملائكة، قال: وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم؟ قالوا: الأنبياء، قال: وكيف لا يؤمنون وهم يأتيهم الوحي؟، قالوا: نحن، فقال: وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟ قالوا: فمن يا رسول الله؟، قال: قومٌ يأتون من بعدكم، يجدون صُحُفًا يؤمنون بها «، وفي بعض ألفاظه: « بل قومٌ من بعدكم، يأتيهم كتابٌ بين لوحين، يؤمنون به، ويعملون بما فيه، أولئك أعظمُ منكم أجراً «؛ وفي لفظ آخر: « يجدون الورق المعلق، فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضلُ أهلِ الإيمان إيمانًا «؛ فالحديث بوضوحه يمدح أخذ العلم عن طريق الورق المعلق؛

(١) « مقالة بين منهجين »، مقالة رقم (١٨).

بل جعل هؤلاء القوم هم أعظم الناس أجراً، وأفضل أهل الإيمان إيماناً، وهذا يدل على أن العصمة عند اختلاف الزمان، وسقوط النماذج الفاسدة؛ الحاملة لاسم العلم والعلماء - زوراً وبهتاناً -، هو العودة إلى الورق، وهذا الطريق - وهو أخذ العلم عن طريق الورق المعلق - هو طريق شرعي^(١).

إنَّ هذا الأصل هو عينُ أصلِ أسلافهم، حيثُ قطعوا الطريقَ بينهم وبينَ الشريعة.

واعتبروا أن الوسطة في نقلِ الشريعة قد فسدوا وكفروا - وهم الصحابة -؛ فحُجِّبوا عن معرفة الحق؛ ففهموا النصوص بعقولهم، فضلُّوا وأضلُّوا!، وهو الذي سار عليه الأحفاد، فسبحان الله كيف أن الخلل في القوم واحد؛ وهذا من غرائب استدلالاته؛ فإنَّ جميع من تكلموا في هذا الحديث، لم يوردوا هذا الفهم الذي فهمه مفتي عاصمة الكفر.

والذي فهمه أكابر أهل العلم: أن هذا الحديث يدلُّ على فضلِ الإيمان بالغيب، وليس المرادُ منه ترك العلماء، وأخذ العلم من بطون الكتب؛ ولذلك يوردُ هذا الحديث في أبواب الإيمان بالغيب؛ فقد بَوَّب البيهقي على هذا الحديث بقوله: «باب ما جاء بقوم لم يروهُ فيؤمنون به؛ فكان كما أخبر»^(٢).

ومن الأصول التي نادى بها: عدم وجود جماعة للمسلمين، حيث قال: «لكن لو رجعنا إلى عبارات الأئمة في تفسير معنى الجماعة؛ لرأينا لها مفهوماً اثنين، وليس مفهوماً واحداً، وهما:

(١) «مقالة بين منهجين»، مقالة (١٩).

(٢) نقلاً عن كتاب «تحذير العباد من وحشية أبي القتاد» لعبد المالك الرمضاني (ص ٧٧).

• المفهوم الأول: المسلمون المنصّون تحت راية إمامٍ ممكّن - سواءً كان هذا إمامَ عامة، أو غير ذلك.

• المفهوم الثاني: أهل الحق: وهذا المفهوم دائرته أضيق من الدائرة الأولى، وهذا المفهوم يتحدّث عن جماعةٍ صغرى في داخل الجماعة الكبرى^(١).

ورتبَّ على هذا التقسيم: عدم وجود جماعةٍ للمسلمين اليوم.

فقال: « موجباتُ حركات الجهاد في ديار الرّدة هي: إعادة العقد الجامع لشتات المسلمين، أي دولة الخلافة الضّائعة؛ فلا يوجد هناك أمة إسلاميّة، لأنّ أوّل مقوّمات الأّمة لا توجد بين هذه الحبّات المتناثرة بلا ضابطٍ ولا حبلٍ جامع، ونعني بها وجودَ الدّولة؛ فليس للمسلمين دولة، ولا شوكة ممكّنة، ولا منعة حافظة^(٢) ».

ومن فتاويه الغريبة: أنه أفتى لأتباعه بأن يتحوّلوا إلى لصوصٍ وسُراقٍ في المجتمعات الإسلامية وغيرها؛ فقال: « إنّ ممّا يؤسّف له: أنّ عامّة التّنظيمات والجماعات الإسلامية، حتى الجهاديّة منها، عندما يفكّرون بالموارد المالي؛ فإنّهم لا يخرجون عن تفكير أهل الباطل، أو أصحاب الدّنيا؛ فهم إمّا أن يبحثوا عن متبرّعٍ محسن، أو يفرّغوا بعض أفرادهم للتّجارة والكسب، وليس من المستغرب - أبداً - أن يرشدنا رسول الله ﷺ لهذا الأمر، وفي هذا الوطن الخطير، إذ أنّه يقول للطّائفة المنصورة: إياكم ثمّ إياكم أن تحجلوا من الحقّ الذي تعلمونه!، وإياكم ثمّ إياكم أن تضعفوا أمام إرجاف النّاس عليكم: سيسمّيكم النّاس

(١) « الجهاد والاجتهاد » (ص ٢٦).

(٢) « مقالات بين منهجين »، مقال رقم: (٤٣).

لصوصًا، كما سيسمّون جهادكم قتلاً وتخريبًا، فلو أطمعتموهم سيكون للكافرين عليكم قدرة وسبيلًا.

الواجبُ على المسلم أن لا ينجّل من الحقّ الذي يملكه، أيها الإخوة المجاهدون: ظنّ بعض الجهلة أنّ قانون الغنيمة والفِيء قد تغيّر هذه الأيام، وهؤلاء كذّابون جهلة؛ فقانون الغنيمة - حيث يسلب العدو من عدوّه - مازال قائمًا، وإلى الآن؛ إنّ من العار أن نخجل من حقّنا، وغيرنا في باطله يتغطرس ويتبجّج، وليعلم الجميع أنّ من صفات الطائفة المنصورة أنّها تأكل من مالٍ مَنْ أزاغهم الله تعالى، شاء من شاء، أو أبى مَنْ أبى ^(١).

فأفتى لهم بجواز الاستيلاء على أموال من يسمونهم المرتدّين في العالم الإسلامي، ولذلك هم يسرقون - أيضًا - في أسواق البلاد الكافرة؛ التي يتواجدون فيها، بدعوى أنّها إمّا غنيمة أو فيء.

ولا نجد ما يرد على باطله إلا قوله: « سيسمّيكم الناس لصوصًا ».

فيقال: والله لصوص.

ومن الأصول التي نادى بها، ودعا أتباعه إليها - وبشدة - هو الاعتقاد الجازم، واليقين الكامل، أنهم يقاتلون كفّارًا مرتدين، ومشرّكين.

فقال: « لو أنّ رجلاً كان يعتقد أنّ ما هو عليه هو الإسلام الصّحيح، وكان يعتقد في خصمه أنّه مسلم، ولكن ليس تامّ الإيمان؛ بل مقصّر ببعض الشّيء؛ فدرجة مجابهة هذا المسلم لخصمه المقصّر أنّ هذه المجابهة لن تكون شرسة، بل سيكون فيها نوع مهادنة، وستكون في وسط الطريق أنصاف الحلول السّلميّة

(١) « مقالة بين منهجين »، مقالة رقم: (٢٦).

والمصالحة، لكن إذا اعتقد المسلم أن من مجابهه هو كافر مرتد، وأنه مشرك بالله، فسيكون الصراع على أشده، وتكون المجابهة في أعلى درجاتها، وهذا الصراع الذي يؤتي أكله، ويجني ثماره.

وجماعات الجهاد في العالم الإسلامي، حيث طرحت نفسها بهذا الطرح، وهو أنها تسعى للتغيير الجذري، والانقلاب الشامل؛ فلا يمكن لأفرادها الصمود؛ إلا إذا اعتقدوا - بدليل الشرع والقدر - أن هذه الحكومات، هي حكومات شرك وردة، وأن التخلي عن هذا التصور السليم، سيرفع عن المقاتل سنة النصر القدريّة؛ إن الجماعة التي تطلب من أفرادها حمل السلاح، ولم تُنقِ أفرادها، أو لن تتبنّى هي أن الخصم الذي تقاتله هو كافر، هي جماعة ستقنع في النهاية بأنصاف الحلول، ثم الجلوس على موائد المفاوضات الهزيلة، وحينها تحصل الهزيمة»^(١).

ثم إن هذا المجرم سلب وصف الإسلام من المجتمعات الإسلامية، وحوّّلها إلى مجتمعات مرتدة؛ فقال: «إن الديار التي يعيشها المسلمون، وكانت قبل دار إسلام وأمان، قد انقلبت إلى دار كفر وردة؛ لأنها حُكمت من قبل المرتدين، ولأن الكفر قد بسط سلطاناه عليها، من خلال أحكامه ووسايتيه»^(٢).

ومن الأصول - كذلك - أن علّة طوائف الردّة: هي توسيد حقّ الألوهية، والحاكمية لغير الله؛ ويلاحظ من هذا الأصل الأخير: التأثير الفكري بمنظري المرحلة الأولى (المودودي وسيد قطب)، وهذا الأصل نقله حرفياً عنهم.

(١) «مقالة بين منهجين»، مقالة رقم: (٣٣).

(٢) المصدر السابق، مقالة رقم: (٣٦).

قال أبو قتادة: « طائفة علّلت الردّة الحاصلة، بأن سببها هو توسيدُ حقّ الألوهية، والحاكمية لغير صاحبها الحقّ، وهو ربُّ العالمين؛ فهذه هي علّة الردّة في هذه الطوائف؛ فالمشرّع للباطل ومقنن هذا التشريع، والحاكم به وحاميه، والداعي له ومزيّنه، هم الذين نُطْلِقُ عليهم: طائفة الردّة.

هل حُكِمنا على الطائفة، أنها طائفة ردّة، يستلزم كُفْرَ وردّة جميع أفرادها عَيْنًا، ثم الحكم عليهم بالخلود في جهنم؟ بحثُ هذه المسألة متشعب!، والأدلة فيه تحتاج إلى توقّف ودراسة، ومن المغيّب حقّا اتّهامُ من قال بكُفْرهم عَيْنًا، أنهم أهلُ غلوّ وبدعة، أو اتّهام الذين يتوقّفون في أعيانهم، أنهم أهل إرجاء وبدعة.

ولكن هذا لا يمتنعنا من الحكم على الكثير من أفرادها بالكُفر والردّة؛ لتحقّقنا من امتناع وجود هذه الموانع فيهم، ويترتب على ذلك: وجوبُ جهادِ هذه الطوائف، وعدمُ موالاتها أو نُصرتها؛ فإذا تبَيَّن لنا أنّ هذه الطوائف هي طوائفُ ردّةٍ وكُفر، وجبَ على المسلمين جميعًا - وجوبَ جهادِ الدّفع - أن يقاتلوا هذه الطوائف، حتى تزول، أو تعودَ إلى الإسلام؛ وحُكْمُ قتالِ هذه الطوائف هو حكمُ قتالِ الدّفع، وهو فرضُ عَيْنٍ ^(١).

ورد في موقع قناة الجزيرة تحت عنوان: (أبو قتادة يخسر دعواه ضدّ الحكومة البريطانية) بتاريخ ١٤ / ٩ / ١٤٢٢ هـ الموافق ٢٩ / ١١ / ٢٠٠١ م.

إنّ أبا قتادة قد رفع قضيةً على الحكومة البريطانية؛ لأنّها قطعت عنه المعونة التي كان يتلقّاها منها، واكتفت بإعطائه الحدّ الأدنى.

(١) « الجهاد والاجتهاد » (ص ٤٩ - ٥٠).

والسؤال: هل المحكمة البريطانية تحكّم بالشريعة الإسلامية؛ فهنا أوسدَ حقّ الألوهية لغير الله - حسب أصوله -؛ فما حُكّم من يتحاكم إلى محاكم الكفر؟، ونطالبُ أبا قتادة أن يحكم على نفسه بالكفر، كما حكمَ على أمّة محمد ﷺ، وخاصّةً أن علّة تحاكمه خَفُضُ المعونة عنه، وهو أمرٌ تافه، لا يستوجب من المسلم أن يخرجَ من الملة - على حدّ زعمه - لهذا السبب.

ومن الأصول التي قرّرها لأتباعه - وتدل على تعطش المذكور لسفك الدماء، كما فعل أسلافه من المتقدمين - حيث قال في هذا الباب خلال مرحلة الجهاد: « نعم نحنُ نعرف أننا لن نصلَ حتى نعبّد الطريق بجماجم هؤلاء النّوكى، وليقل العالم أننا برابرة »^(١).

ولا يقول قائل إنه يقصد بعبارته هذه، وسفك الدماء بلا هوادة، الكفّار؛ فإنه صرّح بخلاف ذلك، ففي تصريحه لجريدة الحياة، قال: « نحن لا نريد أن نقاتل أمريكا؛ إلا إذا صالَتْ علينا، وكانت هي البادئة بالقتال؛ بخلاف الأنظمة المرتدّة في بلادنا، التي يعتبر جهادها فرض عينٍ على كلّ مسلم »^(٢).

ومن الأصول الخطيرة التي قرّرها لأتباعه: إسقاطه للعذر بالجهل في الجزائر وغيرها، وأنّه قسّم الناس في الجزائر إلى قسمين: المجاهدين بزعمه - الخوارج حسب أصولنا الشرعية - والقسم الثاني: مَنْ كان مع الدولة وطائفتها، وقال في حقّهم: « الآن على أرض الجزائر علِمَ كلّ إنسانٍ أنّ هذه الدولة ليست بإسلامية، وعُذِرُ الجهل لجنود الجزائر لا وجودَ له، وكلُّ جنديٍّ على أرضٍ

(١) « الجهاد والاجتهاد » (ص ٦٧).

(٢) جريدة الحياة، العدد: (١٣٩٠) (ص ٦) تاريخ: (١٥ صفر ١٤٢٠ هـ).

الجزائر مع الدولة وطائفاتها هو كافرٌ بالله مشرك، خالدٌ في جهنم، حلالُ الدّم، وحلال العرض، تبقى قضية سبايا المرتدين هذا فيه خلاف»^(١).

وفي ختام نقد المذكور وفتاويه: يحسُنُ أن ننقلَ كلامًا لرفيقِ دربه أبي مصعب السوري، وشريكه في مجلة الأنصار، التي كانت تصدر في لندن، وكانت نشراتها ومقالاتها نصرّةً للمنهج الخارجي.

فالمذكور قدّم شهادةً تاريخيةً بالدور المبين لأبي قتادة، في الجراءة على إجازة سفك الدماء، واستحلال الأموال والأعراض، وبالذات في الجزائر؛ فإن الأخير كان هو المعتمد في الفتوى عند وحوش الجزائر، والتي أفردت لها مسألة مستقلة، كشفت فيها أنّ القوم في الجزائر أعادوا مخازي الأجداد من أسلافهم؛ فبقروا بطون الحوامل، وذبحوا الأطفال الرضع، والشيخ الرّكع.

يقول أبو مصعب السوري - مبيّنًا الدور التخريبي الكبير ابتداءً -: «تولى أبو قتادة سياسة التبرير الشرعي لكلّ ما يصدر عن الجماعة المسلحة، ثم انتقل لمرحلة الفتوى، والتأصيل الشرعي، لطامّاتها المتلاحقة»^(٢).

ثم ذكر بعض الطوائف التي قامت بها الجماعة المسلحة؛ التي كانت تجدد الفتوى الجاهزة المعلّبة عند أبي قتادة، فقال: «تصعيدُ المواجهة مع الشرائع المدنية والاجتماعية، وتوعّدها بالقتل، مثل أجهزة الإعلام، بدءًا من الوزير، ووصولًا إلى باعة الجرائد في الشارع، وللأساتذة والطلاب في المدارس، وحتى للعمال الذين يملؤون السيارات بالبترول.. وهكذا»^(٣).

(١) «مقالات بين منهجين»، مقالة رقم: (٤٧).

(٢) «مختصر شهادتي على الأوضاع في الجزائر» (ص ٣١).

(٣) المصدر السابق (ص ١٧).

وزكى أبو قتادة منهج الجماعة الإسلامية في الجزائر؛ فقال عنها: « سلفية المنهج، وسلفية الفهم »^(١) !.

بينما قال أبو مصعب السوري في الكتاب نفسه: « إنه يحمل من فنون الجهل، والتكفير، وقواعد الإجرام، وقتل الأبرياء، ما الله تعالى به عليم »^(٢) .

أبو قتادة يبحث عن دليل لجواز شرب السُّم:

يقول أبو مصعب السوري - في محاولته لشرب السُّم -: « وضع الإخوة الأدلة والشواهد والقرائن عن أفعال الجماعة بالجزائر أمام أبي قتادة، وكان بين من قتلتهم الجماعة من الليبيين، بعضٌ من درسَ عنده في بيشاور؛ فانهار الشيخ السلفي العتيد؛ الذي حمل لواء التبرير والتسويغ لأعمال: (أبي عبد الرحمن أمين، واسمه الحقيقي: جمال زيتوني)، الذي كان يقول في دروسه وخطبه بأنه عنده أكثر شرعية في الجزائر من أبي جعفر المنصور في بني العباس، وأنقى راية وأصح منهجاً، وروى لي من زاره، بأنه جلس ولم تحمله رجلاه، وأخذ يبكي ويدعو على أمين وجماعته، وقال للإخوة بأنه لو وجد دليلاً على شرب السُّم لفعل »^(٣) .

ويقال لهذا العالم النحرير - على وصف الظواهري له -: لقد جاء دليلٌ قطعاً في شرب السُّم؛ لكنه في باب الوعيد لمن شربه، وليس دليلاً على الجواز:

(١) « مقالات بين منهجين » مقالة رقم: (٨٥).

(٢) « مختصر شهادتي على الأوضاع في الجزائر » (ص ١٧).

(٣) المصدر السابق (ص ٥٣ - ٥٤).

قال ﷺ: «... وَمَنْ تَحَسَّى سُماً فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا» ^(١).

هذا عالم من علماء القاعدة انتهى به الأمر إلى محاولة شُرْبِ السُّمِّ، بعد أن أسقى أمة محمد ﷺ من سُمِّه الخارجي، ودموعه هنا دموعُ تماسيح؛ لأنني تتبعتُ كلَّ مقالاته، ومؤلفاته، وتراجعته؛ فلم أجد حرفاً واحداً في ذلك.

ويقول أبو مصعب السوري: « إِنَّ أَقْصَى مَا فَعَلَ فِي تَرَاجُعِهِ هُوَ: كَتَبَ أَبُو قَتَادَةَ بَعْدَ يَوْمَيْنِ رِسَالَةً مِنْ سَبْعَةِ صَفَحَاتٍ، انْتَقَدَ فِيهَا الْكِتَابَ، وَوَزَعَهَا فِي لَنْدُنَ عَلَى بَعْضِ الْخَوَاصِّ، وَأَرْسَلَهَا لِحَزَّارِ الْجَزَائِرِ - عَلَى حَدِّ زَعْمِهِ - وَلَمْ يُعَمِّمْ النِّقْدَ فِي مَجْلَةِ الْأَنْصَارِ؛ الَّتِي كَتَبَ فِيهَا مَقَالَاتِهِ، وَمَدَحَهُ لِلْجَمَاعَةِ » ^(٢).

ختاماً هذا غيض من فيض، من فكرِ هذا الخارجيِّ المارق، ولم ننقل عنه شيئاً؛ إلا ما خطّه قلمه، وجاد به فكرُهُ الخارجي العفن، وشهدَ عليه رُفقاءُ دربه في التنظير والتكفير.

(١) أخرجه البخاري (٥٦)، ومسلم (١٠٩).

(٢) « مختصر شهادتي على الأوضاع في الجزائر » (ص ٣٦).

أسامة بن لادن :

هذا الرجل ذهب في أوّل أمره لنصرة المسلمين في أفغانستان، وكانت له أيادٍ بيضاء - في أوائل أمره - على الجهاد وأهله، وأنفق أموالاً كثيرة؛ فالمذكور كان من ميسوري الحال.

وكان في منهجه وتفكيره مثل بقية شباب الإسلام - من حيث الجملة -، ولم يكن من أصحاب التخصصات الشرعية، ولا يُعلم له شيخٌ في العلم، مما سهّل على المحيطين به من أصحاب الأفكار الحزورية الهدّامة قلبَ أفكاره، وتحويله من داعمٍ للإسلام وأهله، إلى خنجر في خاصرة أهل الإسلام، وخاصة بلاد التوحيد.

وابن لادن تشبع كثيراً بفكر سيد قطب، وأبي الأعلى المودودي، وقد نقلنا كلام الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية - هيئة كبار علماء الأزهر - في ذلك ^(١).

ويقول منتصر الزيات - مؤيداً للانقلاب الفكري الذي حدث في عقل ابن لادن - : « واستطاع الظواهري أن يُحدثَ تحولات جذرية واستراتيجية في فكر أسامة بن لادن، بعدما التقيا معاً في أفغانستان منتصف عام ١٩٨٨ م » ^(٢).

وأوّل حادثة تفجيرٍ في بلادنا اعترفَ فيها أنه المحرّض الأول لها، حيث قال بحقّ المفجرين: « حرّضنا الأمة لإخراج هذا العدو المحتل الغاصب لأرض الحرمين؛ فاستجاب مَنْ استجابَ من الشباب؛ فكان منهم هؤلاء الشباب: (خالد السعيد، وعبد العزيز المعثم، ورياض الهاجري، ومصلح الشمراني)

(١) من موقع ليلة القدر؛ تحت عنوان: « الرموز والإشارات في كلمة ابن لادن ».

(٢) جريدة الشرق الأوسط، عدد (٩٢٠٣).

نرجو الله سبحانه أن يتقبلهم شهداء، وقد رفعوا رأس الأمة عاليًا؛ فنحن ننظر إلى هؤلاء الشباب كأبطالٍ عظام، ومجاهدين اقتدوا برسولنا ﷺ، فنحن حرّضنا وهم استجابوا»^(١).

وهؤلاء الأربعة هم أصحابُ أوّل تفجيرات في بلادنا، ويحسُن في هذا المقام أن ننقل فتوى هيئة كبار العلماء في الحادثة نفسها:

فبعد أن حرّمت هذا الفعل، وذكرت أدلّة ذلك، جاء فيها: « فإنّ الهيئة تُقرّر أنّ هذا الاعتداء آثم، وإجرامٌ شنيع، وهو خيانة وغدر، وهتكٌ لحُرّمات الدّين في الأنفس، والأموال، والأمن، والاستقرار، ولا يفعله إلّا نفسٌ فاجرة، مُشَبَّعة بالحقد والخيانة والحسد، والبغي والعدوان، وكراهية الحياة والخير، ولا يختلف المسلمون في تحريمه، ولا في بشاعة جُرمه، وعظيم إثمّه، والآيات والأحاديث في تحريم هذا الإِجرام - وأمّثاله - كثيرة ومعلومة، وإنّ الهيئة إذ تقرّر تحريم هذا الإِجرام، وتُحذّر من نزعات السوء، ومسالك الجنوح الفكري، والفساد العقدي »^(٢).

وهؤلاء العلماء الأكابر يقولون بحقّ من فعل ذلك أنّه آثم، وفعله إِجرام شنيع، وهو خيانة وغدر، وهتكٌ لحُرّمات الدين في الأنفس، والأموال... ولا يفعله إلّا نفسٌ فاجرة، مشبعة بالحقد والخيانة، والحسد والبغي والعدوان، وكراهية الحياة والخير.

وخريجُ الاقتصاد والإدارة يقول: « وقد رفعوا رأسَ الأمة عاليًا، وشهداء »!.

(١) كلمة ألقاها عبر شريط سمعي عام (١٤٢٣ هـ).

(٢) نقلًا عن كتاب « فتاوى الأئمة في النوازل المدهمة » (ص ١٧).

ومما وُجِدَ في رسائله: ثناؤه على رؤوس التكفير والتفجير في بلادنا؛ فقال: «يرحم الله إخواننا الشهداء في كلِّ مكان، في فلسطين، والعراق، وبلاد الحرمين، والمغرب، وكشمير، وأفغانستان، والشيشان، ونيجيريا، وإندونيسيا، والفلبين، وتايلاند، ويرحم الله الشيخ يوسف العيري، وأبا علي الحارثي، وخالد الحاج، وعبد العزيز المقرن، وعيسى العوشن، وإخوانهم جميعاً»^(١).

هؤلاء الذين ذكرهم هم من يسمى بقيادة تنظيم القاعدة؛ الذين سقطوا صرعى على أيدي جنود التوحيد، واحداً تلو الآخر، مصداقاً لحديث النبي ﷺ: «كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ»^(٢).

وقد كفر ثلاثة من ولاية أمورنا تكفيراً صريحاً؛ فقال في حقِّ الملك الصالح عبد العزيز: «فالذين يريدون أن يقولوا للناس أن الدين موجود، مع أن الإمام قد كفر بالله ورسوله منذ قرن من الزمان، وأُقيم بقوة الإنجليز، ووالى الإنجليز، وكان من أكبر أسباب سقوط الدولة الإسلامية العثمانية، وهذا كافرٌ بالله؛ لا يمكن أن يكون إماماً، لا يبقى الدين حاكماً إذا كفر الإمام؛ فهذا الفقه لا بد أن يبقى واضحاً جلياً، عندما يكفر الإمام ينتفض الناس، لم يعد الإسلام موجوداً، لا بدَّ من الحركة لإقامة إمامٍ يُقيم في الناس حدودَ الله ﷻ»^(٣).

(١) «توجيهات منهجية» رقم (١ ص ١٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٧٤)، وقال الألباني: حسن «السلسلة الصحيحة: ٢٤٥٥».

(٣) «توجيهات منهجية»، رقم (١ ص ٣٣).

وهذا الكلام الخطير من رأس من رؤوس الخوارج العاملين، الرُدُّ عليه من أوجه:

• أنَّ ذهاب الدين بكُفْرِ الحاكم أو الخليفة هو عَيْنُ قولِ الخوارج، كما نقلنا سابقًا « إذا كفرَ الراعي كفرَتِ الرعية، ولم يبقَ للدين أثر » وهو عَيْنُ قولِ أسامة بن لادن.

إنَّ الملك الصالح عبد العزيز بن عبد الرحمن: شَهِدَ له أئمةُ عصره بالخيرية والعدل، واجتمعت هذه البلاد على يديه - مرَّةً أخرى - بعد أن فرَّقها الخلاف والتشرذم، ويحسُن أن ننقل فتوى أئمة عصر الملك الراحل في الثناء عليه؛ فمَّا قالوه:

« ثُمَّ لَمَّا وَقَعَ الْخُلُلُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، مِنْ عَدَمِ الْقِيَامِ بِشُكْرِ هَذِهِ النِّعْمَةِ وَرِعَايَتِهَا، ابْتُلُوا بِوُقُوعِ التَّفَرُّقِ وَالْاِخْتِلَافِ، وَتَسَلُّطِ الْأَعْدَاءِ، وَالرَّجُوعِ إِلَى كَثِيرٍ مِنْ عَوَائِدِهِمُ السَّالِفَةِ، حَتَّى مَنَّ اللَّهُ فِي آخِرِ هَذَا الزَّمَانِ، بِظُهُورِ الْإِمَامِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ آلِ فَيْصَلٍ، أَيْدَهُ اللَّهُ وَوَفَّقَهُ، وَمَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ فِي وِلَايَتِهِ، مِنْ انْتِشَارِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَالْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ، وَقَمَعَ مِنْ خَالَفِهَا، وَإِقْبَالَ كَثِيرٍ مِنَ الْبَادِيَةِ وَالْحَاضِرَةِ عَلَى هَذَا الدِّينِ، وَتَرَكُوا عَوَائِدَهُمُ الْبَاطِلَةَ، وَكَذَلِكَ مَا حَصَلَ بِسَبَبِهِ مِنْ رَدِّ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْمُخَالَفَاتِ، وَإِقَامَةِ دِينِ اللَّهِ فِي الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ - زَادَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا » ^(١).

ثم إن أسامة بن لادن قد كفرَ الملكَ فهد رحمه الله، حيث قال في حقِّه - مخاطبًا الشيخ عبد العزيز بن باز - : « وحين علَّقَ الملكُ الصَّليبَ على صدره، وظهرَ به أمامَ العالم

(١) « الدرر السنية » (٧/ ٢٨٤-٢٨٥).

فرحاً مسروراً، تأوّلتم فعله، وسوّغتموه مع شناعته وفضاعته، رغم وضوح أنّ هذا الفعل كُفّر، والظاهر من حال فاعله الرّضا والاختيار عن علم»^(١).

والجواب على هذا من أوجه:

• هذه الحادثة عبارة عن قلادة تلقّاها الملك فهد عند زيارته بريطانيا، وهي تدخل في المجاملات بين الرؤساء والملوك؛ فقد جرت العادة أن يهدى الضيف أوسمة وقلائد، ولعل إحداها هذه كانت على شكل صليب؛ فكفّر ابنُ لادن الملك بموجبها.

• وقبول الهدية من الكافر ليس فيه محذور شرعي، وقد قبل النبي ﷺ الهدية من الكفار أما وجود علامة الصليب على تلك الهدية؛ فإنّ لابسها لا يكفر على الإطلاق؛ فلو فعلها الإنسان عامداً؛ لكانت في حقّه معصية، ولكن القوم أسهلّ شيء عندهم التكفير، وسوف ننقل من مبحث أوجه الشبه، ما يثبت اشتراك الأجداد والأحفاد في هذه الخاصية.

وفي الانتصار: « مَنْ تَزَيَّأَ بِزِيّ الكفار؛ مِنْ لبس غيار، وشدّ زنّار، وتعليق صدره صليب في: حرّم، ولم يكفّر »^(٢).

وثالثُ ولاية الأمور الذين كفّره - هذا الخارجي - الملك العادل عبد الله ابن عبد العزيز - حفظه الله -؛ لأنه عرض الهدنة والصّلح والسّلام؛ فقال ابن لادن في حقّه: « الحكام الذين يريدون حلّ قضايانا، ومن أهمّها القضية الفلسطينية، عبر الأمم المتحدة، أو عبر أوامر الولايات المتحدة، كما حصل

(١) «رسالة إلى ابن باز» (ص ٤).

(٢) نقله ابن مفلح في «الفروع» (٦/ ١٦١).

بمبادرة الأمير عبد الله بن عبد العزيز في بيروت، ووافق عليها جميع العرب، والتي باع فيها دماء الشهداء، وباع فيها أرض فلسطين، إرضاءً ومناصرة لليهود وأمريكا على المسلمين = هؤلاء الحكام قد خانوا الله ورسوله، وخرجوا من الملة، وخانوا الأمة»^(١).

والجواب على هذا المكفر من أوجه:

١ - الذي ينبغي أن يعلمه ابنُ لادن: أنَّ تجييشَ الدول الكافرة على بيضة الإسلام، والأمة الإسلامية في أوْهَنِ قدراتها، وضعفها - معنويًا وإيمانيًا - هو الخيانةُ لله ورسوله.

٢ - إنَّ الحفاظَ على أرواح أهل القبلة، وبيضة الإسلام، هي قاعدةُ الشرع المستمرة، خاصَّةً عند كثرة الأعداء، وقوة شوكتهم؛ فإنَّ مصالحتهم - ولو بشروطٍ فيها إجحاف للأمة الإسلامية - هي من سنة الحبيب المصطفى، والنبي المجتبي ﷺ.

٣ - ابنُ لادن ثبتَ أنه عرضَ الهدنة على الغرب، واستجدى ذلك، وكذلك فعلَ رفيقُ دربه الظواهري؛ فقال ابن لادن: «ولا مانعَ من إجابتكم إلى هُدنةٍ طويلة الأمد، بشروطٍ عادلة، نفي بها، فنحنُ أمة حَرَّمَ الله علينا الغدرَ والكذب، لينعم في هذه الهدنة الطرفان بالأمن والاستقرار، ولنبنِي العراقَ وأفغانستان؛ اللَّذَيْنِ دَمَّرَتْهُمَا الحربُ»^(٢).

(١) شريط سمعي بعنوان النفير.

(٢) مقابلة مع قناة الجزيرة، بتاريخ الخميس (١٩/١٢/١٤٢٦ هـ).

فلماذا كانت مبادرة السلام والصلح من خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - خيانةً للأمة، وردّة وكفرًا، ومبادرةً ابن لادن والظواهري كياسةً وفطنة؟ فالشرع لا يفرّق بين متماثلين، ولا يجمع بين متناقضين.

٤- أن الملك عبد الله - حفظه الله - عرض الهدنة، وهو وليُّ أمرٍ، ويحقُّ له ذلك؛ فإنَّ هذا من اختصاصه، وأمّا ابن لادن والظواهري؛ فليسوا كذلك. قال ابن قدامة: « وأمرُ الجهاد موكولٌ للإمام، والواجبُ على الرعية طاعته فيما يراه »^(١).

ومن ألفاظِ ابن لادن القبيحة في حقِّ العلماء؛ قوله في حقِّ أئمة الحرمين: « يشهدون شهادة الزور في البيت الحرام، عند الكعبة المشرفة »^(٢).

وقال عن أئمة الحرم (فسّاق) حيث قال: « تجد الشاب يأتيك مسرورًا أنه التقى بالشيخ الفلاني من أئمة الحرم، ما ينبغي أن تبسم في وجه هذا الفاسق؛ الذي يُضللُّ الأمة بأسرها؛ فإذا ما حصل هذا الفهم في الصحوة؛ فلن نصل إلى مُرادنا في إقامة الحق؛ فالتبيين والإيضاح للناس أن الأئمة قد ضلُّوا: هذا أمرٌ في غاية الأهمية »^(٣).

ودعا ابنُ لادن الخلائق جميعًا لهجرة مكّة والمدينة، إلى بلاد أفغانستان؛ فقال: « فيا أهلَّ الحلِّ والعقد، اتّقوا الله في أنفسكم، وفي أمتكم، وليهاجر الذين يستطيعون؛ فيتحرّروا من القيود الوهمية، وما يفرضه النظام من ضغوطٍ نفسية؛

(١) « المغني » (١٠ / ٣٧٠).

(٢) كتاب: « بن لادن قاهر الزمان » لفارس الزهراني (ص ٤٧٣).

(٣) المصدر السابق (ص ٤٨٣).

ليَتَسَنَّى لكم القيام بواجبكم بتوجيه الأمة؛ فَإِنَّ تَأْخُرَكُمْ يزيد الأمور تعقيداً، والمشاكل عمقاً، فقوموا بواجبكم، وسارعوا في استدراك الموقف» ^(١).

إِنَّ أصول القوم واحدة - قديماً وحديثاً -؛ فتكفير الحكام، ويترتب عليها عندهم تكفير المجتمعات الإسلامية، ثم الدعوة إلى الهجرة، وهنا ابن لادن يطلب الهجرة من بلاد الحرمين - من مكة والمدينة - وهذا من العجائب!

أين هو من قول النبي ﷺ: « لا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ » ^(٢)، وقوله ﷺ: « والمدينةُ خَيْرٌ لَهُمْ لو كانوا يَعْلَمُونَ » ^(٣).

ومن أقواله في حق هذه البلاد: دَعَاهُ احتلالُ بلادِ الحرمين؛ فقال: « وكان آخرُ هذه الاعتداءات أن أُصيبَ المسلمون بمصيبةٍ من أعظم المصائب التي أُصيبوا بها منذ وفاة النبي ﷺ؛ ألا وهي احتلالُ بلادِ الحرمين!، عقر دار الإسلام، ومهبط الوحي، ومنبع الرسالة، وبها الكعبة المشرفة قبلة المسلمين أجمعين، وذلك من قبل جيوش النصارى، من الأمريكيين وحلفائهم، ولا حول ولا قوة إلا بالله » ^(٤).

وقد تكرر هذا الكذبُ في خطاباتهِ؛ وكأنه يُدغِدغُ بها أحاسيسَ وعواطفَ الشباب، وابن لادن أوَّلُ مَنْ يَعْلَمُ فرية هذه الكذبة؛ التي نطقَ بها بعضُ دعائنا - شفاهم الله - في أول أحداث الخليج، وكان ابنُ لادن موجوداً في بلاد السعودية أثناء قدوم القوَّات؛ فيعرف صِدْقَ احتلالِ بلادِ الحرمين مكة والمدينة من عدمه.

(١) خطاب مفتوح إلى المسلمين في بلاد الحرمين، يوم الأربعاء الموافق (١٥ / ١٢ / ٢٠٠٤ م).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩١٢)، ومسلم (١٣٥٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٦٣).

(٤) « إعلان الجهاد » لابن لادن (ص ٢).

ومن أفعاله في حقّ البلاد - التي آوئته، وأكل من خيرها - : أنه خلف أغلب التفجيرات في بلادنا؛ وأخطرها - محاولة تفجير مصافي النفط في مدينة أبيق -؛ فيقول المقرن - الذي شارك في التخطيط - : « إنَّ مثل هذه العمليات، لا يمكن أن تتمَّ إلَّا بعد فتوى من ابنِ لادن نفسه ».

لافتًا إلى أنَّ عملية استصدار الفتوى أخذت وقتًا وصل في أقصاه إلى ثمانية أشهر. كما استمرت عملية رصد المصالح البترولية المستهدفة شرق السعودية لمدة وصلت إلى عام كامل، وتم توجيه خلية للانتقال من الرياض إلى الأحساء، للقيام بهذه المهمة ^(١).

وهو المتسبب في التفجيرات المعروفة بأحداث أمريكا الشهيرة؛ التي أعطت الصَّليبَ الكافر الضوء الأخضر - تحت عشرين راية - بتدنيس بلاد الإسلام أفغانستان والعراق.

ومن الغرائب، والفقهِ العجيب عند القوم: أن هذه الأحداث قصَّدَ بها أمرين: ١ - إيقاع الضَّرر بدولة التوحيد.

يقول أبو مصعب السوري: إنَّ أسامة بن لادن توصَّل بفكره إلى قناعة: أنَّ محاربة دول الردّة يكون بمحاربة أمريكا؛ فتُدافع السعودية - وبقية الحكام المرتدين - عنها؛ فينكشِفُ أمرُهم أمام العامة، ويسقطُ الحُكَّام، والعلماء الذين يدافعون عنهم.

٢ - أنه قصَّدَ جَلَبَ العدوِّ الصَّليبي الكافر إلى أرض أفغانستان.

(١) على هامش اعترافات خلية أبيق التي عرضها التلفزيون السعودي بتاريخ (٢٨) ربيع ثاني (١٤٢٨).

قال أبو حفص الموريتاني: « إِنَّ رَمَاحَنَا لَا تَطُولُ أَمْرِيكَ وَحَلَفَاءُهَا؛ فَأَرَدْنَا بِهَذِهِ الضَّرْبَةِ أَنْ يَأْتُوا إِلَى مَسْتَوَى رَمَاحِنَا »^(١).

والرد على هذا من أوجه:

• إِنَّ هَذَا التَّعْلِيلَ مِنْ غَرَائِبِ الْأُمُور؛ فَابْنُ لَادَنْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بَضْعِهِ، وَضَعْفِ شِبَابِهِ، وَهَشَاشَةِ قُوَّةِ طَالِبَانِ أَمَامَ الْقُوَّةِ الْهَائِلَةِ لِدَوْلِ الصَّلِيبِ الْكَافِرِ، حَتَّى إِنَّ أَفْغَانِسْتَانَ - وَقَدْ هَذِهِ الضَّرْبَةُ - لَمْ تَكُنْ أَكْمَلَتْ سَيِّطَرَتَهَا عَلَى كَامِلِ الْأَرْضِ الْأَفْغَانِيَّةِ؛ فَكَانَ جُزْءٌ مِنْهَا خَارِجًا عَنْ سَيِّطَرَتِهِمْ فِي الشَّمَالِ.

فَإِذَا كَانَتِ الدَّوْلَةُ الَّتِي يَسْكُنُ بِهَا ابْنُ لَادَنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَفْرَضَ سَيِّطَرَتَهَا عَلَى كَامِلِ الْبِلَادِ؛ فَكَيْفَ يَذْهَبُونَ إِلَى آخِرِ الدُّنْيَا لِاسْتِجْلَابِ عَدُوٍّ غَاشِمٍ كَافِرٍ؟.

• أَنَّ ابْنَ لَادَنْ مَأْمُورٌ، وَلَيْسَ بِأَمِيرٍ؛ فَكَيْفَ يُعْلَنُ الْحَرْبَ عَلَى الْغَرْبِ الْكَافِرِ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ صِلَاحِيَّاتِهِ؟.

• مِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْحُرُوبَ فِي الْعُقُودِ الثَّلَاثَةِ الْأَخِيرَةِ أَصْبَحَتْ غَيْرَ تَقْلِيدِيَّةٍ؛ فَبِمَكَانِ الصَّلِيبِ الْكَافِرِ أَنْ يُضْرَبَ مَنْ شَاءَ مِنْ أَعْمَاقِ الْمَحِيطَاتِ؛ الَّتِي تَبْعُدُ عَنْ الْمَهْدَفِ آلَافَ الْكِيلُومِتَرَاتِ، وَعَنْ طَرِيقِ أَعْلَى السَّمَاءِ تُضْرَبُ بِطَائِرَاتٍ لَا تُرَى، وَلَا يُكْتَشَفُ أَمْرُهَا، حَتَّى عَلَى مَسْتَوَى أَجْهَزَةِ الْكُشْفِ عَنْ الطَّائِرَاتِ الْمَعَادِيَةِ؛ فَكَيْفَ يَطْلُبُ حُضُورَ الْكَفَّارِ، وَهُمْ يَسْتَطِيعُونَ تَدْمِيرَهُ، وَتَدْمِيرَ كُلِّ شَيْءٍ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ عَلَى بَعْدِ آلَافِ الْكِيلُومِتَرَاتِ؟.

• إِنَّ ابْنَ لَادَنْ قَتَلَ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْنِ مِنَ الْكَفَّارِ، فِي الْأَحْدَاثِ الشَّهِيرَةِ؛ فَجَاءَ الصَّلِيبُ الْكَافِرُ تَحْتَ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِينَ رَايَةً، بَعْدَ أَنْ جَلَسَ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرَيْنِ، وَهُوَ

(١) تسجيل سمعي، أبو حفص الموريتاني؛ إصدار القسم الإعلامي لتنظيم القاعدة ١٤٢١.

يصبُّ الحمم النارية على المستضعفين من المسلمين في أرض أفغانستان، وأنزل عليهم العذاب الدنيوي صباحًا ومساءً، والشعبُ المسلم في أفغانستان لا يملكُ حيلة، ولا يهتدي سبيلاً؛ حتى قيل إنه ضُربتْ أرضُ الإسلامِ بقنابل مدمِّرة، الواحدة منها تسبب حفرةً بمساحة ملعب الكرة؛ وقُتِلَ عشراتُ الآلافِ من المصلِّين الصَّائمين.

والسؤال الذي يفرض نفسه: أين تصرُّفات ابن لادن من قاعدة الشريعة المستمرة: أنَّ الحفاظ على أرواح أهل القبلة سنَّة ربانية؟ أين قاعدة المصالح والمفاسد؛ التي دلَّت عليها عشرات النصوص من أدلة الوحيين؟.

• إن المقصود بالجهاد هو شفاء صدور المؤمنين، والحفاظُ على بيضة الإسلام؛ فإذا حصلَ عكسه، ودميت قلوبُ أهل الإيمان، ودُنِّست بيضة الإسلام، ولم تُحَفَظ، فهذا جهاد في سبيل الشيطان.

• بعد الضرب المتواصل لمدة شهرين، نزل الصليب الكافر إلى أرض الإسلام بأفغانستان فدَنَسَها؛ فلم يجد القومَ، ووجدَ الرِّماحَ شاهدةً عليهم؛ فلماذا لما نزل العدوُّ الكافر لأرضِ الإسلام هربوا وتركوا الرِّماحَ؟ طالما أنهم قصدوا بهذا الفعل جلبَ الصَّليب الكافر إلى مستوى الرماح.

لقد هربَ ابنُ لادن والظَّواهري، وبقيّة المنظرِّين، وتركوا شباب المسلمين يُباعون مقابل دراهم معدودة إلى الصَّليب الكافر، وأودِعُوا في سجون العالم، وبعضُهم لا يُعرَفُ مصيره حتى الآن؛ فإلى الله المشتكى.

ومأ افتراه من الكذب على بلادنا - مخاطبًا ولاية أمورنا - في رسالة له: « إنَّ النظام السعودي هو الذي دعمَ الموارنة النصارى في لبنان ضدَّ المسلمين، ودعمَ النصارى في جنوب السودان ضدَّ المسلمين في الشمال »^(١).

والجواب: إنَّ هذا من أقبحِ الكذب، والافتراء على هذه الدولة المباركة؛ فلا يمكن لأيِّ حكومةٍ إسلامية أن تصلَ بها الدَّناءة إلى دعمِ النصارى ضدَّ المسلمين؛ فكيف يفعلُ ذلك أفضلُ الحكومات في الساحة الإسلامية؟، وهل يصدِّق هذا الكلام من له ذرَّة عقل؟.

فوالله لو حلفَ المسلمُ بين الرُّكنِ والمقام أنَّ هذا من أفجَرِ الكذب، لما كان حائنًا. وكفَّرَ هذه البلاد، بسبب انضمامِها لهيئة الأمم المتحدة، فقال: « فهؤلاء الذين يزعمون أنهم زعماء للعرب، وما زالوا في الأمم المتحدة: هم كفَّروا بما أنزل على محمد ﷺ، الذين يُحيلون الأمورَ إلى الشَّرعية الدولية، هم كفَّروا بشرعية الكتاب الكريم، وبسُنَّة المصطفى ﷺ؛ فهذه هي الأمم المتحدة التي عانينا منها ما عانينا؛ فلا يذهب إليها مسلمٌ، بحالٍ من الأحوال »^(٢).

والجواب على هذا من أوجه:

- أن العلماء أفتوا أن الانضمام لهيئة الأمم المتحدة ليس من باب الحكم بغير ما أنزل الله، وقد أفتى بذلك كبار أهل العلم، ومنهم ابن عثيمين رحمته الله.
- تواتر الخبر أنَّ دولة طالبان بذلتَ المستحيل للانضمام لهيئة الأمم المتحدة. قال القائمُ بأعمال سفارة طالبان بدولة الإمارات عزيز الرحمن: « إننا - تمامًا -

(١) « رسالة إلى أبي رغال » لابن لادن (ص ٩).

(٢) برنامج على قناة الجزيرة بعنوان: (أولى حروب القرن)، بتاريخ (٧ شوال ١٤٢١ هـ).

نقبل بدور الأمم المتحدة، ولكن بشرط أن تشتغل بحياد»^(١).

ونقول له - كما قلنا للمقدسي -: لماذا يصبح الحكّام العرب كفّارًا عند أسامة ابن لادن، لأنهم في الأمم المتحدة، و لا تكون طالبان كافرة - أيضًا، عند ابن لادن - فهي تقبل بدور الأمم المتحدة، كما ورد؟.

ومن أقواله - أيضًا - أنه بعد أحداث أمريكا الشهيرة، قسّم الناس إلى فسطاطين: (فسطاط إيمان) : هو مَنْ تابعه ووافقَه على فعلته، و (فسطاط نفاق) : وهم مَنْ استنكروا هذه الأحداث؛ فقال: « إِنَّ هذه الأحداث قد قسمت العالم بأسره إلى فسطاطين: فسطاط إيمانٍ لا نفاق فيه، وفسطاط كفرٍ - أعاذنا الله وإياكم منه -؛ فينبغي على كلّ مسلمٍ أن يهَبَّ لنصرة دينه؛ وقد هبَّت رياح الإيثار، وهبَّت رياح التغيير؛ لإزالة الباطل من جزيرة محمد ﷺ »^(٢).

والرد على هذا الكلام من أوجه:

• لم تعهد الشريعة دخول المرء في الإيمان، أو خروجه منه إلى النفاق، بسبب موقفه من حدثٍ معين أو أعمال حمقاء مخالفة للنقل والعقل، والتي لم تراعى فقه المآلات.

فالإيمان له أركان، وطرائق، وشعب؛ فمن جاء بها؛ فقد استكمل إيمانه؛ فلو أنّ إنساناً جاء بشعب الإيمان، واجتهد في تكميلها؛ ولكن لم يوافق ابن لادن في فعلته الحمقاء، وتصرفه الأرعن؛ فهذا - حسب قاعدة ابن لادن - هو من

(١) مقابلة مع عزيز الرحمن، قنصل دولة طالبان بدولة الإمارات مع قناة الجزيرة، بتاريخ (٢٣ شعبان ١٤٢٢ هـ).

(٢) « ابن لادن قاهر الزمان » لفارس الزهراني (ص ٤٢٤).

فُسْطَاطِ النِّفَاقِ، وَلَوْ اسْتَكْمَلَ شُعْبَ الْإِيْمَانِ كُلَّهَا.

• إِنَّ شُعْبَ الْإِيْمَانِ تَتَفَاوَتْ فِي قُلُوبِ أَهْلِ الْإِيْمَانِ، وَكَذَلِكَ الْإِيْمَانُ نَفْسُهُ؛ فَرَبَّمَا يَصِلُ الْإِيْمَانُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِهِ إِلَى قَدْرِ الْجِبَالِ فِي الْقَلْبِ، وَقَدْ تَخْبُو جَدْوَةَ الْإِيْمَانِ عِنْدَ الْبَعْضِ، لَكِنْ لَا تَنْطَفِئُ، طَالَمَا بَقِيَ أَصْلُ الْإِيْمَانِ مَعَهُ، وَلَمْ يَرْتَكِبْ نَاقِضًا مِنْ نَوَاقِضِهِ؛ قَالَ ﷺ: « الْإِيْمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ » ^(١).

وَمِنْ أَفْعَالِهِ الْمَخَالَفَةُ لِلشَّرِيعَةِ: قَبُولُهُ الْبَيْعَةَ مِنْ أَتْبَاعِهِ، وَقَدْ بَايَعَهُ أَبُو مُصْعَبٍ الزَّرْقَاوِيُّ عَلَنًا، فَقَدْ جَاءَ فِي نَشْرَةٍ عَنْ تَنْظِيمِ التَّوْحِيدِ وَالْجِهَادِ فِي دَوْلَةِ الْعِرَاقِ؛ الَّذِي كَانَ يَقُودُهُ أَبُو مُصْعَبٍ الزَّرْقَاوِيُّ: « بَيَّانُ الْبَيْعَةِ لِتَنْظِيمِ الْقَاعِدَةِ بِقِيَادَةِ الشَّيْخِ أُسَامَةَ بْنِ لَادِنَ، بَيْعَةُ الْأَمِيرِ أَبِي مُصْعَبٍ الزَّرْقَاوِيِّ لِشَيْخِ الْمَجَاهِدِينَ أُسَامَةَ ابْنِ لَادِنَ: نَزُفٌ إِلَيْهَا نَبَأُ بَيْعَةِ جَمَاعَةِ التَّوْحِيدِ وَالْجِهَادِ - أَمِيرًا وَجُنُودًا - لِشَيْخِ الْمَجَاهِدِينَ أُسَامَةَ بْنِ لَادِنَ، عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً، وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ؛ فَوَاللَّهِ يَا شَيْخَ الْمَجَاهِدِينَ؛ لَتُنْ خَضْتَ بِنَا الْبَحْرَ لِحُضْنَاهُ مَعَكَ! - بِإِذْنِ اللَّهِ -، وَلَتُنْ أَمَرْتَ لَنَسْمَعَنَّ، وَلَتُنْ نَهَيْتَ لَنَنْتَهِيَنَّ؛ فَنِعْمَ الْقَائِدُ أَنْتَ لْجِيُوشِ الْإِسْلَامِ ضِدَّ الْكُفَّارِ جَمِيعِهِمْ، أَصْلِيينَ وَمُرْتَدِّينَ » ^(٢) !

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦)، وَمُسْلِمٌ (٣٥).

(٢) « الْجَامِعُ لِمَقَالَاتٍ وَخُطَبِ أَبِي مُصْعَبٍ الزَّرْقَاوِيِّ » (ص ٢٠٤) الثَّلَاثُ مِنْ رَمَضَانَ لِسَنَةِ: (١٤٢٥ هـ).

والجواب على هذا من وجهين:

• هذه بيعة صريحة على رؤوس الخلائق، وابنُ لادن اعترفَ بنفسه أنه مأمور، وبإيعَ المَلَأَ عمر^(١).

فكيف يرضى بهذه البيعة، وعلناً أمامَ الملأ؟، لقد جاءت النصوص الشرعية أن من يقبل البيعة، أو يطلبها، في ظل خليفة آخر: أن يُضْرَبَ بالسَّيف، حتى تبرد أعضاؤه.

قال ﷺ: « إِذَا بُوِيعَ لِخُلُفَتَيْنِ؛ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا »^(٢).

• إِنَّ خلع البيعة التي في الرِّقَاب، ومبايعة البعضِ للبعض: هو من أصول أسلافهم من الخوارج المتقدمين، ولكنَّ خوارجَ عصرنا تفوَّقوا بأن جعلوا البيعة علناً، بينما كان أسلافهم يفعلون ذلك سرّاً في البيوت.

(١) مجلة الوسط، العدد (٣٥٩) بتاريخ: (٥ رجب ١٤١٧ هـ).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٣).

أيمن الظواهري:

هو طبيب بشري، وكان من مؤسسي المرحلة الثانية للفكر الحروري، وصرّح شخصياً بأن تأسيسه لجماعة الجهاد تأثراً بموت بسيد قطب، وبأفكاره، وبعد أن تلقى تنظيمه الجهاد ضربات قوية، هرب هو وبقية القيادات إلى عدّة دول، حتى استقرّ الأمر به في أفغانستان، وهو محمّل ومُشبع بفكر سيد قطب - التكفيري -؛ الذي يقوم على قتال أهل القبلة أولاً، وقد صرّح بذلك؛ فقال: « بعد قتل سيد قطب ورفاقه، واعتقال الآلاف من أبناء الحركة الإسلامية، حصل من جراء ذلك تفاعل فوّار مع أفكار سيد قطب ودعوته، وبداية تشكل نواة الحركة الجهادية المعاصرة في مصر؛ وهكذا تكونت النواة؛ التي انتمى إليها كاتب هذه السطور »^(١).

وباستعراض بعض رسائله: يتّضح أن المذكور متشبع تماماً بالتفسير السياسي - المنحرف - للإسلام؛ الذي خرج منه المولود المشؤوم (المنهج الخارجي)، حيث يقول في رسالته: « إنّ معركة الحق والباطل، الدائرة عبر الزمان، ما دارت، ولا تدور إلّا حول هذا الركن الركين من عقيدة الإسلام؛ لمن حقُّ الحكم والتشريع؟ لله وحده سبحانه؟ أم لما عداه من الأنداد والشركاء؟ وكذلك؛ فإنّ معركة الإسلام في هذا العصر، ما اندلعت، ولا احتدت واحتدمت؛ إلّا حول هذه القضية البالغة الخطورة، ولا تواجه وتقاتل، وتصارع أنصار الإسلام وأعداؤه؛ إلّا حول هذا الركن الركين من أركان التوحيد »^(٢).

(١) « قصة جماعة الجهاد » (ص ١٤).

(٢) « إعزاز راية الإسلام » للظواهري (ص ١٦).

ومن الأصول التي قرَّرها - موافقته لأبي قتادة في إباحة قتل النساء والذراري -، حيث سئل عن هذه المسألة بالذات في آخر لقاءٍ له، وقبل سنة تقريباً، عن طريق الشبكة العنكبوتية؛ فقال: «أما عن مسألة قتل نساء الطواغيت: فالجماعة الإسلامية المسلحة قد طالبوا الحكومة الجزائرية بالإفراج عن نساء المجاهدين، وعدم انتهاك حرمتهم، واستخدامهم كوسائل ضغط على المجاهدين، وأنهم ذكروا أن ما يفعلونه لا يتفق مع دينٍ ولا مروءة، وأنهم أعطوهم مهلة ليفرجوا عن النساء المأسورات، ويوقفوا اعتداءهم عليهن، وإلا فإنهم سيضربون تجمعات رجال الأمن.

والذي نراه - شرعاً -: أنَّ ضربَ تجمعات الأعداء جائزٌ لحاجة الجهاد، حتى وإن اختلط بهم مسلمون، أو مَنْ لا يجوزُ قتله من الكفار؛ كالشيوخ، والأطفال، والنساء، وأنَّ المنهي عنه: هو تعمُّد قصد المسلم، ومَنْ لا يجوز قتله من الكفار بالرَّمي. وقد أوردنا المسألة بتفصيلها في نشرتنا الأخيرة رقم: (١١) (شفاء صدور المؤمنين)، رسالة عن بعض معالم الجهاد في عملية إسلام آباد؛ فإذا كان اجتهادُ الإخوة في الجماعة الإسلامية المسلحة قد أدَّاهم إلى أنَّ ضربَ تجمعات الأعداء سيؤدِّي إلى مصلحة شرعية، وهي فكُّ أسرِ نساء المسلمين المأسورات؛ فيجوز بناءً على ذلك رميُ تجمعات الأعداء، حتى وإنَّ أصيبَ في هذا الرمي من لا يجوز قتله، وخاصةً أنَّ الجماعة قد أنذرت وأمهلت.

وإذا استنكرنا ما تفعله الجماعة الإسلامية المسلحة؛ لوجبَ علينا أيضاً أن نستنكر قصفَ (حزب الله) لمستعمرات شمال إسرائيل»^(١) انتهى كلامه.

(١) مقابلة رقم (١) مع الظواهري، إصدار القسم الإعلامي لتنظيم القاعدة عام: (١٤٣١ هـ).

وهذا رابع أربعة يوافق أبا قتادة على فتوى قتل نساء وذري المسمين؁ وثلاثة منهم من علية القوم - عندهم -؁ وكبار منظرهم؁ وهذه الفتوى تجعل القارئ لكتب القوم يستنتج: أن القضية عنده ليست مجرد غلط.

لقد أباح هذا الخارجي دماء نساء وذري أهل القبلة؛ فبأي عقل ودين يتم قتلهم قياساً على مسألة التترس؛ والتي لا تمت لمسألة وحوش الجزائر بصلة؛ فالتترس عند الاختلاط؁ ووحوش الجزائر يقصدون نساء ورجال الجيش والشرطة في بيوتهم؁ وهن عاجزات عن حماية أنفسهن.

بعد هذا البيان الصريح؁ هل يبقى ذرة شك عند مسلم: أن هؤلاء ليسوا من الخوارج؟.

ومن أقواله: أنه دعا أتباعه إلى السرقة والصوصية في العالم الإسلامي؁ حيث قال: « أما عن تحليل أموال المصارف: فإذا كانت هذه المصارف حكومية؛ فغنيمة أموالها جزء من الحرب على الحكومة؁ وليست المصارف فقط؁ بل كل موارد الدولة؁ يحق للمجاهدين غنيمتها؁ أو حرمان الحكومة منها؛ لأن المال عصب الحرب »^(١).

ومن أصوله - التي آمن بها؁ وقاتل عليها - : تقديم قتال المسلمين على الكفار؁ تحقيقاً لنبوته ﷺ؁ حيث يقدم الظواهري قتال هؤلاء الحكام المرتدين - حسب زعمه - على غيرهم من الكفار الأصليين؛ لثلاثة أسباب:

- الأول: أنه قتال دفع متعين؁ وهو مقدم على قتال الطلب.

(١) المصدر السابق؁ حاشية رقم (٢٥٨).

- الثاني: أن المرتد أغلظ عقوبة من الكافر الأصلي^(١).
- الثالث: لأنهم العدو الأقرب.

والأصل في هذا قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَذَلُوا الَّذِينَ يَكُونُكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣].

ومن أصوله: تطاوله على عالم الأمة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله عندما أفتى بجواز الصلح مع اليهود، وهذه بعض ألفاظه القبيحة في حق هذا الإمام:

« بسبب فتواه الصلح مع اليهود لقد عاش آلاف الشباب أسرى لهذه الأسماء الرنانة؛ ابن باز، العثيمين، يتبعونهم، لا يجروون على مخالفتهم، حتى وإن عظم خطؤهم، وفحش انحرافهم!؛ ولكن أن يتحول هؤلاء العلماء إلى مخربين، ومدمرين لعقائد الشباب، ومبررين لكفر الطاغوت، ومعادين للأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومبيحين لاستقرار قوات الغزو الصليبي الأمريكي في أرض جزيرة العرب، ومباركين للتطبيع، وسياسة الهيمنة اليهودية على ديار الإسلام = هذا ما لا يسع - مَنْ في قلبه ذرة من حياة، ناهيك عن أن يكون في قلبه ذرة من إيمان - أن يسكت عنه، لقد آن للشباب المسلم أن يتحرر من تلك الأسماء الرنانة، الجوفاء؛ التي تُمادت في نفاق الطواغيت، حتى هان قدرها، وأصبحت مثاراً للسخرية على ألسنة الأولياء والأعداء، وأن لهذا الشباب أن يلتفت حول العلماء، العالمين، الصادقين؛ الذين يعانون ويبتلون في سبيل دينهم، الحق أبلج، والباطل لجلج، إن ابن باز وطائفته: هم علماء السلطان؛ الذين يبيعوننا لأعدائنا في مقابل راتب، أو منصب!، وإن غضب من غضب، ورضي من رضي، إن

(١) «شفاء صدور مؤمنين» للظواهري (ص ١٠-١١).

صفَّ الإيمان يجب - قبل مواجهة صفِّ الكفر - أن يتخلَّص من المزيفين والمنافقين»^(١) انتهى كلامه.

هذا ما صدر علناً، وما يقال سرّاً أعظم، وتاريخ هذا العفن الحروري سنة (١٤١٥ هـ).

ومن تاريخ المقالة يتَّضح أنَّ المذكور كان يبيِّث أحقاده الحرورية، وأنفاسه الخارجية، منذ وقتٍ مبكر، ومع ذلك كان يتقدَّم للشبيبة على أنه من قادة الأمة؛ الذين لا يُشَقُّ لهم غبار.

والردُّ على هذا الافتراء من أوجه، منها:

- أن هذا تكفيرٌ صريحٌ لأمام العصر - بدون منازع - حيث وصفه بأنه منافق، ويدمِّر عقول الشباب، وبائعٌ لدينه!.
- إنَّ هذا التكفير صدرَ لاجتهادِ الشيخ في مسألة الصُّلح مع اليهود، ولو تنزَّلنا مع الخصم الحروري بخطأ الفتوى؛ فإنَّ الشيخ من المجتهدين؛ الذين يدور الأجرُ لهم بين واحد أو اثنين؛ فكيف إذا كانت الفتوى قد أصابَ فيها الشيخ رحمه الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في وصف العلماء الربانيين: «ومن له في الأمة لسانٌ صدقٍ عامٌّ، بحيث يُثنى عليه، ويُحمَد عليه في جماهير أجناس الأمة؛ فهؤلاء أئمة الهدى، ومصابيح الدُّجى، وغلَطُهم قليل بالنسبة إلى صوابهم، وعامَّتُهُ في موارد الاجتهاد، التي يُعذِّرون فيها...»^(٢).

(١) مجلة المجاهدون، العدد الحادي عشر، (٣/ شعبان/ ١٤١٥).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٤٣).

- إِنَّ نصوص الصُّلح مع الأعداء جاءتْ مطلقةً، وحسبَ ما يراه أولياء الأمور من مصلحة للمسلمين، والأحظى للإسلام وأهله؛ فالنبي ﷺ حارب ووادَعَ وهادَنَ - في المدينة نفسها - مع اليهود، ومع القبائل الوثنية المشتركة المحيطة بالمدينة نفسها، فأوضاعُ المسلمين لم تكن تتحمل - آنذاك - فتحَ جبهات كثيرة.
- أما قوله أن هؤلاء علماء سلاطين: فالردُّ على ذلك أن هذا القيد صار قضية هوى، وليس ديانة.

والدليل على ذلك: أن هناك علَمين من أعلام السنة في هذا العصر وهما: محمد ناصر الدين الألباني، ومقبل بن هادي الوادعي - رحمهما الله - وقد توافرت فيهما شروطُ الأخذ عنهما؛ فهما لم يتلطَّخا بالوظائف الحكومية، ولم يتردَّدا على أبواب السلاطين - على حدِّ زعمكم - والشيخ الألباني سُجِنَ - في ذات الله - أكثرَ من مرَّة وطُرد، والشيخ مقبل الوادعي عاش طوَال حياته في اليمن بين الجبال، ولم يتلطَّخ بالتردُّد على السلاطين؛ فلماذا خالفتم هؤلاء في قضايا التكفير، واستباحة الدماء؟! بل إِنَّ الألباني رحمه الله كان من أشدَّ علماء العصر عليهم، حتى وصل به الحدُّ إلى أن يشكك في إسلام خوارج عصرنا.

حيث قال: «وأنا في الحقيقة في شكٍّ من إسلام هؤلاء» ^(١) وهو من أوائل من سمَّاهم بالاسم الشرعي (الخوارج)، وأما محدِّث الديار اليمنية؛ فقد تبرَّأ من ابن لادن، وقال إنه شرٌّ وبلاء على الأمة المسلمة ^(٢).

(١) «السلسلة الصحيحة» المجلد السابع (ص ١٢٤٠).

(٢) مقابلة مع الشيخ مقبل الوادعي، جريدة الرأي الكويتية، العدد: (١١٥٠٣) بتاريخ: (١٩/١٢/١٩٩٨ م).

ومن الأصول التي قرَّرها - الظواهري - : إهدار دماء العلماء، بدعوى أنهم علماء سلاطين.

حيث وُجِّه له السؤال التالي: هل يجوز شرعاً استهدافُ علماء السُّلطان، أو علماء البلاط، ممن باعوا أنفسهم لقاء دراهم معدودات، وأضلُّوا الشباب عن الجهاد، وحاربوا المجاهدين، وتسبَّروا على الحكام، وقاموا بتلميع صورهم أمام الشعوب؟ فقال: « جوابي على الأخ هو: لا أرى مصلحةً في ذلك، وأرى التركيز على ضَرْبِ المصالح الصليبية واليهودية، وحشد الجهود من أجل تغيير الأنظمة العميلة للصليبيين واليهود »^(١).

إذا: القضية - عند هذا الخارجي المارق - في عدم التحريض على قتل علماء الأمة؛ هي أنَّ المصلحة في الوقت الراهن تقتضي عدم قتلهم، وقد تتغير تلك المصلحة، ولم يبرَّر عدم القتل بعصمة الدماء؛ لأنَّ العصمة عند خوارج العصر قد سقطت عند اقتناعهم بأوَّلِ أصلٍ من أصول الخوارج، وهو تكفير الحكَّام وأتباعهم.

ولذلك كشفت هذه الدولة المباركة - على يد جنود التوحيد - مخطَّطاً قبل بضعة أشهر لقتل بعض الشخصيات العامة، ومنها بعض العلماء، مما يدلُّ على أنَّ المصلحة تغيَّرت عند القوم، واقتضت الظروف والمصلحة قتل العلماء.

ومن أصوله: تبريره لقتل الأبرياء، حيث قال: « وقد أَلَمَّا مقتلُ هذه الطُّفلة البريئة دون قصد؛ ولكن ما حيلتنا، ولا بدَّ لنا من جهاد الحكومة المحاربة لشرع الله، والموالية لأعدائه؛ وقد أُنذَرنا أفراد الشعب من قبل عدة مرات، وخاصَّةً بعد الهجوم على وزير الداخلية (حسن الألفي)، أن يتعدوا عن مقارِّ أركان النظام،

(١) مقابلة مع الظواهري، إصدار القسم الإعلامي لتنظيم القاعدة (ص ٤٥).

ومساكنهم، وطرق تحركاتهم؛ وأركانُ النظام لا يتميزون في مساكن ومكاتب ومواكب بعيدة عن الجمهور، ولكنهم يختلطون بهم، ويحتمون بزحامهم؛ فليس لنا بدٌّ من ضربهم، مع إنذارنا لعامة الناس، ولكنَّ الجهادَ لا يجبُ أن يتوقف»^(١)!

سبحان الله!

والله إنها لشبهة نافع الأزرق عندما قال: «نحن في حالة جهاد، والاستعراض - أي القتل - مباح!».

وسياقي الكلام عليها في مبحث أوجه الشبه.

ومن الأصول التي دعا إليها: أنه لما سُئِلَ عن مصير الأبرياء الذين يُقتلون في أحداث التفجيرات، أفتى بجواز ذلك؛ بل أَلَفَ رسالةً حشد فيها أدلة تضحكُ منها العجائز، غالبها لا تمتُّ إلى أصلِ المسألة بصلة، لا من قريب، ولا من بعيد.

ومن عجائب فتاويه قوله:

«أَمَّا مَنْ يُقْتَلُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَالَّذِي يَلْزَمُ الْمُجَاهِدِينَ خَاصَّةً، إِذَا كَانَ هَذَا الْاِخْتِلَاطُ لانتفاع، أو تجارة، وما أشبه ذلك من أغراض الدنيا، فيه الكفارة - إن علموه مسلمًا - والدِّية؛ أَخْذًا بِالْأَحْوَطِ فِي الدِّينِ، وَخُرُوجًا مِنَ الْخِلَافِ، وَيُؤَجَّلُ دَفْعُ الدِّيةِ إِلَى أَنْ يَفِيضَ الْمَالُ عَنْ حَاجَةِ الْجِهَادِ»^(٢).

سبحان الله .. القتلُ منجَز، والدِّية نسيئة، فِقْهٌ عجيب!

وآخر شيء أسوقه في فكر هذا الرجل، ويعلم الله أنني ترددت كثيرًا في ذكر هذه القصة، إكرامًا للبحث العلمي، القائم على أدلة الوحيين، ثم حسمت

(١) «فرسان تحت راية نبي» (ص ٧٧).

(٢) «شفاء صدور قوم مؤمنين» للظواهري (ص ٦٢).

أمري بإيرادها، وهي أن القوم في سبيل الانتقام والانتصار لمبادئهم، يجوزون لأنفسهم فعلَ معصيةٍ تقشعر منها جلود أهل الإيمان، وقد أشار إلى جزء من القصة (سيد فضل) في مذكرة ترشيده - عندما شنع عليهم في قتل غلامين دون سنّ البلوغ؛ لاثّامهم بالتجسّس على جماعة الجهاد -، مما حدا بي الأمر للبحث عنها، وقد وجدتُ القصة بتمامها في منبر التوحيد والجهاد الإلكتروني للمقدسي المارق، في رسالة لهم بعنوان (قصة جماعة الجهاد) لمؤلفها هاني السباعي.

وملخصها أن الظواهري وجماعته استقروا في السودان فترة بعد خروجهم من أفغانستان، وكانت الأجهزة الأمنية في السفارة المصرية تراقب تحركاتهم، واستطاعوا تجنيد غلامين في أوساطهم، وبعد أن كُشف أمرهما أقاموا عليهما حد الردة!!.

لكن الفاجعة في القصة ما قاله في آخرها: « قال ناس في جماعة الجهاد إن الأمر خطير جدًّا، كانوا يريدون الوصول الى المسؤول عن تجنيد الأولاد، خططوا لاعتقاله من خلال إقامة حفلة يأتي هو إليها، حيث يُعرى من ملابسه ويأتون برجل (...) فيه »^(١).

(١) « قصة جماعة الجهاد » (ص ٣٤).

أبو يحيى الليبي (واسمه الحقيقي : محمد قائد) :

والمذكور من منظري هذا الفكر، واستقرّ في أفغانستان فترةً طويلة، وهو صاحبُ أغربِ رؤيا على مرّ التاريخ، وهي رؤيا حرورية خارجية، سوف نسوقها حتى يعلم القاصي والداني مدى الانحراف الفكري عند منظري خوارج العصر، وإسقاط عصمة دماء أهل القبلة عند أدنى فكرة تدور في أذهانهم.

وقد نقلنا وصفَ الظواهري له - أنه من علمائهم الكبار - !!

حيث ذكر رسالة له، مجموعة من الرؤى، زفّ فيها البشرى إلى أتباعه، ليتخلّصوا من الإثم الذي حاك في صدورهم، جرّاء الدماء البريئة التي سالت بسبب هذه التفجيرات الدامية، وهي رسالة لا تتجاوز ثلاث أوراق، بعنوان: (مبشرات).

وتتلخّص الرؤيا الأولى يقوله فيها: « وما كان من النبوة؛ فإنه لا يُكذّب، وهذا من رحمة الله ﷻ بعباده المؤمنين، خاصّةً مع اشتدادِ الكرب، وضيقِ الحال، وانسدادِ الأبواب، وترقّبِ الفرَج، فتأتي الرؤيا بعدها كالماء البارد للظمآن المنقطع.

ولهذا فما سأكتبه هنا؛ إنما هو مبشرة من المبشرات؛ التي منّ الله بها عليّ، حينما كنت في السجن؛ فأردتُ أن أشركَ إخواني المجاهدين عموماً في بشارتها، لعلّهم يزدادون بها همة ونشاطاً وسداداً، وتوكلاً على الله ﷻ. (همة ونشاط في ذبح أهل القبلة طبعاً).

الرؤيا الأولى: « وهي قصيرة نوعاً ما؛ إذ رأيتُ النبي ﷺ، وهو يخطب على المنبر، وعلى رأسه عمامة بيضاء، فكان مما قاله، وحفظته في خطبته، وكان يتحدث عن الأحداث الجارية، قال: « إنّ الدماء التي سالت في هذه الأحداث كلّها في

رقتي يوم القيامة»، ثم وضع يده على عنقه ﷺ «!!^(١).

إن المذكور يريد أن يُقنع الأمة، ورفاقه في المنهج والطريق: أن جميع الدماء المعصومة التي سالت في العالم الإسلامي على أيدي الخوارج المارقة، من غير حق، قد تحمّل تبعاتها رسول الله ﷺ، وأكد قوله بفعله، حيث وضع يده الشريفة على رقبته، تأكيداً بتحمّله للدماء قولاً وفعلاً.

لم يكتفِ خوارجُ عصرنا أن تتلاعب بهم شياطين الإنس من كبار منظرّهم؛ حتى أكمل القوم منظومة العقد الخارجي؛ فسمّحوا لشياطين الجن أن تتلاعب بهم، ولعلّهم خوارجُ مثلهم؛ فإنّ هذه الرؤيا تسهّل لخوارج عصرنا الخوض في الدماء؛ لأنهم بُشّروا بتحمّل تبعات الدماء عنهم.

إنّ التأصيلات السابقة في إباحة دماء الأمة من قبل منطري خوارج العصر، لا تساوي شيئاً أمام هذه الرؤيا العجيبة في استباحة الدماء؛ فجعل دماء الأمة عند خوارج عصرنا أحلّ لهم من الماء البارد في اليوم القائط.

وأما الرؤيا الثانية: فقد ترقّى به شياطين الجن من دعوى رؤية النبي ﷺ، إلى دعوى سماع كلام الله ﷻ في المنام، وملخصها: «سمعت في النوم - طبعاً - صوتاً من السماء، والذي جاء في نفسي أنه صوت داود النّبي وهو يقول للمجاهدين ويكرر: «اصبروا؛ فإنكم على الحق، اصبروا؛ فإنكم منصورون، اصبروا؛ فإنكم على الحق، اصبروا؛ فإنكم منصورون».

ثم دخلتُ غرفة؛ فوجدت فيها الشيخ فلان؛ فقال لي: أو سمعت صوتاً: إن الله يقول: إن المجاهدين كأنهم محزونون؛ لأنهم يدعون الله كثيراً؛ فلا يُستجاب

(١) «مبشرات أبي يحيى الليبي» (ص ١).

لهم، فبعدها سمعت صوتًا واضحًا يقول: أُولَمْ يَكْفِهِمْ أَنِّي قَدْ رَضِيتُ عَنْهُمْ؛ فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، سَأُعْطِيكُمْ مَا سَأَلْتُمْ - يعني النصر وزيادة - «^(١)».

إن هذه الرؤيا الثانية: بليّةٌ أخرى من بلاياه؛ ففي الرؤيا الأولى رأى النبي ﷺ، وفي الثانية سمع صوتَ داود عليه السلام، ثم تطوّر الأمر - عند المنظر الملهم، والمفتي الشهير -؛ إلى أن سمع صوتَ الربِّ ﷻ يقول لهم بأنَّ النصر حليفهم، وزيادة، وسوف يرضى عنهم، وهي بشرى لأتباعه.

لقد جاء لهم بهديّتين على طبقٍ من ذهب؛ وهذه الرؤيا الثانية ينبغي أن تورَدَ في كتب الحمقى والمغفلين.

الذي لا يفقهه خوارجُ عصرنا: أَنَّ الرؤى لم تكن يومًا من الأيام مجالًا لإثباتِ حكم شرعيٍّ، أو نفيه، ولو في أبسطِ الأمور؛ فكيف إذا كان الأمر يتعلق بأعظمِ أمرٍ نهى الله عنه بعد الشرك، وهو قتل النفس، ولذلك يقرُّنُ الربُّ ﷻ في كتابه بين الشرك وقتل النفس، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]، وكذلك جاءت سنة الحبيب ﷺ.

فقد سئل رسول الله ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًّا وَهُوَ خَلْقُكَ»، قلت: إِنَّ ذَلِكَ لِعَظِيمٌ، قلت: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قلت: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ «^(٢)».

(١) «مبشرات لأبي يحيى الليثي» (ص ٢-٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

ومن أهم كتب أبي يحيى الليبي: (دفع الملام عن مجاهدي المغرب الكرام)، يقول فيه: « لا سبيل لهذا التغيير - الكلي - الجذري، والانقلاب التام، واقتلاع جذور النظام الجاهلي؛ إلا بالقتال في سبيل الله، وتقديم تضحيات باهظة، إن هذه الطوائف - من دركٍ وجيشٍ واستخباراتٍ وغيرها، والتي يشنُّ عليها المجاهدون الغارة كلَّما وجدوا إلى ذلك سبيلاً -، هي أعمدة هذا النظام الجاهلي وأركانها، ولولاها لما كان له وجود، ولا سلطان.

فمن العبث: أن يسعى الساعون لإزالة حكم مستقر، متمكّن متسلط، دون أن يتعرضوا لهذه الطوائف؛ فمن السّذاجة - إذاً - أن ننظر إلى هذه الطوائف ذات الشوكة والقوة، على أنها مجرد أفراد، آحاد ينتسبون إلى الإسلام - انتساباً عاماً - يحرم قتلهم وقتلهم، من غير النظر إلى موقعهم في هذا النظام الجاهلي، ومن دون اعتبار مهامهم التي أوكلت إليهم!.

فهذه الأجهزة - كالجيش، والشرطة، والدرك، والاستخبارات، وغيرها - تعدّ جزءاً من منظومة النظام الجاهلي العام؛ الذي يحكم بلاد المسلمين، ومكوّنًا من مكوّناته، وأمّا إن كان الكاتب يقصدُ بالأرواح التي حُصدت، والتي بلغت سبعين (مسلمًا) هم من أعضاء تلك الطوائف التي أشرنا إلى بعض جرائمها ومهامها؛ فنعيمًا الحصدُ حصدهم، وأكرم به من قتلٍ وأنعم، ولا ينبغي للمجاهدين - بحالٍ - أن يخالجهم أدنى شكٍّ، أو تردّدٍ، أو اضطراب، في مشروعية جهادهم ضدّ هذه الطوائف، وأنهم يقومون بفريضة عظيمة، وشعيرة جليلة»^(١).

(١) « دفع الملام » (ص ١٠-٢٣).

حامد عبد الله العلي :

خريج جامعة إسلامية من كبريات الجامعات الإسلامية في بلادنا، ويحمل شهادة عليا، ومن أسباب اختياري لبعض كتبه وتأصيلاته:

• أولاً: أني وجدت ثناءً عطرًا من الظواهري المارق على المذكور، وكان يحث على الاستفادة منه.

ومما قاله فيه: « فضيلة الشيخ حامد العلي: من الرموز الراقية، التي تدفع ثمن مواقفها الكريمة في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ودعم الجهاد والمجاهدين، وكان يمكن أن يركن كغيره، ويسلك سبيل الناكسين، ولكنه أبى ذلك بفضل الله وكرمه، ولهذا يجب أن يُعرف لفضيلته قدره ومنزلته، وأن يعبرَ له الشباب عما في قلوبهم له من حبٍّ وتقديرٍ واحترامٍ، ومنذ أن بدأت أقرأ لفضيلة الشيخ حامد - حفظه الله -، وتاقت نفسي للقاءه، والاستفادة من علمه وخبرته، وتمنيت لو استطعت أن أسعى إليه، وأنا واثقٌ أني لو فعلتُ فلن يقصّر في الاحتفاء والترحيب بي؛ فهذا ما يتفق مع شرفه ومروءته »^(١).

هذا الأمر لفت انتباهي لكتب المذكور ومقالاته، ولا يمكن أن يجد هذا الرجل مثل هذا الكمّ الهائل من الثناء؛ إلا وهو يوافقهم في بعض أصولهم، وإن تدثر بدثار أهل السنة.

فكيف يرمي الظواهري عالم هذه الأمة ابن باز رحمته الله بأنه من علماء السلاطين، ويكفره هو وكوكبة أخرى من علماء السنة، ثم يشني على هذا المذكور؟! إنَّ

(١) اللقاء المفتوح مع الظواهري، إصدار القسم الإعلامي لتنظيم القاعدة (ص ٧٢).

تكفيرهم لعلماء الأمة، ورميهم بالعمالة والنفاق، وثناءهم على المذكور - وأمثاله - يدلُّ على وجود أصول مشتركة بينهم وبينه.

• ثانيًا: المذكور يتكلَّم باسم أهل السنة، وله ردودٌ على بقية أهل البدع، كالصوفية والأشاعرة، وهنا تكمن خطورة فكرٍ من يتكلَّم باسم أهل السنة؛ فإنه يروج لباطله - الذي يتقيَّؤه - مع شيء من الحقِّ.

• ثالثًا: أن المذكور يؤصِّل لمنهج الخوارج - من طرق فيها خبثٌ وخفاء - عند ذكر بعض مقالاته ممَّا يبيِّن لنا خطورة فكره، وخاصَّةً أنَّ له موقعًا على الشبكة العنكبوتية، ولم أجد له مثيلًا في الجمع بين تزوين الباطل وتقييح الحق في سبيل نشر مذهبه التكفيري؛ فالمذكور لا نظير له في هذا الباب، وعند قراءة مقالاته يتبيَّن ذلك.

• رابعًا: المذكور اتَّهم في بلاده بدعم هذه الفرق المنحرفة، وفُصِّل من إمامة الجامع الذي يعمل به بعد ذلك، وقد اعترف عليه بعض رفقاءه بدعمهم ماليًّا.

• خامسًا: أن المذكور له أتباعٌ كثيرٌ ممن يحمل هذا الفكر، أو ممن يتعاطف معه، ويستشهدون بكلامه، ويتصرون له، ومن دخل على الشبكة العنكبوتية يتضح له مدى الثناء الهائل عليه من أصحاب هذا الفكر.

وللمذكور موقع على الشبكة الإلكترونية، وهذه أسماء بعض مقالاته.

١ - وجدتُ له مقالًا سمَّاه (فيا سماء زغردي، وأبشروا بالنصر) فيه ثناءٌ

على رؤوس التكفير والتفجير:

وهو رثاء لرأس من رؤوس الخوارج في عصرنا (أبو مصعب الزرقاوي) وهو على طريقة القوم في التكفير والتفجير، وقد كفرَّ ولاية أمورنا، وهذه إحدى مقولاته:

« قد هلكَ متقلِّد الصليب، طاغية آل سلول، خائن الأمة والدين، وحامل راية لواء الحرب على المجاهدين، والذي مَكَّن للصليبيين وجودَهُم على جزيرة محمد ﷺ؛ لينهبوا خيراتها، ويعيثوا فيها فسادًا؛ فما سمعنا أحدًا من هؤلاء الأدعياء كشفَ جرائمَ عدوِّ الله، ولا ذكرَ مخازيه في حقِّ الأمة وأبنائها.

ووالله إن ما قام به هذا الطاغية في حرب الإسلام والمسلمين، لا يَقِلُّ عن فعلِ أيِّ طاغيةٍ من طواغيت العرب، ولكن لكلِّ أرض حُكمها، ولكلِّ بلاد طبيعتها، بل ما رأينا منهم إلا المسارعة في مبايعة أخيه الذي تلطَّخت يده بدماء إخواننا المجاهدين، ومن آخرهم الأخ المجاهد صالح العوفي، وإخوانه، تقبلهم الله في الشهداء» ^(١).

والزرقاويُّ هو صاحب التفجيرات في الأردن؛ والتي ذهب ضحيَّتها سبعة وخمسون مسلمًا، واعترف بذلك، حيث قال: انطلق ثلاثة من أسود الرافدين من عرينهم في بغداد، إلى قلب عمَّان؛ ليدكُّوا ثلاثة أوكار، طالما ضمَّت بين جدرانها اليهود والصليبيين وغيرهم لحرب الله ورسوله؛ وقد أقدمَ تنظيم القاعدة على اتخاذ هذه الخطوة المباركة! للأسباب الآتية:

أولًا: لقد استعانت الحكومة الأردنية بالكُفر، وجاهرت بالحرابة لله ورسوله، وعطلَّت الشريعة، وحكَّمت القوانين الوضعية.

ثانيًا: أصبح جيش هذا النظام الحارس الأمين لجناب دولة بني صهيون؛ فكم من مجاهد كان يروم الدخول إلى الأرض المباركة؛ لِقِتال إخوة القردة والخنازير، قُتِل برصاصةٍ غادرة، جاءت من وراء ظهره، على أيدي جنود هذا النظام الخائن.

(١) سلسلة « لا يضرهم من خذلهم » الأرشيف الجامع للزرقاوي، رقم: (١) (ص ٣٥٩).

ثالثاً: بثُّها للخنا والفجور، ونشرها للفساد، ذُقْ إنك أنتَ العزيز الكريم.
وهذه رسالة إلى أهل الإسلام في الأردن؛ إنا نحب أن نطمئنكم بأننا من
أحرص الناس على دمائكم، كيف لا؟ وأنتم أحبُّ إلينا من أنفسنا وأبنائنا^(١).
ومن الغرائب أن المذكور نفَّذَ تفجيراته، والصليب بجواره قد دَسَّ أرض العراق.
فمن يحمل هذا الفكر، ويمجِّد أهل التكفير والتفجير في بلادنا، ويكفرُّ ولاية
أمورنا، ويفجِّر في بلاد المسلمين، هل يطلب من السماء أن تزغرد له، أم يطلب
من أهل السماء والأرض الدعاء عليه؟.

٢- وهذه مقالة بعنوان: (مَنْ هُم الخوارج، وما هي المعاهدات الشرعية؟)
السؤال: فضيلة الشيخ: كثر هذه الأيام إطلاق لقب الخوارج على كلِّ مَنْ
يقاتل الكفار أو الأمريكان، ويلاحظ كما ثار جدلٌ واسع حول قضية المعاهدات،
ومتى تكون شرعية، ومتى لا تكون كذلك؛ فنرجو بيان الجواب الشافي، أحسن
الله إليكم.

فقال: « المفارقة العجيبة هنا أنَّ الذين يتَّهمون هذه الجماعات بأنها من الخوارج،
يتعامون عن أن الزعماء هم أحقُّ بهذا الوصف؛ فهؤلاء الزعماء السياسيون هم
أحقُّ بوصف الخوارج، والحال أنَّ الخوارج إن كانوا استحقُّوا هذا الوصف؛
لأنهم خرجوا عن السنة؛ فالزُّعماء الذين عطَّلوا الشريعة خرجوا عن الشريعة
كلِّها؛ بل وحاربوها، وليس عن السُّنة فقط، وإذا كان الخوارج قد أخطأوا في
فهم النصوص، مع أنهم كانوا معظِّمين لها، ولم يكونوا يعارضونها بغيرها، الزعماء
الذين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم، وحكَّموا الجاهلية في بلاد الإسلام، هم

(١) «الأرشيف الجامع» الزرقاوي (ص ٤٧٩).

أحقُّ بوصفِ الخروجِ قطعاً.

وإذا كان الخوارج يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان؛ فليت شعري، ألم يقتل هؤلاء الزعماء الظلمة الآلاف من المسلمين؟، ألم يذبحوا المسلمين دفاعاً عن الصهاينة؟ ألم يقتل الآلاف في أفغانستان بإعانة الصليبيين على قتل المسلمين؟. وإذا كان الخوارج يذرون الكفار، ويقتلون أهل الإسلام؛ فهؤلاء الزعماء يوالون الكفار، ويقاتلون معهم أهل الإسلام؛ فأَيُّ الفريق أحقُّ بوصفِ الخوارج إن كنتم تعلمون؟.

وأيضاً: فهؤلاء الزعماء خرّجوا على حقوق شعوبهم، وساموهم سوء العذاب؛ فإذا هؤلاء الحكام هم الخوارج حقاً وصدقاً، الخوارج عن الحق والعدل. وما هي المعاهدات الشرعية؟ فكأنّ واقع حالنا، أنّ الزعيم هنا في بلادنا يقول: إنني قد أبرمت معاهدة مع الكفار؛ فأفتوا بجوازها، ولزوم احترامها على الرعية. فيقول البعض: فهي إذاً يا مولانا معاهدة شرعية، واجبة الاتباع على كل الرعية، ولا حاجة لنا أن نراها، ولا حاجة لنا أن نسأل عن موافقة ما فيها من شروط للشرعية، ولا حاجة - أيضاً - أن نتأكد من عدم الحياد عن الشريعة في تطبيقها في الواقع؛ بل هي معاهدة شرعية؛ لأن هذا ما يريده مولانا؛ فله ما يريد. فهذه - والله - المصيبة العظمى، والباقة الكبرى، أعني أن يصل الحال بعلماء الشريعة أن تهون عليهم أنفسهم، وتهون عليهم شريعة ربهم إلى هذه الدرجة، حتى تصبح كما يقال: (توقيع على بياض)؛ فإلى الله المشتكى مما آلت إليه حال هذه الشريعة العلية، وعلمائها^(١) انتهى كلامه.

(١) سؤال وفتوى لحامد العلي (من موقعه الإلكتروني).

إنَّ مجرد سرد مقالات حامد العلي: يبيِّن مدى السُّم الزُّعاف الذي تحمله، من دعوة للفكر التكفيري، ومحاربة للحق وأهله، تأمّل الثناء العطر، والمودة العظيمة للخوارج.

٣- ومن أخبث ما خطَّته يده في التهيج على حكام المسلمين: مقالة: (القروء الستة)؛ وملخَّص المقالة: « يُحكى أنَّ خبيرًا نفسيًّا، أحضَرَ ستة قروء، ووضعها في قفص، وعلَّق في أعلى القفص حزمة موز؛ فحاول أحدهم الوصول إلى الموز، وما أن وضع يده على الموز، حتى أطلق رشاشًا من الماء الساخن على القردة الخمسة الباقين، وأرعبَهُم، بعد قليلٍ حاول قرد آخر أن يعتلي نفس السِّلْم؛ ليصل إلى الموز، فكرر الخبير نفس العملية، ورشَّ القردة الباقين بالماء الساخن.

وكرر ذلك، وأخرجَ قردًا من الستة إلى خارج القفص، ووضع مكانه قردًا جديدًا - السعدان مثلاً - لم يعاصر هذه التجربة، ولم يشاهد رشَّ الماء الساخن، وسرعان ما سيذهب السَّعدان لقطف الموز، وحينئذ هبت مجموعة القردة المرعوبة من الماء الساخن لمنعه، ومهاجمته، بعد أكثر من محاولة، تعلَّم السعدان أنه إن حاولَ قطفَ الموز سينال عقوبةً صارمةً من باقي أفراد المجموعة.

بعد هذه المرحلة، أخرجَ الخبير قردًا آخر ممن عاصروا حوادث رشَّ الماء الساخن - غير السعدان - وأدخل قردًا جديدًا عَوْضًا عنه؛ فوجدَ أن نفس المشهد السابق تكررَ من جديد: القرد الجديد يذهب إلى الموز، والقردة الباقية تنهالُ عليه ضربًا لمنعه، بما فيهم السعدان، على الرغم من أنه لم يعاصر رشَّ الماء، ولا يدري لماذا ضربوه في السابق، كلُّ ما في الأمر: أنه تعلم أنَّ لمسَ الموز يعني الضرب على يد المجموعة؛ لذلك ستجده يشارك، وهو في غاية الحماس

والانفعال، بكيّل الضربات للقرد الجديد، وربما يعوّض بذلك - أيضًا - ما أصابه من الضرب، عندما حلّ في القفص.

استمر الخبير بتكرار نفس التجربة، أخرج قردًا ممن عاصروا حوادث رشّ الماء الساخن، ووضع قردًا جديدًا؛ فتكرر نفس الموقف، كرّر هذا الأمر إلى أن استبدلت كل المجموعة القديمة، في النهاية وجدّ أنّ القردة مستمرة في ضرب كلّ من يجرؤ على الاقتراب من الموز، لماذا؟ لا أحد منهم يدري، لكن هذا ما وجدت المجموعة نفسها عليه منذ أن جاءت.

المغزى من هذه القصة الطريفة: إنّ الوضع الذي وصلت إليه شعوب الأُمّة مع حكّامها، يشبه ما في هذه القصة إلى حدّ كبير، ولعلّه من غير المستبعد أن يكون الحكّام قد طبقوا هذه التجربة مع شعوبهم المسكينة؛ حتى لقد وصلت الشعوب إلى حالةٍ سياسية من أعجَبِ أوضاع التاريخ؛ فثمة شعوبٌ لا تعرفُ حقوقها، ولا تريدُ أن تعرفها، وتعاقب هي من يريد أن يعرفها؛ فضلًا عن المطالبة بها!.

ثم جاءت أجيالٌ إثر أجيال، لا تدري لماذا هي هكذا، والعجيبُ أن يتككبَّ بعضُ المحسوبين على العلم الشرعي في ذلك القفص، وتنجح فيهم التجربة نفسها؛ فيبادرون بالزجر والتنفير ممّن يطالب بحقوقه من الرعية، أو حتى يسأل عنها، يتحدثون دائمًا عن حقوق ولي الأمر، وواجبات الرعية، ويحييون عن كلّ سؤالٍ يخطر على البال في هذا المجال، إلّا سؤالين؛ فهما على كلّ مسلم حرم محرم:

أحدهما: من هو وليُّ الأمر شرعًا وحقًّا؟

وثانيهما: ما مدلول هذا الاسم الشرعي العظيم؛ ومتى يستحقُّه مدّعيه،

ومتى يُسَلَّبُ منه؟ وهل له من شروط، وهل تنقضه نواقض، أم هو بلا شروط، ولا ينتقض البتة؟

والأدهى والأمر: أنَّكَ ترى بعضَ الذين يتكلمون عن شروط كلمة التوحيد، ونواقضها؛ فيسهبون، ويجرون أحكام التكفير المنبثقة عن ذلك على آحاد الناس؛ فلا يعذرونهم بجهلهم فيما يعذرون فيه بالجهل، ويقومون في هذا المقام بالقسط بصرامة المؤمنين الموحدين، بل ليس لأحد أن يسأل العلماء عمّا تفعله السلطة، حتى لو هدمت أركان الدين، وقوّضت مبانيه، وحوّلت البلاد والعباد إلى أداة بيد الأعداء؛ ليمرّروا مخططاتهم على أمتنا، بأموالنا، وأيدينا، وأرضنا؛ بل وبدمائنا، وكأنك ترى شروط كلمة التوحيد، ونواقضها - عند هؤلاء - يقفان عند باب السلطان؛ فلا يدخلان إلّا بعد تفتيشٍ أمني، يسمحُ بمرور ما يريّ السلطان^(١).

يقصد بكلامه الأخير (الذين يتكلمون عن شروط كلمة التوحيد، ونواقضها) علماء السنة؛ الذين لهم فضلٌ عليه؛ فقد درّس في إحدى الجامعات الإسلامية الكبرى عندنا، وحصل على شهادة الماجستير منها، وغالب منسوبي الجامعة من طلاب هؤلاء العلماء؛ الذين تتلمذ عليهم، ولكن بدعة الحُرورية - المتأصلة في قلبه - جعلته يطعنُ في علماء السنة والتوحيد، ويمجّد الخوارج.

والجواب على هذا المقال الخارجي: أنه لا يوجد مسلم فضلاً عن عالم يمنع الناس من المطالبة بحقوقهم، فالمحاكم مفتوحة على مصراعيها، لكن ما هي الحقوق التي يطالب بها هذا هو السؤال؟

(١) مقالة له بعنوان: «من هم الخوارج» (من موقعه الإلكتروني).

ونقول لهذا المفتري المارق: هات لنا سطرًا واحدًا صدر من علمائنا أنهم منعوا الناس من طلب حقوقهم.

٤ - ومن مقالاته في تأصيل الخروج على الحُكَّام، والدعوة إلى سفك الدماء، ضاربًا بعشرات النصوص - التي ترهَّب وتحدَّر من هذا - عرض الحائط، ونجزمُ يقينًا أنها لا تخفى عليه، وخاصَّةً أنه يحمل شهادة عليا في الشريعة؛ لكن أصل الأصول الذي يحمله، وهو تكفير حكام المسلمين، جعله يضرب عن عشرات النصوص في منع الخروج.

ودونك فتوى المذكور لأتباعه، حتى يتبيَّن للقارئ أننا لم نتجنَّ عليه؛ وإنَّا نحاكمه بما خطَّته يداه، ونطق به لسانه، واعتقده جنانه، فقد سئل عن قضايا الخروج على الحُكَّام، وقضايا الانقلابات:

فأجاب: « نعم، ذلك أنه معلومٌ أنَّ ثمة فروقًا جوهريةً بين منهج التعامل مع أزمة احتلال، وأزمة نظامٍ حُكَم، ومن لا يفرِّق بين المنهجين فقد يحوِّل مشروعَ التغيير الذي يتبنَّاه إلى أزمة، ولهذا السبب تنتهي بعضُ مشاريع الصراع المسلَّح الداخلي إلى طرقٍ مسدودة، وإنَّ كان هذا حكمًا أغليبيًّا، وينبغي التنبيه إلى أنَّ هذا الجواب عامٌّ، لا يتنزل على أرضٍ معينة، ولا نحكم على جهاد أيِّ طائفةٍ تقاتل نظامًا مرتدًّا، كما في بعض البلاد الإسلامية؛ فهم أعلمُ بأحوال جهادهم؛ بل ندعو الله تعالى أن يضرَّهم وينصرَّهم، وحتى لو لم ينجحوا؛ فنحتسبهم عند الله شهداء، قاموا لربِّهم ودينهم، ووجبَ علينا شكرُهم » ^(١).

(١) سؤال حول عدم نجاح الانقلابات في العالم الإسلامي (من موقع حامد العلي الإلكتروني).

هذا نصٌ جليٌّ من الخارجي المارق في موافقته لخوارج العصر - قلبًا وقلبًا.
ويحسُن بنا أن ننقل كلامًا للعالم الرباني ابن عثيمين في مسائل الخروج، وهو
السؤال نفسه الذي وجّه للمنظر المذكور، وعند المقارنة بين الجوابين، يتّضح
- للمصنف - الفرق بين العلماء الربانيين؛ الذين يَضَعُونَ الله والدار الآخرة
نُصَبَ أعينهم، وبين أشباه طلبة العلم، الذين تَضَلَّعُوا من المنهج الحروري،
وهذه فتوى الشيخ ابن عثيمين رحمته الله:

« أَوَّلًا: لا يجوز الخروج على الأئمة ومناذتهم، إلَّا حين يكفرون كفرًا
صريحًا؛ لقوله عليه السلام: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ فِيهِ مِنْ اللَّهِ بَرَهَانٌ» ^(١).
ثانيًا: العلم بكُفْرِهِم: والعلماء هم الذين يقدِّرونه، وأنا لا أقدر على أن أحكم
على حكوماتكم؛ لأنني لا أعرفها، وفي الحديث السابق «عِنْدَكُمْ فِيهِ مِنْ اللَّهِ بَرَهَانٌ».
ثالثًا: تَحَقُّقُ المصلحة في ذلك، وانتفاء المفسدة، وتقديرها لأهل العلم - أيضًا -.

رابعًا: القدرة لدى المسلمين على إزاحة الحاكم الكافر.
وعلى كلِّ حال: فهذا الكلام نظريٌّ؛ لأنَّ الغالب أنَّ الشوكة والقوة لهذه
الحكومات، وأنا أنصح بالروية، والدعوة بالحكمة، وترك الدخول في هذه
المواجهات ^(٢).

تأمل هذه الدرر النفيسة، من هذا العالم الرباني، وهي استقراء تأمُّ لأدلة
وقواعد الشريعة، ومعرفة بواقع الأمة:

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩).

(٢) نقلًا عن كتاب «فتاوى العلماء الأكابر» لعبد المالك الرمضاني (ص ١٣٥-١٣٦).

- قَيْدُ الخُرُوجِ عَلَى الحاكمِ الَّذِي يَكْفُرُ كُفْرًا صَرِيحًا، لَا لَبْسَ فِيهِ أَوْ شَكٌّ أَوْ تَأْوِيلٌ.
 - إِنَّ الَّذِي يَحْكُمُ بِهَذَا الْكُفْرِ الصَّرِيحِ: هُمُ الْعُلَمَاءُ، أَهْلُ الْحِكْمَةِ وَالرَّوْيَةِ، وَالسِّرُّ فِي ذَلِكَ: أَنَّ الْحِمَاسَ الثَّوْرِيَّ، وَالْعَاطِفَةَ لَشَهْوَةِ السُّلْطَةِ، قَدْ تَدْفَعُ لاعتبارِ مَا لَيْسَ بِمَكْفُرٍ مَكْفَرًا.
 - أَشَارَ إِلَى قَاعِدَةٍ: (الْحَكْمُ عَلَى الشَّيْءِ فَرْعٌ عَنْ تَصَوُّرِهِ)، وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَفْتِيَ بِكُفْرِ الْحَاكِمِ فِي بِلَادِهِمْ مِنْ عَدَمِهِ، (السُّؤَالُ وَجَّهٌ لَهُ مِنَ الْجَزَائِرِ).
 - أَشَارَ إِلَى قَيْدٍ عَظِيمٍ فِي الْخُرُوجِ؛ وَهُوَ قَاعِدَةُ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ، وَلَمَّا كَانَتِ الشَّرِيعَةُ مَبْنِيَّةً عَلَى جَلْبِ أَكْبَرِ قَدَرٍ مُمْكِنٍ مِنَ الْمَصَالِحِ، وَدَفْعِ أَكْبَرِ مَا يُمْكِنُ مِنَ الْمَفَاسِدِ؛ فَإِنَّهُ رُبَطَ هَذَا الْخُرُوجُ بِتَحَقُّقِ هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ، حَتَّى بَعْدَ ثُبُوتِ كُفْرِ الْحَاكِمِ.
 - أَشَارَ إِلَى قَيْدٍ آخَرَ مِنْ قِيُودِ الْخُرُوجِ: وَهُوَ الْقُدْرَةُ، وَيَبَيِّنُ أَنَّ الْوَاجِبَاتِ مَنْوُطَةٌ بِالْقُدْرَةِ، وَيَسْتَحِيلُ الْخُرُوجُ - الْيَوْمَ - مَعَ وَجُودِ الْجِيُوشِ الَّتِي تَمْلِكُهَا الْحُكُومَاتُ، الَّتِي يَزْعُمُونَ كُفْرَهَا.
- فَعِنْدَ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ كَلَامِ هَذَا الْعَالَمِ الرَّبَّانِيِّ، وَكَلَامِ الْمُنْظَرِ الْمَذْكُورِ، يَتَبَيَّنُ لَكَ مِنْ هُوَ الَّذِي اسْتَمَدَّ عِلْمُهُ مِنْ مَشْكَاتِ النُّبُوَّةِ، مِمَّنْ كَانَ عِلْمُهُ مِنْ بَقَايَا ذِي الْخَوِيسِرَةِ، وَنَافِعِ بْنِ الْأَزْرَقِ، وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ.

٥- ومن مقالاته التي تقطر سماً خارجياً حرورياً: مقالة بعنوان: (الحسبة على الحاكم)، أبطلَ فيها أحاديثَ النصِّحِ سرّاً، وكلامَ أهل العلم - قديماً وحديثاً - وقال فيها: إنّ أحاديثَ النصِّحِ سرّاً ضعيفة!!، ومن غرائب استدلاله بجواز مفارقة الحاكم، و الخروج عليه، بمفارقة المصلِّين لإمامهم إذا زاد في الصلاة!، وسوف يأتي بيانٌ وتوضيحٌ حول هذه الفتوى في أوجه الشَّبه.

هذا فِكْرُ المذكور، وهذه مقالته، وكتابته التي تقطر سماً خارجياً، ولذلك حُقِّ

للظواهرى أن يتمنى التعلم بين يديه:

وَكُلُّ يَمِيلُ إِلَى شَكْلِهِ كَأُنْسِ الْخَنَافِسِ بِالْعَقْرِ

المسألة الجزائرية:

- ١ - أسباب اختيار أحداث الجزائر كمثال لأفعال خوارج العصر.
- إنَّ أحداث الجزائر هي مثال حيٌّ وواقعيٌّ لما يمكن أن يحدث من الخوارج في حقَّ أهل القبلة، لو مُكِّن لهم.
- إنَّ غالب أحداث الجزائر وُثِّقت، وتمَّ رصدُها، ومن أهمَّ الكتب في هذا الباب كتاب: (شهادتي على الجهاد في الجزائر) ومؤلفه أبو مصعب السوري، كذلك تمَّ رصدُ لبعضٍ من أحداثها في بعض كتب المنظرين، مما وفرَّ للباحث رصيداً هائلاً من المعلومات.
- أنه كان في أول الأمر مع هؤلاء الخوارج شباب حدثاء الأسنان، قد غرَّروا بهم، وظنوا أنَّ ما يفعلونه هو جهاد حقيقي، مع وجود العاطفة في قلوبهم؛ فلما كثر منهجُ الخوارج عن أنيابه، تحرَّكت فطرة الإسلام في قلوبهم، وأبغضوا هذه الأفعال وأهلها، ورصد هؤلاء جزءاً من تلك الأحداث الفظيعة، كشهود عيان، قد عاصروها بأنفسهم، وأعلنوا توبتهم.
- كانت الجزائر مسرحاً دائماً لخوارج عصرنا، يُقتل فيه الرجال، وتُبْقَر بطونُ الحوامل، ويُذبح الأطفال الرضع، والشيوخ الرُكَّع، وكان بعضُ الدعاة في العالم الإسلامي عامة، وفي بلادنا خاصة، يضربون الطبول، ويزفُّون للأمة بشرى قيام دولة إسلامية، على غرار الخلافة الراشدة.
- وهذه مقتطفات من كتاب: (شهادتي على الجهاد في الجزائر).
- مؤلفه: هو أبو مصعب السوري، وهو من منظري القوم، ومؤرِّخ الفكر الخارجي في هذا العصر، وهو ليس متَّهماً عند القوم؛ بل هو من منظريهم وله مقالات، وإن كان ليس مثلهم في التوحش الخارجي.

لكن من استقرأ منهج الخوارج السابقين يجد أنهم دركات في البدعة، بل إنَّ أسباب اطلّاعه على الأحداث في الجزائر: هو وعدُّ قطعُه لبعض شباب الجزائر؛ الذين كانوا معه في أفغانستان، وملخّص ذلك الوعد: هو نصرة الجهاد الجزائري - على حدّ زعمه -، وانتقل إلى أوروبا لهذا الغرض، وأسّس مع (أبي قتادة) مجلة تسمى (الأنصار)، دعماً للفكر الخارجي في العالم الإسلامي، على وجه العموم، وللساحة الجزائرية على وجه الخصوص، وقد صرّح هو بذلك. وهذه مقتطفاتٌ من ذلك الكتاب:

« اتصل بي (قاري سعيد) هاتفياً من الجزائر، بعد فراره من السجن، وتذكيره لي بوعدِي القديم له في أفغانستان، بنصرتهم إن هم أعلنوا الجهاد في الجزائر^(١)؛ فقرّرتُ انتقالي للإقامة في لندن، تمهيداً لترتيب لحاقي بهم في الجزائر، طلب مني (قاري سعيد) معاونة الإخوة في الخلية الإعلامية؛ الداعمة لقضيتهم في لندن، إلى حين ترتيب مسألة نزولي.

تولى أبو عبد الرحمن أمين قيادة الجماعة، وبدأت بوادر تغير في منحى السياسات، والبيانات، والعمليات في الجماعة الإسلامية المسلحة، ومن ذلك:

• كثرة البيانات الصادرة عن الجماعة، و تصعيد المواجهة مع الشرائح المدنية، وتوعّدها بالقتل، مثل أجهزة الإعلام، بدءاً من الوزير، ووصولاً إلى باعة الجرائد في الشارع!، ومثل قطاع التعليم - كذلك -، ووصولاً للأساتذة والطلاب في المدارس، وكذلك وزارة النفط، ووصولاً للعمال الذين يملؤون السيارات بالبتروول!.

(١) هذا واحد من الأدلة على أن الفتن التي اندلعت في البلاد الإسلامية فتيلها الأول اتفاقيات في أفغانستان.

• التجرؤ على إصدار الفتاوى باستحلال قتل النساء والأطفال من أسَرِ العاملين في أجهزة الدولة.

• ارتفاع لهجة التكفير في الخطاب العام، وغير ذلك من هذه التوجُّهات الخرقاء: أواخر سنة (١٩٩٥م)، تجرأ أبو عبد الرحمن أمين، وقياداته المنحرفة؛ التي تدرّجت في الإجرام، على اغتيال الشيخ محمد السعيد، والمجاهد عبد الوهاب العمارة، وغيرهما من المجاهدين المتمين لجماعة الطلبة، والذين كانوا قد دخلوا بموجب الوحدة في الجماعة.

ثم أتبع أبو عبد الرحمن أمين ذلك بتوجيه مقاتليه إلى المجازر الجماعية في المدنيين، في القرى المجاورة لهم، بدعوى أنهم انخرطوا في المليشيات الحكومية، فكفّرهم واستباح قتلهم، وسبي نسايتهم، على أنهم مرتدّين.

ثم أتبع أبو عبد الرحمن أمين تلك الجريمة: بإصدار كتاب بعنوان: (هداية ربّ العالمين)، على أنه منهج الجماعة الإسلامية المسلحة، وقد حمل الكتاب من فنون الجهل، وألوان التطرف والتكفير، وقواعد الإجرام، وقتل الأبرياء ^(١).

هذه شهادة رجل من أنفسهم، وليس من خصومهم.

وهذه رسالة أخرى أرسلها غلاة القوم، بعد مقتل الهالك: (عنتر زوايري) توضّح أحداثاً فظيعة حصلت في عهده، والرسالة هذه موجهة لأبي بصير الطرطوسي بعنوان: (إرشاد الحائر إلى فهم الأوضاع في الجزائر)، يقولون فيها: « من مجاهدي الجماعة السلفية للدعوة والقتال بالجزائر، إلى أخيه أبي بصير؛ لا نبالغ إن قلنا: أن قلة التوجيهات والنصائح من العلماء، كانت أكبر سبب

(١) ملخص كتاب « شهادتي على الجهاد في الجزائر » لأبي مصعب السوري.

للزيف والانحراف، الذي وقع فيه الجهاد عندنا أيام الجماعة الإسلامية المسلّحة؛ فإنّ البداية كانت طيبةً، ثم بدأت بوادرُ الغلوّ والزيف تظهر، وكان ذلك جليّاً عام (١٤١٧هـ)، وبعدها تولى الإمارة: (عنتر زوايري، وبطانة الشّوء معه) وأظهروا معهم منهجَ الخوارج الضّلال، ولا تسأل بعدها عن الفتاوى الضّالة التي تكفّر الشعب الجزائري، وتُجيز قتلَ النساء والولدان والسّبي، وباختصار: تحويلُ مجرى الحرب من قتال الحكّام المرتدّين، إلى جبهةٍ جديدة هي عموم الشعب.

٢٠ ربيع الأول ١٤٢٢هـ، مجاهدو الجماعة السّلفية للدّعوة والقتال بالجزائر»^(١).

وهذه بعض اعترافات القوم - أنفسهم -:

يقول الضابط الشرعي لمجموعة كتيبة الموت: «إنّ من أسباب تسليم أنفسهم: هو ارتكاب بعض مجازر بحقّ النساء والأطفال؛ التي أجازها أبو قتادة الفلسطيني»^(٢).

ومن الوثائق التي تُدين القوم: البيان التأسيسي للرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد، من الجماعات المقاتلة في الجزائر؛ ومما قالوه فيه:

«نناشد الشباب الذين مازالوا في الجماعة الإسلامية: أن يتوبوا ويرجعوا عن غيّهم الذي يقومون به، من مجازر بحقّ الشعب الجزائري.

وهذه وثيقة من أهمّ الوثائق عندي؛ فهي شهادةٌ قائِدٍ من قادتهم لفترةٍ طويلة، ثم تركّهم، يُدعى (مصطفى كرطالي) يقول فيها:

«كانت تصلّنا بعضُ القرارات، مثل قضية تخريب المدارس والشركات، وبعد وقتٍ من تطبيق بعض التعليمات، توقّفنا عن التخريب، بعدما برزَ لنا

(١) مجموعة رسائل أبي بصير الطرطوسي، «رسالة من مجاهدي الجزائر» (ص ١-٢).

(٢) جريدة الحياة (١٩٩٥م) العدد: (١١٢٠)، (ص ٣).

بوضوح زَيْغُ هذه الأعمال، خصوصًا عندما قررت قيادة الجماعة الإسلامية المسلَّحة توسيع نطاق عملياتها؛ لتشمل عائلات الطواغيت وزوجات وأقارب رجال الجيش والشرطة.

وبدأ الوازعُ الدينيُّ يغيبُ عن إدارة العمل داخل الجماعة؛ فقد كنَّا نشهد في السابق محاكمات شرعية، تقام ضدَّ من يُشتبه في عقيدته؛ فيتمُّ الاستماع إليه، والتداول في شأنه، قبل أن يتم التخلي عن فكرة المحاكمة الشرعية، ويتمُّ اعتماد نظام التصفية الجسدية؛ فأصبح مسموحًا لأمير سرية، اتخاذ قرار بالموت ضدَّ أيِّ كان، من دون الحاجة إلى التبيان، أو التحري الشرعي، أو المحاكمة.

وأذكرُ بأننا كنَّا نتلقى تقارير أغرب من الخيال، عن مستوى قيادات الجماعة خلال مرحلة زيتوني، وحتى عنتر زوابري؛ ومن ذلك أذكر قصة رجلٍ كبيرٍ لقي حتفه على يد عناصر سرية؛ فقد كانوا يستعملون حديثًا نبويًا، يقولون فيه بأن الأمير هو الذي يبدأ في الأكل إن كانوا في جماعة؛ غير أنَّ أحدَ الرجال الذين كان مع الحضور، في أحد الأيام قلَّ من شأن الحديث، وطلبَ منهم أن يأكلوا معه من دون تحرُّج؛ فكان مصيره أن ذُبَح، وقُطِّعَ قطعًا صغيرة، من دون الحاجة إلى فتوى، أو محاكمة، جزاء تهاونه - بحسب الجماعة -، بحديث شريف.

هؤلاء الناس يدعون للإسلام، ولكن لا صلة لهم به؛ والذين حملوا الفكرة الإسلامية قُتلوا عن آخرهم؛ وما تبقيَّ كان يعمل تحت الضغط؛ إنها مافيا، ولا أذيعُ هنا سرًّا عندما أقول لك: أن عنتر زوابري عندما التحقَّ بالجبل، كانت بيده قنينة خمر؛ هذه حقيقة، وكلُّ قيادة الجماعة على علمٍ بذلك؛ فكلُّ العناصر الذين رفعوا في السابق شعار لا هدنة، ولا حوار، ولا مصالحة، والذين استفادوا

من تدابير الوثام الأمني، عادوا إلى عاداتهم القديمة؛ فغالبيتهم الآن في الحانات
يحتسون الخمر، والبقية عادت إلى استعمال المخدرات، كما كان عليه وضعهم
سنة (١٩٩٠م).

انظر - مثلاً - إلى كتيبة الموت، التي كانت تنشط في الشرارية؛ فقد كانت عبارة
عن مافيا باتم معنى الكلمة، تذبح وتقتل من دون أيّ وازع ديني، أو مصلحي،
وقد ملأت بئرين في المنطقة بجثث الأبرياء؛ الذين قُتلوا من دون سبب شرعي^(١).
ومن الوثائق التي تُدين القوم: اعترافات أحد التائبين (يدعى إسماعيل)،
يقول فيها: « وأما قتلهم للشعب الجزائري؛ فيستدلون بقوله ﷺ: « مَنْ بَدَّلَ
دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ »، وأما الأطفال الرضع؛ فيستدلون بقوله ﷺ: « هُمْ مِنْهُمْ ».
ومما قاله: « إِنَّ الْأَمْرَاءَ يَكْفُرُونَ كُلَّ الْعُلَمَاءِ الْمَعَاصِرِينَ، مِثْلَ الْأَلْبَانِيِّ، وَابْنِ
بَازٍ، وَابْنِ عَثِيمِينَ؛ لِأَنَّهُمْ مَدَاهِنُونَ لِلْحُكَّامِ »^(٢).

(١) مقابلة مع مصطفى كرتالي في جريدة الشروق الجزائرية في (١١ رجب ١٤٢٢هـ) الموافق:

(٢٨ / ١١ / ٢٠٠١) العدد: (٨٣٤٠).

(٢) جريدة الخبر الجزائرية العدد: (٩٩٥)، بتاريخ: (٢١ صفر ١٤١٨هـ).

دور علمائنا في إخماد فتنة الجزائر:

إنَّ فتنة خوارج الجزائر لم تنتهِ حتى هذه الساعة؛ لكنْ بفضلِ الله تعالى، ثم بجهود علمائنا، خمدت الفتنة إلى حدٍّ كبير، حيث قام بعضُ العقلاء بنشرِ فتاوى أكابرِ أهلِ العلم - في هذا العصر - عن مسائل الخروج.

فأما الشيخ ابن عثيمين رحمته الله؛ فقد كانت له صولات وجولات مع المنظرِّين والمنفَّذين، ومن أشهرها: أنه وجَّه رسالة إلى أمير الجماعة المقاتلة ويدعى (حسن خطاب) ينصِّحُه في عدم الخوض في دماء الأمة، وكان لهذه الرسالة وقع كبير في نفوس الشباب؛ فقد اكتشفوا - بعد سنين من المجازر - أنَّ فعلهم ليس جهادًا؛ إنما هو فعلُ الخوارج؛ فقرَّرَ الكثير منهم وضعَ السلاح، والتوبة، وعَفَتِ الدولة عنهم، وأوَّلَ التائبين كبيرُهم خطاب ^(١).

ومن نفع الله الشباب بكلام الشيخ ابن عثيمين: أنه قام بعضُ العقلاء من القوم - الذين غرَّرَ بهم - بالاتصال هاتفياً بالشيخ، والشريط معروف باسم: (لقاء ثوار الجزائر بالشيخ ابن عثيمين هاتفياً)، وكان محور الأسئلة تدور حول شرعية قتالهم.

ومما قاله الشيخ - ناصحاً لهم -: أن ما يفعلونه من سفكٍ للدماء، واستباحةٍ للأعراض: سيسألهم الله عنه يوم القيامة، وليس بجهاد.

وآخرُ سؤالٍ وجَّهَ للشيخ، ينبغي لكلِّ شابٍّ مسلم - يرجو الله، والدار الآخرة - أن يقف عنده طويلاً؛ ففي هذا السؤال والجواب عبرة لكل من تسوَّل له نفسه

(١) نقلًا عن كتاب «فتاوى العلماء الأكابر فيما أهدر من دماء في الجزائر» للشيخ عبد المالك الرمضاني. تاريخ الرسالة: (١٤ ربيع الأول ١٤٢١ هـ).

الانحراف خلفَ الحماسة الثورية، والثورة الحرورية؛ فقالوا للشيخ: ما مصير إخواننا الذين قُتلوا، ويظنون أنه جهاد؟ فقال الشيخ - والأسى والحزن واضح في ثنايا إجابته -: « إِنَّ هَؤُلَاءِ أَفْضَا إِلَى مَا قَدَّمُوا؛ فَلَا تَمُوتُوا عَلَى مَا مَاتُوا عَلَيْهِ »^(١). خلاصة المسألة الجزائرية (ليتأمل المسلم العبارات التالية في الأقوال والرسائل التي تَمَّ نقلُها):

- ١- تصعيد المواجهة مع الشرائح المدنية، وتوعُّدها بالقتل؛ حتى للعمال الذين يملؤون السيارات بالبترول.
- ٢- التجرُّؤ على إصدار الفتاوى باستحلال قتل النساء والأطفال، من أسَر العاملين في أجهزة الدولة.
- ٣- وقد حمل الكتاب الذي أصدره منهجًا لهم من فنون الجهل، وألوان التطرف، والتكفير، وقواعد الإجرام، وقتل الأبرياء.
- ٤- تحويل مجرى الحرب من قتال الحكام المرتدِّين، إلى جبهة جديدة: هي عموم الشعب.
- ٥- كانت تصلنا بعض القرارات: مثل قضية تخريب المدارس والشركات.
- ٦- قررت قيادة الجماعة الإسلامية المسلحة توسيع نطاق عملياتها؛ لتشمل عائلات الطواغيت، زوجات وأقارب رجال الجيش والشرطة.
- ٧- محاكمات شرعية تقام ضدَّ من يُشتبه في عقيدته، قبل أن يتمَّ التخلي عن فكرة المحاكمة الشرعية، ويتمَّ اعتماد نظام التصفية الجسدية؛ فأصبح مسموحًا لأمير سرية اتخاذ قرار بالموت ضدَّ أيِّ كان، من دون الحاجة إلى التبيان، أو التحري الشرعي، أو المحاكمة.

(١) شريط سمعي بعنوان: « لقاء عبر الهاتف للشيخ ابن عثيمين مع الثوار بالجزائر ».

٨- قصة الرجل الكبير الذي لقيَ حَتْفَهُ على يدِ عناصرٍ سرّية؛ وذُبِحَ وقطّع قطعاً صغيرة، من دون الحاجة إلى فتوى، أو محاكمة، جزاء تهاونه بحديث رسول الله ﷺ على حدّ زعمهم؛ الذي ينصُّ على أنّ الأمير هو الذي يبدأ بالأكل إذا كانوا جماعة^(١)!

٩- زعيم الخوارج عند صعوده للجبل، كان بيده قنينة خمر؛ هذه حقيقة، وكلُّ قيادة الجماعة على علم بذلك.

١٠- فكلُّ العناصر الذين رفعوا - في السابق - شعار لا هُدنة، ولا مصالحة، والذين استفادوا من العفو، عادوا إلى عاداتهم القديمة؛ فغالبيتهم الآن في الحانات يحتسون الخمر، والبقية عادت إلى استعمال المخدرات، كما كان عليه وضعهم سنة (١٩٩٠م).

ضرب مثلاً على فرقةٍ من فرق الموت عندهم فقال: كتيبة الموت التي كانت تنشط في الشرارية؛ فقد كانت عبارة عن مافيا باتمَّ معنى الكلمة، تذبح وتقتل من دون أيِّ وازعٍ ديني، أو مصلحي، وقد ملأت بئرَين - في المنطقة - بجثث الأبرياء، الذين قُتلوا من دون سببٍ شرعي.

هذه حقيقة القوم؛ فيما لو وَجدوا فرصةً في رقابِ العبادِ وأعراضهم، ولقد وثّقتُ هذا من كلام القوم أنفسهم.

(١) ملاحظة: هذا الحديث لا أصل له - على حدّ علمي -.

ختامًا هذه مسألة الجزائر برمتها

والمقام ليس مقام تفصيل، واستيعابٍ لكلِّ ما حدث؛ ولكن أوردتُ هذه الأحداث شاهدًا لما يمكن أن يفعله خوارجُ عصرنا لو مُكِّن لهم على أرض الواقع؛ فإنَّ القوم لو حصل لهم التمكين - ولو جزئيًّا ووقتياً -؛ فإنهم يُعيدون مخازي الأجداد - نافع بن الأزرق وعصاباتة -.

ومما يؤكِّدُ هذا الأمر: أنهم لما تمكَّن رفاقُ القوم في المنهج والطريقة في العراق: نفَّذوا مجازر وأهوال، وكان لأهل السنة نصيبُ الأسد منها، وركَّز كثيرًا خوارجُ العراق على أئمة المساجد المخالفين، وشيوخ القبائل، وغدروا ببعض أعضاء الجماعات الأخرى؛ الذين كانوا وإيَّاهم بالأمس في خندقٍ واحد، ضدَّ الصليب المحتل، ولما طَفَحَ الكيل: هبَّ أهلُ السنة في العراق بمطاردة خوارج القاعدة وغيرهم، من شارعٍ إلى شارع، ومن بيتٍ إلى بيت، وأخرَجُوهم من غالبِ المحافظات، ولكن لم أشأ التطرُّق للأحداثِ العراقية، واكتفيتُ بالجزائر كمثالٍ حيٍّ شاهدٍ على خوارجِ عصرنا.

موقف خوارج العصر من بلاد التوحيد:

من واقع الاستقراء من كتب القوم ورسائلهم، وجدت أنهم يُكنُّون عداً شديداً لولاية أمور هذه البلاد - علماء وأمراء - وعوامها.
وأنبه على مسائل:

١- أن العدا لدولة التوحيد ليس سببه الصّدمات التي حصلت مع أصحاب الفكر الخارجي فقط، فإننا نقلنا في مسألة دور البيئة الأفغانية، كيف أن فاكهة المجالس آنذاك سنة (١٤٠٥هـ) هي تكفيرهم لهذه البلاد؛ فالأمر قديم وليس كما يقال: ردّة فعل لما حدث^(١).

ومما يؤكّد هذا الأمر: ما نقلناه عن الطويلي حيث قال: «إن راية الجهاد في بلاد الحرمين، سنين عديدة لم تُرفع، بسبب التضيق والمطاردات؛ إنما سبق ذلك إعداد طويل في أفغانستان من شيخ المجاهدين ابن لادن»^(٢).

كذلك مما يؤكّد هذه المسألة: ما نقلناه من أن الساحة كانت تضجّ بتكفير الإمامين ابن باز، وابن عثيمين، كما هي اعترافات أوّل منفّذي التفجيرات في بلادنا سنة (١٤١٧هـ)^(٣) واعتراف المقدسي بموجة تكفير ابن باز، وابن عثيمين، قديماً في الساحة الأفغانية^(٤).

(١) شريط سمعي بعنوان: «صفحات مطوية من الجهاد الأفغاني» لسراج الدين الزهراني.

(٢) «فتاوى في الجهاد والسياسة الشرعية» للطويلي (ص ٧٥).

(٣) لقاء خاص مع أبي محمد المقدسي، مجلة العصر الإلكترونية (ص ١٧).

(٤) اعترافات المعتقلين: عن صحيفة الشرق الأوسط في (٢٥/١٢/١٤١٦هـ) العدد: (٦٢٧).

٢- إنَّ ما ينقمه خوارجُ عصرنا على بلادنا، يوجد مثله - وأشدُّ - في بلدان أخرى، ومع ذلك لم نجد شيئاً من هذا العداء والتفجير في تلك البلدان.

وبضرب المثال يتضح المقال: يدندن خوارجُ عصرنا حول وجود القواعد الأمريكية في بلادنا، وكان وجودها لحاجيات البلاد آنذاك، من تدريبٍ للأسلحة الحديثة ونحوها، ثم تواجدت لظروفٍ معينة، وهي أحداثُ الخليج الأولى، ثم رحلت تلك القوَّات تماماً، وأُقفلت جميع القواعد، وما زال خوارجُ عصرنا يدندنون حول ذلك، ويتخذونها مطيَّةً لبثِّ أحقادهم وضغائنهم تجاه بلاد التوحيد.

وفي أحداث الخليج الثانية: أصدر ولاية أمورنا بياناً: أنه لن يُسمَح بضرب العراق من أراضي بلادنا من قبل الصليب الكافر، وهذه شجاعة ما بعدها شجاعة، واستُخدمت أراضي دولتين خليجيتين مجاورتين لنا في ضرب المسلمين بالعراق، بل إنَّ إحدى تلك الدولتين فتحت أكبر قاعدة في العالم للقوات الأمريكية، وهي قاعدة العبيد.

واستُخدمت تلك القاعدة في ضرب المسلمين في العراق وأفغانستان، وما زالت تلك القوات الصليبية حتى هذه اللحظة في تلك القاعدة، ولم نجد أيَّ كلام في حقِّهم، بل لم تُرتكب أيُّ عملية خارجية في تلك البلدة، رغم أنها من جزيرة العرب، والسؤال الذي يفرض نفسه: ما هو السِّرُّ في ذلك؟ ولو كان ما صدر منهم بحقِّ بلادنا ديانةً؛ لامتدَّ الأمر لتلك الدولة المجاورة.

٣- الذي يتَّضح - والله أعلم - أنَّ تركيزهم على هذه البلاد المباركة: هو جزءٌ من نسجِ أعمدةٍ وأصول المنهج الحروريِّ لدى شباب الأمة، والذي تقوم أركانه على قتال الحكومات الإسلامية كافة؛ لأنها أصبحت دارَ كُفْرٍ وردّة؛ فإذا

كانت بلاد الحرمين؛ التي هي أقرب الدول للخير، وأقلُّها للشرِّ، وأسلمُها عقيدة، كَفَرَتْ وارتدَّت = فَإِنَّ غيرها من باب أولى.

٤- إِنَّ الحقد الشديد الذي يُكِنُّه خوارِجُ العصر من غير هذه البلاد لا يُستغرب؛ لكن لما يكون هذا الحقدُ من أبنائها؛ الذين تربَّوا في ظلالها؛ فهذا وجهُ الغرابة، وخاصَّةً أَنَّ هؤلاءِ ارتَضَعُوا العقيدة الصحيحة من صِغَرِهِمْ، وهم أَعْلَمُ الناسِ بالخير الموجود في البلد.

نماذج مما سطرته أياديهم بحق هذه البلاد المباركة:

سبق أن نقلنا دعواهم الفاجرة: أن دولة التوحيد دعمت النصارى في لبنان ضدَّ المسلمين هناك، ودعمت نصارى جنوب السودان، في حربهم ضدَّ المسلمين في الشمال^(١)!

فوالله إنَّ هذا من أعظم الفجور والكذب، ولا يُصدِّق ذلك إلَّا خارجٌ مارقٌ على شاكلتهم، أيصلُ الحدُّ بولاةِ أمورنا إلى دَعَمِ عُبَادِ الصَّليبِ في لبنان والسودان بالأسلحة على أهل القبلة؟! سبحانهك اللهم هذا بهتانٌ عظيم.

ومن كذبهم: يقول الظواهري - عليه من الله ما يستحق - « الدور التاريخي التخريبي الذي يلعبه آل سعود، في إفساد قضايا الأمة المسلمة، واضحٌ للجميع!، وأنهم يمثلون الوكلاء؛ الذين يستخدمهم الغربُ الصليبي؛ لتبديد طاقة الأمة، بدءًا من إفساد ثورة عام ألف وتسعمائة وستة وثلاثين في فلسطين، ثم دورهم في تخريب الجهاد الأفغاني، ودعم الأحزاب الانتهازية؛ التي أفرزت حكومتَي مجددي، ثم ربَّاني، مرورًا بمبادرة عبد الله بن عبد العزيز للاعتراف بإسرائيل؛ التي لَقَّنَهَا إياه توماس فريدمان - الصهيوني المتعصب -، وصولًا لمؤتمر مكة، الذي انتزعت فيه الحكومة السعودية من قيادة حماس احترامًا للقرارات الدولية المعترِفة بإسرائيل، والمضيعة لمعظم فلسطين^(٢) ».

إن أغلب المسلمين اليوم يعلمون الدور العظيم الذي تقوم به بلادنا نصره للإسلام وأهله، ولكن من تلوَّث بالفكر الخارجي المارق لا يصدر منه بحق بلادنا

(١) « رسالة إلى أبي رغال » لابن لادن (ص ٩) .

(٢) « رسالة الأزهر عرين الأسود » للظواهري (ص ٣) .

وولاة أمورها إلا مثل هذا الكلام الساقط، ومثل هذا الكلام لا ينقل إلا لبيان تفاهته، ومجرد قراءته تكشف كذبه وعواره.

وقد نقلت من أقوالهم في ثنایا المبحث ما يؤكد ذلك.

ونختم هذه السطور ببعض جوانب الخير في بلادنا، ونشهد الله على محبتنا لولاة أمورنا، ونقصد بإظهار هذا الحبّ والتقدير إغاظَةَ خوارِجِ عصرِنا، ومن باب تبصير المغفلين بالحسنات التي يدفنُها أولئك.

جهود الحكومة السعودية في رفعة الدين والذنب عن حياضه:

• أولاً: هذه جملة من الوزارات، والمصالح الحكومية؛ التي لها ارتباط وثيق بالشرعية، والدعوة للإسلام.

١- وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، والدعوة والإرشاد: ومهمتها الدعوة إلى الله - في الداخل والخارج -، ومن موظفيها ومنسوبيها دعاة للتوحيد والسنة، في كل بلاد العالم الإسلامي، وغيره.

٢- الإفتاء وهيئة كبار العلماء.

٣- الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام، والمسجد النبوي.

٤- الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

٥- مجمع الملك فهد رحمته الله لطباعة المصحف الشريف.

• ثانياً: جامعات إسلامية متخصصة - كبرى - منها هذه الجامعة المباركة، مهمتها تدريس العقيدة الصحيحة، البريئة من البدع والخرافات، براءة الذنب من دم يوسف بل لا توجد جامعات علمية في السعودية؛ إلا ويوجد فيها كليات شرعية.

• ثالثاً: قطاعات الشؤون الدينية، في جميع القطاعات العسكرية والمدنية.

• رابعاً: جهود دعوية أخرى، تتمثل في طباعة الكتب السلفية، وبناء المساجد، والمراكز الإسلامية.

• خامساً: كفالة لدعاة السنة والتوحيد، سواء على المستوى الرسمي، أو المستوى التطوعي.

وقد تشارك بعض الدول بلادنا في بعض الأمور التي ذكرناها؛ لكن مما تنفرد به بلاد التوحيد - وهي تاج على جبين كل موحد لم يتلوث بالفكر الحروري - هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأقسام الشؤون الدينية في جميع القطاعات، وحتى المستشفيات، ومما تنفرد به بلاد التوحيد خدمة الحرمين الشريفين.

ومما تنفرد به - كذلك - أن العقيدة السلفية يرتضعها الطلاب من الصفوف التمهيدية، إلى الشهادات الأكاديمية، أبناء هذه البلاد، ومن يقيم فيها، بينما تعشش البدع والخرافات، والمشاهد والقباب، في أنحاء العالم الإسلامي؛ بل تشجع تلك العقائد المنحرفة والشركيات، والبدع والخرافات، حتى على المستوى الرسمي، ويحضر المسؤولون في تلك البلاد، مواسم البدع والخرافات والشركيات. وقبل ثلاثين عامًا أقيم حد الردة في بلد إفريقي عربي - مجاور لنا -، فانهالت برقيات الثناء والتمجيد من قبل الجماعات الحزبية لقادة تلك البلاد، وبلاد التوحيد تطبق الحدود منذ نعومة أظفارها، وقيام هذه الدولة المباركة، ومع ذلك لم نسمع منهم كلمة حق في هذا^(١).

ونحن لا نريد ثناءً من أفراس الحرورية أتباع نافع الأزرق، ومن تعاطف معهم؛ بل الذي نريده كف أحقادهم وضغائنهم، وترك تسميم أفكار شبابنا.

(١) هذه القصة حدثني بها طالب علم، نقلًا عن أميرنا الراحل المحبوب نايف بن عبد العزيز رحمه الله.

ختم مبحث نشوء منهج الخوارج:

قبل الختام: نذكر الأدلة القطعية على تسلسل هذا الفكر، وأنَّ اللاحق غرَفَ أصوله من دلو السابق، ونسوقها من كتب ومقالات القوم أنفسهم.

١ - « ففي باكستان، وخلال الخمسينيات شكَّلت كتاباتُ الأستاذِ العبقري الفذ أبي الأعلى المودودي رحمته مادَّةً أساسية لتبلور فكر الجهاد، وعرض واقع المسلمين المعاصر من خلالها، وكتب عن مقتضيات شهادة التوحيد، وعن أسس الولاء والبراء، والجهاد، وكتب حول ميلاد الدولة الإسلامية، ومميزاتها وعن دستورها، ومواصفاتها، والطريق لإقامتها، واشتمل أحدُ أهمِّ كتبه - وهو: (المصطلحات الأربعة) على كثيرٍ من أساسيات الفكر الجهادي المعاصر »^(١)!

٢ - « وكان كتاب سيد قطب: (معالم في الطريق) هو الأهمُّ على صِغَر حجمه، وحوَى خلاصة ذلك الفكر، وأطروحاته الجهادية الانقلابية الثورية، وكوَّنتْ مكتبته الواسعة من الكتب الأخرى، من مثل كتاب (خصائص التصوُّر الإسلامي) و (هذا الدين) وغيره: منهجًا متكاملًا لفكر ثوريٍّ حركيٍّ معاصر؛ يناسبُ تلك المرحلة؛ بل لا يناسب أيَّ مرحلة »^(٢).

٣ - « أول ما تأثَّر بكتابات سيد قطب، وحادثة الحكم بإعدامه (١٩٦٦م)، تأثَّر بمشروع هذا الرجل - قطب - من خلال القراءات، والكتابات البليغة، والوضوح في تشريح الواقع، وصفَ الدكتور أيمن (سيد قطب) بأنَّه مثلُ الطيبِ الشَّرعي؛ الذي يشرِّح الجثة بمهنيَّة، وتقنية عالية، وكأنَّه يعرفها بأدقِّ تفاصيلها،

(١) « دعوة المقاومة الإسلامية العالمية » (ص ٣٨).

(٢) المصدر السابق.

إذن: بدأ هذا المشروعُ تأثيراً بسيد قطب (الظواهري)»^(١).

٤ - « وهنا افترقت حركة الإخوان المسلمين، والصحوة السياسية المعاصرة، إلى مدرستين متميزتين متناقضتين؛ فجسّد كتاب (المعالم) وفكر سيّد عمومًا فكر الحاكمية، والتمايز، والمفاصلة، وبالتالي الحكم بالكُفر والرّدة على أنظمة الحكم القائمة، والدعوة الصريحة لجهادها، ورسم معالم طريق هذا الجهاد»^(٢).

٥ - « الإخوان: الذين قد أرَضَعونا الظّلال، والمعالم، وغيرها من كتب سيّد، وأخيه، والمودودي؛ رضاعةً في طُورِ الحضّانة - أعني بداية الهداية - »^(٣).

٦ - « إنّ الألفاظ التي استعملها ابن لادن في كلمته، تؤكّد أنه متأثرٌ تأثيراً كبيراً بكتب الشهيد سيد قطب، والمرحوم أبي الأعلى المودودي، واستطاع ابنُ لادن أن يختلف مع جماعة الإخوان، في كونه أخرج فكر سيد قطب إلى الواقع الفعلي، كما أنه درس جيداً كتبَ أبي الأعلى المودودي، وخاصّة: (المصطلحات الأربعة)، وهذه الكتب - على وجه الخصوص - كانت المحرّك الأساسي والرئيسي للشعور الإسلامي والحركي، لدى شباب الجماعات الإسلامية في السبعينيات، من القرن الماضي، وأظنُّ أن ابن لادن كان ممن تربّى حركياً في هذه الفترة»^(٤).

هذه معالم قصة نشوء منهج الخوارج في عصرنا الحاضر، من مصادر أُخِذَتْ وقائعُها من كتب القوم أنفسهم، ولم أخرج إلا في ثلاثة - أو أربعة - مواضع عن كتبهم، ومن أناس ليسوا بمتّهمين - عندهم -، وهي من باب الاستثناس، وليست أصلاً.

(١) « قصة جماعة الجهاد » لهاني السباعي (ص ٢).

(٢) « مختصر مسار الصحوة الإسلامية » (ص ٣٨-٣٩).

(٣) « ميزان الاعتدال » لأبي محمد المقدسي (ص ٥).

(٤) من موقع ليلة القدر تحت عنوان: (الرموز والإشارات في كلمة ابن لادن).

إنَّ ترتيبَ نشوء منهج الخوارج، والتدرج في التّأصيلات والتّقييدات، كما أوردنا في هذا المبحث، يؤكّد - ألف مرّة - أن القضية عند القوم ليست زلّة لسان، ولا خطأً في فتوى، ولا لبس في فهم حديث، أو تفسير آية؛ إنما الأمر عند القوم أصولٌ خارجية، وتقييدات حرورية، غالبها أخذوها من أسلافهم، وبعضها متفرّعٌ من تلك الأصول، والقليل منها أصولٌ مستحدثة - كعدم وجود جماعة للمسلمين -.

ولم أجد هذا الأصل عند المتقدّمين، ولا شيء يُقاربه - البتّة -.

وقد نقلنا في هذا المبحث: التطابق الحرفي بين أصول خوارج العصر، وأسلافهم، حتى في الكلمات؛ بل حتى في الاستدلالات - كما سوف يأتي في مبحث أوجه الشبه -.

وهذا المبحث يؤكد أننا أمام فرقةٍ من فرق خوارج العصر، وخاصّةً كبارهم ومنظّروهم، فيا عساكر التوحيد: دونكم القوم؛ فاضربوا الرّقاب، وشدّوا الوثاق، وأبشروا بدمر معاصرة، على لسان نبيكم ﷺ حيث قال: «لو يَعْلَمُ الجيش الذين يُصيبونهم ما قُضيَ لهم على لسان نبيهم ﷺ؛ لا تَكُلُّوا عن العمل»^(١).

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

المبحث الثاني

صفات الخوارج وأفعالهم.

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : مقدمة.

المطلب الثاني : صفة الخوارج وأفعالهم.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المقدمة:

إن البحث في صفات الخوارج وأفعالهم، له ارتباط كبير مع المبحث الذي قبله (الأحاديث الواردة في الخوارج، وفقهها) والمبحث الذي بعده (أوجه الشبه بين خوارج العصر، وأسلافهم)، ولكن قصدت بهذا المبحث: إفراد صفات الخوارج المعاصرين فقط، دون ربطها بالمتقدمين، ومن الأسباب - كذلك -: أن هناك من الصفات ما ينفرد بها الأوائل، دون المعاصرين، والعكس صحيح - كذلك - .
نَبَّهت - أيضًا - أنه رغم وجود بعض الصفات المشتركة، لكنَّ خوارج عصرنا غَلَوْا وزادوا في تلك الصفات.

صفة الخوارج وأفعالهم:

الصفة الأولى: أنهم حدثاء الأسنان: فَإِنَّ الناظر في: أَوَّلِ مَنْ يُقْبَض عليه في قوائم البحث عنهم؛ الصادرة من الجهات الرسمية، بين كُلِّ فترة وأخرى = يجد أن هذه الصفة جلية، وواضحة فيهم، ويكاد يجزم الناظر إليهم أن عدد الذين يتجاوزون الثلاثين من أعمارهم، لا يتجاوزون أصابع اليدين؛ بل جزء منهم - ليس بالقليل - دون العشرين عامًا.

الصفة الثانية: رداءة عقولهم: فهم لا يقيمون لقاعدة المصالح والمفاسد وزنًا؛ فما زَيْنَ لهم الشيطان فعله = فعلوه، ولو ترتَّب على هذا الفعل أعظمُ المفاسد في الأرض.

فهذا الطويلعي وهو عضو باللجنة الشرعية، لما يسمى تنظيم القاعدة في بلاد الحرمين، يصدر رسالة بعنوان: (حكم استهداف المصالح النفطية).

ولم تمضِ أشهر على صدور هذه الرسالة؛ حتى حاولت مجموعة من خوارج عصرنا تفجير أكبر مصافي النفط في العالم - في مدينة أبيق - ومن لطف الله تعالى ببلاد التوحيد، عدم نجاح هذه العملية، وقُتِلَ بعض عناصرهم على أبواب المصفاة قبل دخولهم، ومن هرب منهم من المشاركين قُتِلَ في غضون ثمان وأربعين ساعة، وقبض بوسائل التوحيد على كل من كان له يد، وضلع في هذه الحادثة؛ من تخطيط، وتنظيم، ودعم، ومشاركة؛ ولنترك الكلام لاعترافات بعض أفراد ما تسمى: (بخلية أبيق) يتكلم عن هذه الحادثة بعد القبض عليه حيث قال:

« إن التنظيم كان يقصد من ضربة أبيق؛ لتدخل أمريكا بأي شيء، يقتل ناس.. يُجبي ناس، يذهب اقتصاد...، هذا ما يهملهم، الأصل إننا حنا نسحب أمريكا »! . واعترف كذلك: « أن المخطط اعتمد على استخدام كميات ضخمة من المتفجرات، كافية لتدمير معامل الغاز والنفط، وانتشار دخانها سريعاً في المدن المجاورة لأبيق، ورأس تنورة - ملاصقة لمدينة الدمام والخبر - ما يعني مقتل عشرات الآلاف من السكان المحليين.

واتضح لنا بعد ذلك: أن الهجوم لا يتعلق بضرب آلة ماكينة وخلاص، بل إن الغاز المنبعث سيقتل أهل أبيق عن بكرة أبيهم، وسيكونون كلهم ميتين ميتين، ودماؤهم في أعناقنا إلى يوم القيامة ».

وأضاف: « لقينا أن الغازات المنبعثة تصل إلى أكثر من ٦٠ كيلومتراً؛ يعني هذا يشيل ويأخذ مدينة العيون، هذا إذا ما أخذ منطقة المبرز ».

ويقول الكردي - أيضاً - : « كان تصوّرنا بسيطاً » - معترفاً - « كانت الشغلة جهل وحماسة، وغيرها من الأشياء غير المنضبطة ».

ويقر بأنهم لم يكونوا صغارًا في السن: « والله ما كنا صغار... نحن كبار وعندنا أبناء ».

وقال المقرن: إن أحد أحواله علم بمخططاته، وأوضح له حجم الدمار الممكن أن تخلفه هجماتهم، وتحذّر إليه، وأقنعه بتسليم نفسه؛ فقال: « أحد أخواي قال لي: هذا جنون، يعني ٢٠ كيلو في ٢٠ كيلو قوة - يقصد مساحة الانفجار - »^(١).

ولنا وقفات سريعة مع هذه الحادثة:

١ - أنه لو قُدّر نجاح العملية؛ لكانت الضربة مميتة في حدود (٢٠ كيلو متر)، وإلى (٦٠ كيلو) تكون الضربة عواقبها وخيمة؛ لوجود أكبر مصافٍ للنفط في العالم في هذه البلدة، ومعنى هذا الكلام أن مدينة أبيقق كلّها تزول، هكذا تكلم أهل الخبر - آنذاك -.

٢ - أن خوارج عصرنا من سنة (١٤١٦) - وهو تاريخ أول حادثة تفجير في بلادنا - يقتلون أهل الإسلام، وأهل الذمة، لماذا؟ « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب »، وبعد سنوات من ذلك، يفجّرون ويقتلون، لماذا؟ « اجلبوا المشركين إلى جزيرة العرب »!، ولا يظن ظانٌّ أن هذا فكر صغار الخوارج، منفذين ومنظرين؛ بل هو عند كبارهم؛ فهذا أبو حفص الموريتاني يعلّل ضربهم لأمريكا في عقْرِ دارها قائلاً:

« إنَّ رماحنا لا تطال الكفار؛ فأردنا ضربهم في عَقْرِ دارهم، حتى نتمكّن من إحضارهم لمستوى الرماح »^(٢).

(١) اعترافات خلية أبيقق، نشرت في التلفزيون السعودي بتاريخ: (١٤٢٨/٤/٢٧).

(٢) شريط مرئي من إصدار القسم الإعلامي لما يسمى تنظيم القاعدة، باسم أحداث سبتمبر.

النبي ﷺ يقول: « لا تَمَنَّوْا لقاء العدو »^(١)، وهؤلاء لا يتمنون لقاءه فقط؛ بل يتمنون أن يغزو الكفار دار الإسلام؛ وجاء الصليب الكافر، واحتلَّ أفغانستان تحت عشرين راية، بعد أن كانت أفغانستان محتلة من دولة واحدة فقط (روسيا الشيوعية).

ولكن للأسف لم يجد الصليب الكافر أصحاب الرِّماح الذين تمنوا لقاءه، ووجد الرماح شاهدةً على أن هناك قومًا كانوا بجوارها، ثم هربوا، ودفع الشعب الأفغاني المسلم نتيجة هذه الحماقات، وما زال يدفعها حتى اليوم. وأكد أبو مصعب السوري أن هذا هو فكر أسامة بن لادن، وسوف يأتي نقل كلامه برمته في الفصل الثاني، للحاجة إليه هناك، وقد وجدت مثل هذا التقريرات في أكثر من كتابٍ لهم.

إن الناظر في طريقة تفكير القوم: يتضح له صدق قول النبي ﷺ في وصفه لهم؛ بأنهم سفهاء الأحلام؛ فقد جمع القوم بهذا الفعل حَشَفًا وسوءَ كيلٍ؛ خروجًا على الحاكم المسلم، وجلبًا لأعداء الإسلام؛ لاحتلال بلاد الحرمين.

الصفة الثالثة: جرأة عجيبة على كل من يخالفهم من أهل العلم والفضل والصلاح، ولقد نقلنا موقف خوارج عصرنا من أئمة الدنيا الثلاثة - في عصرنا - ابن باز، والألباني، وابن عثيمين، وتكفيرهم لهؤلاء الأئمة؛ لأنهم خالفوهم في ثورتهم، وتحذير الشباب من الخروج على الحكام.

الصفة الرابعة: أنهم يكفِّرون الخلائق، وخاصَّةً الحكام؛ فلا يوجد حاكم مسلم عندهم؛ بل إنَّ اليهود والنصارى خير من هؤلاء الحكام!، ومسيلمة

(١) أخرجه البخاري (٢٩٦٦)، ومسلم (١٧٤٢).

عنده من الإسلام خير ممّا عند هؤلاء الحكام - بزعمهم -!، حتى قال بعضهم: «بل لا نحيّد عن الحقّ والصواب لو قلنا: إنهم قد فاقوا حكام اليهود في كثير من خصال الكفر والجحود والطغيان؛ مما يجعل التوقف في تكفيرهم جريمة كبيرة بحقّ دين الله تعالى، وحقّ أمة الإسلام»^(١)!

الصفة الخامسة: الاعتقاد الجازم «أن لا يوجد دار مسلمة على وجه الأرض حتى مكة والمدينة في نظرهم»^(٢).

الصفة السادسة: «أنهم يقتلون أهل الإسلام، وتفجيراتهم في العالم الإسلامي شاهدة على ذلك».

الصفة السابعة: الدعوة إلى الهجرة، وألّفت رسائل في هذا الباب، حتى إنهم دعوا إلى ترك بلاد الإسلام، ومעقل الإيمان - مكة والمدينة -.

يقول أحدهم: «هذه السطور المختصرة إلا دندنة حول هذه المسألة، ونشرٌ للوعي فيها، فإن حكم الهجرة من دار الكفر ودار الحرب إلى دار الإسلام، هي من أوائل الخطى على هذا الطريق، طريق المفاصلة بين المؤمنين وطواغيت الأرض، طريق الدعوة إلى الله، طريق الأنبياء والصّديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً، ولعل هذه السطور وما تحمله كلماتها، تكون مشعلاً على طريق الوعي المنشود»^(٣).

وحتى لا يُظنّ أنه يستثني مكة والمدينة فقد قال في آخر رسالته بالحرف الواحد: «ولا عبرة بكلام وقول ابن العربي في أحكام القرآن، أن مكة دارٌ

(١) «أعمال تخرج صاحبها من الملة» لأبي بصير السوري (ص ٥٩).

(٢) «ثمرات الجهاد» للمقدسي (ص ٨٣).

(٣) «الإعلام بوجوب الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام» للجربوع (ص ٥).

إسلام إلى يوم القيامة «!!»، والغريب أن صاحب هذه الرسالة دعا إلى الهجرة، ولم يهاجر، وقد أَلَف رسالة في جواز الانتحار، صَدَّر غلافها بقوله تعالى: ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾ [طه: ٨٤]، وهذا من الغرائب أن يدعو الناس إلى الهجرة، ولا يهاجر، ويحثُّ شباب المسلمين على التعجيل بالانتحار؛ لنيل رضى ربِّ السماوات، ويبخل على نفسه بنيل هذا الرضا المتوهم!.

ومثله مثل مفتي حمص؛ الذي تروى قصّته في كتاب الأدب، عندما خطب يوم جمعة عن الزهد، وحثَّ عليه، وندب إليه، وكان بيته بجوار المسجد؛ فظنّت زوجته أنّه قد زهد في الدنيا؛ فتصدقت بالطعام؛ فلما حضر وسأل عن طعامه، قالت له: سمعتك تخطب عن الزهد؛ فظننت أنك زهدت؛ فتصدقت به؛ فقال لها أنا أخطب لك، أو لأهل حمص؟.

الصفة الثامنة: الاعتقاد الجازم، واليقين الكامل أن قتلى مخالفينهم كفّارٌ على التعيين.

يقول سيد فضل: « إِنَّ الْحُكَّامَ وَأَنْصَارَهُمْ؛ مِنْ عُلَمَاءِ السُّوءِ، وَالْإِعْلَامِيِّينَ وَالْجُنُودِ وَغَيْرِهِمْ؛ فَهُمْ كُفَّارٌ عَلَى التَّعْيِينِ »^(١).

الصفة التاسعة: اليقين التام أن أتباعهم في الجنة، وأنهم شهداء؛ وهذه الصفة، وإن كانت موجودة عند أسلافهم - كما سيأتي في المبحث القادم -، لكن خوارج عصرنا تفوقوا على أسلافهم، في أنهم حكموا على أتباعهم بأنهم شهداء، وهم يمشون على الأرض، ولم يُقتلوا بعد!، ولم يحصل في تاريخ الإسلام: أن يصل الغلوُّ في بعض الفرق أن يحكموا على أتباعهم بأنهم شهداء، وهم أحياء؛ إلّا عند هذه الفرقة.

(١) «الجامع» (ص ١١١٤).

لقد ثبت بالدليل المرئي - القاطع -؛ الذي بين أيدينا: أن خوارجَ عصرنا حكموا على بعض أتباعهم أنهم شهداء، وبشَّروهم بمعانقة الحور العين، وهم يأكلون ويشربون على وجه الأرض.

إنَّ عجائز الموحدين في بلاد الإسلام؛ الذين لم يتلوَّثوا بالأنفاس الخارجية، يجزمون بعدم جواز الحكم على المسلم بالقتل شهيدًا، وهو لم ينزل إلى أرض الميدان.

لقد أقلق مضاجع السلف سوء الخاتمة، ولهم عباراتٌ جميلة تدور حول الخوف من سوء الخاتمة، يقول الحافظ ابن رجب رحمته الله: «الخواتيم ميراثُ السَّوابق» ^(١). فلقد خاف أعلام الدُّجى، ومصابيح الهدى على أنفسهم من سوء الخاتمة، وحذَّروا الناس من هذا الجانب، وخوارجُ عصرنا لم يكتفوا بالجزم بحسن الخاتمة؛ بل تجاوزَ الأمر إلى أنه سوف يُقتل شهيدًا؛ وثبت من الأشرطة المرئية التي يصدرونها بين فترة وأخرى، بإقامة حفلة تسمى زفة الشهيد؛ لمن سيقوم بعملية انتحارية، وسوف يأتي ذكرها قريبًا.

الصفة العاشرة: إظهار شيء من الحقِّ للتوصل إلى الباطل.

يقول أسامة بن لادن - في شريط سمعي -: « أقسم بالله العظيم، رافع السماوات بغير عمد، لن تحلم أمريكا، ولا من يعيش في أمريكا بالأمن، قبل أن نعيشه واقعًا في فلسطين، وقبل أن تخرج الجيوش الكافرة من أرضِ محمد ﷺ» ^(٢).

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٥٧).

(٢) «ابن لادن قاهر الزمان» لفارس الزهراني (ص ١٧٤).

ولكن هذه الشفقة - الكذّابة - على أهل القبلة، تتحول إلى سيارات مفخّخة في بلاد المسلمين، تأكل الأخضر واليابس، وسوف ننقل - في مبحث أوجه الشبه - أنّ بعض منظّريهم دعوا أتباعهم إلى خلط عقائدهم التكفيرية، بشيء تتقبّله النفوس، ولا تخالفه الفطر، وتنبؤ هذه الصّفة، منقبة للخليفة الراشد علي عليه السلام؛ فهو أول من نبّه على هذه الصفة عند أسلافهم، عندما قال: « كلمة حقّ يُرادُّ بها باطل »^(١).

الصفة الحادية عشرة: الضعف الشديد في الفقه عن الله، وعن رسوله ﷺ.

إنّ الناظر في كتب ورسائل القوم: تظهر له هذه الصّفة الجلية الواضحة؛ فهل ثمة أجهل ممن يترك عشرات النصوص في ترك الخروج على الحاكم - وأغلبها في الصحيحين -، ويستدلُّ بقياسٍ عقلي ملخّصه جوازُ مفارقة المأموم للإمام إذا أحدثَ في الصلاة ركعة خامسة!!، وبما أن المأموم يفارق إمامه عند الإحداث؛ فكذلك الرعية تفارق الحاكم، وتخرج عليه؛ إذا أحدث، وترك الشريعة^(٢)!!.

ولولا خشية الإطالة والتكرار؛ لضربنا أمثلة لذلك.

الصفة الثانية عشرة: استخدامهم للقياس كثيراً، وهذه الصفة واضحة عند أسلافهم؛ قال ابن حزم في الخوارج: أنهم أشد الناس عملاً بالقياس^(٣).

لكن هذه الصفة تظهر واضحة جلية في خوارج عصرنا؛ فمسألة التترس مسألة فقهية افتراضية، ضيقة المجال؛ فجاء خوارج عصرنا، واستباحوا دماء الأمة

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

(٢) محاضرة الحسبة على الحاكم، ووسائلها ومشروعيتها، لحامد العلي (ص ١٥).

(٣) « الملل والنحل » (١/١١٦).

الإسلامية من شرقها لغربها، ومن جنوبها لشمالها، ضاربين بعشرات النصوص؛ التي تنهى عن الولوغ في دماء المسلمين، وكلُّ هذا قياسًا على مسألة التترس!

الصفة الثالثة عشرة: التعجُّل في إطلاق الأحكام، وهذه الصِّفة أسَّسها لهم أقنومهم الأكبر، ذو الخويصرة - بقرَّ الله خاصرته، كما يقول الذهبي -؛ فقد تعجَّل في إطلاق صفة الجور على أعدل من وطأ الحصى، ولو أنَّ الشقيَّ تأنَّى قليلًا، وسأل رسول الله ﷺ عن الحكمة؛ لبين له الحكمة من ذلك.

وهذا المقدسي في كتابه (الكواشف الجليلة في تكفير الدولة السعودية) بعد أن كَفَّر ولاية أمورنا، والوزراء، والجيش، والشرط، قال: «فهذه ورقاَّت قد جمعتها في عجالة من الأمر، وضيق في الوقت، لم أفرِّغ لها كبيرَ وقتٍ، ولا كثيرَ جهد»^(١). سبحان الله؛ فهذا الأمر الشديد؛ الذي فيه تكفيرٌ خلائقٌ عظيمةٌ من أهل التوحيد، وخاصَّة أهل هذه البلاد - أسلمُ الناسِ عقيدةً، رغم أنف من لا يرضى ذلك - ومع هذا يكفِّرهم في عُجالة من الأمر، وضيق من الوقت، وقلة المراجع، وانشغال الذهن!

الصفة الرابعة عشرة: حُسن القول، وسوء الفعل؛ فالناظر في مطالبهم، ودعاويهم؛ من الدعوة إلى تحكيم الشريعة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ونصرة المسلمين، والعدل يراها أقوالًا في غاية الجمال، وأما الأفعال ففي غاية القبح؛ فهم يدعون الناس إلى تحكيم الشريعة، وأوَّل من يخالفها هم؛ فيسفكون الدِّمَ الحرام، ويدعون الناس إلى تعظيم النصوص، ويخفرون الدِّمَ، ضاربين بعشرات النصوص عرض الحائط.

(١) «الكواشف الجليلة» للمقدسي (ص ٤).

الصفة الخامسة عشرة: الغدر: وهي من الصفات القبيحة؛ فمن يبحث عن الأحاديث الواردة في الغدر، يجد أنها تُقرن مع أحاديث الجهاد (وهي سمة عند أهل الحديث)، ومن تتبّع أفعال خوارج عصرنا، يجد هذه الصفة فيهم؛ فيأتون إلى المَجَمَّعات السكنية، بسياراتٍ محمَّلة بالمتفجرات، والناس آمنون مطمئنون؛ فيفجِّرون تلك المساكن؛ بدعوى إخراج المشركين من جزيرة العرب.

الصفة السادسة عشرة: هجر المدارس، والجامعات، والوظائف الحكومية؛ حتى أَلَفَ المقدسيُّ رسالةً في هذا الباب، سماها: (إعداد القادة الفوارس بهجر المدارس).
الصفة السابعة عشرة: السَّرية: فإنَّ غالبَ أعمالهم وتجمُّعاتهم، تغلَّف بطابع السَّرية، والسرية لا تأتي بخير، وهي التي ورَّثت لنا السَّيارات المفخَّخة، وغزوات ما تسمى بـ: (بدر الرياض)، و (بدر الصغرى)، و (العمليات المباركة)..!
وهذه أسماء لأفعالهم القبيحة في رياض التوحيد والسنة، عقر دار الإسلام، وألَّفوا الرسائل التي تحثُّ أتباعهم على السرية، منها: (الدعوة والتنظيم بين السرية والجهري) سعد العاملي.

وأما أفعالهم: فكلُّ ما في هذا البحث هو استقراء تامُّ لأفعال القوم وأقوالهم، ومن أراد أن يعرف قبائح أعمالهم؛ فإنَّ في ذكرِ حوادث المسألة الجزائرية ما يكفي المنصف ويرشد الحيران؛ وهناك بعض الصِّفات التي يقتضي المقامُ ذكْرَها في مبحثٍ أوجه الشبه، وما ذكرته هنا هو أصول ملامح الصِّفات.

إنَّ هذه الصفات الواردة في هذا المبحث، تجعل المسلم - الحضيف - يصل إلى اليقين أنَّنا أمام فرقة من فرق الخوارج؛ الذين أمر النبي ﷺ بقتالهم، وبشرِّ بالأجر العظيم لمن يقاتلهم، أو يُقتل على أيديهم.

المبحث الثالث

**ثمان وستون وجهاً من أوجه الشبه بين خوارج عصرنا
وأسلافهم من الخوارج المتقدمين.**

وفيه مطالب:

المطلب الأول: أوجه الشبه من حيث الإجمال.

المطلب الثاني: أوجه الشبه من حيث التفصيل.

المطلب الأول: أوجه الشبه من حيث الإجمال.

إن القارئ في كتب ورسائل خوارج عصرنا، يجد التطابق الواضح الجلي بين القوم وأسلافهم، وهذا التطابق يأخذ أوجهاً شتى، حتى يصل إلى التطابق الحرفي - أحياناً - وتارةً يكون التطابق في الدليل، وتارةً يكون التطابق في منهج الاستدلال، وتارةً التطابق يكون في الأفعال، وتارةً يكون في الصفات؛ فأصل التكفير والخروج، وحمل السلاح، عندهم واحد: وهو مسألة الحكم بغير ما أنزل الله.

ومن قلب رسائل خوارج عصرنا، وسائر مؤلفاتهم، يتضح له جلياً: أنها المائدة التي يعيش عليها القوم اليوم، مسابقة لأسلافهم.

ومن التطابق التام بين القوم - أجداداً وأحفاداً - الجهل التام بالشرعية؛ المنزلة من رب السماوات والأرض؛ فإن القوم مهما حاول أحدهم أن ينمق العبارة، ويحسن الكلام، لكن آثار الجهل تظهر على فلتات اللسان.

وهل يوجد أعجب من استدلال أحد منظريهم على جواز قتل حُرَّاس المَجْمَعَات السكنية، والعمال من أهل القبلة؛ الذين هم بداخل تلك المَجْمَعَات = بقوله عليه السلام: «أنا بريءٌ ممن يقيم بين أظهر المشركين»^(١)؟!.

إن سكان المَجْمَعَات لهم ذمة الله، وذمة رسوله ﷺ، والحُرَّاس والعمال لم يسكنوا المشركين، وإنما الأرض أرض الإسلام، والديار ديار أهل القبلة، وكل ما في الأمر: اقتضاء ظروف أعمالهم التواجد داخل المَجْمَعَات السكنية، مثل حُرَّاس الأمن والعمال وغيرهم.

(١) «تفجيرات الرياض» لابن طوالة (ص ٣).

ثم إنَّ الحديث لا يدل بمنطوقه - ولا مفهومه - لا من قريبٍ ولا من بعيد، على جوازِ قتل الحرَّاس والعمال، ولو عمَّر خوارجُ عصرنا ألفَ سنةٍ؛ للرَّبط بين جوازِ قتل الحرَّاس والعمال، وبين هذا الحديث = لعجزوا.

يقول شيخ الإسلام - مؤكِّدًا جهالة القوم، وأنَّ بدعتهم لم تكن من زندقة وإلحاد؛ بل كانت عن جهلٍ وضلالٍ في معرفة معاني الآثار -: « فالخوارجُ مع أنهم مارقون، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، وقد أمر النبي ﷺ بقتالهم، واتفَّق الصحابة، وعلماء المسلمين على قتالهم، وصحَّ فيهم الحديث عن النبي ﷺ من عشرة أوجه، رواها مسلم في صحيحه، روى البخاري ثلاثة منها = ليسوا ممَّن يتعمَّد الكذب، بل هم معروفون بالصدق، حتى يقال إن حديثهم من أصحَّ الحديث، لكنَّهم جَهِلُوا، وضلُّوا في بدعتهم، ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد؛ بل عن جهلٍ وضلالٍ في معرفة معاني الكتاب »^(١).

ولقد اعترف القوم بجهلهم.

يقول أبو مصعب السوري: « أنه بلغه عن وحوشِ الجزائر، من الخوارج المارقين، أنهم كانوا يرون الجهادَ مبيحًا للتيمم في الجبال، رغم وجود ينباع والعيون »^(٢).

وأما التطابق في منهج الاستدلال؛ فهو أوضح من الشمس في رابعة النهار؛ فإنَّ الأسلاف - منهم - أنزلوا الآيات الواردة في الكفار، بحقَّ المسلمين المصلِّين القائمين، وأول من أشار إليها الصحابي الجليل ابن عمر رضي الله عنهما كما أورده البخاري معلِّقًا ووصله الطبري^(٣).

(١) « منهاج السنة النبوية » (١ / ٣٠).

(٢) « مختصر شهادتي على الجهاد في الجزائر » (ص ٦٣).

(٣) أخرجه البخاري تعليقًا عن ابن عمر رضي الله عنهما.

ولقد عَضَّ خوارج عصرنا على هذه الخصلة بالنواجذ، فوالله لو نظرَ الباحثُ في كتب القوم: وقرأ جميع استدلالاتهم؛ والتي تصل إلى الآلاف في كتبهم ورسائلهم؛ لوجد كلام ابن عمر ينطبق عليها، إلا النزر اليسير.

فهذا فارس الزهراني، في صدر كتابه: (تحريض المجاهدين الأبطال على إحياء سنة الاغتيال) يستدل بقوله تعالى: ﴿وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾ [التوبة: ٥]، وقوله: ﴿فَقَتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢]، وحديث: « من لي بكعب بن الأشرف ».

إن هذه الآيات: يعلمُ صبيانُ الكتائب أنها واردة في أشد ملل الكفر ورؤوسهم، ولكن الخوارج من أجهل الخلائق.

ومن أعجب ما وقفت عليه: توافقه في استدلالهم بدليلين من القرآن والسنة، في قتال أهل الإسلام، وترك قتال أهل الأوثان، وسيأتي الإشارة إليهما. وقد بذلت الجهد لبيان أوجه الشبه، حتى يعلم الناس، ويتيقن الموافق والمخالف: أن الفرقة التي ظهرت علينا اليوم، وتلبست بلبوس السنة، وذرفت الدموع على آلام الأمة = إنما هي فرقة خارجية عصرية، امتداداً لأسلافهم، الذين بَشَّرَ النبي ﷺ بمن يقاتلهم.

المطلب الثاني: أوجه الشبه بين خوارج العصر والخوارج المتقدمين من حيث التفصيل:

الوجه الأول: إنّ ركنهم الركين؛ الذي من أجله خرج الأسلاف والمعاصرون، وتحت مظلته كفّروا العباد، واستباحوا الدماء: هو الحكم بغير ما أنزل الله. فهي أوّل كلمة نطقوا بها في عهد الخليفة الراشد علي بن أبي طالب عليه السلام؛ فقالوا: « لا حُكْمَ إلاّ الله » ^(١).

وخوارج عصرنا هي مائدتهم التي يقتاتون منها، وجُلُّ رسائلهم تنادي بتكفير أمة محمد صلى الله عليه وآله، وللسبب ذاته.

فهذا المقدسي - الخارجي المارق - في رسالته: (الكواشف الجليلة)، كفّر دولة التوحيد والسنة، في أمورٍ ظنّ أنها من مسائل الحكم بغير ما أنزل الله، كنظام الجنسية السعودية، ونظام المطبوعات، ونظام مكتب العمل والعمال. ومن نظر في رسائل القوم ومؤلفاتهم، يجد أن جلّ كتاباتهم حول الحاكم وكفّره، ووجوب الخروج عليه.

وكأنّ هذا الأمر من أجله خُلِقَت الخلائق، وبُعِثَ الرُّسل، وأنزلت الكتب، ولا شكّ أن الشريعة تكلمت عن كفّر الحاكم، وأذنت بالخروج عليه عند وجود الكُفْرِ البواح الذي فيه من الله برهان، ولكنّ الخصومة مع القوم: جعل هذا الأمر هو أهمّ المهمّات، وإهمال الدّعوة إلى تصحيح العقائد، وتوحيد الله تعالى.

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

الوجه الثاني: المسارعة إلى التكفير: فَإِنَّ القومَ أسهلُّ شيءٍ تنطقُ به ألسنتُهُمْ، وتخطُّهُ أُناملُهُمْ: هي الكلمة المكوَّنة من حروف (الكاف، والألف، والفاء، والراء)، اتَّهمُوا الخليفة الراشد الرابعَ بكلِّ سهولة بأنه كَفَر، وخرجَ من الملة، وهو خيرُ أهلِ الأرض - آنذاك - .

سبحان الله! كيف أنَّ التكفيرَ عند القوم - سَلَفًا وخلفًا - أسهلُّ من شُرْبِ الماء البارد.

لقد كَفَر سلفُهُمْ خيرَ أهلِ الأرض - في زمانه -؛ بل ثبتَ بإسنادٍ مثل الشمس: أنَّ محبته ~~هوئله~~ علامةٌ على الإيَّان، وبغضه علامةٌ على النفاق؛ فكيف إذا كان الأمر لم يتوقف عند البغض؛ إنما الأمر أشد، وهو التكفير.

وهذه القصة تؤكد مدى سريان عَراقة التكفير في القوم: ذكر المبرِّد في الكامل: أنَّ مولىَ لبني هاشم جاء إلى نافع بن الأزرق؛ فقال له: « إِنَّ أطفَالَ المشركين في النار، وإنَّ مَنْ خالفنا مُشرك، فدماءُ هؤلاءِ الأطفال لنا حلال، قال له نافع: كَفَرْتَ » ^(١).

إنَّ الناظر في هذه القصة: يستعجبُ من الجرأة العجيبة لدى القوم، هكذا مباشرة: كَفَرْتَ!، وللقصة بقيةٌ ذكرتها في موضعٍ آخرٍ من أوجهِ الشبه، سأوردها بتمامها بإذن الله.

وأما خوارج عصرنا؛ فإنَّ التكفيرَ أسهلُّ عندهم من أسلافهم. فهذه رسالة لأحد منظِّريهم: (الإيضاح والتبيين في أنَّ الطواغيت وجيوشهم كفَّار على التعيين) لعمرُو عبد الحكيم.

(١) « الكامل في اللغة والأدب » للمبرد (٢٠٦/٣).

وهذا فارس الزهراني يؤلف رسالة: (الآيات والأحاديث الغزيرة، في كُفْرِ قَوَّاتِ درع الجزيرة)؛ ففي رسالة واحدة، كُفِّرَ قرابة خمسين ألف مسلم موحد، والدليلُ عنده ليس واحدًا أو اثنان أو ثلاثة؛ بل آيات وأحاديث غزيرة، وسوف يعلم هذا الخارجيُّ المارق يوم القيامة، مَنْ أولى بها صِلِيًّا - إذ مات على هذه العقيدة -.

وقد نقلنا في نقد كتب سيد فضل من التكفير، ما تنوء الجبال عن حمله. الوجه الثالث: من أوجه الشبه: كثرة ولوغهم في دماء أهل القبلة، والتعطُّش الشديد لإراقة الدماء، وقبل الدخول في بيان ذلك؛ فإن الأثر والواقع: دَلَّ على أن التكفير واستباحة الدماء صنوان لا يفترقان أبدًا، كما بيَّنا سابقًا.

كان الخارجي من أسلافهم يحمل سيفه، ويذهب إلى السوق يضرب به رقاب أهل القبلة، وهو يصرخ: « لا حُكْمَ إلا لله » حتى يقتل، واستبدلَ خوارجُ عصرنا السَّيْفَ بالسيارات المليئة بالمتفجرات.

وبالمقارنة نجد أن السيارة الواحدة من محكمة عصرنا، تفعل ما تعجزُ عنه عشراتُ السيوف من الخوارج المتقدمين.

إن أول ما يتبادر للذهن عند ذكر الخوارج: هو التكفير بالكبيرة، ولكن تبين لي من واقع الاستقراء، والقراءة المتأنية لأصول الخوارج وأفعالهم - سلفًا وخلفًا - أنَّ أولى ما ينبغي أن يتبادر للذهن عند ذكر الخوارج: هو التعطُّش الشديد لإراقة الدماء.

قال الطبري في حوادث سنة ثمان وستين: « إِنَّ الْخَوَارِجَ لما خرجوا من العراق؛ فعدلوا إلى المدائن؛ فجعلوا يقتلون النساء والولدان، ويبقرون بطون الحبالى، ويفعلون أفعالاً لم يفعلها غيرهم »^(١).

وفي القصة السابقة لمولى بني هاشم، لما قال له نافع الأزرق: « كَفَرْتَ، رَدَّ عليه قائلاً: إن لم آتِكَ بدليل لهذا من كتابِ الله فاقتلني: ﴿ وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴾ (٢٦) إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴿ [نوح: ٢٦-٢٧]؛ فهذا أمر الكافرين وأمر أطفالهم؛ فشهد نافع أنهم جميعاً في النار، ورأى قتلهم، وقال: الدار دار كُفر؛ إلّا من أظهر إيمانه، ولا يحلُّ أكل ذبائحهم، ولا تناكحهم، ولا توارثهم، ومن جاء منهم فعلياً أن نمتحنه، وهم ككفار العرب، لا نقبل منهم إلّا الإسلام، أو السيف، والقعد بمنزلتهم، والتقية لا تحل »^(٢).

فتأمل المسارعة بالتكفير من التابع، والمسارة إلى الدموية من المتبوع؛ فلم يقل أتوب إلى الله وأرجع عن كلامي؛ إنما قال: اقتلني!.

ومن تأمل أفعال خوارج العصر: يجد التطابق الكامل في هذه الغريزة الخارجية. يقول أبو قتادة: « من خلال شوكة النكاية نتعلم كيف لا نخاف من الدم، وكيف نتقن الذبح، وكيف نتقن اقتحام الحصون المنيعة »^(٣) قبح الله الظالمين.

(١) « تاريخ الطبري » (٣ / ٥٠٠).

(٢) « الملال والنحل » (١ / ١١٩)، و« الزينة » لأبي حاتم (٢٨٤)، و« الكامل في اللغة والأدب » (٣ / ٢٠٧).

(٣) « الجهاد والاجتهاد » لأبي قتادة (ص ٦٧).

ويقول أحدهم: « نحن في أوضاع شبيهة بالأوضاع بعد وفاة الرسول ﷺ، وحدوث الردة، أو مثل ما كان عليه المؤمنون في بداية الجهاد؛ فنحتاج للإثخان، ونحتاج لأعمال مثل ما تم القيام بها تجاه بني قريظة، وغيرهم »^(١)!

ويقول أبو محمد المقدسي: « فهؤلاء لا يفهمون إلا منطق الذبح والقتل والدم؛ الذي هو من الدين، ولا يردعهم عن غيِّهم وطغيانهم إلا ذلك المنطق علانية، حتى يشرد بهم من خلفهم...، واللغة الوحيدة التي تدحر باطلهم، وتدفع شرهم وعداوتهم = (الإثخان)، و (ضرب الرقاب)، و (الضرب فوق الأعناق)، و (تشريد من خلفهم)؛ بحز الرقاب، وقطع الرؤوس؛ فإنها الحرب - كما يقول أعداؤنا - أجل إنها الحرب »^(٢).

هذه الأقوال لو كانت في حق الكفار الحربيين، وفي مواطن الجهاد الشرعي، لحمد القوم عليها، لكن القوم كلُّ كلامهم في ديار الإسلام، وأهل الإسلام، والحكام وأعوانهم، ومن لا يكفرهم، وقد بينا - سابقاً - أن من كبرى اليقينيّات عند القوم، والمقطوع بها - عندهم - : تقديم قتال أهل القبلة، عبّروا عنها في أغلب كتبهم بعبارة: (قتال العدو القريب، أولى من قتال العدو البعيد)!.

وأحياناً يعبّرون عنها بعبارة: (قتال الكافر المرتد، أولى من قتال الكافر الأصلي)، وقد وجدت هاتين العبارتين في أكثر من ثلاثين مؤلفاً، ولهم رسائل مستقلة حول ذلك، وقد أشرت في النقولات السابقة إلى بعض منها.

(١) « إدارة التوحش » لأبي بكر ناجي (ص ٣١-٣٢).

(٢) من خطبة جمعة له بعنوان: المرتدون، في سجن قفقاف، بتاريخ: (٤ / رجب / ١٤٢٥ هـ).

هذه أقوالهم! أمّا أفعالهم؛ فإنها خيرٌ شاهدٍ على ولوغهم في الدماء المعصومة، والتعطُّش الشديد لفعل ذلك؛ فالحوادثُ التي وقعت في بلاد الإسلام، تدل على اشتراكهم جميعاً؛ فإنَّ أهل القبلة لن ينسوا حوادثَ خوارج العصر في بلاد الحرمين، وبلاد المغرب العربي، وباكستان... وغيرها.

الوجه الرابع: اشتراكهم في استحلال دماء أهل الذمّة؛ فقد نقلتُ لنا بعضُ كتب الفرق: أنهم يستحلون دماء أهل الذمّة، وهذه الفرقة تعرّف بالأزارقة. وفي المسند قالت عائشة رضي الله عنها: «يا ابن شدّاد فقد قتلهم»، فقال: والله ما بعث إليهم حتى قطعوا السبيل، وسفكوا الدماء، واستحلوا الذمّة... الحديث ^(١).

وخوارجُ عصرنا تميّزوا بهذا - كذلك -، واعتبروا جميع أهل الذمّة، المقيمين في بلاد الإسلام، من سكّانها الأصليين، كما هو الشأن في مصر والشام، وغيرها، أو من أهل الذمّة؛ الذين يدخلون البلاد بعهد وأمان، كلا الصنفين - عند خوارج عصرنا - تحولوا من أهل ذمّة وأمان، إلى كفارٍ وحريين؛ بدعوى سقوط عقد الذمّة والأمان؛ إما لأنهم لم يدفعوا لنا الجزية في بلاد الإسلام، أو لأن التأشيرة التي حصلوا عليها صدرت من كافرٍ مرتدٍّ، لا يؤمن نفسه؛ فكيف يؤمن غيره!! - كما يقول سيد فضل، وغيره - وألّفتُ رسائل في ذلك، منها: (إرشاد الحيارى في إباحة دماء النصارى في جزيرة العرب) ^(٢).

الوجه الخامس: إسقاطُ العلماء، وتشويه صورتهم عند الأتباع، فقد نقلتُ لنا الأسانيد عن أسلافهم قول ابنِ الكوّاء - عندما كان خارجياً - مخاطباً قومه؛

(١) أخرجه أحمد (٦٥٦)، وصحّحه العلامة الألباني في «الإرواء» (٢٤٥٩).

(٢) المؤلف سمّى نفسه: حفيد أبي بصير، موقع التوحيد والجهاد.

فقال: « يا حملة القرآن، إنَّ هذا عبد الله بن عباس؛ من لم يكن يعرفه فأنا أعرفه، هذا ممن نزل فيه - وفي قومه - ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصْمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]، فردَّوه إلى صاحبه، ولا تواضعوه كتاب الله »^(١).

وأما خوارجُ عصرنا؛ فإنَّ لفظة المرجئة تكاد أن تكون وَصْفًا ملازمًا لكلِّ عالمٍ من علماء الأمة؛ إذا لم يوافقهم في التكفير.

يقول سلطان العتيبي في قوله ﷺ: « مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ؛ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا »: « يُعْظَمُ علماءُ المرجئة، وعلماءُ الحكومات هذا الحديث في أعين الناس، حتى استقرَّ عند كثيرٍ من طلبة العلم: أن من كَفَّرَ مسلمًا؛ فهو كافر، وهذا قولٌ باطل، حتى تورَّع كثيرٌ من طلبة العلم، عن تكفير الطَّواغيت، ووُجِدَ من يتورَّع عن قول: (ظالم) للطاغوت »^(٢).

ويقول أبو بصير: « فإن مشايخ الإرجاء - قبحهم الله من مشايخ - يَنشطون في كل مكان، وفي كلِّ اتجاه ووادٍ بما أوتوا من علم، وحفظٍ للنصوص، يصورون للناس أن هؤلاء الطواغيت مسلمون تجب طاعتهم، وبالتالي - من باب أولى - أن تكون جيوشهم جيوشًا إسلامية، يجوز الانخراط والعمل فيها »^(٣).
وقد نقلنا قول ابن لادن، في وصفِ أئمة الحرمين بأنهم فساق^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٦٥٦)، وصححه العلامة الألباني في « الإرواء » (٢٤٥٩).

(٢) « الرسائل الأثرية » لسلطان العتيبي (ص ٧٨).

(٣) « أعمال تخرج صاحبها من الملة » لأبي بصير الطرطوسي (ص ١٧-١٨).

(٤) كتاب: « ابن لادن قاهر الزمان » لفارس الزهراني (ص ٤٨٣).

الوجه السادس: عدم وجود العلماء بينهم، وهذا الوجه مترتبٌ على الوجه الذي قبله، وهذا الذي عابه ابنُ عباس رضي الله عنه لما جاء يناظر الخوارج، عندما قال لهم: « جئْتُكُمْ من عند أصحاب رسول الله ﷺ، وليسَ فيكُمْ منهم أحد، ومن عند ابن عمِّ رسول الله ﷺ، وعليهم نزلَ القرآن، وهم أعلمُ بتأويله » ^(١)؛ فهذا الحديث أفادنا أنَّ الخوارجَ لم يكن يوجد فيهم صحابيٌّ واحد، ولذلك قال: « وليسَ فيكُمْ منهم أحد »، ويترتبُ على ذلك: عدمُ وجود العلماء في صفوفهم؛ لأنَّ العلماء في زمن ابن عباس، كانوا هم الصَّحابة.

واليوم: الواقعُ خير شاهد على هذا الوجه؛ فلا يوجدُ في صفوفِ القوم من يُطلَقُ عليه طالب علم؛ فضلاً عن أن يكونَ بينهم عالم، وغالبُ من يقودُهم طبيبٌ بشريٌّ تخصَّصه جراحة في دماء الأمة كالظواهري، وسيد فضل، أو خريجُ اقتصادٍ وإدارة، كأسامة بن لادن، ويصرِّحون بعدم رغبتهم في وجود العلماء في صفوفهم.

قال المقدسي: « ومن ثمَّ فلا حاجة للمجاهدين لفقهاء، ومنظرين من خارج صفِّهم؛ لأنَّ فقهاءهم الذين يوجهونهم، ويتخبرون لهم الأولى والأنقى والأنكى، من الجهاد والقتال، من أفقه الناس!، وأقواهم بصيرة!، وذلك لأنَّ فقههم يولدُ من رِحمِ الجهاد، ومن ميادين القتال وخنادقه، حيثُ الصَّدقُ مع الله، والبعْدُ عن الأهواء المضلة، والشَّهوات المذلَّة؛ فإذا أضيف إلى ذلك ما ذكرناه من العلم بالشرع، والإحاطة بالواقع، لم تكد فِراسة أحديهم تخطئ » ^(٢).

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٣٧) وسنده حسن.

(٢) « القافلة تسير » للمقدسي (ص ١).

والحكمة في ذلك: أنَّ العلماء على مرِّ العصور، كانوا سدًّا منيعًا بين الشبيبة ومنهج الخوارج، ولذلك ركَّز خوارج عصرنا على كبار العلماء.

الوجه السابع: حادثة السن: الغالب على الخوارج - قديمًا وحديثًا - حادثة السن.

قال الشيخ: «حدثاء الأسنان»^(١).

ذكر الطبري رحمه الله في خطبة أبي حمزة الخارجي لما دخل المدينة، أنه قال: «يا أهل المدينة: بلغني أنكم تنتقصون أصحابي، قلت: شبابٌ أحداث، وأعرابٌ جفاة، ويُلْكُم يا أهل المدينة، وهل كان أصحابُ رسول الله ﷺ إلَّا شباب الله، مكتهلون في شبابهم، غضية عن الشر أعينهم، ثقيلة عن الباطل»^(٢)!

ومن الطرائف التي وجدتها في هذا البحث: أنَّ إجابة أبي حمزة الخارجي، هي عينُ إجابة علي المعبدي - أحد الانتحاريين في عملية تفجير مجمع غرناطة في مدينة الرياض -^(٣).

والتأمل فيمن يقوم بالتفجيرات، أو الصُّور الواردة في قوائم المطلوبين، يجدهم دون الخامسة والعشرين عامًا، ولا يملك المتأمل لصورهم، إلَّا أن يقول: صدق الصَّادقُ المصدوقُ الشيخ.

الوجه الثامن: من أوجه الشبه: عدمُ الندم على أفعالهم، وأنهم يرونها من القربات.

(١) أخرجه البخاري (٦٩٣٠).

(٢) «تاريخ الأمم والملوك» للطبري (٥٩/٦).

(٣) جواب لسؤال وجه إليه في شريط مرئي قبل التفجير، من إصدار تنظيم القاعدة.

وهذا الذي سار عليه خوارجُ عصرنا، يفتخرون بعملياتهم، ويُخرجون الأفلام المرئية لبطولاتهم الزائفة؛ التي معظم ضحاياها من أهل القبلة، وقد نقلنا بعض بيانات القوم، والافتخارَ بها بعد تفجيراتهم^(١).

الوجه التاسع: تكفير من لا يشاركهم في قتال الفتنة.

عن عمران بن الحصين قال: أتى نافع بن الأزرق وأصحابه، فقالوا: هلكَ يا عمران! قال: ما هلك، قالوا: بلى، قال: ما الذي أهلكني؟

قالوا: قال الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنَّ أُنْتَهُوَ فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٣٩].

قال: قد قاتلناهم حتى نفيناهم؛ فكان الدين كله لله، إن شئتم حدثتكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قالوا: وأنت سمعته من رسول الله ﷺ؟

قال: نعم، شهدتُ رسولَ الله ﷺ، وقد بعثَ جيشاً من المسلمين إلى المشركين؛ فلما لقوهم قاتلوهم قتالاً شديداً، فمنحوهم أكتافهم؛ فحمل رجلٌ من لحمتي على رجلٍ من المشركين بالرمح؛ فلما غَشِيَهُ قال: أشهد أن لا إله إلا الله، إني مسلم؛ فطعنه فقتله، فأتى رسول الله ﷺ؛ فقال: يا رسول الله، هلكْتُ، قال: وما الذي صنعت؟ مرة أو مرتين؛ فأخبره بالذي صنع؛ فقال له رسول الله ﷺ: فهلاً شَقَقْتُ عن بطنه؛ فعلمت ما في قلبه؟ قال: يا رسول الله، لو شَقَقْتُ بطنه لكنت أعلم ما في قلبه، قال: فلا أنتَ قبلتَ ما تكلم به، ولا أنتَ تعلم ما في قلبه.

قال: فسكتَ عنه رسول الله ﷺ؛ فلم يلبث إلا يسيراً حتى مات؛ فدفناه؛ فأصبحَ على ظهرِ الأرض؛ فقالوا: لعل عدوًّا نبشُهُ؛ فدفناه، ثم أمرنا غلماننا

(١) بيان كتائب الحرمين كتيبة الاستشهاديين، في تفجيرات مبنى الأمن العام ووزارة الداخلية.

يُحرسونه؛ فأصبحَ على ظهر الأرض؛ فقلنا: لعلَّ الغلمان نعسوا؛ فدفناه، ثم حرسناه بأنفسنا؛ فأصبحَ على ظهر الأرض؛ فألقيناه في بعض تلك الشعاب ^(١).
واليومَ خوارجُ عصرنا يكفُّرون من لا يشاركونهم في الجهاد المزعوم، ويقصدون بالجهاد: جهاد أهل القبلة.

قال سلطان العتبي - أحد منظرِّيهم - : « منعُ الجهاد في سبيل الله كفرٌ صريح، يُقاتل عليه » ^(٢).

سئل الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - : « هناك من يقول: إنَّ ولاية الأمر، والعلماء في هذه البلاد، قد عطَّلوا الجهاد، وهذا الأمرُ كفرٌ بالله؛ فما هو رأيكم في كلامه؟

فأجاب: هذا كلام جاهل، يدلُّ على أنه ما عنده بصيرة، ولا علم، وأنه يكفرُّ الناس، وهذا رأيُ الخوارج والمعتزلة، نسأل الله العافية، لكن ما نُسيءُ الظنَّ بهم، نقول هؤلاء جُهَّال، يجب عليهم أن يتعلَّموا قبل أن يتكلَّموا، أمَّا إن كان عندهم علمٌ، ويقولون بهذا القول؛ فهذا رأيُ الخوارج، وأهل الضلال ».

الوجه العاشر: اتهام العلماء بالجبن والخوف، أورد الطبري - بسنده - عن المعتمر بن سليمان قال: سمعت عمران بن حدير يقول: أتى أبا مجلز ناسٌ من بني عمرو بن سدوس، فقالوا: يا أبا مجلز: أرأيت قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، أحقُّ هو؟

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٣٠).

(٢) « رسالة الطواغيت » (ص ٢٥).

قال: نعم، قالوا: وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، أحقُّ هو؟

قال: نعم، قالوا: وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] أحقُّ هو؟

قال: نعم، قال: فقالوا:

يا أبا مجلز: فيحكم هؤلاء - يعنون أمراء بني أمية - بما أنزل الله؟

قال: هو دينهم الذي يدينون به، وبه يقولون، وإليه يدعون؛ فإن هم تركوا شيئاً منه؛ عرفوا أنهم قد أصابوا ذنباً.

فقالوا: لا والله، ولكنك تفرق - أي تخاف أن تصدع بالحق -.

قال: أنتم أولى بهذا مني، لا أرى - أي لا أرى كفرهم -، وإنكم ترون هذا، ولا تحرّجون...» ^(١).

أي: فأنتم أولى بالجبن مني، لأنكم مع اعتقادكم كفرهم؛ تجبنون عن إظهار ذلك، أما أنا؛ فلا أعتقد ذلك، ولا حاجة لي إلى إظهار ما لا أعتقد.

وخوارج عصرنا يصرّحون بجبن العلماء.

قال ابن لادن: «الناس في بلادنا خائفون من أن يقولوا كلمة الحق؛ فينبغي التنبّه، وقد صرّحوا لنا مراراً كبار العلماء؛ الذين يُشار إليهم بالبنان، عن الخوف الذي يخشونه؛ فيما لو صدعوا بالحق» ^(٢).

(١) «تفسير الطبري» (٨/ ٤٥٨)، وسنده صحيح.

(٢) «ابن لادن قاهر الزمان» للزهراني (ص ٤٧٥).

الوجه الحادي عشر: عدم رفع رؤوسهم لفهم العلماء في القرآن، وهذه الصفة قد عابها ابن عباس رضي الله عنه على خوارج عصره عندما قال لهم: « جئْتُكم من عند المهاجرين والأنصار، وعليهم القرآن أنزل، وهم أعلمُ بتأويله » ^(١).

وخوارجُ عصرنا اليوم: رفضُوا فهمَ العلماء للقرآن والسنة، ووضعوا الحواجزَ بينهم وبين فهم العلماء، وأخذوا يُنزلون ما في بطون الكتب من أحكام على واقع عصرهم، دون الالتفات إلى الضوابط الشرعية في تنزيل تلك الأحكام.

حتى قال أبو قتادة: « إن السُّنة مدَحَتْ أخذَ العلمِ عن طريقِ الورق، بل وهذا يدلُّ على أن العصمة عند اختلاف الزمان، وسقوط النماذج الفاسدة؛ الحاملة لاسم العلم والعلماء زورًا وبهتانًا = هو العودة إلى الورق » ^(٢).

الوجه الثاني عشر: هجران الجُمع والجماعات، وهذه الصفة كان السلف يعرفون بها الخارجي، وهي علامة ثابتة.

قال العقيلي: « إسماعيل البيهسي كان جارَ المسجد أربعين سنة، لم يُرى في جمعةٍ، ولا جماعة » ^(٣).

وقالت طائفة من البيهسية: « إذا كفر الإمام، كفرت الرعية ».

وقالت: « الدارُ دارُ شركٍ، وأهلها جميعًا مشركون، وتُركت الصلاة؛ إلا خلف من تعرف » ^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٣٧) وسنده حسن.

(٢) « مقالة بين منهجين » مقالة رقم (١٩).

(٣) « حاشية تهذيب الكمال » (ج ٣ / ص ١٠٩).

(٤) « مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين » (١ / ١٠٣)، و« الفرق بين الفرق » (ص ٨٨).

وأما خوارج عصرنا؛ فقد تميَّزوا عن أسلافهم؛ بأنهم ألَّفوا الرسائل في هذا. فهذا أبو قتادة: ألَّفَ رسالة بعنوان: (مساجد الضرار)؛ فكلُّ المساجد التي تخالفه: مساجد ضرار، أمر بهجران الصلاة فيها.

وهذا المقدسي يقول: «ونَوَّابُ الطواغيت - في الصلاة عندنا - ما بين: متولِّ لهم؛ فهو كجندهم وعساكرهم في نصرتهم، أو مسوِّغٌ لديمقراطيتهم، مدافعٌ مناصرٌ لشركهم؛ فهؤلاء لا نرى الصلاة خلفهم، لأنهم منهم، وليسوا منَّا؛ بل نهى عنها، ونأمر بإعادتها لمن صلَّى خلفهم، ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾^(١) [النساء: ١٤١].

وغلا خوارجُ عصرنا على أسلافهم؛ أنهم تجاوزوا هجرانها إلى الأمرِ بهدمها. يقول أبو قتادة: «ومما تدخل في معنى مسجد الضرار، وينطبق عليها الوصفُ الشرعي، تلك المساجد التي بناها الطواغيت؛ لتذكَّر فيها أسماؤهم، وتسمَّى بهم، وهذه المساجد فيها الكثير من معاني الضرار، منها أنها بنيت رياءً وسمعةً، وأموالها إنما بُنيت من سركاتِ هؤلاء الطواغيت، وبعضُها من الرِّبا»^(٢).

وهذه شهادة أحد منظرِّهم، يبين فداحة هذه الفتوى، حيث قال: «حكِّموا على مساجد المسلمين لظنون وشبهاتٍ واهية ضعيفة، لا ترقى إلى درجة الدليل؛ بأنها مساجد ضرار، وأنَّ الصلاة فيها لا تجوز.

(١) «هذه عقيدتنا» (ص ٣١).

(٢) رسالة بعنوان: «مساجد الضرار» (ص ١).

فانعكس ذلك سلبيًا على أخلاق وسلوك وعبادة المسلمين؛ فتركت الجمعة والجماعات، وهُجرت المساجد - على قلتها في بلاد الغرب - من المصلين؛ حتى أصبح من المألوف على المسامع إن سألت أحدهم عن سبب هجره للمساجد والجماعات العامة - رغم مجاورته للمسجد - بأن يقول لك - بكل بساطة -: إنها مساجد ضرار، لا تجوز الصلاة فيها.

ولو وقف الأمر على هجره للمساجد بنفسه؛ لكان الخطب، ولكنه لا يكتفي بذلك، حتى يشنع على غيره - من إخوانه - ممن لا يرى رأيه، ولا يذهب مذهبه في مساجد المسلمين؛ فيرميه بالتخاذل والتهاون... وغير ذلك من عبارات التجريح والطعن، إلى أن يحمله على هجر المساجد؛ التي هي في ظنه ضرار^(١).

الوجه الثالث عشر: تسمية خروجهم على حكام المسلمين بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

قال الطبري رحمه الله: «اجتمعوا في منزل عبد الله بن وهب الراسبي؛ فحمد الله عبد الله بن وهب، وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: فوالله ما ينبغي لقوم يؤمنون بالرحمن، وينيبون إلى حكم القرآن، أن تكون هذه الدنيا؛ التي الرضا بها، والركون إليها، والإيثار إياها، عناء وتبار، آثر عندهم من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والقول بالحق...»^(٢).

وكذلك خوارج عصرنا يفعلون.

(١) عبد المنعم مصطفى حليلة؛ أبو بصير، رسالة: «صفة مساجد الضرار».

(٢) «تاريخ الطبري» (٣/ ١١٥).

قال الظواهري: «... طالبتُ جميع الناس - وليس الشباب فقط - في كل حيٍّ وشارعٍ، وقريةٍ ومسجدٍ، وجامعةٍ ومعهدٍ، ونقابةٍ واتحادٍ ومصنعٍ = بالتصدي لظلم وفساد الشرطة، بكافة الوسائل، قيامًا بفريضة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر»^(١)!

الوجه الرابع عشر: اعتقادهم أن قتال المسلمين من أوجب الواجبات.
قال زيد بن حصين رحمته الله: «نشهد على أهلِ دعوتنا أنَّ جهادَهُم حقٌّ على المؤمنين»^(٢).

هذه عقيدة الأجداد، وأما عقيدة الأحفاد؛ فهي قولٌ واحد، يجزمُ الباحثُ فيها أنَّ المسألة عند خوارج عصرنا ليس فيها خلاف.

قال أبو قتادة: «وجوبُ جهاد هذه الطوائف، وعدم موالاتها، أو نصرتها؛ فإذا تبين لنا أنَّ هذه الطوائف هي طوائفُ ردةٍ وكُفر، وجبَ على المسلمين - جميعًا - وجوبُ جهاد الدِّفع: أن يقاتلوا هذه الطوائف، حتَّى تزولَ - أو تعود - إلى الإسلام؛ وحكمُ قتال هذه الطوائف، هو حكمُ قتال الدِّفع، وهو فرضُ عين»^(٣).

والقومُ - جميعُهُم - يرون قتالَ أهل الإسلام أوجبَ من قتال اليهود والنصارى. وقد نقلنا ذلك - حرفيًا - عن كبار القوم، ومنهم المقدسي، وسيد فضل.

(١) «اللقاء المفتوح» (ص ٣٧).

(٢) «البداية والنهاية» (١٠/٥٧٨-٥٧٩).

(٣) «مقالة بين منهجين» مقالة رقم (٣٦).

والرشود نقلنا له قوله صريحاً، في أن: « الجهاد في بلاد الحرمين، أوجب من القتال في العراق »^(١) !.

وأما سيد فضل: فقد أثم الأمة عن بكرة أبيها؛ إذا لم تجاهد أهل القبلة، كما سبق نقله عند نقد رسائله وكتبه.

الوجه الخامس عشر: الدندنة حول الأموال وتوزيعها، إن كبيرهم ذا الخويصرة خرج بسبب بريق المال؛ فكان - هذا الشقي - يأمل في شيء من المال؛ فلما لم يحصل على ما يريد: اتهم أعدل الخلق بالجور والظلم.

أتى رجل من الخوارج الحسن البصري رحمته؛ فقال له: ما تقول في الخوارج؟ قال: هم أصحاب دنيا، قال: ومن أين قلت، وأحدكم يمشي في الرمح حتى ينكسر فيه، ويخرج من أهله وولده؟ قال الحسن: حدثني عن السلطان: أيمنك من إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج والعمرة؟ قال: لا، قال: فأراه إنَّها منعك الدنيا؛ فقاتلته عليها^(٢).

وأما خوارج عصرنا؛ فلن تجد مؤلفاً أو رسالة لهم؛ إلا ويدندون حول الأموال. فهذا فارس الزهراني يقول: « يتمتع هؤلاء الزعماء - بلا استثناء - على الصَّعيد الشخصي بقصور فارهة، وبأرصدة خارجية؛ نهب من الشعوب الإسلامية، على شكل عمولات »^(٣).

(١) مقابلة مجلة نداء الإسلام الإلكترونية مع عبد الله الرشود، نقلًا عن موقع التوحيد والجهاد (ص ١٧).

(٢) « البصائر والذخائر » لأبي حيان التوحيدي (١ / ٣٤).

(٣) « ابن لادن قاهر الزمان » لفارس الزهراني (ص ٦).

وهذا أبو مصعب السوري: يؤلّف رسالة في الدندنة حول الأموال بعنوان:
(مسؤولية أهل اليمن تجاه ثروات الجزيرة).

واتّضح لي - من استقراء كتب خوارج عصرنا - أنّ الدندنة حول الأموال
والحاكمة، هما كفرسي رهان في كتب القوم.

الوجه السادس عشر: استباحة قتل أطفال المخالفين ونسائهم، ولقد نقلت
لنا جلّ كتب الفرق هذا الأصل عنهم.

وثبت « أن نافع بن الأزرق لما أظهر البراءة من القعدة عنه، وسماهم مشركين،
واستحلّ قتل أطفال مخالفيه ونسائهم »^(١).

ونقلت لنا كتب التاريخ بعض أفعالهم.

وخوارج عصرنا كذلك يفعلون.

فهذا أبو قتادة يفتي لأتباعه في الجزائر برسالة حول هذا الشأن، وسبقت
الإشارة إليها.

ووافقه على هذه الفتوى كبار منظرّهم: الظواهري، وفارس الزهراني، وأبو
بكر ناجي، ورابعهم المقدسي - كما نقلنا -.

وقد تلقّف هذه الفتوى خوارج العصر في الجزائر، وفرحوا بها؛ فقتلوا
الأطفال، وذبحوا النساء، وبقرّوا بطون الحوامل - كما نقلنا -؛ فكانوا هم،
وأسلافهم من المتقدمين في هذا الأمر سواءا.

(١) « الفرق بين الفرق » (ص ٦١).

يقول الضابط الشرعي لمجموعة كتيبة الموت؛ التي سلّمت نفسها إلى الحكومة الجزائرية: « إنَّ من أسباب تسليم أنفسهم: هو ارتكاب بعضهم مجازر النساء والأطفال؛ التي أجازها أبو قتادة الفلسطيني »^(١).

الوجه السابع عشر: الإنكار على حكام المسلمين جهراً.

إنَّ الشارع شدّد في الإنكار على الحكام، وأمر بنصحهم سرّاً؛ لكن الخوارج - قديماً وحديثاً - خالفوا هذا الأمر الربّاني؛ بما فعلوه مع عثمان وعلي رضي الله عنهما.
وخوارجُ عصرنا يؤلّفون رسائل في هذا الباب؛ فهذا أسامة بن لادن: يوجّه رسالة إلى ولاية أمورنا بعنوان: (رسالة إلى أبي رغال)، احتوت من قاموسِ الشتائم والتكفير، ما الله به عليم، وتُنشر.

ومنها: (الحقُّ واليقين في عداوة الطغاة والمرتدين) لسلطان العتيبي.

الوجه الثامن عشر: قتل بعضهم بعضاً، وتصفية بعضهم بعضاً عند أدنى اختلاف.

فإن نجدة الخارجي قتلَهُ بعضُ أصحابه^(٢).

وأما خوارج عصرنا؛ فقد تواترت أخبارُ قتل بعضهم بعضاً عند أدنى اختلاف.
يقول مؤرّخ الفكر الخارجي المعاصر أبو مصعب السوري - في توثيقه للأحداث الجزائرية -: « أواخر سنة (١٩٩٥) تجرّأ أبو عبد الرحمن أمين، وقياداته المنحرفة؛ التي تدرجت في الإجرام، على اغتيال الشيخ محمد السعيد،

(١) جريدة الشروق، العدد: (١١٢٠) (ص ٣) بتاريخ: (٢٠ جماد الثاني ١٤٢٨ هـ).

(٢) « تاريخ الطبري » (٦ / ١٧٤).

والمجاهد عبد الوهاب العمار، وغيرهما من المجاهدين»^(١).

ومما قاله: «كما قتلوا من قدروا عليه من المجاهدين الأفغان العرب وغيرهم، بدعوى البدعة، وتبني الفكر، وعدم صحة العقيدة السلفية، ولمعارضتهم إيّاهم في أعمالهم، كما قتلوا معظم المجاهدين الليبيين غدراً؛ بدعوى بدعتهم، وبيعتهم لجماعتهم، وأميرهم، رغم وجودهم في سلطان الجماعة، وأميرها الشرعي»^(٢).

ثم تمكّن أصحاب السعيد ورفيقه، من قتل زعيمهم القاتل، حيث قال: «أواخر (١٩٩٦) قتل المجاهدون من (جماعة جبل الأربعاء) كما كانوا يُسمّون، وهُم من جماعة الشيخ محمد السعيد رحمته، قتلوا أبا عبد الرحمن أمين»^(٣).
والأمر كما ترى: رُبَّ قاتِلٍ مقتولاً.

وقال أيضاً: «سئل أحد الشباب الناجين من المذابح، ممن كان معهم في الجبال، عن مصادرهم الشرعية؛ فأجاب: «وكانت لجنّتهم الشرعية هي كل شيء، ومن ثم قرارات (أمين)؛ الذي كان لديه قاضي مُرْعِب من تلك اللجنة الشرعية، وتصرّف بشكلٍ أقرب ما يكون إلى أسلوب (حسن الصباح، وعصابات الحشّاشين) وطريقة السيف والنطع».

يلاحظ أن أمير الجماعة وعصابته، قتلوا السعيد ورفيقه، ثم تمكن رفقاء السعيد من الانتقام، وقتل أميرهم، وقد نقلنا عن المتقدمين، قتل أبي فديك، لنجدة الخارجي، وقد نقل الطبري رحمته أن أصحاب نجدة غدّروا بأبي فديك

(١) «مختصر شهادتي على الأوضاع في الجزائر» (ص ١٧).

(٢) «مختصر شهادتي على الأوضاع في الجزائر» (ص ٥٣).

(٣) المصدر السابق.

انتقاماً لصاحبهم، ولكنه نجا بعد إصابة قوية.

وصدّق ابن كثير عندما قال: « وهذا الضّربُ من الناس، من أغرَبِ أشكالِ بني آدم »^(١).

وهذه الخصلة وجدتْها صفةً بارزةً عند خوارج العصر، وقد توافرتْ لديّ أمثلة كثيرة في هذا، لولا خشية الإطالة لذكرتها.

الوجه التاسع عشر: أنهم يعتبرون قتلهم الذي يقتل في الفتنة، والخروج على الحاكم المسلم = شهيداً.

« لما اجتمعت الخوارج في البصرة؛ فقال بعضهم لبعض: لو خرج منا خارجون في سبيل الله؛ فقد كانت منا فترة منذ خرج أصحابنا؛ فيقوم علمائنا في الأرض؛ فيكونون مصايح الناس، يدعونهم إلى الدين، ويخرج أهل الورع والاجتهاد؛ فيلحقون بالرب؛ فيكونون شهداء، مرزوقين عند الله أحياء »^(٢).

وخارج عصرنا يشتركون بهذه الصفة، وألفوا رسائل في هذا الباب؛ وكتبوا مقالات في هذا الباب.

فهذه مقالة للطويلعي يكتب مقالة بعنوان: (هل يُغسل الشهيد؟)، ومما قاله في الرسالة: « ومن الخطأ اليوم؛ تغسيل من غُسل من المجاهدين في جزيرة العرب؛ فإنَّ المشروعَ فيهم أن لا يُغسلوا، وتغسيل من غُسلهم لا أثر له، وصلايتهم عليه باطلة، لا فرق في ذلك بين مقتله في جزيرة العرب بأيدي جنود الطواغيت

(١) « البداية والنهاية » لابن كثير (٧/٣١٣).

(٢) « تاريخ الطبري » (٥/٥٦٧).

- عبيد أمريكا - أو على يد غيرهم «^(١).

بل قتل على يد جنود أسود التوحيد.

ولقد تفوّق خوارجُ عصرنا على أسلافهم في هذا الباب؛ فإنهم لم يكتفوا بإطلاق صفة الشهيد على أتباعهم؛ بل استحدثوا أمراً لم يسبقهم إليه أحد، لا في الإسلام، ولا قبله؛ فلقد نقلت لنا الشبكة العنكبوتية أفلاماً مرئية (يسمونها زفة الشهيد!)، تُقام لمن يرغبُ القيامَ بعملية انتحارية، ويظهر هذا الفيلم بعد تلك العملية.

وملخصُ ذلك الفيلم: أنهم يضربون الطُّبول، ومعها بعض الأهازيج، ومما يردّدونه من أهازيج مع الضرب بالدفوف، وهم يرقصون - والرقصُ من شيم ناقصاتِ العقل والدين - حول الشاب الذي عزمَ على الانتحار، مردّدين هذه الأبيات التي نقلها بعُجْرها وبُجْرها:

زُفُّوا الشَّهيدَ لِلجَنَّةِ الله الله الله

زُفُّوا الشَّهيدَ خَلَّوه يَتَهَنَّى الله الله الله

زُفُّوا الشَّهيدَ لبيتِه الثاني الله الله الله^(٢)

إنَّ هذه الزفة: تدلُّ على قَمَّة الجهل عند خوارجِ عصرنا، ولولا رؤية العين؛ لشكَّنا في مثل هذه الروايات.

(١) «هل يغسل الشهيد؟» لعبد العزيز الطويلعي (ص ٣).

(٢) شريط مرئي في الشبكة العنكبوتية بعنوان: بدر الرياض، من إصدارات القسم الإعلامي بتنظيم القاعدة.

ومن المؤاخذات الشرعية في هذه الزّفة ما يلي:

- الجزمُ لشابٍّ معيّن بالشهادة، وهذا مخالفٌ للشرع.
- أن فيه جزمًا بدخوله الجنة، ومعانقة الحور العين، وأهل السّنة لا يشهدون لأحدٍ بجنة أو نار؛ إلّا من شهد له الله ورسوله ﷺ، ولكنّهم يرجّون للمُحسن، ويخافون على المسيء، وهذا ربّما تأتيه منيته قبل العملية.
- أنّ ترديدَ لفظ الجلالة الله الله الله لا يُعرفُ إلّا عند فرق الصوفية.
- أنّ القومَ يدورون حول الشخصِ المحكوم له بالشهادة، وهم يرقصون، والرقصُ من شيمِ ناقصاتِ العقلِ والدين كما سبق.

ويقال لابن لادن وأتباعه ومنظريه: لَتَهَنَكُم البدعة؛ فلم يُسمع في تاريخ الإسلام، ولا الأمم السابقة، عن فتية يرقصون مع الطُّبول قبل الانتحار، حتى جاءنا النّفسُ الحروري على يد هذه الطُّغمة الفاسدة؛ التي جعلت شباب القبلة يرقصون قبل أن يُساقَ بعضهم إلى التفجير و الانتحار والموت، وهذا جزاء من يتنكّب الطريقَ المستقيم.

ملاحظة: هذه الفقرة من طُرْفِ الخوارج التي مرّت عليّ في هذا البحث، وقد تجمّعت لديّ مادة من طرائف القوم - قديمهم وحديثهم - لا بأس بها.

الوجه العشرون: أن من يسفك الدّمَ عندهم؛ فهو متأوّل إذا كان مخطئًا.

ذكر الطبري في تاريخه: « ثم إنَّ رجلاً - منهم - كان عاملاً لقطري على ناحية من كرمان، خرج في سرية لهم، يدعى المقعطر (من بني ضبة)، فقتل رجلاً قد كان ذا بأسٍ من الخوارج، ودخل منهم في ولاية؛ فقتله المقعطر؛ فوثبت الخوارج إلى قطري؛ فذكروا له ذلك، وقالوا: أمكنا من الصّبي نقتله بصاحبنا؛

فقال لهم: ما أرى أن أفعل، رجلٌ تأوّل؛ فأخطأ في التأويل، ما أرى أن تقتلوه، وهو من ذوي الفضل منكم، والسّابقة فيكم»^(١) .!

وأما خوارج عصرنا؛ فإن هذا فاضّ في كتبهم.

فهذا عطية الله العراقي يقول: «من الناس ممن يتعامل مع الكافر المحتل، ويُعين على حرب المجاهدين؛ فيقوموا بقتله، ثم يتبين لهم بعد ذلك أن المقتول كان بريئاً مما نُسب إليه، وأنّ القتل كان خطأ؛ فما يكون من الإخوة إلّا استرضاء ولي المقتول، ودفع ديته، والاعتذار عما قاموا به من القتل الخطأ، والله يعلم؛ بأن الأمثلة كثيرة جدّاً»^(٢) .

وأما أبو قتادة: فلم يكتف بتأويل أخطاء القوم؛ فهو يتأوّل لهم قبل وقوعها، يقول: «إنّ الجماعة الإسلامية بالجزائر لا تفعل أمراً؛ إلّا ولهم تأويل فيه»^(٣) .

ويقول في موطن آخر: «الجماعة الإسلامية المسلّحة لم يصدر منها - وإلى الآن -؛ إلّا التّسديد والمقاربة في إصابة الحقّ، وتحريّ منهج الصّحابة رضي الله عنهم في قتالهم للمرتدّين في الجزائر؛ فالواجب هو عدم إشاعة الفاحشة، بمتابعة هوى النفس في إبطال هذه الرّاية، وهذا المنهج»^(٤) .!

(١) «تاريخ الطبري» (٣/ ٤٧٠).

(٢) «دفاعاً عن المجاهدين» لعطية الله العراقي (ص ٨٤).

(٣) «مقالات بين منهجين»، مقالة رقم: (٧٦).

(٤) «الجهاد» (ص ٢٣٤).

الوجه الحادي والعشرون: وصفُ المجتمعات الإسلامية بأنها دارُ كفرٍ، وقد استفاضت كتب الفِرَق في إيضاحِ فرق الخوارج من هذه؛ فبعضُهم يرى أنَّ ديار المخالفين دار كفرٍ، وبعضهم يتوقف في ذلك، وبعضهم يرى أن دار السلطان ومن حوله: ديار كفر^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في حقِّ الخوارج: «وَسَمُّوا دَارَهُمْ دَارَ الْهَجْرَةِ، وجعلوا دَارَ الْمُسْلِمِينَ دَارَ كُفْرٍ وَحَرْبٍ»^(٢).

وَأَمَّا خَوَارِجُ عَصْرِنَا: فَقَوْلٌ وَاحِدٌ - بِلَا خِلَافٍ - أَنَّهَا دِيَارُ كُفْرٍ، وَلَوْ أَرَادَ الْبَاحِثُ أَنْ يَجْمَعَ عَشْرِينَ قَوْلًا لَهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ؛ لَفَعَلَ.

قال فارس الزهراني: «ومعرفةُ مناطِ الحكم على الدَّارِ؛ ومنه تعلَّم أنَّ البلاد التي أكثر أهلها من المسلمين، ولكن يحكمها حكام مرتدون بأحكام الكفار، بالقوانين الوضعية، هي اليوم ديار كُفرٍ، وإن كان أكثر أهلها مسلمين»^(٣)، وقد نقلنا في نقد أقوالهم وكتبهم الشيء الكثير وقد سبق.

الوجه الثاني والعشرون: إِنَّ الْخَوَارِجَ - قَدِيمًا وَحَدِيثًا - يُقْتَلُونَ شَرًّا قِتْلَةً، وَلَا تُرْفَعُ لَهُمْ رَايَةٌ، أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ النَّبِيُّ الْمُجْتَبَى، وَالْحَبِيبُ الْمُصْطَفَى عليه السلام حينما قال: «كُلَّمَا خَرَجَ لَهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ» وردَّدَ ذلك أكثر من عشرين مرة^(٤).
والواقعُ أثبتَ صِدْقَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدِيمًا وَحَدِيثًا -.

(١) «مقالات الإباضية».

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٥ / ١٣).

(٣) «سلسلة العلاقات الدولية» لفارس الزهراني، الحلقة الأولى (ص ٢١).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٧٤)، وقال الألباني: حسن (السلسلة الصحيحة: ٢٤٥٥).

وهذا حال خوارج عصرنا؛ فكلَّمَا عَيَّنُوا أميرًا لتنظيمهم، وخاصَّةً في بلاد التوحيد، وفي الجزائر قبل ذلك، يُقتل ذلك الأمير، وأتباعه، شرَّ قِتلة.

ويُقال لخوارج عصرنا في هذا الباب: إذا كان هؤلاء الحكَّام شرًّا من اليهود والنصارى، كما يقول أبو بصير، وإذا كان مسيلمةُ الكذاب وأمثاله من المرتدِّين خيرًا من هؤلاء الحكَّام المرتدِّين وأقربَ للإسلام، وأقلَّ ارتكابًا للمكفَّرات والنواقض، كما قال الطويلعي^(١)، ولو قلنا: إنَّهم مرتدون، وأنَّ الجيوشَ والشُّرَطَ حكمُهم حكمُ حكامهم؛ لأنَّهم يقاتلون في سبيل الطاغوت، وإنَّ جنودَ التتار خيرٌ من عساكر الإسلام اليوم... فلماذا يَمَكِّنُ الله هؤلاء الجنود - الذين مسيلمةُ خيرٌ منهم - من رقابكم؟؛ فيقتلون منكم المئات، ويتمُّ أسْرُ الآلاف، والبقيةُ الباقية متخفية في الكهوف والمغارات.

إنَّ المجاهدين الصادقين؛ الذين من أهل الجهاد الشرعي، هم أولياءُ الله من خَلْقِهِ، وإنَّ السنن الإلهية في حقِّهم لا تتغير، والأيامُ دولٌ بين أولياء الله وأعدائه؛ فتارةً ينتصرُ أولياء الله، وتارةً يُهزمون؛ فلماذا دائمًا الهزيمة والذِّلةُ صفةٌ ملازمة لكم؟. إنَّ هرقل - وهو على نصرانيته - فهِمَ هذه السُّنة عندما سأل أبا سفيان: كيف الحرب بينكم؟ - أي بين قريش والنبي ﷺ -؛ فقال أبو سفيان: الحربُ بيننا وبينه سجال؛ فقال هرقل: وكذلك الأنبياء^(٢).

(١) «المنية ولا الدنية» لعبد العزيز الطويلعي (ص ٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣).

الوجه الثالث والعشرون: البذاءة في الأقوال، والفظاظة في الأفعال؛ هذه الصِّفة من الصفات التي ورثها خوارجُ عصرنا من أسلافهم، أما خوارج عصرنا؛ فإنَّ بذاءة الأقوال سبقوا بها مَنْ قبلهم، وأتعبوا مَنْ بعدهم، وكذلك الأفعال.

يقول أبو قتادة بحق العلماء: «ألا ليت هؤلاء العلماء هم كالجعد بن درهم، وكجهم بن صفوان ولكن يقيئنا أنَّ هؤلاء أخبثُ، وأدنى وأسفلُ، وعند الله تجتمع الخصوم»^(١).

ونقول: أي والله: عند الديان تجتمع الخصوم، وأوَّلُ خصوم الخارجيِّ - جارِ المومسات بلندن - علماءُ السنة في هذا العصر؛ الذين جعلهم أخبثَ من هؤلاء، ومن خصومه - أيضًا - النساءُ والحرائرُ؛ اللَّاتي سُفكت دماؤهنَّ بسبب فتواه بجَواز سبيهنَّ واغتصابهنَّ.

ويقول المقدسي في رسالة: (وهل أفسد الدينَ إلا الملوكُ وأحبارُ سوءٍ ورُهبانها) - يخاطب هيئة كبار العلماء، وعلى رأسهم ابن باز والعثيمين رحمهم الله -: «بل على العكس؛ لقد شَنَّ علماءُ السوء، ورُهبانُ الحكوماتِ عليهم غارتهم، وتناوَشُوا أعراضَهم ودينهم، مثل الكلاب تدور باللُّحمان!».!

انظر إلى الخارجي المارق الخبيث، يشبه خيرة علماء السنة على وجه الأرض بالكلاب!.

ويقال له: إن من كَفَرَ الحَكَّام وطوائفُهم، وقال إنَّ ديار المسلمين كلُّها دارُ كفر، حتى مكة والمدينة؛ فهو أحقُّ بوصف الكلاب.

هكذا جاء الخبر عن رسول الله ﷺ، حيث وصفهم بأنهم: «كلاب أهل النار».

(١) «الجهاد والاجتهاد» (ص ٨١).

إي ورب الكعبة: هو أحقُّ بهذا الوصف يوم القيامة - إذا مات على هذه العقائد - كما أخبر عليه السلام.

الوجه الرابع والعشرون: قتلهم للرُّسل.

ذكر الطبري رحمته أن علي بن أبي طالب رحمته أرسل إلى الخوارج الحارث؛ فقتلوه ^(١).

وعدم قتل الرسل كان معروفًا، حتى في الجاهلية، وجاء الإسلام؛ فأقرَّ ذلك. قال عليه السلام: «لولا أن الرُّسل لا تُقتل؛ لضربتُ أعناقكم» ^(٢).

هؤلاء رسلٌ من ادَّعى النبوة ونطقا بالكُفر أمامه عليه السلام وأقروا لمسيلمة الكذاب بالنبوة، ومع ذلك عصَمَ رسول الله عليه السلام دمائهم، وخوارجُ عصرنا يتقَرَّبون إلى الله بدماء السُّفراء، ولو كانوا من أهل القبلة، وهم اليوم بمثابة الرُّسل.

فقد تبنَّى خوارج عصرنا اقتحامَ السفارة المصرية في باكستان.

ولما ظفر الخوارج في العراق بالسَّفير المصري المسلم، قاموا بذبحه بطريقةٍ بشعة، وصوَّروا فعلتَهُم هذه، وأصدروا بيانًا في ذلك، سمَّوه: (الصارم البتار على سفير الكفَّار) ^(٣)!

سبحان الله! رسول دولة مسلمة يُذبح بطريقةٍ بشعة، ويصوَّر، والشرعةُ تنهى عن قتلٍ أشدَّ مِلَلِ الكُفر، ولو كانوا من أهل الرِّدة.

ومن قُتل على أيدي خوارج العصر: السفير الجزائري في العراق.

(١) «فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة» (ص ٣٧٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧٦٣).

(٣) بيان صادر من تنظيم القاعدة في العراق بتاريخ: الأربعاء (٢٨ / جمادى الأولى ١٤٢٦).

الوجه الخامس والعشرون: سَنُ الاغتيالات.

فإنَّ الخوارج المتقدمين هم الذين سَنُوا اغتيال أهل القبلة؛ فقتلوا الخليفتين الراشدين: (عثمان بن عفان) و (علي بن أبي طالب) عليه السلام، وهم خير أهل الأرض بعد العُمَريين، وكمَنُوا لمعاوية أَعَدَلَ ملوك أهل الأرض، وعمرو بن العاص عليه السلام.

فجاء خوارجُ عصرنا، وشابهوا أسلافَهُمْ في هذا الوجه، وزادوا عليها بأنهم نسبوها إلى سنة أبي القاسم عليه السلام، وادَّعوا أَنَّها - الاغتيالات - من السُّنن المهجورة. وألَّف فارس الزهراني رسالتين في هذا الباب، أحدهما: (الباحث في حكم قتل رجال المباحث)، والثانية: (تحريض المجاهدين الأبطال على إحياء سنة الاغتيال).

وقد كتب الكثير منهم في أثناء مؤلفاتهم ورسائلهم في ذلك، وأقوى ما عندهم للاستدلال على هذه السنة - المزعومة - قوله عليه السلام: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ؛ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ...» ^(١).

الوجه السادس والعشرون: الاعتقاد أنهم الفرقة الناجية، ولا يوجد غيرهم على الكتاب والسنة.

قال شيخ الإسلام: «وأول من ضلَّ في ذلك هم الخوارجُ المارقون، حيث حَكَمُوا لنفوسهم بأنهم المتمسكون بكتاب الله، وسنته، وأنَّ عليًّا ومعاوية

(١) أخرجه البخاري (٤٠٣٧)، ومسلم (١٨٠١).

والعسكريين، هم أهل المعصية والبدعة؛ فاستحلُّوا ما استحلَّوه من المسلمين»^(١).
ولذلك يسمُّون أنفسهم وأتباعهم بالموحِّدين!

قال المقدسي في الرسالة: (الثلاثينية): « أردتُ بهذه الورقات أن أبين
للسائل وغيره، براءتي وإخواني الموحِّدين أنصار هذه الدعوة المباركة في كلِّ
مكان؛ من تهمة الغلو في التكفير »!.

ويقصدُ بالموحِّدين الخوارج؛ الذين على شاكلته.

الوجه السابع والعشرون: جَعَلُ ما ليس بسيئة سيئةً، وهذه الصِّفة ذكرها
شيخ الإسلام ابن تيمية.

ووجه ذلك أن الشقيَّ ذا الخويصرة: اعتبرَ فَعَلَ النبي ﷺ في توزيع المال
سيئةً، والأمرُ ليس كذلك.

وخوارجُ عصرنا - كذلك - شابهوا أسلافهم في هذا الباب؛ فإنهم ينتقدون
الحكام في إجراء الصُّلح مع الكفار، وهي ليست سيئةً؛ بل تُعْتَبَرُ واجبةً في زمن
الضَّعف، صيانةً لدماء المسلمين.

وقد نقلنا تكفيرَ أسامة بن لادن لوليِّ أمرنا الملك عبد الله - حفظه الله - في
طرحه لمبادرة السلام.

وسئل المقدسي هذا السؤال: لا ريبَ في عدمِ جواز الصلح مع اليهود، وهم
محتلُّون لأرض المسلمين، ولكن ما هو الحكم الشرعي فيمن يقوم بهذا الصلح،
وفيمن يعاون اليهود في ضرب الحركة الإسلامية؛ التي تجاهد داخل فلسطين؟

(١) « الاستقامة » لابن تيمية (١/ ١٣).

فأجاب: « حقيقة هذه المعاهدات التي تُبرّم مع اليهود: أنّها معاهدات كُفريّة؛ فهي في حقّ أنظمة الحكم القائمة عليها (زيادة في الكفر)، تُضاف إلى أنواع كُفْرِها الأخرى؛ من التشريع مع الله، أو تعطيل أحكام الله، ومحاربة أولياء الله »^(١) اهـ.

إنّ حقن دماء أهل القبلة في زمن الضعف قد يكون واجباً، وهؤلاء يعدّون الصّالح من المكفّرات.

وقد ذكرتُ في أول المبحث أن من الصّفات ما تغلّب فيها الأحفادُ على الأجداد، وهذا موطنٌ من مواطن ذلك.

إنّ خوارجَ عصرنا لم يكتفوا بجعل ما هو ليس بسيئة سيئةً، كأسلافهم؛ بل تجاوزوا إلى جعل الحسنة كفرًا وردّةً، ومما زادوه في هذا الباب - سابقين بها الأسلاف -: جعل الحسنة المُجمَع عليها في الشرع أنها حسنة، من الموبقات والمثالب.

يقول المقدسي في هذا الباب: « ولذلك فإنّ من أعظم أنواع الخيانة؛ التي يمارسها اليوم بعضُ الرؤوس الجهال؛ الذين اتخذهم كثير من الشباب قدوة وأسوة، فضلّوا وأضلّوا كثيرًا، وضلّوا عن سواء السبيل = خيانتهم للأمانة، بتحذيرهم المطلق من الكلام في أحكام التكفير، وصدّهم الشباب - دومًا - عن النظر في هذا الباب، وصرفهم عن تعلّمه، باعتباره من الفتنة التي يجب التحذير منها بإطلاق »^(٢).

(١) لقاء مجلة نداء الإسلام الالكترونية (ص ١٣).

(٢) « الرسالة الثلاثينية » (ص ١٦).

فتأمل كلامَ هذا الظالم المفتون: جعلَ التحذيرَ من الدخول في التكفير - وخاصةً لغير المؤهلين من الشبيبة -، وهو حسنة ليست بالسهلة لعلما، جعلها - الحُروري - ليس خيانةً فقط؛ بل أعظم أنواع الخيانة.

رحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة واسعة، وأنزل على قبره سحاب رحمة ورضوانه؛ فإنِّي لم أجد مَنْ نبّه على هذه الخصلة عند الخوارج سواه، ولو أراد أيُّ باحثٍ أن يجمعَ نفائسَ كلامه في الخوارج؛ لخرج بمجلدٍ لطيفٍ في بابِه؛ وكلامه إنما هو استقراءٌ لنصوصِ الوحيين، وواقعِ الخوارج.

الوجه الثامن والعشرون: إطلاق التكفير في مسائل الحكم بغير ما أنزل الله، دون تفصيل، وهي صفةٌ اشتهرَ بها الخوارجُ - قديماً وحديثاً -.

قال أبو المظفر السمعاني: «واعلم أنَّ الخوارجَ يستدلُّون بهذه الآية، ويقولون: من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر، وأهل السنة قالوا: لا يكفر بترك الحكم» ^(١).

وخوارجُ عصرنا على هذا الدّرب يسرون، وكلُّ من لا يكفرُّ فهو عندهم من علماء المرجئة، وأُلفت رسائلٌ في هذا الباب، وقد تمت الإشارة إليها.

الوجه التاسع والعشرون: إحياء سنةٍ من سنن الجاهلية، وهي القتلُ للثّار؛ فيقتلون بدعوى الانتقام لإخوانهم.

ذكر الطبري رحمته قال: «كان من حديثِ ابنِ ملجمٍ وأصحابه: أنَّ ابن ملجم، والبرك بن عبد الله، وعمرو بن بكر التميمي، اجتمعوا فذاكروا أمرَ الناس، وعابوا على وُلاتهم، ثم ذكروا أهل النهر؛ فترحموا عليهم، وقالوا: ما نصنع بالبقاء بعدهم شيئاً، إخواننا الذين كانوا دعاة الناس لعبادة ربهم؛ والذين

(١) «تفسير السمعاني» (٢/٤٢).

كانوا لا يخافون في الله لومة لائم؛ فلو شرينا أنفسنا؛ فأتينا أئمة الضلالة؛
فالتمسنا قتلهم؛ فأرْحنا منهم البلاد، وثأرنا بهم إخواننا» ^(١).

وخوارجُ عصرنا على سيرة أسلافهم.

سُئِلَ علي المعبدي الحربي - أحدُ اللذين هلكوا في تفجيرات الرياض - :
« لماذا تفجّر في بلد يدّعي الإسلام... (فذكر أسبابًا، ومنها:) الأخذ بثأر
إخواننا الذين قتلهم النظام » ^(٢).

وفي حادثة اقتحام الأمن العام، ومبنى وزارة الداخلية بالرياض: أصدر
خوارجُ عصرنا هذا البيان، مبرّرين أسبابَ فعلتهم الشنيعة:

« إننا لننس دمَ الشيخ (يوسف العيري)، والشيخ (أحمد الدخيل)، ولا
دماء الأبطال (تركي الدندني)، و (خالد حاج)، و (متعب المحياني)،
و (سلطان القحطاني)، و (إبراهيم الريس)... وغيرهم، ممن يعرفهم الله ﷻ،
وكلُّ أولئك لم يُقتلوا على أيدي اليهود أو النصارى؛ بل ما قُتلوا إلَّا على أيدي
هؤلاء المرتدّين، الأندال الأراذل، ولا تندمِلُ جراحنا تلك؛ إلَّا بمثل هذا
الجهاد المبارك، الماضي على سُنّة رسول الله ﷺ » ^(٣)!!

وتأمل كيف يسمون قتلهم لعساكر التوحيد في بلاد الحرمين جهاد مبارك.
هؤلاء أتباع ابن لادن والظواهري يسمون قتلهم لعساكر التوحيد وتفجير
مقراتهم في رياض السنة والتوحيد جهاد مبارك على سنة رسول الله ﷺ.

(١) « تاريخ الطبري » (٥ / ١٤٤).

(٢) شريط مرئي من إصدار اللجنة الإعلامية بتنظيم القاعدة (غزوات الرياض).

(٣) بيان كتائب الحرمين كتيبة الاستشهاديين.

أما آن الأوان للراقيدين في غفلتهم أن يعرفوا حقيقة خوارج عصرنا؟! الوجه الثلاثون: أَنَّهُم يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ سَبَبٌ لِبُغْضِهِمْ، وَبُعْدِهِمْ عَنْ رَبِّهِمْ وَخَالِقِهِمْ؛ فَهَذَا الشَّقِيُّ ابْنُ مَلْجَمٍ: يَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ بِسَفْكِ دَمٍ خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ، الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَمَّا خَوَارِجُ عَصْرِنَا فَقَدْ ارْتَكَبُوا ثَلَاثَةَ مَحَاذِيرٍ شَرَعِيَّةٍ، هِيَ مِنْ أَسْبَابِ غَضَبِ اللَّهِ، وَأَلِيمِ عِقَابِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ قَصَدُوا بِثَلَاثَةِ الْأُمُورِ هَذِهِ عَالِي الْجَنَانِ، وَتَكْفِيرِ الْخَطَايَا، وَرَفْعَةِ الدَّرَجَاتِ!، وَهِيَ:

- قَتْلُ النَّفْسِ (الانتحار).
- سَفْكُ الدَّمَاءِ الْمُسْلِمَةِ.
- سَفْكُ دَمَاءِ أَهْلِ الذِّمَّةِ.

إِنَّ الَّذِي يَفْجَرُ فِي عَقْرِ دَارِ الْإِسْلَامِ، وَيَقْتُلُ نَفْسَهُ، وَغَيْرَهُ مِنَ الدِّمَاءِ الْمَعْصُومَةِ = نَجْزِمُ يَقِينًا أَنَّهُ أَرَادَ التَّقَرُّبَ بِهَذَا الْفِعْلِ وَظَنَّ أَنَّ وَرَاءَهُ جَنَّةً عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ.

وَعِنْدَ خَوَارِجِ عَصْرِنَا فَإِنَّ الْأُمُورَ الثَّلَاثَةَ السَّابِقَةَ مِنْ أَعْظَمِ الْقُرْبَاتِ، وَحَادِثَةُ تَفْجِيرِ مَبْنَى الْأَمْنِ الْعَامِ، وَمَبْنَى الدَّاخِلِيَّةِ فِي رِيَاضِ السَّنَةِ قَبْلَ سَنَوَاتٍ، وَالتِّي ذَهَبَ ضَحِيَّتُهَا عَشْرَاتُ الْمُوَحِّدِينَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، مِنَ الْمُصْلِينَ الصَّائِمِينَ = نَجْزِمُ يَقِينًا أَنَّ الْمَفْجَرِينَ الَّذِينَ هَلَكُوا؛ إِنَّمَا أَرَادُوا جَنَّةً عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ بِفَعْلِهِمْ؛ فَتَشَابَهَتْ الْقُلُوبُ بَيْنَ الْمَعَاصِرِينَ وَالْأَوَائِلِ؛ وَتَشَابَهَتْ الْأَفْعَالُ بِالتَّقَرُّبِ إِلَى الْخَالِقِ بِمَا هُوَ سَبَبٌ بُغْضِهِ، وَأَلِيمِ عِقَابِهِ.

الوجه الحادي والثلاثون: الدعوة إلى العزلة والهجرة، وهذه تميّز بها الخوارج المتقدمون، وقد مرّ معنا حديث ابن أبي أوفى، عندما دعاهُ غلامه للهجرة مع الخوارج^(١).

وخوارج عصرنا ساروا على ذلك: يقول أبو بصير الطرطوسي مخاطبًا الناس: «وينبغي للمؤمن أن ينحاز بكلّيته إلى المعسكر، والتجمّع الإيماني، حيثما وجد.. ووقت يتواجد.. ويتحقق لديه التمايز والمفاصلة - المادية والمعنوية - عن التجمّعات الجاهلية ومعسكراتها، بقدر المستطاع، وبقدر ما تقتضيه المصلحة، والسياسة الشرعية..؛ فالهجرة - بمعناها العام - مقدّمةٌ ضرورية وجادّةٌ لإحياء فريضة الجهاد»^(٢).

وقد ألّفَتْ رسائلٌ في هذا، ودعا ابنُ لادن وأتباعه إلى الهجرة من بلاد التوحيد والسنة - مكة والمدينة - إلى بلاد الأفغان؛ لأنَّ هذه البلاد تحوّلت إلى دارٍ كفرٍ وردّةٍ وحرب، ولا يحلُّ البقاء فيها على حدّ زعمه.

وهذه من المواطن التي فاقَ فيها الأحفادُ الأجدادَ؛ فإنَّ وُصَمَ ديارِ الإسلامِ بأنها دارُ كفرٍ مختلفٍ فيه عند المتقدمين، أما خوارجُ عصرنا؛ فكل ديار أهل القبلة هي دارُ كفرٍ وحرب، ليس في المسألة - عندهم - خلافٌ؛ بل نصّ المقدسي

(١) أخرجه أحمد (١٩١٤٩)، وابن سعد في «الطبقات» (٣٠١-٣٠٢)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٣١٢). وقد ذكرته ضمن البحث المتعلق بالأحاديث الواردة في الخوارج الحديث (١٢). وحسّنه العلامة الألباني في «ظلال الجنة».

(٢) «الهجرة» لأبي بصير (ص ٧).

حرفياً أنه لا يستثني حتى مكة والمدينة^(١).

الوجه الثاني والثلاثون: قتال كل من رضي بحكم السلطان.

ومذهب الميمونية من فرق الخوارج: « قتال من رضي بحكم السلطان، أو طعن في الخوارج، أو صار دليلاً للسلطان »^(٢).

وهو مذهب خوارج عصرنا، حذو القذة بالقذة.

يقول أبو محمد المقدسي: « فالأصل في كل من أظهر تولي الكفار ونصرتهم، أو قاتل في سبيل الطاغوت، أو كان في عداوته حدة، وأظهر نصرته باللسان، أو البنان؛ أنه من جملة الذين كفروا.. انظر سيرة الصحابة في خلافة أبي بكر في أنصار مسيلمة الكذاب، ونحوهم من المرتدين، كأنصار طليحة الأسدي؛ فقد كفروهم جميعاً، وساروا فيهم سيرة واحدة، ولم يخالف في ذلك أحد من الصحابة، ولذلك أطلق العلماء - المحققون - القول بإباحة دم ومال المحاربين وأنصارهم، وجعلوا حكم الردة فيهم، حكم المباشر منهم »^(٣).

قلت: إن المقارنة بين أقوال الميمونية - من فرق الخوارج المتقدمة - وبين كلام المقدسي: يجد تشابه القوم في هذا الأمر.

ويرون قتل العلماء لأنهم يطعنون في الخوارج، ويبينون مذاهبهم الباطلة؛ ولفارس الزهراني كلام حول ذلك - سبق نقله -، ويقتلون من كان دليلاً للسلطان؛ وهم رجال الأمن اليوم، ثم إن فارس الزهراني قد ألّف رسالة:

(١) « ثمرات الجهاد » للمقدسي (ص ١٤).

(٢) « مقالات الإسلاميين » (ص ٩٤).

(٣) « الكواشف الجليلة » (ص ١٠٨-١٠٩).

(الباحث في حكم قتل رجال المباحث)؛ فشابهوا الميمونية من الوجوه الثلاثة.

الوجه الثالث والثلاثون: قتل كل مسلم لا يوافقهم.

ذكر الطبري رحمه الله: «قال رجل اسمه مقاتل، من بني تميم، من أصحاب شبيب الخارجي: أليس من ديننا: قتل من كان على غير رأينا، منا كان، أو من غيرنا؟ قال شبيب: بلى»^(١).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وكانوا مجتهدين في قتل كل مسلم لم يوافقهم، مستحلين لدماء المسلمين»^(٢).

وخوارج عصرنا يقتلون كل من لا يوافقهم في آرائهم.

فهذا تنظيم القاعدة في العراق: أصدر بيانًا بالدعوة إلى قتل أعضاء ما يسمى بـ (الحزب الإسلامي في العراق)، ويقول بالحرف الواحد:

«لذا نعلن أن الحزب الإسلامي بكل أطيافه - قيادة وأعضاء - هم طائفة كفر وردة، يجب أن يقتلوا حيثما وجدوا، إن تكرر الحزب الإسلامي، وحربه على الدين وأهله، لا يمكن دفعه؛ إلا باستئصال شأفة هذا الحزب اللعين؛ فاشنقوا آخر عميل؛ بأمعاء آخر محتل، وعليه: نمهل جميع أعضاء هذا الحزب خمسة عشر يومًا؛ للبراءة والتوبة مما هم عليه؛ باستثناء خمسة نفر: هم...؛ فهؤلاء يقتلون متى قدر عليهم، ولا مهلة لهم.

فاقتلوهم حيث ثقتموهم، واقعدوا لهم كل مرصد، ولا نريد جدران مقراتهم فحسب؛ إنما نريد رؤوسهم العفنة أينما كانت، ونعلن عن هدية قيمة مجزية، تسلم

(١) «تاريخ الطبري» (٦/ ٢٨١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٥٠٠).

مني شخصيًا؛ لكل من يأتي برأسٍ من رؤوس الحزب الإسلامي»^(١).

لقد اتفق القوم - جميعًا - على قتل من يخالفهم، وتفوق خوارجُ عصرنا على أسلافهم؛ بوضع جائزة قيمة على كل رأسٍ مسلم.

وهذا الحزب المذكور يمثل طائفة السنة بالعراق - من حيث الجملة -، ومع ذلك يستحلون دماءهم.

وهذا زعيم الخوارج في الجزائر: يُصدر بيانًا بعنوان: (قطع الرقاب لمن خرج يوم الانتخاب)، أباح لأتباعه قتل كل من خالفه في فتواه، وشارك في الانتخابات، من الشعب الجزائري المسلم، وحصل من تلك الفتوى قتل بعض أهل القبلة؛ ممن شارك في عملية الانتخابات^(٢).

الوجه الرابع والثلاثون: أنه لا يُعلم لهم شوكة، ونكاية في قتال الكفار؛ بل تاريخهم المخزي - أجدادًا وأحفادًا - في حرب الإسلام وأهله، والقارئ لكتب التاريخ - وقد بذلت الوسع في قراءتها - لن يجد للأجداد سهمًا في محاربة ملل الكفر.

وأما خوارج عصرنا؛ فيكفي اتفاقهم على قاعدة قتال العدو القريب، أولى من قتال العدو البعيد؛ التي بلغت حدَّ التواتر في كتبهم، وأفعالهم وتفجيراتهم في بلاد الإسلام، شاهدة على ذلك.

وأما حوادثهم في بلاد الكفر؛ فهي من باب الغدر، وكانت تفجيراتٍ محدودة، ينتج من جرائمها مفاسد عظيمة.

(١) «بيان من تنظيم القاعدة بالعراق».

(٢) «بيان من زعيم تنظيم القاعدة ببلاد المغرب العربي».

الوجه الخامس والثلاثون: دعواهم أنَّ الدارَ دارُ كُفْرٍ، والقتل فيها مباح.
كتب نافع الأزرق إلى أتباعه بالبصرة قائلاً: « الدارُ دارُ كُفْرٍ، والاستعراضُ
مباح، وإن أُصيبَ الأطفالُ؛ فلا حرجَ على من أصابهم »^(١)!
وهذا عينُ كلامِ الخارجيِّ المارقِ أيمن الظواهري، حيث قال: « وقد آلمنا
مقتلُ هذه الطفلة البريئة دون قصدٍ، ولكن ما حيلتنا، ولا بدَّ لنا من جهادِ
الحكومة المحاربة لشرع الله، والموالية لأعدائه، وقد أنذرنا أفرادَ الشعب من قبل
عدة مرات، وخاصةً بعد الهجوم على وزير الداخلية (حسن الألفي): أن
يبتعدوا عن مقارِّ أركانِ النظامِ ومساكنهم، وطرق تحرُّكاتهم، والجهادُ لا يجب
أن يتوقف »^(٢).

تأملوا كلام الشقي الخارجي؛ فظاهرُ كلامه: أن الأنفس المسلمة التي أزهقتُ
أرواحها على أيديهم، هم الذين جنوا على أنفسهم؛ فقد تمَّ إنذارهم؛ فلم يستجيبوا،
ويتحملُ الإثمُ في إزهاق الأرواح الحكومات، حيث تضع مواكبها وسط الطرق،
وأما وحوشُ أزارقةٍ عصرنا فهم مأجورون بسفكهم دماءَ الموحدين!، وقد نقلنا
كلامًا لأحد منظرِّينهم، وهذا أبو بكر ناجي له كلامٌ قريبٌ جدًّا من هذا.

مما يدلُّ على أن القوم مصدرهم في التلقي: شريعة الأزارقة المتقدمين.
ومما قاله: « هؤلاء يجب أن يشاركوا في العمليات بأنفسهم، ويهاجروا إلى
الصحاري والجبال؛ التي يعيش فيها المجاهدون؛ فإن عجزوا أو تقاعسوا؛ فأقل
شيء أن يعتزلوا العدو ويقاطعوه؛ فإن لم يتمكنوا من ذلك؛ إلا بالمكوث في

(١) « أنساب الأشراف » للبلاذري (٧ / ١٤٦)، و« الكامل في اللغة والأدب » (٣ / ٢١٢).

(٢) « فرسان تحت راية نبي » (ص ٧٧).

بيوتهم، وليكونوا أحلاس بيوتهم، وإلا؛ فلا يلومون إلا أنفسهم، ومن كان منهم معذورًا لعذر، كجهلٍ ونحو ذلك، أو لضرورة في مخالطة هؤلاء، ووقع عليه إيذاء = فهو مأجور، ومن تسبّب في أذيته من المجاهدين؛ فهو مأجور»^(١).

تأملوا كلام هذا الشقيّ: « من قُتِلَ من أهل القبلة؛ فهو الذي يتحمل وزر نفسه »، والخوارجُ مأجورون - بزعمه -، هذا على قاعدة: المرحوم غلطان!.
الوجه السادس والثلاثون: كبُسُ الحقِّ بالباطل، وهذه نبّه عليها أمير المؤمنين، الخليفة الراشد علي عليه السلام عندما صرخ الخوارج: (لا حُكَمَ إلا لله)؛ فقال عليه السلام كلمة خالدة: « كلمة حقٌّ أريدَ بها باطل »^(٢).

وهذا حالُ خوارج عصرنا؛ فهذا المقدسيُّ يؤلف رسالة كاملة باسم: (ملة إبراهيم)، سبق التطرق إليها ونقّدها، فالدعوة إلى الملة الخنيفية حقٌّ، ولكن الباطل في هذه الرسالة: هي دعوة إلى الثورية، والخروج على الحكام، مهما كلفَ ذلك من إراقة دماء.

بل أعجبُ ما وقفتُ عليه في هذا الباب: أنهم صرّحوا ودعوا أتباعهم إلى كبس باطلهم بشيء من الحق.

قال أحدهم: « إنَّ على الحركة الجهادية أن تحرصَ على أن تُشركَ الأمة المسلمة معها في جهادها، من أجل التمكين، ولن تشاركَ الأمة المسلمة معها إلا إذا أصبحت شعاراتُ المجاهدين مفهومةً لدى جماهير الأمة المسلمة.

لذا يجب على الحركة الجهادية أن تتخلّى عن الاختصار على خوضِ المعركة

(١) « الحرب المجلية » (ص ٢٢ - ٢٣).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

تحت شعار الحاكمية، والولاء والبراء فقط؛ فإنَّ هذه الشعارات - وللأسف - ليست مفهومة لدى جماهير الأمة؛ التي لا تجد نفسها مستعدة للتضحية من أجل شعارات لا تفهمها.

وهناك شعارات أخرى هي من الحقِّ الخالص أيضًا، ولكن هذه الشعارات مفهومة لدى جماهير الأمة المسلمة، ويجب أن ندفع بها إلى الأمام؛ لتصدر دعوتنا، والشعار الذي تفهمه جماهير الأمة المسلمة جيدًا، وتتجاوب معه - منذ خمسين عامًا - هو شعار الدعوة إلى جهاد إسرائيل، وفي هذا العقد أصبحت الأمة معبأة - بالإضافة إليه - ضدَّ الوجود الأمريكي في قلب العالم الإسلامي، وأظهرت تجاوبها مع الدعوة لجهاد الأمريكان أيما تجاوب.

لذا: يجب على الحركة الإسلامية المجاهدة أن ترفع شعار تحرير المقدسات الإسلامية الثلاثة: الكعبة المشرفة، والمسجد النبوي الشريف، والمسجد الأقصى المبارك، بهذا تجتمع لها أزمة قيادة الأمة المسلمة، وتلتفُّ حولها قلوب المسلمين في بقاع الأرض»^(١).

هل يوجد أصرح من هذا - في هذا الباب -؟ فرضي الله عن الخليفة الراشد البارِّ أبي الحسن عليِّ بن أبي طالب فهذه تعتبر منقبةً له، إذ هو أول من نبَّه إلى هذه الخصلة.

الوجه السابع والثلاثون: خلع البيعة التي في رقابهم، ومبايعة بعضهم البعض. فعند الطبري رحمه الله: « لما اجتمع الخوارج في بيت زيد الطائي، تدافعوا الإمارة حتى رضي بها عبد الله بن وهب؛ فقال: هاتوها، أما والله لا آخذها رغبةً في

(١) «أضواء على كتاب حكيم الأمة» لأحمد المصري (ص ٩٤-٩٥).

الدنيا، ولا أدعُها فَرَقًا من الموت؛ فبايعوه»^(١).

وخوارجُ عصرنا شابهوا أسلافهم؛ لكن لم تكن سِرِّيَّة، وإنما فاقوا أسلافهم بمبايعة بعضهم البعض علانية، وقد نقلنا مبايعةَ أبي مصعب الزرقاوي لابن لادنٍ على رؤوس الخلائق^(٢).

الوجه الثامن والثلاثون: اليقين التام أنهم أصحاب الجنة، وأن مخالفهم من أصحاب النار.

ففي الأثر أن أبا أيوب أتى عليًّا؛ فقال يا أمير المؤمنين: قتلتُ زيد بن حصين، قال: فما قلت له، وما قال لك؟ قال: طعنته بالرمح في صدره حتى نجمَ من ظهره، قال: وقلتُ له: أبشُر يا عدوَّ الله بالنار، قال: ستعلمُ أيُّنا أولى بها صِلِيًّا». انظروا للشقي: اعتقاد جازم أن الصحابي الجليل أبا أيوب أولى منه بالنار، صاحب المناقب العظيمة، وهو الفائز بمنقبة استضافة رسول الله ﷺ في بيته أربعة أشهر عند قدومه للمدينة، ونجزم أنه مغفورٌ له بنصِّ الحبيب المصطفى، حينما قال: «أول جيشٍ يغزو القسطنطينية مغفورٌ لهم»، وهو ممن شارك في غزوها؛ بل ماتَ على أسوارها، ونرجو له الشهادة.

وكان الخوارجُ المتقدمون يتنادون يوم النهروان: «الرواح الرواح إلى الجنة»^(٣). وخوارجُ العصر عندهم اليقين التام والكامل أنهم أصحاب الجنة، ويجزمون لهم بالشهادة.

(١) «تاريخ الطبري» (٥ / ٧٥).

(٢) «الجامع لمقالات وخطب أبي مصعب الزرقاوي» (ص ٢٠٤) الثالث من رمضان لسنة: (١٤٢٥ هـ).

(٣) «البداية والنهاية» (١٠ / ٥٨٧).

جاء في حادثة الرسّ المشهورة في بلاد التوحيد، قبل ستّ سنوات أن أحدَ المصايين من الخوارج أثناء إسعافه، وهو ينزفُ دمًا يقول لرجال الأمن من أهل التوحيد في سيارة الإسعاف: لا سَواء، قَتَلنا في الجنة، وقتلَكم في النار، وهو يُشير بسبّابته - يقصد هذا الشقيّ عساكرَ التوحيد - ^(١).

الوجه التاسع والثلاثون: الاستدلال ببعض الظواهر على صحة معتقدهم. فقد ذكر أبو العباس المبرّد: « أنَّ مرداسًا أبا بلال (وهو أحد الخوارج) لما عقد على أصحابه، وعزم على الخروج، رفع يديه، وقال: اللهمَّ إن كان ما نحن فيه حقًّا؛ فأرنا آية، قال: فرجفَ البيتُ، وقال آخرون: فارتفعَ السَّقْفُ؛ فذكر رجلٌ من الخوارج ذلك لأبي العالية الرياحي - يعجبه من الآية، ويُرغِّبه في مذهب القوم -؛ فقال أبو العالية: كاد الخسفُ ينزل بهم، ثم أدركتهم نظرة الله ^(٢) ».

وهذه قصّةٌ لخوارج عصرنا: عندما تجمّع في الجزائر عشرات الآلاف منهم في أحد ملاعب كرة القدم، وقام خطباؤهم - الواحد تلو الآخر - يحثُّ على الخروج وحمل السلاح، مرّت سحابة على شكل (الله أكبر)؛ فأخذ بعضهم يشير لبعضٍ وهم يهتفون ويكبرون.

فاستدلوا بتلك السحابة على صحّة معتقدهم، وصحّة ما يفعلونه.

سبحان الله! يتركون النصوصَ الجلية الواضحة في تحريم الخروج على الحكام، وسفكِ الدماء، ويستدلون بسحابةٍ عابرة، صوّر لهم شياطينُ الجنّ أنها تأييد لهم ^(٣).

(١) حدثني بها شاهد عيان وهو مسئول أمني من شرطة القصيم.

(٢) « الكامل » (ص ٦٤).

(٣) « تمييز ذوي الفطن » لعبد المالك الرمضاني.

وليتأمل المسلم فقه التابعي الجليل أبي العالية الرياحي؛ فلم يلتفت إلى الآية - المزعومة -؛ بل نظرَ إلى أفعال القوم، وموافقتها للكتاب والسنة من عدمها، ولو أدركَ التابعي الجليل الآية المزعومة لخارج عصرنا؛ لقال عن السحابة أنها من جنس هذا، عارضٌ ممطرنا، لكن أدركتهم رحمة الله.

الوجه الأربعون: السَّريَّة في أعمالهم وأقوالهم، وهذه سمةٌ كانت ملازمةً للأوائل؛ فكانوا يجتمعون سرًّا، ويدعون إلى السَّريَّة، وهذا الذي يفعله خوارج عصرنا.

« فالخوارجُ في أيام المغيرة بن شعبة؛ فرَّعوا إلى ثلاثة نفر، منهم المستورد بن علفة التيمي، وإلى حيان بن ظبيان السلمي، وإلى معاذ بن جوين بن حصين الطائي؛ فاجتمعوا في منزل حيان بن ظبيان السلمي؛ فتشاوروا فيمن يولُّون عليهم »^(١).

وخوارجُ عصرنا ألَّفوا الرسائل في هذا الباب.

فهذا أحدهم في رسالة له يقول: « ففي هذه الحالة، تجدد جماعات الجهاد - أنفسها - مضطرةً للدعوة إلى مبادئها ومناهجها بالسَّريَّة، وأحيانًا بالسَّريَّة المطلقة، خوفًا من أن ينكشفَ أمرُها للطاغوت، وهي لا تزال في مراحل الإعداد؛ فالدعوة والتنظيم: كلاهما يتَّمان في السَّريَّة، ريثما يتمَّ إعدادُ القاعدة الصُّلبة؛ التي تنطلق فيما بعد، من أجل الجهرِ بالدعوة »^(٢).

الوجه الحادي والأربعون: عدم اشتراط الراية في الجهاد؛ فكان أسلافهم من الخوارج يتجمَّع العشرة منهم والعشرون، ثم يرفعون راية الجهاد - بزعمهم -، وهذا الذي يفعله خوارج عصرنا في بلدان المسلمين، يجتمعون العشرة والعشرين،

(١) « تاريخ الطبري » (٥ / ١٧٤).

(٢) « الدعوة والتنظيم » لأبي سعد العاملي (ص ٤).

ويزعمون أنهم مجاهدون.

قال فارس الزهراني: « وجهاً هؤلاء الطواغيت فرض عين؛ فللمرء أن يفعله وحده إن أراد، خاصة إذا أمكنته الفرصة من أحد هؤلاء »^(١).

وهذا أحد منظرهم يقول: « إنَّ ربط إيجاب الجهاد على المكلف بوجود الإمام وإذنه - على افتراض كونه مسلماً - قولٌ محدثٌ لم يقل به أحدُ البتَّة؛ فإنَّ أدلة إيجاب الجهاد عامة، غير موقوفة على وجود إمام، أو إذنه »^(٢).

سئل العلامة الفوزان - حفظه الله - : هناك من يقول: إنَّ ولاية الأمر والعلماء في هذه البلاد قد عطّلوا الجهاد، وهذا الأمر كفرٌ بالله؛ فما هو رأيكم في كلامه؟ فأجاب: « هذا كلامٌ جاهل، يدل على أنه ما عنده بصيرة، ولا علم، وأنه يكفر الناس، وهذا رأي الخوارج والمعتزلة، نسأل الله العافية، لكن ما نُسِيء الظنَّ بهم، نقول: هؤلاء جهال، يجب عليهم أن يتعلّموا قبل أن يتكلّموا، أمّا إن كان عندهم علم، ويقولون بهذا القول؛ فهذا رأي الخوارج، وأهل الضلال »^(٣).

الوجه الثاني والأربعون: تقسيمُ الناس إلى مؤمنين وكافرين، والخوارجُ المتقدمون ليس عندهم إلا هذا؛ فإمّا مؤمن، أو كافر.

قال الشيخ عبد الله الدويش رحمته: « منهج أهل السنة والجماعة: أن الإيمان عندهم ذو شعب، وأما من يقول: الإيمان شيء واحد؛ فهم أهل البدع، كالمرجئة

(١) « أحكام الغارة والتترس » لفارس الزهراني (ص ١٤).

(٢) « الانتصار للمجاهدين برد الشبهات المثارة على الخروج على الحكام المرتدين » لعبد الحكيم حسان (ص ٩٩).

(٣) « الجهاد وضوابطه » للعلامة الفوزان (ص ٤٩).

والخوارج»^(١).

وتقسيمُ الناس إلى مؤمن وكافر، من جنس المتواتر عند خوارج عصرنا. يقول أبو قتادة: « أليس من سنية النصر: أن يفترق الناس إلى فريقين؟ وينقسم الناس إلى معسكرين: معسكر إيمانٍ لا نفاق فيه، ومعسكر كفرٍ لا إيمان فيه؛ فكيف يحصل هذا بدون محنة وبلاء، وعذاب ومشقة »^(٢)؟.

وسبقه إلى ذلك ابن لادن، حيث قال: « إنَّ هذه الأحداث قد قسمت العالم بأسره إلى فسطاطين، فسطاطٍ إيمانٍ لا نفاق فيه، وفسطاط كفرٍ - أعاذنا الله وإياكم منه، فينبغي على كل مسلم أن يهَبَّ لنصرة دينه، وقد هَبَّت رياح الإيمان، وهَبَّت رياحُ التغيير؛ لإزالة الباطل من جزيرة محمد ﷺ »^(٣).

الوجه الثالث والأربعون: إسقاط قاعدة المصالح والمفاسد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: « وإنما ينكره ذو الدين الفاسد »^(٤)، أي قاعدة المصالح والمفاسد.

واستنبط شيخ الإسلام ذلك؛ لأنَّ النبي ﷺ لما قسم الذهبية، قصد بذلك جلبَ مصالح، ودفعَ مفاسد؛ فأنكرَ الشقيَّ فعلَ الرسول ﷺ. وخوارجُ عصرنا نطقوا بهذا الوجه قولاً، وطبقوه عملاً.

(١) « شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة » (٤ / ٩٣٢).

(٢) « الجهاد والاجتهاد » لأبي قتادة (ص ٢٠٤).

(٣) « ابن لادن قاهر الزمان » لفارس الزهراني (ص ٤٢٣).

(٤) « مجموع الفتاوى » (٢٨ / ٢٩٠).

أما أقوالهم في هذا الباب؛ فقد قال زعيم ما يسمى تنظيم القاعدة ببلاد التوحيد - المسمى يوسف العيري -: « ألا تشعر بأن قاعدة المصالح والمفاسد - المطاطة - قد استخدمت اليوم بلا ضوابط، ولا أصول؟؛ بل ألا تشعر - اليوم - بأن قاعدة المصالح والمفاسد بتطبيقاتها العوراء: أصبحت وثناً يُعبد من دون الله؟، لقد أُلغيَّ الجهادُ دفعاً للمفسدة، وأُلغيَّ الصَّدْعُ بالحقِّ من أجل المفسدة، وأُلغيَّت المطالبة بتحكيم الشريعة دفعاً للضرر الأكبر.

ومن أجل المصلحة أيضاً، يجب الإنكار على من صدع بالحق، ودعا إلى تطبيق التوحيد عملياً، لقد صُدَّ اليوم عن دين الله بالتطبيق الجائر لقاعدة المصالح والمفاسد يا فضيلة الشيخ، ألم تسمع - يا فضيلة الشيخ - إلى أحد المشايخ يشجب ويستنكر العمليات التي حصلت في أمريكا؛ لأنها ستُحدثُ مفاسد؟ »^(١).

وأما أفعالهم؛ فإنَّ أحداثَ أمريكا - الشهيرة - خيرُ شاهدٍ؛ فهم أسقطوا بُرْجَيْن، وقد كَلَّفَ أهلَ الإسلام - هذا الحادثُ - عشراتِ الآلاف من القتلى بعد ذلك، ودنَّسَ الصليب الكافر أرضَ بلدين مسلمين، حتى هذه الساعة.

الوجه الرابع والأربعون: الطعن في أئمة الهدى، ووصفهم بأنهم أئمة ضلال. ذكر الطبري رحمته: « أنَّ ابن مُلْجَم، والبرك بن عبد الله، وعمرو بن بكر التميمي، اجتمعوا فتذاكروا أمرَ الناس، وعابوا على وُلاتهم، ثم ذكروا أهلَ النهروان، فترحموا عليهم وقالوا: ما نصنع بالبقاء بعدهم شيئاً، إخواننا الذين كانوا دعاة الناس لعبادة ربِّهم، والذين كانوا لا يخافون في الله لومة لائم؛ فلو

(١) « رسالة مفتوحة » للعيري (ص ١٥). وهذه العبارات منقولة نصّاً من كتاب « الفريضة الغائبة » لعبد السلام فرج (ص ٣٣).

شرينا أنفسنا؛ فأتينا أئمة الضلالة؛ فالتمسنا قتلهم؛ فأرْحنا منهم البلاد»^(١).
ويقصدون عليًّا ومعاوية عليه السلام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته: «وأصل ضلالهم: اعتقادهم في أئمة الهدى وجماعة المسلمين = أنهم خارجون عن العدل، وأنهم ضالُّون»^(٢).

وفي مثل هذا يقول المقدسي في رسالته (زَلَّ حمار العلم في الطين)!: «هيئة كبار العلماء بالسعودية تشجَّبُ حادث التفجير؛ قد فضحَ الله أمركم، وكشفَ ستركُم يا علماء الضلالة»^(٣).

سبحان الله! ما أشبه الليلة بالبارحة، أبى الأحفاد إلَّا السيرَ على خُطى الأجداد؛ فيصفون صفوة علماء السنة (ابن باز، وابن عثيمين) بأئمة الضلالة، والأول يكاد يتفق علماء هذا الزمن على أنه مجدِّدُ هذا القرن، والخارجيُّ المارقُ يصفه بأنه من علماء الضلالة!.

الوجه الخامس والأربعون: أنه لو مُكِّن لهم؛ لأفسدوا في الأرض، وقطعوا السبل؛ وفي حديث عبد الله بن شداد ما يؤكِّد ذلك، حينما قال ابن شداد: «والله ما بعث إليهم حتى قطعوا السبيل، وسفكوا الدماء، واستحلُّوا أهل الذمة»^(٤).

قال شيخ الإسلام رحمته مؤكِّدًا هذه الخصلة: «إنه لو مُكِّن لهم؛ لفسدت

(١) «البداية والنهاية» (٧/ ٣٦١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٤٩٧).

(٣) «زَلَّ حمار العلم في الطين» للمقدسي (ص ١).

(٤) انظر «البداية والنهاية» (٧-٨/ ٣٤١)، وقال الحافظ ابن كثير: تفرد به أحمد، وإسناده صحيح، واختاره الضياء.

الأرض، وقطعت السبل، ولعاد أمر الإسلام جاهلية»^(١).

وقد نقلنا في مسألة الأحداث الجزائرية ما يؤكد ذلك؛ فإنّ القوم لما تمكّنوا من بعض القرى والبلدان البعيدة عن قبضة الحكومة الجزائرية، عاثوا فساداً؛ فسفكوا الدماء، واستباحوا الأعراض، وسلبوا الأموال.

الوجه السادس والأربعون: تسمية أنفسهم بـ (أهل الإيمان)، والمخالفون لهم (كفار).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: « وكذلك تسمية أهل البدع لأنفسهم بأسماء لا يستحقونها، كتسمية الخوارج أنفسهم بالمؤمنين »^(٢).

وخوارج عصرنا لا يسمّون أنفسهم إلا بالموحّدين.

يقول المقدسي: « أمّا إخواننا الموحّدون في الجزيرة؛ فلا بواكي لهم »^(٣).

ويقصد بـ (الموحّدين) ممّن على شاكلته من الخوارج.

الوجه السابع والأربعون: التكفير بالكبيرة، وهذا مشتهر عند أسلافهم، وقد وُجد بعض السقّطات لخوارج عصرنا، بتكفيرهم أهل القبلة بالكبيرة؛ فهم يكفّرون الحكام بسبب البنوك الربوية - مثلاً -.

قال ابن لادن: « إنّ المفاصد العظام قد فشّت، والمنكرات الجسام قد طغت، ولا ينكر وجودها أعمى، أو أصم، ناهيك عن أن ينكرها سميع بصير، حتى وصلت إلى الظلم العظيم، وهو الشرك بالله، ومشاركة الله في تشريعه للناس،

(١) « الفتاوى » (٢٨ / ٤٧٦).

(٢) « بيان تلبيس الجهمية » (٢٠ / ١٣٥).

(٣) كتاب: « وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها » (ص ٢).

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِبَنِيهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَبْنَىٰ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]؛ فشرّعت التشريعات الوضعية تبيح ما حرم الله؛ كالربا وغيره، حتى في البلد الحرام، عند المسجد الحرام، حيث إن بنوك الربا تزاحم الحرمين مجاهرةً لله بالحرب، معاندةً لأمر الله^(١)»

الوجه الثامن والأربعون: قتل أتباعهم لمجرد الشبهة والجاسوسية.
ففي الكامل: «قتل قطري الخارجي رجلاً من الخوارج؛ لتهمته بالخيانة». وخوارج عصرنا تواتر عنهم هذا الفعل.

يقول صاحب رسالة: (إلى أخي في الجماعة المسلحة): «كم قتلوا من رجال عسكريين التحقوا بإخوانهم، بدعوى المخابرات، ذبحوا ونكّل بهم...»^(٢).
الوجه التاسع والأربعون: اتفاق الخوارج - سلفاً وخلفاً - على عدم إعطاء الزكاة للخلفاء والأمراء، وهذه القصة تبين أن الخوارج - قديماً - اشتهر عنهم منع الناس من إعطائهم الزكاة لولاة أمورهم:

استفتى رجل - يقال له أبو شمر ذو خولان - وهباً لله في أن الحرورية حذّروه من إعطاء الزكاة للأمراء؛ فقال له وهب: «انظر زكاتك المفروضة؛ فأدّها إلى من ولّاه الله أمر هذه الأمة، وجمعهم عليه؛ فإنّ الملك من الله وحده، وبيده، يؤتیه من يشاء، وينزعه ممن يشاء؛ فمن ملكه الله، لم يقدر أحد أن ينزعه منه؛ فإذا أدّيت الزكاة المفروضة إلى والي الأمر؛ برئت منها؛ فإن كان فضل؛

(١) «إعلان الجهاد على الأمريكيين المحتلين لبلاد الحرمين» لابن لادن، نقلاً عن كتاب «قاهر الزمان»!! لفارس الزهراني.

(٢) نشرة كتيبة جند الرحمن، العدد: (١١)، صادرة عن المكتب الإعلامي لجبهة الإنقاذ.

فَصِلْ بِهِ مِنْ أَرْحَامِكَ وَمَوَالِكَ وَجِيرَانِكَ، مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ، وَضَيْفُ إِنْ ضَافَكَ.
فَقَالَ ذُو خَوْلَانٍ: أَشْهَدُ أَنِّي نَزَلْتُ عَنْ رَأْيِ الْحُرُورِيَّةِ، وَصَدَّقْتُ مَا قُلْتُ؛
فَلَمْ يَلْبَثْ ذُو خَوْلَانٍ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ ^(١).

وَأَمَّا خَوَارِجُ عَصْرِنَا؛ فَهَذِهِ فَتَوَى الْمُقَدْسِيِّ عِنْدَمَا سُئِلَ عَنْ حُكْمِ إعْطَاءِ الزَّكَاةِ
لِلْخُلَفَاءِ وَالْأَمْرَاءِ:

قَالَ: « لَا يَجُوزُ صَرْفُهَا مِنْ طَرِيقِ الْحُكَّامِ الْكَفَرَةِ؛ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا أَهْلًا لِذَلِكَ،
وَلَيْسُوا مِنَّا، وَلَسْنَا مِنْهُمْ، وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا.
وَإِذَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ نَهَانَا وَحَذَرْنَا مِنْ أَنْ نُوْتِيَ أَهْلَ السَّفَاهَةِ الصَّغْرَى أَمْوَالَنَا؛
فَيِدِّدُوهَا، وَهُمْ أَهْوَنُ وَأَضْعَفُ خَطَرًا عَلَى الْأَمْوَالِ مِنَ الطَّوَاغِيتِ، أَصْحَابِ
السَّفَاهَةِ الْكُبْرَى » ^(٢).

الوجه الخمسون: جَعَلَ مَا هُوَ حَسَنَةٌ سَيِّئَةً.

فَإِنَّ الْخَوَارِجَ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنْكَرُوا عَلَى عَلِيٍّ قَبُولَهُ التَّحْكِيمِ، وَهِيَ حَسَنَةٌ لِأَبِي
الْحَسَنِ؛ فَإِنَّهُ قَصَدَ الْحِفَاظَ عَلَى أَرْوَاحِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، مِنْ أَتْبَاعِهِ وَأَتْبَاعِ أَهْلِ الشَّامِ؛
فَجَعَلُوهَا لَهُ مِنْ أَكْبَرِ السَّيِّئَاتِ.

وَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ مَحْوَ كَلِمَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، عِنْدَمَا تَصَالَحَ مَعَ أَهْلِ الشَّامِ، وَقَصَدَ
ﷺ بِذَلِكَ تَأْلِيفَ قُلُوبِهِمْ؛ فَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ ذَلِكَ أَيْضًا.

وَأَمَّا خَوَارِجُ عَصْرِنَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ - عِنْدَهُمْ - أَصْلٌ مُضْطَرِدٌّ؛ فَهُمْ يَنْكَرُونَ
عَلَى الْعُلَمَاءِ النَّصَحَ سَرًّا، وَهَذِهِ حَسَنَةٌ؛ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ مُوَافِقٌ لِلْسُنَّةِ؛ فَجَعَلُوهَا

(١) « تاريخ دمشق » (١٧ / ٤٧٨).

(٢) فتوى في الزكاة، وهل يجوز إعطاؤها للحكام الكفرة، للمقدسي (من موقعه الإلكتروني).

خوارجُ عصرنا سيئةٌ لا تُغتفر، واشتغالُ العلماءِ بالعلم والتأليف جعلوه من السيئات - أيضًا -.

فهذا أبو مصعب الزرقاوي يقول: « إِنَّ الأمة اليوم لا تحتاجُ إلى مزيدٍ من المصنفات والمؤلفات؛ فمكتباتُها تزخر بعشرات الآلاف من المجلدات، وإنما هي في حاجةٍ إلى مناراتٍ تضيء لها الطريق، وتنير لها السبيل، بحاجةٍ إلى قُدوات يروون بدمائهم ترابَ أرضها؛ فتدبُّ روح الحياة في صفوف أبنائها »^(١).

الوجه الحادي والخمسون: امتحان الناس في الحكماء، وهذا من طرائف الخوارج قديمًا وحديثًا فإنهم يختبرون الناس في الحكماء؛ فإن وافقوهم على تكفير الخلفاء والأمراء = رضوا عنهم، وإن كان العكس = وصفوهم بأبشع الأوصاف؛ ولو تمكَّنوا من ذبحهم لفعلوا.

فعند الطبري رحمه الله: « لما قدم عليُّ الكوفة، وفارقتُه الخوارج، وثبتَ إليه الشيعة؛ فقالوا في أعناقنا بيعة ثانية، نحن أولياء من واليت، وأعداء من عاديت؛ فقالت الخوارج: استبقتم أنتم وأهل الشام إلى الكفر، كفرسي رهان، بايع أهل الشام معاويةَ على ما أحبُّوا وكرهوا، وبايعتم أنتم عليًّا على أنكم أولياء من والى، وأعداء من عادى »^(٢).

ويكاد يجزم الباحث في كتبِ حرورية عصرنا، أنهم حذو القذَّة بالقذَّة في هذا الأمر؛ فإنَّ عدم تكفير الحكماء، والدعوة إلى عدم الخروج عليهم، جريمةٌ كبرى لا تغتفر عند خوارج عصرنا.

(١) « الأرشف الجامع » للزرقاوي (ص ٣٦٠).

(٢) « تاريخ الطبري » (٥/ ٦٤).

يقول فارس الزهراني: « ونؤكد على العلماء الصادقين، وطلبة العلم الغيورين، أن يبيتوا ولا يكتموا، وأن يجهروا ولا يُسرُّوا؛ فالأمة تنتظرهم، ونحن نقول لهم بصوت عال: ها أنتم هؤلاء بيّنتم حكم الكفار الأصليين، وسمّيتموهم بـ: (العدو الخارجي)، وسكّتم عن حكم الكفار المرتدين؛ بل في كثير من الأحيان كتمتموه، وإن تكلمتم فكلامكم عائم، وليس فيه تنزيل على واقع هؤلاء الطواغيت المرتدين، وبالذات دولة آل سعود ^(١) » !.

ويقول أبو قتادة: « وكان من مقتِ الله تعالى لهؤلاء القوم - يقصد العلماء - : أن مسخَّ الله قلوبهم وعقولهم، حيث جعلوا الإمامة - وهي أعلى المراتب وأشرفها في هذه الدنيا - من حقٍّ من مسخَّ الله قلبه، وأتى المكفرات العظيمة؛ فانتسابهم للسلف لم يعلمهم التوحيد الذي يوجبُ عليهم البراءة من كلِّ طواغيت الأرض ^(٢) » .

الوجه الثاني والخمسون: ذمُّ من مدحه الله ورسوله.

قال الشاطبي رحمه الله عن الخوارج: « فإنهم ذمُّوا من مدحه الله ورسوله، واتفق السلف الصالح على مدحهم، والثناء عليهم، ومدحوا من اتفق السلف الصالح على ذمِّه، كعبد الرحمن بن ملجم - قاتل عليٍّ عليه السلام -، وصوبوا قتله إيَّاه، وقالوا: إن في شأنه نزل قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [البقرة: ٢٠٧] الآية؛ فإنها نزلت في شأن عليٍّ

(١) « الآيات والأحاديث الغزيرة في كفر قوات درع الجزيرة » (ص ٥٩).

(٢) « الجهاد والاجتهاد » (ص ٢٠٢).

ﷺ، وكذبوا قاتلَهُم الله» ^(١).

وخوارجُ عصرنا يذمُّون خيارَ أمرائنا وعلمائنا، ويمدحون القتلة المفجرين، ويشنون عليهم ثناءً عظيمًا.

فهذا ابن لادن يفسِّق علماءنا وأئمتنا، ويأمرُ بهجرهم، ويصفُ مَنْ سفكَ دماء أهل الذمة والقبلة - في بلادنا - بأنهم شهداء، وفاته الشرفُ بأنه لم يكن معهم ^(٢)!!

وهذا أبو مصعب السوري: يقول في خيارِ علماء الأرض - نحسبهم والله حسيبهم -: « إِنَّ شَرَّ ابن باز، وابن عثيمين، وأمثالهم، وأذياهم، على أمة الإسلام اليوم، أكبرُ بكثيرٍ من شرِّ ابن أبي دؤاد على الأمة في زمانه » ^(٣)!!
والقائمة تطول، ولولا خشية الإطالة؛ لضربتُ في كلِّ وجهٍ من أوجه الشبه - مما خطَّته أيديهم - الشيء الكثير.

الوجه الثالث والخمسون: تكفير الخوارج لأقرب الناس إليهم - آبائهم، وأمهاتهم -.

ذكر الطبري رحمه الله: « إن الأزرق والدُّ نافع - وكان رجلًا سنِّيًّا - لما مات لم يصلِّ عليه نافع »
وهذا يدلُّ على أنَّ هذا الخارجي الخبيث يكفرُّ أباه، ولذلك لم يصلِّ عليه.

(١) « الاعتصام » (٢/ ٢٦٨).

(٢) « ابن لادن قاهر الزمان » لفارس الزهراني (ص ٤٠١).

(٣) « موت العلماء » لأبي مصعب السوري (ص ١٦).

وقد وافق الأحفادُ الأجدادَ: فهذا علي جابر الشهري، والد المطلوب أميناً سعيد - زعيم ما يسمى بتنظيم القاعدة في جزيرة العرب - يقول: « كَفَّرَ ابني سعيد كلَّ الأئمة، والثقات من أهل العلم، وعلى رأسهم الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمته، وأسكنه فسيح جناته -، وسماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ، وغيرهم، متذرعاً بوجود علماء ومشايخ لهم كَفَّرُوا المسلمين، وأباحوا دماءهم وأعراضهم، ولم يكتفِ بذلك فحسب؛ بل كَفَّرَني معهم، ودعا الله أن يرده لرشده ويهديه سواء السبيل » ^(١).

وقد نقلنا قصة الشاب الذي قتل والديه في الجزائر، وأعاد مذهب السلف - على حدِّ قول جزَّارِ لندن - وهو ما استحل قتلَ والديه إلا بعد اليقين التام أنَّ والديه قد خرجوا من الملة.

الوجه الرابع والخمسون: استحلالهم نساء أهل القبلة، واغتصابهم، بدعوى أنهم سبايا، فالبهسية استحلت القتل والسبي على كل حال ^(٢). ونقلت كتب الفرق كثيراً من القصص حول هذا.

فقد جاء عند اليعقوبي، أن نجدة بن عامر الحنفي - الحروري - قد خرج في أيام ابن الزبير بناحية اليمامة، ثم صار إلى الطائف؛ فوجد ابنةً لعمرو بن عثمان ابن عفان قد وقعت في السَّبي؛ فاشتراها من ماله - بمائة ألف درهم - وبعث بها إلى عبد الملك ^(٣).

(١) جريدة عكاظ العدد: (١٦٢٣٤) بتاريخ: (٣ ربيع الأول ١٤٣٢ هـ)، (ص ٩).

(٢) « مقالات الإسلاميين » (ص ١١٦).

(٣) « الأعلام للزركلي » (٨ / ١٠).

وتواترت الأخبار عن خوارج العصر، وخاصّةً في الجزائر: أنهم كانوا ينزلون إلى القرى، ويقتلون الأطفال والنساء والرجال، ثم يأخذون بعض النساء كسبائيا. جاء في اعترافات أحد المقبوض عليهم من خوارج الجزائر: « واعترف جبول بو مدحي، الملقب: بأبي عبيدة، بكلّ بساطة أنه شارك في العديد من المجازر التي ارتكبت في حقّ المدنيين، كانت تهدف إلى معاقبة السكان الذين يقدمون الدّعم اللوجستي للقوات المسلحة، والذين شاركوا في الانتخابات التي نظمتها الدولة بالرغم من منعها من قبل زعيم الجماعة الإسلامية المسلحة (عنتر زوابري).

وقد قُتل العديد من الأطفال خلال هذه المجزرة، ومن أهدافهم في غزو القرى: جمع الغنائم، ولم يتردد أبو عبيدة في التصريح - بكلّ بساطة - أنه بعد ارتكاب مجزرة في إحدى القرى، كانت تعطى الأولوية لجمع الذهب؛ موضّحاً أن الأموال تأتي في المقام الثاني، أما الأولويات الأخرى التي تأتي - إذا سمح الوقت بذلك - فهي النساء، وهذه هي الأولويات التي كان يعمل عليها الإسلاميون، خلال كبرى المجازر التي ارتكبت في سبتمبر (١٩٩٧ م)!

وأدرك أبو عبيدة أن النساء تعتبر غنيمة حربٍ خلال العمليات، ويقتاد الإسلاميون المسلحون النساء إلى زوابري وحرّاسه؛ وهم حوالي عشرة رجال؛ ليستبيحوهنّ بشكل مكثف، ثم يعطوهنّ إلى بقية أعضاء الجماعة، وبعد شهر، وعندما يصبحن عبارة عن أشلاء بشرية، يجب ذبحهن.

وخلاصة القول: هكذا تعامل النساء العبيد»^(١).

(١) جريدة الراية، بتاريخ: الأحد (٢٥ شعبان ١٤٢٢ هـ).

الوجه الخامس والخمسون: القيام بالمظاهرات لغرض إسقاط الخلفاء.

لقد فعل الخوارج المتقدّمون ذلك؛ فحاصروا دار الخليفة الراشد أكثر من عشرين يومًا، بعد أن تظاهروا عليه، حتى قاموا بقتله، وهذا هو حال خوارج عصرنا، يدعون الناس إلى المظاهرات لإسقاط الحكام^(١).

الوجه السادس والخمسون: استحلال أموال أهل القبلة.

لما قتل الخوارج الخليفة الراشد ذي النورين، « نأدى منادٍ ما يحل دمه ويخرج ماله؛ فانتهبوا كلّ شيء، ثم تبادروا بيت المال؛ فألقى الرجلان المفاتيح ونجوا، وقالوا: الهرب الهرب هذا ما طلب القوم »^(٢).

وأما خوارج عصرنا؛ فقد نقلنا عنهم من هذا الأمر ما فيه الكفاية، والمقدسي اعترف أنه يعيش على السرقة، وأبو مصعب السوري ألف رسالة في هذا الباب. ومما قاله: « الغنيمة والفِيء - يرحمكم الله - وستجدون منها البركة والكفاية، وفي فهم اللبيب كفاية عن إطالة التفاصيل، وها هي كنوز الجزيرة أمامكم، أموال الكفار من المحتلين والمرتدين، من الحاكّمين بغير شرع الله؛ الموالين لليهود والنصارى؛ الضاريين للذلّ على رقاب أهل الإسلام، لو غنمتم فضول هذه الأموال لأغنتكم وأغنّت أهل الجهاد؛ بل أهل اليمن من ورائهم، والله المستعان »^(٣).

(١) شريط سمعي بعنوان « شعب مصر » للظواهري.

(٢) « تاريخ الطبري » (٤/٣٩٣).

(٣) « مسؤولية أهل اليمن تجاه مقدسات المسلمين وثوراتهم » لأبي مصعب السوري (ص ٢٢).

الوجه السابع والخمسون: تزوير الخط والختم، ونسبة ذلك إلى الخلفاء.
إنَّ من أسباب عودة الخوارج لمحاصرة عثمان، زعمهم أنهم عثروا على رسالة إلى أمير مصر بقتلهم؛ فلما سألوا الخليفة الراشد نفي عنه وأنه زُور عليه الخط^(١).
ومن أعجب ما وقفتُ عليه شبيهٌ لهذا الفعل من خوارج عصرنا: رسالة يتناقلونها في الشبكة العنكبوتية، كأنها من المسلّمات عليها، ختم الملك الصالح - أبو الملوك الميامين - عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود رحمته بأنه وافق على سُكنى اليهود في فلسطين!.

الوجه الثامن والخمسون: وصفُ سكّان ديار الإسلام بأنهم خليط، وقد تكلمنا عن هذه النقطة عند نقد كتب سيد فضل، عندما قال ضحّاك عصرنا: أن سكان ديار أهل القبلة خليط؛ والضحّاكية من الفرق المتقدمة يقولون: «هم أهل دار خلطٍ؛ فلا نتولى إلّا مَنْ عرفنا فيه إسلامًا، ونقف فيمن لم نعرف إسلامه»^(٢).
الوجه التاسع والخمسون: الجهل المطبق بالشرعية، وسبق أن تكلمنا عنها في أول المبحث، عند ذكر أوجه الشبه من حيث الجملة.

الوجه الستون: توافقهم في الاستدلال.

قال ابن حزم رحمته: «إنَّ الخوارج المتقدمون يستدلون بقتال الصديق في قتال الردة، على جواز مقاتلة أهل القبلة، وقالوا: إن هذا كما فعله أبو بكر بأهل الردة»^(٣).

(١) «تاريخ الطبري» (٤/٣٦٨).

(٢) «مقالات الإسلاميين» (ص ١١٢).

(٣) «الملل والنحل» لابن حزم (١/١١٦).

ويقول الطويلعي - وهو من كبار منظرّهم -: « ومسيلمة الكذاب وأمثاله من المرتدين، خيرٌ من هؤلاء الحكام المرتدين، وأقرب للإسلام، وأقلُّ ارتكاباً للمكفّرات والنواقض، ولم يُفرّق الصحابة بين أفراد هذه الجيوش، ولا راعوا التباس الحال على بعض المغرّ بهم؛ بل حكموا فيهم بما حكم النبي ﷺ في جميع الكفار الذين قاتلهم، معاملة الرجل الواحد، وأجروا عليهم حكم رأسهم ورئيسهم، ومن قاتلوا دونه، وفي سبيله، والله يبعثهم على نيّاتهم؛ لم يقع فيه خلافٌ قطُّ ^(١)!! ».

الوجه الحادي والستين: اشتراكهم جميعاً في تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣]، في تقديم محاربة أهل القبلة على ملل الكفر، ومن اللطائف التي مرّت في هذا البحث، ما أورده الطبري رحمه الله في قصة خارجي يدعى بهلول أراد قتل أمير بلدته أولاً:

« قال بهلول: نبدأ بهذا العامل الذي قال ما قال؛ فقال له أصحابه: نحن نريد قتل خالد؛ فإن بدأنا بهذا شهرنا، وحذرنا خالد وغيره؛ فنتشذك الله أن تقتل هذا؛ فيفلت منا خالد؛ الذي يهدم المساجد، ويبني البيع والكنائس، ويوالي المجوس على المسلمين، وينكح أهل الذمة المسلمين؛ لعلنا نقتله؛ فيريح الله منه، قال: والله لا أدع ما يلزمني لما بعده، وأرجو أن أقتل هذا الذي قال لي ما قال، وأدرك خالدًا؛ فأقتله، وإن تركت هذا، وأتيّت خالدًا شهر أمرنا؛ فأفلت، وقد قال الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ

(١) مجلة صوت الجهاد، العدد (١٠)، بتاريخ: الأربعاء (١٢ / ذي الحجة / ١٤٢٤هـ)، (ص ٩).

غَلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١﴾ [التوبة: ١٢٣].

وأما في عصرنا؛ فقد وجدَ عشرات البهاليل يستدلُّون بها، وبلغت حدَّ التواتر. من ذلك على سبيل المثال: أسامة السباعي في رسالته: (العدو القريب والعدو البعيد، ص ٣)، والرشيدي في فتاويه (ص ٥)، وأبو يحيى الليبي في رسالته: (رفع الملام، ص ٣١)، وسلطان العتيبي في: (الرسائل الأثرية، ص ٢٤٠). الوجه الثاني والستون: استبدال أسماء الحكام والخلفاء بأسماء قبيحة ومنقّرة. فكانوا يسمون عثمان - الخليفة الراشد عليه السلام بـ (النعل).

والراسبي كان يسمي عليًا عليه السلام بـ (الجاحد)، من شدة بغضه له ^(٢).

والشواهد على موافقة خوارج عصرنا لأسلافهم كثيرة:

فهذا الرشود يؤلف رسالة بعنوان: (آل سلول والتتار) ويقصد حكامنا.

وهذا فارس الزهراني: يصف الملك الراحل فهد عليه السلام بـ (هادم الحرمين) ^(٣).

الوجه الثالث والستون: الغمز واللمز بالحكام في خطبهم ورسائلهم، ولها ارتباط بما قبلها، لكن أفردتها لطرافتها؛ فإنَّ المتتبع للخوارج - قديمًا وحديثًا - يجد أن الغمز واللمز في الحكام هو المائدة التي يعيش عليها القوم.

عن الحسن عليه السلام قال: أتيتُ قدامة العنبري؛ فوافقتُ عنده مرداسًا أبا بلال، ونافع بن الأزرق، وعطية بن الأسود (رؤوس الخوارج)، قال الحسن: فتكلم مرداس أبو بلال؛ فذكر الإسلام، قال الحسن: فما سمعت ناعثًا للإسلام كان أبلغ

(١) «تاريخ الطبري» (١٣٠/٧).

(٢) «البداية والنهاية» لابن كثير (١٠/٣٠٧، ٢٨٢، ٥٩١).

(٣) «تحريض المجاهدين الأبطال على إحياء سنة الاغتيال» (ص ٢).

منه، ثم ذكر السلطان؛ فنال منه، وذكر ما أحدث الناس، ثم سكت، ثم تكلم نافع بن الأزرق؛ فذكر الإسلام؛ فوصفه؛ فأحسن، وذكر السلطان فنال منه ^(١).

وأما خوارجُ عصرنا؛ فقد نقلنا الكثيرَ والكثيرَ في هذا البحث، ما يؤكد اشتراك المعاصرين من الخوارج وأسلافهم في ذلك.

قال الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - : « وكذلك إذا سبَّ، يعني: إذا سبَّ وليَّ الأمر هذا مذهبُ الخوارج، هم الذين يسبُّون الأئمة، ويتكلمون فيهم، ويهيجون الناس عليهم، هذا مذهب الخوارج، ما قام مَنْ قام على عثمان رضي الله عنه من صغار السنِّ، ومن الأوباش؛ إلَّا بسبِّ ابنِ سبأ الخبيث، أصبح يتكلم في المجالس، ويحرِّض الناس، حتى تكالب ناسٌ من السفهاء والأوباش، وانتهى الأمر بأن قتلوه، رضي الله عنه » ^(٢) وهذا من دقائق فهم الشيخ - حفظه الله - .

وخوارجُ عصرنا: لو تكلموا في الطهارة؛ لنالوا من الحكَّام، وألَّفوا الرِّسائلَ المستقلة في تكفير الحكام وسبِّهم، ومرَّ معنا في المباحث السابقة ما هو كافٍ في بابه. الوجه الرابع والستون: الاعتماد على القياس في الاستدلال.

قال ابن حزم رحمته الله: « إنهم أشدُّ الناس عملاً بالقياس » ^(٣). وخوارجُ عصرنا: يُذكرُ من أعظم الأدلة عندهم؛ التي جعلت دماء الأمة أكثر حِلًّا لهم من الماء البارد في اليوم القاتظ = قياسُ تفجيراتهم على مسألة التترس؛ فهي من جراميز أدلتهم، وسيأتي مزيدُ بيان حول ذلك في مبحث مستقل.

(١) « الأمر بالمعروف » لابن أبي الدنيا (ص ٩٨)، وسنده حسن.

(٢) « الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية » (ص ٨٥-٨٦).

(٣) « الملل والنحل » (١/١١٦).

الوجه الخامس والستون: منازعة الأمة في بعض المسائل المختلف فيها، وعدم العذر لمن أخذ بالرأي الآخر.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: « وهذه حال أهل البدع والظلم، كالخوارج وأمثالهم؛ يظلمون الأمة، ويعتدون عليهم، إذا نازعوه في بعض مسائل الدين »^(١).

وخير ما يضرب به من الأمثلة في هذا الباب: مسألة إخراج المشركين، وهي مسألة متنازع فيها من جهة تعيين حدود جزيرة العرب، حتى إن بعضاً من أهل العلم قال بحصرها في مكة والمدينة؛ فجعلها خوارج العصر من المسلمات التي لا ينبغي أن يكون فيها خلاف، واستباحوا الدماء المعصومة بسببها.

مسألة الصلح مع الكفار في زمن الضعف: جعلها خوارج عصرنا من المكفّرات؛ فهذا المقدسي يقول في مسألة الصلح مع اليهود: « حقيقة هذه المعاهدات التي تبرم مع اليهود: أنها معاهدات كفرية؛ فهي في حق أنظمة الحكم القائمة عليها - زيادة في الكفر -، تُضاف إلى أنواع كفرها الأخرى، من التشريع مع الله، أو تعطيل أحكام الله، ومحاربة أولياء الله، واستهزاء بدين الله »^(٢)!

الوجه السادس والستون: الربط بين شرعية الراية، وشرعية السكان، وهي من أصول الخوارج المتقدمين.

قالت طائفة من البيهسية: « إذا كفر الإمام كفرت الرعية ».

وقالت: « الدار دار شرك، وأهلها - جميعاً - مشركون، وتركت الصلاة؛ إلا خلف من تعرف، وذهبت إلى قتل أهل القبلة، وأخذ الأموال، واستحلقت القتل،

(١) « مجموع الفتاوى » (١٧ / ٣١١).

(٢) « مقابلة نداء الإسلام » (ص ١٣)، من موقع المقدسي الإلكتروني.

والسَّبْيَ على كُلِّ حال»^(١).

وأما خوارجُ عصرنا؛ فقد تواترَ عنهم ذلك، وإن لم يقولوا بهذا حرفياً، ولكن محصّلة أقوالهم عند التحقيق والتدقيق: هي عَيْنُ كلامِ أسلافهم.

يقول فارس الزهراني: «وقبل الحديث عن هؤلاء (أي حكم رجال الجيوش) لابد أن تعلم كفر حکامهم، وطواغيتهم؛ الذين يسعون في نصرتهم، وتثبيت عروشهم، والسهر على حمايتهم؛ لأن حكم هؤلاء الأنصار والقوات والجيوش هو فرغٌ عن الحكم على الطواغيت؛ فحكم بلاد الإسلام في هذا العصر - المعترفُ بهم من الأمم المتحدة - كلُّهم طواغيت مرتدُّون كافرون، خرجوا من الإسلام، من جميع أبوابه»^(٢)!!

الوجه السابع والستون: وصفُ ديار المجتمعات المسلمة؛ التي يُصدع فيها بالأذان خمس مرات في اليوم والليلة؛ بأنها أصبحت دار كفر، وهي من المسائل التي فاقَ فيها الأحفادُ الأجدادَ؛ فإنَّ أسلافهم ليسوا كلُّهم على مقالة واحدة في هذا الباب، أمّا خوارج عصرنا؛ فقولٌ واحد - ليس فيه خلاف - : أنه لا يوجد دارُ إسلامٍ على وجه الأرض!.

يقول فارس الزهراني: «مناطُ الحكم على الدار، ومنه تعلم أنَّ البلاد التي أكثر أهلها من المسلمين، ولكن يحكمها حكامٌ مرتدُّون، بأحكام الكفار، بالقوانين الوضعية = هي اليوم ديار كُفر، وإن كان أكثر أهلها مسلمين»^(٣)!.

(١) «الفرق بين الفرق» (ص ٨٨)، و«مقالات الإسلاميين» (ص ١١٦).

(٢) «الآيات والأحاديث الغزيرة في كفر قوات درع الجزيرة» لفارس الزهراني (ص ٢).

(٣) «سلسلة العلاقات الدولية» لفارس الزهراني (ص ٦٧).

الوجه الثامن والستون: ختام هذه الأوجه هو اشتراكهم مع أسلافهم في إساءة الأدب مع رسول الله ﷺ حيًا وميتًا.

ولقد أرجأت هذا الوجه من الشبه إلى آخر المبحث، حتى يتبين لكل منصفٍ عاقل: أن القوم يصدرون من معين واحد؛ فلقد أساء جدُّهم الأكبر مع رسول الله ﷺ حيًا، ثمّ إني عثرت على هذا النص لأحد أتباع الخوارج من أبناء هذه البلاد - هلك على أيدي جنود التوحيد - وهو سلطان العتيبي، حيث أساء الأدب مع رسول الله ﷺ بعد موته، وأنقل العبارة برمّتها:

يقول فيها هذا الهالك: « لقد بَانَ الحَقُّ وَاتَّضَحَ؛ فما موقفك إِذَا؟، تَحْيَلُ وفكَّر: لو خرج فينا النبي ﷺ في هذه الأيام، في هذه البلاد (بلاد الحرمين)، في مكة، أو الرياض، أو غيرها، وأمرنا بما كان يوصي به من قتال المشركين كافة، وإخراجهم من جزيرة العرب؛ فما أنت فاعل؟ وما موقفك؟

هل ستنصره؟ أم ستظل تابِعًا لحكومة آل سلول، وأذناهم من المخذّلين، والمعوّقين، والمجادلين عنهم، وماذا سيكون موقف مشايخ الصحوة منه؟

هل سيدعونه إلى التريث، والحكمة، والهدوء، والحوار..؟

ويا ترى ما موقف آل سلول، وحكومتهم التي تدّعي الإسلام من النبيّ الكريم؟

هل ستدعوه إلى تسليم نفسه في مدّة أقصاها شهر؟ ليس ببعيد على هؤلاء الطواغيت^(١).

(١) مقابلة مع سلطان الأثري، نشرة التيار، العدد: (٢١)، عام (١٤٢٥هـ)، (ص ٤٢).

والشاهد عبارته الأخيرة، هل من الأدب أن يُقال في حقّ رسول الله ﷺ،
أكرم الخلق، وأشرف من وطئ الحصى: « عليك بالترُّيث، والحكمة، والهدوء ».
وتأمّل العبارة - السخيفة - الأخرى في حقّ سيد ولد آدم: « بتسليم نفسه ».
أقنومهم الأكبر: اتَّهمَ أعدل الخلق بالجور، والأحفادُ همّ كما نقلنا.
وإنني أجزم أنه لو تفرَّغ أيُّ باحثٍ لكتب القوم من المعاصرين، ونخلها
نخلًا؛ لخرج بكمّ هائلٍ من أوجه الشبه، لكن هذا الذي تيسَّر جمعه، والحمدُ لله
أولًا وآخرًا.

المبحث الرابع

مناط وضابط الحكم عند أهل السنة في إطلاق صفة الخارجيين

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : المقدمة .

المطلب الثاني : آثار الصحابة والسلف والعلماء في تحديد مفهوم

الخارجي .

المقدمة:

المقدمة الأولى: إن الثمرة المرجوة من تحديد مناهج وضابط الحكم عند أهل السنة في مفهوم الخارجي هي أن لا يدخل في مفهوم الخارجية مَنْ لا يستحقُّه، ولا يخرج من هذا المفهوم من يستحقُّ هذا الوصف.

المقدمة الثانية: إنَّ الطريقة في هذا المبحث هي جمع آثار الصحابة والتابعين، ثم بعد ذلك أقوال العلماء في تلك الآثار، وذكر بعض الفوائد منها، وخاصةً تلك التي تتعلق في صلب الموضوع، وقد بذلت الوسع أن تكون تلك النقولات بدءاً من عصر الصحابة، إلى أقوال العلماء في عصرنا هذا.

المقدمة الثالثة: إنَّ العلماء - قديماً وحديثاً - لم يختلفوا في مفهوم الخارجي، لكن يتضح للباحث أنَّ الخوارج عند أهل العلم طبقات؛ فمنهم الخوارج الذين يشملهم الذمُّ والوعيد الشديد، والذين وصفهم النبي ﷺ بمرؤسهم من الإسلام، وقتلهم لأهل الإيمان، وأنهم كلابُ أهل النار، ومنهم من يشملهم مفهوم الخارجي لكن قد لا يدخل في الطبقة الأولى، وأطلق عليه أهل العلم صفة الخارجية؛ لحمله بعض صفات الخوارج المعنيين بالذم الشديد، والخوارج عموماً - قديماً وحديثاً - طبقات: منهم الغلاة، ومنهم دون ذلك، والقوم ما بين مقلِّ ومستكثر في التضلع من منهج الخوارج، ومن دقائق كلام الحافظ ابن حجر في هذا الباب قوله: «الخوارج هم الذين أنكروا على عليِّ التحكيم، وتبرأوا منه ومن عثمان وذريته، وقتلوه؛ فإن أطلقوا تكفيرهم فهم الغلاة منهم»^(١).

(١) «فتح الباري» (١٢/ ٦٩٣٠).

وحتى طبقة الغلاة في القديم لم يكونوا - أيضًا - في الشرِّ سواءً؛ فمنهم من يستبيح قتل الأطفال والنساء، قال ابن حزم في فرقة الأزارقة: «وأباحوا دم الأطفال، ممن لم يكن في عسكرهم، وقتل النساء - أيضًا - ممن ليس في عسكرهم^(١)»، ومنهم من يرى غير ذلك.

ومنهم من يكفر بالكبيرة، ومنهم من لا يرى ذلك، وسوف يأتي تفصيل ذاك كله. والغريب أنه من واقع استقراء لكتب خوارج عصرنا، اتضح لي أيضًا أن بينهم تفاوتًا في مسائل التكفير، واستباحة الدماء، ولكن هذا التفاوت هو تفاوت نسبي؛ فتجد عند الشخص الواحد منهم غلوًا شديدًا في بعض الجوانب، وينكر على بعض رفقاءه شيئًا من الأقوال، ثم تجد هذا المنكر عنده غلوًا آخر في بعض المسائل، أشد من الطرف الآخر، وبضرب المثال يتضح المقال.

أبو قتادة: جزار لندن، وجار المومسات في عاصمة الكفر، استباح قتل نساء أهل القبلة، وأطفالهم، وأعراضهم، وأجاز سبي النساء الحرائر، في الجزائر وغيرها، كما مر معنا.

ولكنه عند الكلام في حكم نواب البرلمان، ومن ينتخبهم؛ فإنه كفر النواب فقط، أما المنتخبين؛ فإنه لم يحكم بكفرهم، ومما علل به قوله: «إن واقع العملية الانتخابية التشريعية - كما هي في دستور أصحابها - لم تتضح لكثير من عليّة القوم من علماء ومشايخ وقادة، فهي لا زالت في عالم الجهول.

فعذر الجهل واقع لا شك، وعلى الاخوة الذين تبين لهم حقيقتها تمام التبين، أن لا يعاملوا الناس على هذا الوضوح^(٢)».

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤ / ١٤٤).

(٢) «مقالات بين منهجين» مقالة رقم (٥٨) لأبي قتاده محمود بن عمر.

بينما سيد فضل - وهو من أخبث منظرّيهم حسب ما توفّر لديّ من مصادر - فإنه كفّر النواب ومن ينتخبهم من أمة محمد؛ فقال بكفر المشارِك في انتخابات النواب.

ونصّ ذلك في قوله: « أما الذين ينتخبونهم من أفراد الشعب فيكفّرون أيضًا ^(١) ».

ولولا خشية الإطالة لضربنا أمثلةً في هذه الجزئية، ولكن أتضح لي أنّ التفاوت عند القوم - حسب الاستقراء - ليس من باب الغالي في هذا الفكر والمتوسّط، إنما هو نتاجٌ لقضية جهلٍ، وعدم ضبطٍ لمسائل الشريعة، فهم يتفقون في مسائل، ويختلفون في أخرى؛ فمثلاً استحلّالُ قتال الشرطة والجيش القول فيه واحدٌ عند القوم، وليس فيه خلاف بينهم.

(١) «العمدة» لسيد فضل (ص ١٦٣).

المطلب الثاني

مناط وضابط الحكم عند أهل السنة في إطلاق صفة الخارجي

١- عن أبي عثمان قال: « أَنَّ رجلاً كان من بني يربوع يقال له صبيغ بن عسل سأل عمر بن الخطاب رحمته الله عن الذاريات والنازعات والمرسلات؛ فقال له عمر: ضَعُ عن رأسك؛ فوضع عن رأسه؛ فإذا له وفرة؛ فقال عمر: لو وجدْتُكَ مخلوقاً لضربتُ الذي ما بين عينك ^(١) .

شكَّ الخليفة الراشد رحمته الله في صبيغ أنه من الخوارج؛ لأنه شَعَرَ منه نوعاً من التكلف والتعمق في الدين، والسؤال عما لم يؤمر بالسؤال عنه ومعرفته.

قال ابن بطة رحمته الله: « كان الناس يقصدون إلى المدينة ليتفقهوا في الدين، ويزدادوا بصيرةً في إيمانهم؛ لكن صبيغ ركَّز أسئلته عن متشابه القرآن، مما لا يضرُّ جهله، ولا يعودُ عليه نفعه؛ فلم يأمن عليه عمر أن يشتغل بمتشابه القرآن، والتنقير عما لا يهتدي عقله إلى فهمه؛ فيزيغ قلبه... » إلى أن قال: « لقد علمَ عمرُ بصفاتِ الخوارج المارقة، وأنهم يمرقون من الإسلام، وسيماهم التحليق، كشفَ رأسَ صُبيغ لينظرَ هل يرى العلامة التي قالها رسول الله ﷺ؛ التي وصفها - وهي التحليق - فلما لم يجدها أحسنَ تأديبه، ولذلك قال له بالحرف الواحد، لو وَجَدْتُكَ مخلوقاً لضربتُ الذي فيه عينك ^(٢) .

(١) « السنة » لعبد الله بن الإمام أحمد (١١٩٩)، و« فضائل الصحابة » له (٤٤ و ٣٥٧)،

و« الاعتقاد » للبيهقي (٣٣٨)، والخطيب في « الكفاية » (١١٨٥).

(٢) « الإبانة » لابن بطة (١/٣٥٣).

وقد ثبتَ أَنَّ صبيغاً رحمته الله قد انتفع بتأديب الرجل الصالح، والخليفة الراشد، والمحدث الملهم رحمته الله؛ فلما خرجت المارقة في عهد عليّ قيل لصبيغ: إِنَّ قومًا خرجوا يقولون كذا وكذا؛ فقال هيهات، نفَعني الله بموعظة الرجل الصالح ^(١) .

رَحِمَ الله الخليفة الراشد عمر بن الخطاب، وصدق رسول الله عليه السلام؛ فقد كان بابًا مانعًا للفتن؛ فلما انكسرَ هذا البابُ أقبلت الفتن؛ وما أجملَ ما ختمَ به ابنُ بطة هذه القصة عندما تطرَّق لتأديبِ عمر حتى سالت الدماء على وجهه ورجليه.

قال ابن بطة: « ولقد صارَ صبيغ لمن بعده مثلاً وتردعة لمن نقرَ وألحفَ في السؤال » ^(٢) .

وهذا الأثر فيه فوائد:

- موافقته لحديث حذيفة رحمته الله، وفيه أَنَّ عمر رحمته الله هو الباب الذي بين المسلمين وبين الفتن ^(٣)، وهذا من دلائل نبوته عليه السلام.
- ما كان عليه الخلفاء الراشدون من حماية جناب الدين والضربِ على أيدي الزائغين.
- كراهية سلفنا الاشتغال في الأمور التي ليس من ورائها ثمرة عمل، وزيادة إيمان، ولو كانت تلك المسائل المنقَّب عنها في جزئيات الشريعة.

(١) « الإبانة » (١/ ٣٥٣).

(٢) المصدر السابق (١/ ٣٥٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٥)، ومسلم (١٤٤).

• فيه ردُّ على من يشترط التكفير بالكبيرة في إطلاق صفة الخارجية؛ فإنَّ عمر لم يستفهم من صبيغ موقفه من التكفير عامة، والتكفير بالكبيرة على وجه الخصوص؛ فلم يكن معروفًا هذا الأمر عند الصحابة، وإنَّما بحث على علامة حسية - وهي التحليق -.

وسوف يأتي أن أول مَنْ أحدثَ التكفير بالكبيرة هو نافع الأزرق.

• إنَّ هذا الأثر أشار إلى علامتين من علامات الخوارج:

أ- علامة معنوية: وهي التنطُّع والتعمق في الدين، والاشتغال بمتشابه القرآن، وقد توجد في غيرهم، لكنَّها سمة بارزة عند القوم.

ب- علامة حسية: وهي التحليق، ولا يعني أن مَنْ وُجِدَ مخلوقًا يُتَّهم بعقيدة الخوارج؛ لكنها قرينة يُحْكَمُ فيها على الشخص بأنَّ في عقله لوثة الخوارج المارقة، إذا انضمَّ إليها قرائن أخرى تقوِّي جانب التهمة، كالتعمق، والتنطُّع في الدين، والاشتغال بمتشابه القرآن، والتنقيب عما سكنت عنه الشريعة، والتكفير ونحو ذلك.

• أن الخوارج يُقتلون مباشرة، سواء كانوا جماعة أو آحادًا منفردين؛ فإنَّ عمرَ أخبرَ أنه لو وجد تلك العلامة الحسِّية فيه؛ التي تعضد العلامة المعنوية؛ لضربَ عنقه، لكن هذا الأمر ليس لآحاد الناس، حتى لا تكون فوضى

• منقبة لهذا الرجل صاحب هذه القصة؛ فإنه انتفع بدرَّة عمر، وسيلانِ دمه؛ فلما قامت فتنة الخوارج أبى أن يخرجَ معهم، أو يبحث حتى عن أقوالهم واعتقادهم.

٢- عن معاذة قالت: سألتُ عائشة رضي الله عنها فقلت: ما بال الحائض تقضي الصَّومَ ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحروريةٌ أنتِ؟ قلت: لست بحرورية، ولكنني أسأل، قالت: كان يُصيينا ذلك فنؤمّر بقضاء الصَّوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة^(١)».

في هذا الأثر مسائل:

المسألة الأولى: إنَّ وصفَ أم المؤمنين عائشة للسائلة بالحرورية لا يخرج عن الأسباب التالية:

أ- أنها شعرت في السائلة نوعاً من التعمُّق، والتكلُّف في السؤال فيما لا يستفيد منه المسلم؛ فإنَّ المرأة المسلمة يكفيها في هذا الباب أن تتعبد لله بترك الصلاة والصيام، وتقضي الصيام دون الصلاة، وكان السلف يشبهون في كلِّ مَنْ تعمَّق وتكلَّف أنه من الخوارج، ففي الإبانة لابن بطة أنَّ ابنُ الكَوَّاء، وهو من الخوارج الذين خرجوا على علي، ثم عاد بعد ذلك إلى جادة الحقِّ، سئل علي رضي الله عنه: ما السَّواد الذي في القمر؟ قال: فإنَّ تلكَ لله ألا سألتَ عمَّا ينفعك؛ ذاك محو الليل^(٢)».

ب- أنَّ من أسباب تهمة عائشة للسائلة بأنها حرورية أنَّ بعضَ الخوارج كانوا يُلزمون الحائض بالصَّلاة والصيام في حال حيضها، وبعضهم يُلزمها بالترك، ولكن تقضي الصلاة، قال ابن رجب: «وقول عائشة: (أحرورية أنت؟) تعني: أنت من أهل حروراء، وهم الخوارج؛ فإنه قد قيل: إن بعضهم كان يأمر

(١) أخرجه البخاري (٣٢١)، ومسلم (٣٣٥).

(٢) «الإبانة» لابن بطة (١/ ٣٢٤).

بذلك، وقيل: إنها أرادت أن هذا من جنس تنطع الحرورية، وتعمقهم في الدين، حتى خرجوا منه ^(١).

ت- من الأسباب أيضًا - ولها ارتباطٌ بالفقرة السابقة - أن بعض الخوارج كانوا لا يعملون بالسنة، وخاصةً إذا خالفت ظاهر القرآن ^(٢)!

والحكمة في ذلك أنهم كفّروا الصحابة نقلة السنة، والكافر غير عدلٍ عندهم، وحُجِبوا عن الهدى النبوي بسبب ذلك.

المسألة الثانية: فوائد هذا الأثر:

- النهي عن السؤال الذي فيه تكلف وتعمق، ولا ثمرة عملٍ ينفع المؤمن في دينه ودنياه، وأنه ينبغي السؤال في الأمور التي تنفع المسلم.
 - جواز التغليظ على مَنْ يُخالف السنة، ولا يسلم لحكمها.
 - أن المسلم إذا ثبتت له علة حكمٍ من الأحكام؛ فتزيده إيمانًا مع إيمانه، وما لم يتبين له الحكمة؛ فيقول آمناً به كلٌّ من عند ربنا.
- ٣- لما دخل أبو ذر على عثمان، فحسّر عن رأسه، فقال: والله ما أنا منهم، يعني: الخوارج؛ فقال: إنما أرسلنا إليك لتجاوِرنَا بالمدينة؛ فقال: لا حاجة لي في ذلك، ائذَن لي بالربذة؛ قال: نعم. ورواه أبو داود الطيالسي من هذا الوجه دون آخره.
- وعند الطيالسي: « ولا أدركهم، سيأهم التحليق، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، والله لو أمرتني أن أقوم ما قعدت » ^(٣).

(١) « فتح الباري » لابن رجب (٢/ ١٣٠).

(٢) « مجموع الفتاوى » (٤٨/ ١٣).

(٣) « مسند الطيالسي » (١/ ٦١ رقم: ٤٥١).

وفي طبقات ابن سعد - من وجه آخر - أنَّ ناسًا من أهل الكوفة قالوا لأبي ذر وهو بالرَّبَذة: « إِنَّ هذا الرجل فعلَ بك وفعل، هل أنت ناصِبٌ لنا راية - يعني فنقاتله - فقال: لا، لو أنَّ عثمان سيَّرني من المشرق إلى المغرب لسمعتُ وأطعت ^(١) ».

هذا أثر عظيم، يُعَضُّ عليه بالنواجذ، وقصة هذا الأثر أنَّ معاوية سيَّر أبا ذرٍّ إلى المدينة؛ فدخل على عثمان رضي الله عنه، وسبَّبَ تسييره للمدينة أنه كان يفتي في بعض المسائل كتحریم جمع الأموال وعدم إنفاقها في سبيل الله، ومُنْع من الفتيا لمصلحة شرعية رآها الخليفة الراشد البار ذو النورين، وهو أعلم من أبي ذر، وفي كلِّ صحابة رسول الله ﷺ خير، ولما سيَّره معاوية إلى عثمان للنظر في أمره، ودخل أبو ذرٌّ على عثمان رضي الله عنه؛ فأراد أن يبيِّنَ لعثمان أنه ليس من الخوارج؛ الذين أخبر بهم النبي ﷺ، وحسّر عن رأسه، ثم أقسم له بالله أنه ليس منهم». ثم أكَّد أبو ذرٌّ رضي الله عنه أنه يخالف الخوارج في مسألة جسيمة، هي العنوان الفارق بين أهل السنة، وبين الخوارج، تلك المسألة: السَّمْع والطاعة لمن ولاه الله أمرَ أمة محمد ﷺ؛ فقال مؤكِّدًا تلك العلامة الفارقة: « والله لو أمرتني أن أقومَ ما قعدتُ » ثم أثبت تمام سماعه وطاعته بقوله: « ائذَنْ لي بِالرَّبَذة »، لأنَّ عثمان طلبَ منه الإقامة بالمدينة فاستأذنه أبو ذرٌّ بالخروج إلى الربذة، وفي رواية ابن سعد أنه لو سيَّره أميرُه عثمان من المشرق للمغرب لفعل.

ألا ليت من يتسبب إلى العلم من دعاة التهيج يفتنوا إلى فقه سلفنا في هذا الباب، واليومَ يسمُّون مَنْ اتَّبَعَ فقه السلف في التعامل مع ولادة الأمور بأنه من

(١) «الفتح» (٤/٤٩٥).

المرجئة!، وأنه فُكِّرَ انهزامي، ورُمِيَ من يدعو الناس إلى هذا المنهج بالأوصاف القبيحة، قال الشيخ صالح الفوزان: « وفي عصرنا ربَّما سمَّوا من يرى السَّمْعَ والطاعة لأولياء الأمور في غير ما معصية عميلاً، أو مDAHناً، أو مغفلاً؛ فتراهم يقدحون في وَلِيٍّ أمرهم، ويشهِّرون بعيوبه من فوق المنابر، وفي تجمُّعاتهم ^(١) » .

وأما فوائد هذا الأثر:

- فيه من الفوائد الاستبراء للعرض؛ فهنا أبو ذرٍّ رضي الله عنه دفعَ التهمة عن نفسه قبل أن يناقش.
 - ما كان عليه الخليفة الراشد ذو النورين، من الأدب في الكلام والخطاب؛ فإنَّه قال لأبي ذر: « إِنَّمَا طَلَبْنَاكَ لِنَنعَمَ بِجَوَارِكَ » .
 - أن من صفات الخوارج الحسِّية التحليق، وخاصَّة المتقدمين منهم، ولكنها ليست صفةً قاطعةً في بابها.
 - ما كان عليه صحابة رسول الله ﷺ من الوقوف عند حدودِ الشريعة؛ فهنا أبو ذرٍّ أبدى كاملَ السَّمْع والطاعة للخليفة الراشد.
 - أن من العلامات الفارقة بين أهل السنة والخوارج: السَّمْع والطاعة.
- ٤- عن عقبة بن وساج قال: كان صاحب لي يحدثني عن شأن الخوارج، وطعنهم على أمرائهم؛ فحَجَجْتُ؛ فلقيت عبد الله بن عمرو فقلت له: أنت من بقية أصحاب رسول الله ﷺ، وقد جعل الله عندك عِلْماً، وأناسُ بهذا العراق، يطعنون على أمرائهم، ويشهدون عليهم بالضلالة؛ فقال لي: أولئك عليهم لعنة

(١) من محاضرة ألقاها الشيخ بمدينة الطائف يوم الاثنين الموافق ٣/ ٣/ ١٤١٥ هـ في مسجد الملك فهد بالطائف. بعنوان: توجيهات عامة.

الله، والملائكة، والناس أجمعين، أتى رسول الله ﷺ بقليد من ذهب وفضة؛ فجعل يقسمها بين أصحابه؛ فقام رجلٌ من أهل البادية؛ فقال: يا محمد! والله لئن أمرك الله أن تعدل؛ فما أراك أن تعدل فقال: « ويحك مَنْ يعدلُ عليه بعدي » فلما ولى قال: « رُدُّوه رويدًا » فقال النبي ﷺ: « إِنَّ فِي أُمِّي أَخًا هَذَا، يقرؤون القرآن لا يجاوزُ تراقيهم، كلَّمَا خرجوا فاقتلوهم » ثلاثاً^(١).

ملخص هذا الأثر: أن عقبة لما ذكرَ صفة أناس في بلدهم بأنهم يطعنون على أمرائهم، ويشهدون عليهم بالضلالة، استفتى عبد الله بن عمرو ابن العاص في شأنهم؛ فربط مباشرة هذا الصحابي بين هؤلاء، وبين الأقوام الذين وردت فيهم نصوصُ الدم؛ لوجود علَّةٍ جامعة بينهم، وهي الطعن في الخلفاء، والشهادة عليهم بالضلالة؛ فإنَّ الشقي ذا الخويصرة طعنَ في مقام النبوة، ونسبهُ إلى الجور والظلم، وهو أعدلُ الخلقِ صلوات ربي وسلامه عليه.

وفوائد هذا الأثر:

- الرجوع إلى العلماء في مسائل النوازل والحوادث؛ فإنه العاصم من الفتن - بعد الله - والمانع من الوقوع في الزلل.
- فيه الأدب مع العلماء عند طرح المسألة؛ فعظَّم مقامَ الصحابي عندما نسبته إلى مقام الضُّحبة، ثم أثنى عليه بوجود العلم عندهم؛ لأنهم تلقَّوه مباشرة من رسول الله ﷺ.
- أنَّ من أكبر علامات الخوارج الطعن في الخلفاء والأمراء، والشهادة عليهم بالضلالة.

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (٩٣٣)، وقال الألباني: صحيح على شرط البخاري.

٥ - وكان ابنُ عمر يراهْم شرارَ خلقِ الله، وقال: «إنهم انطلقوا إلى آياتٍ نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين» ^(١).

هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه ذكرَ صفةً فارقةً قاطعة في بابها من صفات الخوارج، شهد لها الواقع على مرِّ الأزمنة والأمكنة، لم تفارقهم تلك الصفة منذ أن خرجوا إلى ساعتنا هذه، وهي إنزال الآيات الواردة في الكفار بحق أهل القبلة؛ مما يترتب عليها تكفيرُ المصلين الصائمين.

وقد وردت آثار كثيرة أنهم كانوا ينزلون الآيات الواردة في الكفار بحق أهل القبلة، وأما خوارج عصرنا؛ فإن القارئ لكتبهم لو أراد أن يجمع في تلك الأدلة التي أوردوها في حق أهل القبلة - وهي نازلة بحق أهل الكفر - لاحتاج إلى أكثر من مجلد.

وخوارج عصرنا وإن كانوا قد شاركوا أسلافهم في هذا الباب لكنهم فاقوا الأسلاف بأمرين:

• أن بعض الأدلة التي أنزلوها ليست واردة في الكفار فقط، بل هي أدلة أخبث ملل الكفر؛ يقول سيّد فضل في أدلة تكفيره لأتباع الحكام: «فإن التسوية بين أفراد الطائفة الممتنعة في الأحكام ثابت بالكتاب والسنة والإجماع؛ فدليل التسوية من الكتاب بين الحاكم والمحكوم: قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾ [القصص: ٨]، فجعل الله حُكْمَ التابع والمتبوع سواء». فأنزلوا الحكام بمنزلة فرعون وهامان، وأنزلوا أتباع الحكام بمنزلة أتباع فرعون وهامان، وهذه الجزئية متواترة في كتبهم كما سيأتي.

(١) أخرجه البخاري تعليقا عن ابن عمر رضي الله عنهما.

• أن خوارج عصرنا لم يكتفوا بالآيات القرآنية فقط؛ فقد أنزلوا الأحاديث الواردة في الكفار في حق أهل القبلة؛ فاستباحوا دماء ونساء وذراري أهل القبلة بأحاديث وردت في السنة، ومن أشهر تلك الأحاديث قوله عليه السلام: «هم منهم»^(١)، والحديث خاص بالمشركين، لأن السائل قال: «إننا نبئت للمشركين؛ فنصيب من نسائهم وذريتهم».

فقال عليه السلام: «هم منهم».

والاستدلال بالسنة لم يكن معروفًا عند الأوائل، وليس هناك سرٌّ في انفراد خوارج عصرنا في هذه الجزئية؛ لأن أسلافهم الغالب عليهم لا يعملون بالسنة، ولا يؤمنون بها - كما أسلفنا - أمّا خوارج عصرنا فلم أجد - حسب اطلاعي على كتبهم ورسائلهم ومقالاتهم - هذه الخصلة أبدًا؛ وهي إنكارهم للسنة.

فوائد هذا الأثر:

- أن الاستدلال بأدلة الوحيين الواردة في حق الكفار، وإنزالها في حق أهل القبلة هي السمة البارزة التي انفرد بها الخوارج - قديمًا وحديثًا -.
- فيه فقه ابن عمر رضي الله عنهما فإنه أكد هذه الخصلة في الخوارج لسببين:

السبب الأول: استدلاله بقوله عليه السلام يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم؛ فإنهم يأخذون ظواهر القرآن دون فهم معانيه، وهذا يستلزم إنزال هذه الآيات بحق أهل القبلة.

السبب الثاني: أن ابن عمر أخذ ذلك من واقعه؛ فقد أدرك طائفة منهم ورأى هذه الصفة واقعًا أمام ناظريه.

(١) أخرجه البخاري (١٤٦)، ومسلم (١٧٤٥).

وقد وجدتُ آثارًا أخرى تؤكِّد أنَّ هذا ليس فهمَ ابن عمر وحده؛ فإنَّ الصحابة تنبَّهوا لهذا الخلل الجسيم، ولولا خشية الإطالة لضربتُ أمثلة في ذلك.

٦- أثر التابعي الجليل سعيد بن جبير وكان الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته كثيرًا ما يردد في ترجمته: «الإمام التابعي الجليل سعيد بن جبير قتله الحجاج الظالم صبرًا»^(١).

قال هذا التابعي الجليل: «مما يتَّبَع الحرورية من المتشابه قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَنْبِيَاءُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

ويقرنون معها: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]، فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر، ومن كفر عدل بربه؛ ومن عدل بربه فقد أشرك، فهذه الأمة مشركون؛ فيخرجون - أي: الحرورية - فيقتلون ما رأيت، لأنهم يتأولون هذه الآية.

وفوائد هذا الأثر هي:

- أن من صفات الخوارج اتِّباع المتشابه في القرآن.
- إن من أكثر الآيات المتشابهة التي يستدلُّ بها الخوارج هي آيات الحكم بغير ما أنزل الله، ووجه أنها من المتشابه: أنها جاءت عامَّة في إطلاق الكُفر على من يحكم بغير ما أنزل الله، وفهم سلف الأمة - ومنهم ترجمان القرآن - أن من

(١) فوائد من دروس الإمام بمدينة الطائف.

الحكم بغير ما أنزل الله إمّا يكون كفرًا أكبر، أو أصغر، وسوف يأتي بيان تفصيلٍ عن ذلك في مبحث مستقل.

واستمسك الأئمة - سلفًا وخلفًا - بهذا الأثر وجعلوه فارقًا بين أهل السنة والخوارج في هذا الباب؛ فأصبح التكفير المطلق بمسائل الحكم بغير ما أنزل الله هو شعار الخوارج عند أهل العلم، وتواتر ذكر ذلك في كتبهم، قال ابن عبد البر: « وقد ضلّت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب؛ فاحتجوا بهذه الآثار ومثلها في تكفير المذنبين، واحتجّوا من كتاب الله بآيات ليست على ظاهرها، مثل قول الله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِإِيمَانِكُمْ ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤]. »

• أن هذا التابعي أشار إلى التلازم بين التكفير، والخروج وحمل السلاح؛ فإنها صنوان عند الخوارج لا يفترقان؛ فبمجرد أن يكفر يحمل السلاح، دلّ على ذلك الأثر والواقع، وسوف يأتي مزيد من التفصيل في ذلك، والاستدلال عليه.

٧- قال أيوب السخيتاني رحمه الله: « إن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف »^(١).

ظاهر كلام أيوب أن الخوارج فرق شتى، ومذاهب كثيرة؛ فمنهم من يكفر بالمعصية، فالأزارقة تقول أن كل كبيرة كفر وأن الدار دار كفر يعنون دار

(١) « السنة » للالكائي (١/ ١٦٢) (٢٩٠)، « الشريعة » للأجري (٥/ ٢٧٤).

مخالفيهم^(١)، ومنهم من يعتبر العاصي كافر نعمة، ومنهم من يستبيح قتل الأطفال والنساء وأهل الذمة، ومنهم من يحرم ذلك، ومنهم من يصف ديار الإسلام بأنها دار كفر، ومنهم من يتوقف فيها، لكن يجمعهم أمر واحد على اختلاف مشاربهم ومناهجهم، ذلك الأمر الذي اتفقوا عليه هو: رفع السيف على أئمة محمد ﷺ.

وخوارج عصرنا استبدلوا السُّيوف بالسيارات المتفجرة، والسيارة الواحدة من محكمة عصرنا تفعل من الأفاعيل ما تعجز عنه عشرات سيوف المحكمة من أسلافهم.

٨- وقال ابن المبارك رحمه الله في سياق ذكره عقيدة أهل السنة: «ومن قال الصلاة خلف كل برٍّ وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعاهم بالصلاح؛ فقد خرج من قول الخوارج أوله وآخره»^(٢)

هذا الكلام النفيس من هذا الإمام الجليل؛ الذي كان كثيرًا ما يردد شيخنا محدث الديار النبوية عبد المحسن البدر في ترجمته: «عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير»^(٣).

ذكر هذا الإمام أربعة خصال يتميز بها أهل السنة عن الخوارج:

- المحافظة على الجُمُوع والجماعات خلف البرِّ والفاجر.
- التدبُّن بطاعة الحاكم المسلم، وأشار إلى ذلك بالجهاد معه.
- أنه يرى حرمة الخروج على السلطان بالسيف.

(١) «مقالات الإسلاميين» للأشعري (ص ٨٧).

(٢) «شرح السنة» للبرهاري (ص ١٢٩).

(٣) شرح سنن النسائي بالحرم النبوي، «تقريب التهذيب» (١/٥٢٧).

• دَعَا لَهُ بِالصَّلَاحِ وَالْعَافِيَةِ.

فَمَنْ وَجِدَتْ فِيهِ هَذِهِ الصِّفَاتُ الْأَرْبَعُ؛ فَقَدْ بَرَأَ مِنْ مَذْهَبِ الْخَوَارِجِ أَوَّلَهُ
وآخِرَهُ، وَمَنْ وَجِدَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ عَكَسَ هَذِهِ الْخَصَالَ؛ فَفِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ خَصَالَ
الْخَوَارِجِ، حَتَّى يَدْعُوهَا، وَالْقَوْمُ مَا بَيْنَ مَقْلٍّ وَمُسْتَكْثَرٍ.

وَكَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ يَخَاطِبُ خَوَارِجَ عَصْرِنَا بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ؛ فَإِنَّ الْقَارِئَ لِكُتُبِ
الْقَوْمِ يَرَاهُمْ يَأْمُرُونَ بِهَجْرِ الْجَمْعِ وَالْجَمَاعَاتِ، وَأَلْفَوْا رِسَائِلَ فِي هَذَا الْبَابِ، مِثْلَ
رِسَالَةِ (حَكَمِ مَسَاجِدِ الضَّرَارِ) لِأَبِي قَتَادَةَ الْفَلَسْطِينِيِّ، وَفِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ نَهَى
عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ الَّتِي تَبْنِيهَا السِّفَارَاتُ فِي عَاصِمَةِ الْكُفْرِ، وَأَنَّهَا مَسَاجِدُ
ضَرَارٍ يَنْبَغِي أَنْ تَهْدَمَ، وَمَصْلَاهُ الَّذِي يَخْطُبُ فِيهِ الْجُمُعَةُ هُوَ مَرْقُصٌ لَيْلِي يَسْتَأْجِرُهُ
أَسْبُوعِيًّا لِسُيُوعَاتٍ فِي لَنْدُنَ عَاصِمَةِ الْكُفْرِ؛ فَمَسْجِدُهُ مَسْجِدُ سَنَةٍ، وَمَسَاجِدُ
الْمُسْلِمِينَ مَسَاجِدُ ضَرَارٍ.

وَأَمَّا الدُّعَاءُ لِلْخَلِيفَةِ؛ فَإِنَّ خَوَارِجَ الْعَصْرِ لَمْ يَمْتَنِعُوا عَنْ فِعْلِ ذَلِكَ فَحَسْبُ؛
بَلْ كَفَرُوا مَنْ يَدْعُو لَهُمْ، وَصَدَرَتْ فَتَوَى مِنْ أَبِي قَتَادَةَ كَفَرٌ فِيهَا كُلُّ خُطْبَاءِ
وَعُلَمَاءِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَدْعُونَ لِلْحُكَامِ بِالصَّلَاحِ، وَسَوْفَ تَأْتِي مَنَاقِشَتَهَا، وَكُشِفَ
عَوَارِهَا عِنْدَ سَبْرِ مُؤَلَّفَاتِهِ، وَلَيْسَ الْمَذْكُورُ وَحْدَهُ كَفَرٌ مَنْ يَدْعُو لَوْلَاةِ الْأُمُورِ،
كَمَا سَوْفَ يُنْقَلُ.

٩- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّعِيفُ أَحَدُ أئِمَّةِ السُّلْفِ: « قَعَدُ الْخَوَارِجِ هُمْ
أَخْبَثُ الْخَوَارِجِ » ^(١).

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي مَسَائِلِ أَحْمَدَ (ص ٢٧١).

قال ابن حجر في وصف بعض أنواع الخوارج: « والقَعْدِيَّة الذين يُزَيَّنون الخروجَ على الأئمة ولا يباشرون ذلك »^(١).

وكلام هذا الإمام يُفهِمُ منه أن من صفاتِ الخوارج: الخروج على الحكام، لكنه قَسَمَ الخوارج في هذا الباب إلى قسمين:

القسم الأول: من تَدَيَّنَ بالخروج على الحكام، وزَيَّنَ للناس ذلك، ولكنه لم يخرج؛ فعَدَّ هذا القسم أَخْبَثَ الخوارج، وفسَّرَ الحافظ ابن حجر لفظة القَعْدِيَّة عند السلف.

القسم الثاني: هم الذين يباشرون الخروج.

وفي هذا الكلام يتبيَّن فقه هذا الإمام ﷺ فإنه جعل القعدية أَخْبَثَ؛ لأن الخروجَ بالسيف لا بدُّ أن يسبقه خروجٌ بالكلام؛ فالقعدية هم المتسببون في الخروج، وبروز منهج الخوارج، وهذا الذي حصل من محكِّمة عصرنا؛ فقد أثبتت الأيامُ الماضية أنه بمجرد خروج أحد كبارهم في شريط مرئي أو سمعي؛ يحصل عقب ذلك مقتلة عظيمة في أهل الإسلام؛ وقد وجدتُ كلامًا للشيخ ابن عثيمين ﷺ قريبًا من هذا حيث قال في حديث ذي الخويصرة: « وهذا أكبرُ دليلٍ على أن الخروج على الإمام يكون بالسيف، ويكون بالقول والكلام؛ لأنَّ هذا ما أخذَ السيف على الرسول، لكنه أنكرَ عليه »^(٢).

والسببُ والله أعلم لجعلِ القَعْدَةِ أَخْبَثَ من الخارجين: أنهم - غالبًا - يسلمون من الهلاك ويستمرُّون في بثِّ سمومهم، بعكس الخارج بسيفه؛ فالغالبُ

(١) « هدي الساري » (ص ٤٨٣).

(٢) التعليق على رسالة « رفع الأساطين في حكم الدخول على السلاطين » (ص ٣٣-٣٤).

على أمره القتل، ويسلمُ الناس من شرِّه وتحريضه.

١٠ - قال محمد بن الحسين الآجري: قد ذكرت من التحذير عن مذاهب الخوارج ما فيه بلاغٌ لمن عصمه الله ﷻ عن مذهب الخوارج، ولم يرَ رأيهم، وصبرَ على جور الأئمة، وحيف الأمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسألَ الله العظيم أن يكشفَ الظلم عنه وعن جميع المسلمين، ودعا للولاء بالصَّلاح، وحجَّ معهم، وجاهدَ معهم كلَّ عدوٍّ للمسلمين، وصلى خلفهم الجمعة والعيدَين، وإنَّ أمره بطاعتهم؛ فأمكنته طاعتهم أطاعهم، وإنَّ لم يمكنه اعتذرَ إليهم، وإنَّ أمره بمعصية لم يُطعهم، وإذا دارت بينهم الفتنة لزمَ بيته، وكفَّ لسانه، ويده، ولم يهو ما هم فيه، ولم يُعِنَّ على فتنة، فمنَّ كان هذا وصفه كان على الطريق المستقيم - إن شاء الله تعالى -^(١).

والذي يُفهم من كلام الإمام الآجري ﷺ أن من صفاتِ الخوارج: الخروجُ، وسلَّ السيف، واستحلالُ قتال المسلمين، وذكرَ خَصْلَةً من صفاتهم، وهي حسنُ ألفاظهم في العلم، وهذه سِمَةٌ في خوارج عصرنا؛ فإنَّهم يتكلَّمون عن وجوب تحكيم الشريعة، وهي حقٌّ، لكن ما يترتب عليها من تكفيرٍ، واستحلالٍ للدماء هو الباطل، ويرفعون شريعة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ثم ذكرَ صفاتٍ أخرى سبقَ التطرُّقُ إليها في الأقوال السابقة.

وختَمَ قوله بأنَّ من الصِّفات التي يتميَّز بها أهلُ السنة عن الخوارج: عدمُ الدخول في الفتنة، وكفَّ اللسان، واليد؛ فمنَّ فعلَ ذلك؛ فهو على الطريق المستقيم، ومن عكس ذلك؛ فهو على طريقة الخوارج السابقين.

(١) « الشريعة » للآجري (١ / ٣٦).

١١ - ذكر الإمام محمد بن صالح العثيمين رحمته الله عمَّن يكفِّر حَكَّام المسلمين فقال: « هؤلاء الذين يكفِّرون؛ هؤلاء ورثة الخوارج؛ الذين خرَّجوا على عليّ بن أبي طالب رحمته الله » ^(١).

وكلامُ الشيخ رحمته الله واضحٌ هنا؛ ذكرَ صفةً للخوارج قديمًا وحديثًا، وهي تكفيرُهم لحكَّام المسلمين.

هذا ما تيسَّر جمعه في هذا المبحث والحمد لله.

(١) شريط « كشف اللثام » تسجيلات دار بن رجب.

المبحث الخامس جمع الأحاديث والآثار الواردة في الخوارج وفقهها وفوائدها.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: مقدمة.

المسألة الثانية: الأحاديث والآثار الواردة في الخوارج، وفقهها
وفوائدها.

المقدمة:

لم يرد في السنة النبوية من الأحاديث المحذرة، والمبينة لفرقة من الفرق، مثلاً ورد في الخوارج، إذ تواترت الأحاديث الواردة فيهم تواتراً معنوياً، مبيّنة صفاتهم، ومحذرة من أفكارهم، ومواقفهم، وذلك لما تمثله هذه الفرقة من خطرٍ فكري، وخطرٍ حسي، على أمة الإسلام.

فخطرُها الفكري: يتمثل في انفرادهم بفهم الكتاب والسنة، على غير فهم سلف الأمة، ومن يُعتدُّ بهم من علماء السنة الراسخين.

ومن خطورة فكرهم: عدمُ تعظيم شعائر الدين، وحرماته، وخاصّةً في قضايا الدماء، والخروج، ويترتب على تلك المفاهيم الخاطئة: استباحة أعراض ودماء وأموال الناس، كذلك إظهار باطلهم في قالبٍ من الحق، يشكّل خطورة على الخلائق؛ فيعتقدون صحة مذهبهم؛ لذلك كثرت النصوص الواردة فيهم من السنة.

فقمّت بجمع الأحاديث والآثار الواردة في الخوارج، واستبعدت المكرّر منها، ثم بعد ذلك نقلت أقوال علماء الأمة في معاني تلك الأحاديث، وفقهها، وإذا وُجد قولٌ لصحابي في الحديث، قدّمته على غيره؛ لأنه أعلم بنصوص الوحيين، وأفهم لمراد كلام الشارع.

الأحاديث الواردة في الخوارج وفقهها وفوائدها:

١ - الحديث الأول: عن أبي سعيد الخدري قال: « بعث عليٌّ عليه السلام وهو باليمن بذهبة في تربتها إلى رسول الله ﷺ؛ فقسمها رسول الله ﷺ بين أربعة نفر: الأقرع ابن حابس الحنظلي، وعيينة بن بدر الفزاري، وعلقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، وزيد الخير الطائي، ثم أحد بني نبهان، قال: فغضبت قريش فقالوا: أتعطي صناديد نجد وتدعنا؟ فقال رسول الله ﷺ: « إني إنما فعلت ذلك لأنالفهم ».

فجاء رجل كثر اللحية، مشرف الوجنتين، غائر العينين، ناتئ الجبين، مخلوق الرأس؛ فقال: اتق الله يا محمد! قال فقال رسول الله ﷺ: « فمن يطع الله إن عصيته، أيا مني على أهل الأرض، ولا تأمنوني؟ » قال: ثم أدبر الرجل فاستأذن رجل من القوم في قتله - يرون أنه خالد بن الوليد - فقال رسول الله ﷺ: « إن من ضئضئ هذا قومًا يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، يمرقون من الإسلام، كما يمرق السهم من الرمية، لين أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد » ^(١).

الفائدة الأولى: جود رسول الله ﷺ، وأنه كان أجود الناس.

الفائدة الثانية: فيه أن للإمام الحق في إعطاء بعض المال لأناس دون أناس؛ لتأليف قلوبهم على الإسلام، وكف شرهم - ولو كانوا من الأغنياء -.

الفائدة الثالثة: سوء أدب الخوارج مع خيار الخلق، وهم الأنبياء؛ فكيف بمن دونهم من العلماء والصالحين.

(١) أخرجه البخاري (٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤) واللفظ له.

الفائدة الرابعة: أن أسباب خروج الخوارج: الطمع الدنيوي، والمال، ولو قالوا غير ذلك؛ فإنَّ ما نَقَموه على عثمان هو قسمة المال على بعض أقاربه، وكذلك مما نَقَموه على عليٍّ خلاف التحكيم؛ أنه استباح القتال دون الأموال والنساء؛ وهذا الشقيُّ ذو الخوِصرة، كان يطمعُ في شيء من هذا المال؛ فلما لم يحصل على مراده، أغلظَ في القول على رسول الله ﷺ، ورماه بالجور، وهو أعدل الخلق جميعاً.

قال ابن كثير رحمه الله: « أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا، حين قَسَمَ النبي ﷺ غنائم حُنين؛ فكأنهم رأوا - في عقولهم الفاسدة - أنه لم يعدل في القسمة؛ ففاجأوه بهذه المقالة؛ فقال قائلهم - وهو ذو الخوِصرة، بقرَ الله خاصرته - : إَعِدْ لِي فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ؛ فقال له رسول الله ﷺ: «لقد خَبْتُ وخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ، أَيَأْمِنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي»^(١).

الفائدة الخامسة: أنَّ من صفات الخوارج: الاستعجال، وعدم الرّوية، والسرعة في إطلاق الأحكام؛ فإنَّ هذا الشقي لو تَرَيَّث، وسأل رسول الله ﷺ عن الحكمة في إعطاء المال لقوم دون قوم؛ لبيّن له.

الفائدة السادسة: وفيه أنَّ من أعظم صفات الخوارج: إنكارهم على الخلفاء والأمراء جهراً.

الفائدة السابعة: وفيه أن الخروج يكون بالسيف، ويكون بالكلمة^(٢).

(١) « تفسير ابن كثير » (٢/ ١٠).

(٢) من شريط بعنوان: « حكم الحملات الإعلامية على بلاد الحرمين » للشيخ ابن عثيمين رحمه الله.

الفائدة الثامنة: فيه حسن خلقه ﷺ؛ فإنه تحمّل من هذا الشقي إساءته، وقال: «لقد خِبتُ وخسرتُ إن لم أكن أعدل، أيا مَنني على أهل الأرض، ولا تأمُنوني»، وهذا مصداق لقوله ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

الفائدة التاسعة: فيه تعظيمُ الصحابة لمقام النبوة؛ فهذا خالد استأذن في قتل ذاك الرجل؛ لأنه أساء الأدب مع سيد البشر.

الفائدة العاشرة: وفيه من الفوائد: أن الخوارج لا يراعون قاعدة المصالح والمفاسد؛ فإنَّ النبي المجتبي، والحبيب المصطفى ﷺ قصدَ بذلك العطاء جلبَ مصالح للإسلام وأهله، ودفعَ مفاسد؛ بتأليفِ قلوب هؤلاء، وكانوا صناديد قومهم وكبراءهم.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وإنما ينكره (يقصد المصالح والمفاسد) ذوو الدين الفاسد، كذي الخويصرة؛ الذي أنكره على النبي ﷺ حتى قال فيه ما قال، وكذلك حزبه الخوارج، أنكروا على أمير المؤمنين علي عليه السلام ما قصدَ به المصلحة من التحكيم، ومحو اسمه، وما تركه من سبِّي نساء المسلمين وصبيانهم»^(١).

الفائدة الحادية عشر: فيه من الفوائد أنَّ من صفاتهم: صلاح الظاهر، وفساد الباطن؛ فكانوا أشدَّ اجتهادًا من الصحابة في العبادة، ومع ذلك يمرقون من الدين.

الفائدة الثانية عشر: عدم الاغترار بصلاح الظاهر؛ فإنَّ العبرة بموافقة السنة، ولذلك جاء عن ابن عباس عليه السلام أنه ذكرَ عنده الخوارج، وما يلقونَ عند تلاوة القرآن؛ فقال: «ليسوا بأشدَّ اجتهادًا من اليهود والنصارى، ثم صَلُّوا»^(٢).

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨ / ٢٩١).

(٢) «الشریعة» (ص ٢٧ - ٢٨).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في شدة اجتهاد الخوارج في العبادة: « ولا ريب أن الخوارج كان فيهم من الاجتهاد في العبادة والورع، ما لم يكن في الصحابة، كما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم، لكن لما كان على غير الوجه المشروع، أفضى بهم إلى المروق من الدين؛ ولهذا قال عبد الله بن مسعود، وأبي ابن كعب: اقتصادٌ في سُنَّةٍ خيرٌ من اجتهاد في بدعة » ^(١).

الفائدة الثالثة عشر: وفيه أنه لا يكفي التعديل بظاهر الحال، ولو بلغ هذا الشخص ما بلغ في العبادة، حتى يختبر باطنه.

الفائدة الرابعة عشر: من فوائد هذا الحديث: أن من صفاتهم جعل ما ليس بسيئة سيئة؛ فقسمة المال بغرض التأليف هي حسنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فجعلها هذا الشقي - بحق رسول الله صلى الله عليه وسلم - سيئة، وأنه لم يعدل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله مستنبطاً هذه الفائدة العزيزة: حينما تكلم على بدعة الخوارج: « ولهم خاصتان مشهورتان، فارقوا بهما جماعة المسلمين وأئمتهم: أحدهما: خروجهم عن السنة، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة، أو ما ليس بحسنة حسنة، وهذا هو الذي أظهروه في وجه النبي صلى الله عليه وسلم » ^(٢).

الفائدة الخامسة عشر: فيه من الفوائد: أن هذا الحديث حجة لمن قال بكفرهم؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: « يمرقون من الإسلام »، وفي لفظة: « يمرقون من الدين ».

قال الحافظ رحمته الله: « إذا كان المراد بالدين: الإسلام؛ فهو حجة لمن كفر الخوارج، ويحتمل أن يكون المراد بالدين - هنا -: الطاعة؛ فلا يكون حجة،

(١) « الاستقامة » (١/ ٢٥٨).

(٢) « مجموع الفتاوى » (٤/ ١٨٩).

وهم فساق، وهذا قول أغلب أهل العلم»^(١).

الفائدة السادسة عشر: وفيه من الفوائد: أنَّ الخوارج - قديمًا وحديثًا - خنجرٌ في خاصرة الإسلام، ولا يُعرف لهم سهمٌ في محاربة أعداء الله.

وقد بيّن شيخ الإسلام الحكمة في ذلك؛ فقال: «لأنَّ أولئك عندهم كفارٌ أصليون، وهؤلاء مرتدون، وكفرُ الردّة أغلظ - بالإجماع - من الكفرِ الأصلي»^(٢).

الفائدة السابعة عشر: وفيه من الفوائد: أنَّ النبي ﷺ لا يعلم الغيب؛ إلا ما أطلعه الله عليه؛ فإنه علّق قتلهم في حالة إدراكه لهم.

الفائدة الثامنة عشر: وفيه من الفوائد: الحثُّ على قتال الخوارج.

الفائدة التاسعة عشر: وفيه أنَّ الخوارج في قتالهم لا ينفع معهم إلا الاستئصال؛ لأنه ﷺ قال: «لو أدركتُهم لقتلتُهم قتلَ عاد»، وفي رواية: «ثمود»؛ فإنَّ عادًا وثمود لما نزل عليهم العذاب السماوي، لم يبقَ منهم أحد.

وهذا هو الذي قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وهذا من دقائق فهمه، حيث قال: «ولا يجوز أن يكون أمرٌ بقتلهم لمجرد قتالهم الناس، كما يقاتل الصائل من قاطع الطريق ونحوه، وكما يقاتل البغاة؛ لأنَّ أولئك إنما يُشرعُ قتالهم حتى تنكسر شوكتهم، ويكفُّوا عن الفساد، ويدخلوا في الطاعة، ولا يُقتلون أينما لقوا، ولا يُقتلون قتلَ عاد، وليسوا شرًّا قتلى تحت أديم السماء، ولا يؤمر بقتلهم، وإنَّما يؤمر؛ فيؤخر الأمر بقتالهم»^(٣).

(١) «فتح الباري» (٦/٦١٨).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/٤٧٨).

(٣) «الصارم المسلول» (٢/٣٤٧).

٢ - الحديث الثاني: عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي في آخر الزمان قومٌ، حُذثاءُ الأسنان، سُفهاءُ الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يمرقون من الإسلام، كما يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم؛ فأينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة» ^(١).

الفائدة الأولى: أن الغالب على الخوارج حداثة السن، وقد أكد الواقع صدقه عليه السلام، ومما عابه أهل المدينة على الخوارج: حداثة السن ^(٢).

الفائدة الثانية: رداءة عقولهم، وهذا هو معنى قوله ﷺ سفهاء الأحلام ^(٣).

٣ - الحديث الثالث: «عن عبيد الله بن أبي رافع - مولى رسول الله ﷺ أن الحُرورية لما خرجت - وهو مع علي بن أبي طالب عليه السلام - قالوا لا حكم إلا لله، قال علي: «كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله وصف ناساً، إنني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بالسنتهم، لا يجوز هذا منهم، وأشار إلى حلقه، من أبغض خلق الله إليه، منهم أسود، إحدى يديه طبي شاة، أو حلمة ثدي؛ فلما قتلهم علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «انظروا»؛ فنظروا؛ فلم يجدوا شيئاً؛ فقال: «ارجعوا؛ فوالله ما كذبت، ولا كذبت» - مرتين أو ثلاثاً -، ثم وجدوه في خربة؛ فأتوا به، حتى وضعوه بين يديه» ^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٦٩٣٠).

(٢) «تاريخ الطبري» (١/٤٥٥).

(٣) «فتح الباري» (١٢/٢٨٧).

(٤) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

الفائدة الأولى: أَنَّ الكلمة التي خرج من أجلها الخوارج - قديمًا وحديثًا - هي قضية الحكم بما أنزل الله؛ فهي الركن الركين الذي اعتمد عليه المتقدمون والمعاصرون في تكفير أمة محمد ﷺ وما ترتَّب على هذا التكفير من استباحة الدماء والخروج.

الفائدة الثانية: أَنَّ من صفات الخوارج: خَلَطُ الحقِّ؛ للتوصل به إلى باطل.

الفائدة الثالثة: إثباتُ صفة البغض لله، على وجهٍ يليق به - سبحانه -.

الفائدة الرابعة: أَنَّ الخوارج أَبْغَضُ الخلقِ إلى الله.

الفائدة الخامسة: وفيه من الفوائد: دليلٌ من دلائل نبوته ﷺ؛ فإنه أخبر عن خروجهم، وصفة أحدهم، وهو الأسود.

الفائدة السادسة: وفيه من الفوائد: منقبةٌ لعلي بن أبي طالب عليه السلام، وقد تحقَّق على يديه هذا الفضل - وهو قتال هذه الفرقة المارقة -.

٤- الحديث الرابع: عن أبي سعيد الخدري عليه السلام أن النبي ﷺ قال: «إنه يخرج من ضُفْضِي هذا قومٌ يتلون كتابَ الله رَطْبًا، لا يجاوزُ حناجرَهُمْ، يمرقون من الدين، كما يمرقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ»، وأظنه قال: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتلَ ثمود»^(١).

« يقرؤون القرآن رطبًا » قيل: المرادُ الحَذْقُ في التلاوة، أي يأتون به على أحسنِ أحواله، وقيل المراد أنهم يواظبون على تلاوته؛ فلا تزال ألسنتهم رطبة به، وقيل هو كناية عن حُسْنِ الصوت به، حكاها القرطبي، ويرجع الأول^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤).

(٢) «فتح الباري» (١٢/٢٩٤).

٥- الحديث الخامس: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخْرِجُ قَوْمٌ آخِرَ الزَّمانِ، أو في هذه الأمة، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، أو حُلُوقَهُمْ، سِيماهُمْ التَّحْلِيْقَ، إذا رَأَيْتُمُوهُمْ، أو إذا لَقَيْتُمُوهُمْ؛ فاقتُلُوهُمْ» ^(١).
الفائدة الأولى: أنَّ من سمات الخوارج التحليق: وهي علامة حسية.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «ثم أجاب بأنَّ السلف كانوا لا يَحْلِقُونَ رؤوسهم؛ إِلَّا للنسك، أو في الحاجة، والخوارج اتَّخَذُوهُ دِينًا؛ فصَارَ شعارًا لهم، وعُرفوا به» ^(٢).
وهذه الصفة الحسية: هي أقوى صفاتهم عند الصحابة رضي الله عنهم، وفي قصة الخليفة الراشد عمر رضي الله عنه مع صبيغ ما يؤكد ذلك ^(٣).

الفائدة الثانية: أنَّ الخوارج أَجْهَلُ الناس بالقرآن؛ فَمَعَ كثرة تلاوتهم له، وتعبُّدهم به آناء الليل، وأطراف النهار، لكنْ هُم أَجْهَلُ الخلق بكتابِ الرَّبِّ ﷻ.
قال شيخ الإسلام رحمته الله: «وكانت البدع الأولى مثلُ بدعةِ الخوارج؛ إنما هي من سوءِ فَهْمِهِم للقرآن» ^(٤).

٦- الحديث السادس: عن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ»؛ قال ابنُ عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً حَتَّى

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٥) وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٨٠٥٤).

(٢) «فتح الباري» (١٣/٥٣٧).

(٣) «السنة» لعبد الله بن الإمام أحمد (١١٩٩)، و«فضائل الصحابة» للإمام أحمد (٤٤) و(٣٥٧)، و«الاعتقاد» لليبهي (٣٣٨)، والخطيب في «الكفاية» (١١٨٥).

(٤) «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٠-٣١).

يُخْرِجُ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَالَ» ^(١).

الفائدة الأولى: أَنَّ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الْخَوَارِجِ، الَّتِي لَا تَتَبَدَّلُ، وَلَا تَتَعَدَّلُ: أَنَّهُمْ كُلُّهَا خَرَجُوا أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ.

رَوَى الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رحمته الله عَنْ قَتَادَةَ: «لَوْ كَانَ أَمْرُ الْخَوَارِجِ هُدًى؛ لَاجْتَمَعَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ ضَلَالًا؛ فَتَفَرَّقَ، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ إِذَا كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ؛ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَقَدْ أَصْلَحُوا هَذَا الْأَمْرَ مِنْذُ زَمَانٍ طَوِيلٍ؛ فَهَلْ أَفْلَحُوا فِيهِ يَوْمًا أَوْ، أَنْجَحُوا؟، يَا سُبْحَانَ اللَّهِ، كَيْفَ لَا يَعتَبَرُ آخِرُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ بِأَوَّلِهِمْ، لَوْ كَانُوا عَلَى هَدًى قَدْ أَظْهَرَهُ اللَّهُ، وَأَفْلَحَهُ، وَنَصَرَهُ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى بَاطِلٍ أَكْذَبُهُ اللَّهُ، وَأَدْحَضَهُ؛ فَهُمْ كَمَا رَأَيْتَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ لَهُمْ قَرْنٌ، أَدْحَضَ اللَّهُ حِجَّتَهُمْ، وَأَكْذَبَ أَحَدُوثَهُمْ، وَأَهْرَقَ دِمَاءَهُمْ، وَإِنْ كَتَمُوا، كَانَ قَرْحًا فِي قُلُوبِهِمْ، وَغَمًّا عَلَيْهِمْ، وَإِنْ أَظْهَرُوهُ أَهْرَقَ اللَّهُ دِمَاءَهُمْ، ذَلِكَمُ وَاللَّهُ دِينُ سُوءٍ؛ فَاجْتَنِبُوهُ» ^(٢).

الفائدة الثانية: كَثْرَةُ خُرُوجِ الْخَوَارِجِ عَلَى مَرِّ الْأَزْمَنَةِ وَالْعُصُورِ وَالْأَمَكْنَةِ.

الفائدة الثالثة: أَنَّ آخَرَ فَرْقَةٍ يُخْرِجُ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَالَ.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٧٤)، وَأَحَدُ (٥٥٦٢)، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِي فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٤٥٥).

(٢) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٠٧/٥).

٧- الحديث السابع: عن ابن أبي أوفى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الخَوَارِجُ هُمُ كِلَابُ النَّارِ»^(١).

الفائدة الأولى: أنَّ الخوارج كلاب النار، وقد جاء في مصنف ابن أبي شيبة: «أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جَهَانَ، قَالَ: كَانَتْ الْخَوَارِجُ قَدْ دَعَوْنِي، حَتَّى كِدْتُ أَنْ أَدْخُلَ فِيهِمْ، فَرَأَتْ أُخْتُ أَبِي بِلَالٍ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّهَا رَأَتْ أَبَا بِلَالٍ أَهْلَبَ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَخِي، مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: جُعِلْنَا بَعْدَكُمْ كِلَابَ أَهْلِ النَّارِ»^(٢).

الفائدة الثانية: شرُّ بدعة الخوارج، وهذه اللفظة مما استندَ عليها بعض العلماء في حُكْمِهِمْ عَلَى الْخَوَارِجِ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ فِي وَصْفِ فِرْقَةٍ مِنْ فِرْقِ الْكُفْرِ، أَوْ فِرْقِ الْإِسْلَامِ الْمُبْتَدَعَةِ هَذَا الْوَعِيدُ؛ إِلَّا فِي حَقِّ الْخَوَارِجِ.

٨- الحديث الثامن: عن زيد بن وهب الجهني قال: «لَمَّا التَقِينَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمُئِذٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِيُّ؛ فَقَالَ لَهُمْ: أَلْقُوا الرِّمَاحَ، وَسَلُّوا سِوْفَكُمْ مِنْ جَفَوْنَهَا؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حُرُورَاءَ؛ فَرَجَعُوا فَوْحَشُوا بِرِمَاحِهِمْ، وَسَلُّوا السِّوْفَ، وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ، قَالَ: وَقَتْلَ بَعْضِ الْخَوَارِجِ عَلَى بَعْضٍ، وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ - يَعْنِي أَهْلَ السَّنَةِ - يَوْمُئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ»^(٣).

الفائدة الأولى: فيه اليقين التام عند الخوارج أنَّ أَهْلَ الْقَبْلَةِ قَدْ كَفَرُوا، وَلَا يَصِلُحُ مَعَهُمْ إِلَّا الْقَتْلُ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٥ / ٥)، وأحمد (٣٥٥ / ٤)، وابن ماجه (١٧٣). وصححه العلامة

الألباني في «صحيح ابن ماجه».

(٢) «مصنف ابن أبي شيبة» (٧٣٢ / ٨).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

الفائدة الثانية: الاستعجال في اتخاذ قرار الحرب، وعدم ترك فرصة للحوار والإقناع، وهذا ظاهر الحديث؛ فَإِنَّ الشقي منهم أمرهم أن يسلُّوا السيوف، حتى لا يناشدوهم ويحاوروهم.

الفائدة الثالثة: فيه تأكيد لسنة الله في الخوارج، وأنَّ الدِّلة مصاحبة لهم؛ فرغم أنَّ عددهم قليل إنه وصل إلى أربعة آلاف؛ فلم يتمكنوا إلا من قتل رجلين فقط.

٩- الحديث التاسع: عن علي عليه السلام قال: «لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قُضيَ لهم على لسانِ نبيهم ﷺ لا تَكَلُّوا عن العَمَلِ» ^(١).

١٠- الحديث العاشر: عن علي عليه السلام قال: «لولا أن تبطروا لحدثتكم بما وعدَ الله الذين يقتلونهم على لسانِ محمد ﷺ» ^(١).

فوائد هذين الحديثين:

الفائدة الأولى: الفضل العظيم لمن يقاتل الخوارج.

الفائدة الثانية: فيه جوازُ كتمان العلم للمصلحة، لكن هذا العلم لا يتعلَّق بأحكام الحلال والحرام، وإنما يكون في باب الفضائل، كما هو ظاهر حديث معاذ: «أفلا أبشِّر الناس؟ قال: لا تبشِّرهم فيتَكَلَّوا» ^(٢)، أو في باب الفتن، كما هو ظاهر حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «حفظتُ من رسول الله ﷺ وعاءين؛ فأما أحدهما فبشَّته، وأما الآخر؛ فلو بشَّته قُطِعَ هذا البلعوم» ^(٣).

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦)، ومسلم (٣٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٠).

١١- الحديث الحادي عشر: عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عن الخوارج: « شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرُ قَتِيلٍ مَنْ قَتَلُوهُ » ^(١).

الفائدة الأولى: فيه أَنَّ الخوارجَ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ.

الفائدة الثانية: بشرى لمن يُقْتَلُ على يدِ الخوارج؛ فَإِنَّ المَقْتُولَ على أيديهم، خَيْرٌ مِمَّنْ يُقْتَلُ على أيدي غيرهم.

١٢- الحديث الثاني عشر: وعن سعيد بن جهمان قال: « كُنَّا نَقَاتِلُ الخوارجَ، وفينا عبدُ الله بن أبي أوفى، وقد لحقَ غلامٌ له بالخوارج، وهم من ذلك الشَّطِّ، ونحن من ذا الشَّطِّ؛ فناديناه: أبا فيروز، أبا فيروز، ويُحَكِّ هَذَا مَوْلَاكَ عبد الله بن أبي أوفى؛ قال: نَعَمْ الرجل هو لو هاجر؛ قال: ما يقول عدوُّ الله؟ قال قلنا يقول: نَعَمْ الرجل هو لو هاجر؛ قال فقال: « أَهْجَرُهُ بعد هجرتي مع رسول الله ﷺ؟ ثُمَّ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: « طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ » ^(٢).

الفائدة الأولى: أَنَّ الخوارجَ لَا يَقْبَلُونَ البقاءَ فِي دِيَارِ الإسلامِ لأنهم يعتبرونَ الدِّيَارَ دِيَارَ كُفْرٍ.

الفائدة الثانية: أَنَّ الخوارجَ لَا يَرْضَوْنَ عَنْ أَحَدٍ حَتَّى يَهَاجِرَ إِلَيْهِمْ.

الفائدة الثالثة: فيه فَضْلٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ أَوْ قَتَلُوهُ.

الفائدة الرابعة: جَوَازُ التَّغْلِيظِ عَلَى أَهْلِ البِدْعِ فِي الْقَوْلِ.

(١) أخرجه الحميدي (٩٨٠)، وأحمد (٢٥٣/٥-٢٥٦)، والترمذي (٣٠٠٠) وابن ماجه (١٧٦). وحسنه العلامة الألباني.

(٢) أخرجه أحمد (١٩١٤٩)، وابن سعد في « الطبقات » (٣٠١/٤-٣٠٢)، واللالكائي في « أصول الاعتقاد » (٢٣١٢)، وحسنه العلامة الألباني في « ظلال الجنة ».

١٣ - الحديث الثالث عشر: عن أبي غالب رحمته الله قال: كنتُ في مسجد دمشق؛ فجاءوا بسبعين رأسٍ من رؤوس الخوارج؛ فنُصِبَتْ على درج المسجد؛ فجاء أبو أمامة رحمته الله؛ فنظر إليهم؛ فقال: كلاب جهنم، شرُّ قتلى قُتلوا تحت ظل السماء، ومن قتلوه خيرُ قتلى تحت ظل السماء، وبكى ونظر إلي؛ فقال: يا أبا غالب: إنك ببلدٍ هؤلاء كثير؟ قلت: نعم قال: أعاذك الله تعالى منهم، ثم قال: يقرؤون القرآن؟ قلت: نعم، قال: قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ ^(١) [آل عمران: ١٠٦].

سبق ذكر فوائده.

١٤ - الحديث الرابع عشر: « عن زيد بن وهب قال: لما خرجت الخوارج بالنهروان، قام عليٌّ رحمته الله فقال: « إِنَّ هؤلاء القوم قد سفكوا الدمَ الحرام، وأغاروا في سُرح الناس، وهم أقربُ العدوِّ إليكم، وأنَّ تسيروا إلى عدوِّكم، أنا أخاف أن يخلفكم هؤلاء في أعقابكم، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « تَخْرُجُ خارجةٌ من أمتي ليسَ صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامُكم إلى صيامهم بشيء، ولا قِراءتكم إلى قِراءتهم بشيء، يقرؤون القرآنَ يحسبونَ أَنَّهُ لهم، وهو عليهم، لا يُجاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمُرُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ، كَمَا يَمُرُّ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ »، وآيةُ ذلك أنَّ فيهم رجلاً له عَضُدٌ، وليس لها ذراعٌ، عليها مثلُ حلْمَةِ الثَّدي، عليها شعراتٌ بيضٌ، لو يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصَيَّبُونَهُمْ ما لهم على لسانِ نبيِّهم؛

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٥٥٤)، والترمذي (٥/ ٢٢٦).

لَا تَكْلُوا عَلَى الْعَمَلِ، فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ ۖ» ^(١).

الفائدة الأولى: أنَّ من صفاتِ خوارجِ سفكِ الدِّمِ الحرام.

الفائدة الثانية: أنَّ من صفاتِ الخوارجِ الغدرَ؛ فَإِنَّ عَلِيًّا عليه السلام خَافَ مِنْ غَدْرِهِمْ، وَأَنْ يَعْقِبَ النَّاسُ فِي الذَّرَارِي وَالنِّسَاءِ.

الفائدة الثالثة: أنهم يحتجون بالقرآن، ويحسبون أنه لهم، وُحُجَّتْهم مردودة، وهو عليهم، وليس لهم، وقد أصاب الخليفة الراشد بهذا الرأي عندما بدأ بقتالهم.

١٥- الحديث الخامس عشر: قول النبي ﷺ: « إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ، حَتَّى إِذَا رُئِيَ بِهِ جَهَنُّهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ رِذْءًا لِلْإِسْلَامِ، انْسَلَخَ مِنْهُ، وَنَبَذَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ، وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشَّرْكِ: الرَّامِي أَوْ الْمُرْمِي؟ قَالَ: بَلِ الرَّامِي »^(٢).

الفائدة الأولى: فيه كمال شفقة رسول الله ﷺ على أمته.

الفائدة الثانية: أنَّ للقرآن بهجة.

الفائدة الثالثة: أَنَّ حَمْلَ السِّلَاحِ والتكفير صنوان لا يفرقان.

الفائدة الرابعة: فيه حكمُ رسول الله ﷺ الشَّدِيد في الخَوَارِج؛ فَإِنَّهُ جَعَلَهُ أَوَّلَى بِالشَّرِكِ.

الفائدة الخامسة: فيه إشارة من رسول الله ﷺ أن صَنِيع الخَوَارِج على مَرٍّ

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

(٢) أخرجه البخاري في « التاريخ »، وأبو يعلى، وابن حبان، والبزار، انظر « الصحيحة » للألباني (٣٢٠١).

الأزمة والأمكنة: قتال أهل الإسلام، وهي في قوله ﷺ: « وسعى على جاره ».

١٦ - الحديث السادس عشر: قال ﷺ: « إن بعدي من أمتي، أو سيكون بعدي من أمتي: قوم يقرءون القرآن، لا يجاوز حلقمهم، يخرجون من الدين، كما يخرج السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه، هم شر الخلق والخلقة »^(١).
الفائدة الأولى: أن الخوارج شر الخلائق، قال الإمام أحمد رحمه الله: « الخوارج قوم سوء، لا أعلم في الأرض قومًا أشر منهم »^(٢).

١٧ - الحديث السابع عشر: قال ﷺ: « يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلَيْسُوا مِنَّا فِي شَيْءٍ، مَنْ قَتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَىٰ بِاللَّهِ مِنْهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا سَيِّئُهُمْ؟ قَالَ: التَّحْلِيْقُ »^(٣).

الفائدة الأولى: أن من صفات الخوارج دعوة الناس إلى كتاب الله، ولكنهم ليسوا من أهل القرآن، لا فهمًا، ولا عملًا.

١٨ - الحديث الثامن عشر: « أن عائشة رضي الله عنها، قالت لعبد الله بن شداد: وهل قتلهم عليٌّ - تعني الخوارج -، قال: والله ما بعث إليهم حتى قطعوا السبيل، وسفكوا الدَّم، واستحلُّوا أهل الدِّمة »^(٤).

الفائدة الأولى: أن الخوارج لو مكن لهم؛ فإنهم يقطعون السبيل، ويسفكون

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٧).

(٢) انظر « كتاب السنة » للخلال (ص ١١٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٧٨٣)، والنسائي (١١٩/٧)، والطيالسي (٩٣٣)، والبخاري (٣٨٤٦)، والحاكم (١٤٦/٢-١٤٧)، والحديث صحيح بشواهده.

(٤) أخرجه أحمد (٦٥٦)، وصححه العلامة الألباني في « الإرواء » (٢٤٥٩).

الدم.

الفائدة الثانية: أَنَّ الخوارج يستحلُّون دماءَ أهل الذِّمة، والبعضُ منهم عكسُ ذلك، يعظِّمون دماءَ أهل الذِّمة، ولعلَّ الحكمة في استحلال دماء أهل الذمة؛ لأنهم يرون الذي أعطاهم العهد والأمان كافر، وهي حجةٌ خوارج عصرنا اليوم.

١٩- الحديث التاسع عشر: « أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام بعث عبد الله بن عباس إلى الخوارج؛ فلما توسَّط عسكرهم، قام ابنُ الكواء - وكان آنذاك خارجيًا، قام يخطب الناس، ويحذِّرهم من ابن عباس؛ فقال: يا حملة القرآن، إِنَّ هذا عبد الله بن عباس؛ فمن لم يكن يعرفه؛ فأنا أعرِّفه، هذا ممن نزل فيه - وفي قومه - قوله تعالى: ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ [الزخرف: ٥٨]؛ فردَّوه إلى صاحبه ولا تُواضعوه كتابَ الله » ^(١).

الفائدة الأولى: أنه يشرع محاورَةُ الخوارج؛ فقد يوجد منهم من هو ملبَّسٌ عليه.

الفائدة الثانية: أَنَّ من صفات الخوارج التحذير من العلماء، وتشويه صورتهم.

الفائدة الثالثة: أَنَّ الخوارج يُنزلون الآيات الواردة في الكفار في حقِّ المسلمين.

٢٠- الحديث العشرون: أَنَّ ابن عباس عليه السلام لما ذهب يناظرُ الخوارج قال

لهم: « ما تنقمونَ على صِهرِ رسول الله ﷺ والمهاجرين والأنصار، وعليهم نزل القرآن، وليس فيكمُ منهم أحد، وهم أعلمُ بتأويله » ^(٢).

الفائدة الأولى: أَنَّ الخوارج - قديمًا وحديثًا - لا يوجد فيهم عالم واحد،

وهذا مغزى قول ابن عباس: « ليس من بينكم أحد من المهاجرين والأنصار »؛

(١) أخرجه أحمد (٦٥٦)، وصححه العلامة الألباني في « الإرواء » (٢٤٥٩).

(٢) أخرجه الطبراني في « الكبير » (١١٩/٩)، وإسناده حسن.

فإنَّ العلماء كانوا في الصحابة.

الفائدة الثانية: أنَّ العلماء أولى من الجهلة في معاني القرآن.

الفائدة الثالثة: فيه إشارة من ابن عباس رحمهما بجهل الخوارج في القرآن، وأنهم لا يعلمون تأويله.

الحديث الواحد والعشرون: أخرج الطبري في تهذيب الآثار بسند صحيح - كما قال الحافظ^(١) - عن ابن عباس رحمهما وذُكِرَ عنده الخوارج فقال -: « يؤمنون بمحكمه، ويهلكون عند متشابهه »، وفوائد هذا الأثر واضحة.

والله أعلم

(١) عن الفتح (كتاب استتابة المرتدين...) (باب من ترك قتل الخوارج...).

الخاتمة

وفي الختام:

يتبين للقارئ المنصف أنّ هذا الفكر الذي أخبر عنه النبي المجتبي والحيبُ المصطفى ﷺ ربّما يخفى على كثيرٍ من الناس؛ ومن أهمّ أسباب خفاء هذا الفكر الخارجيِّ عليهم هو الاغترارُ بظاهر الصّلاح لدى البعض من رموز هذا الفكر، وما عندهم من غيرةٍ على الإسلام، وشدة تمسّك بالدين؛ ولم يعلم أولئك الناس أنّ هذه من علامات الخوارج التي ينخدعُ بها العامّة .

وبيني وبين القارئ المخالف هذه الكتابات التي نقلتها من مواقع الشبكة الإلكترونية، فهل يقبل الشباب المسلم هذه العقائد والأصول ؟.. من ذلك قولهم:

١- ديارُ الإسلام كلّها ديارٌ كُفّر؛ حتّى مكة والمدينة !! .

٢- جميعُ أفراد الجيوش والشرط وأئمة المساجد؛ وحتى الفرّاشين = كفّار مرتدّون !.

٣- جميعُ أعضاء البرلمانات والمنتخبين لهم؛ والذين قد يصلُ عددهم في العالم الإسلاميّ إلى مئات الملايين = أيضًا كلّ هؤلاء كفّار مرتدّون !.

٤- أنّ علماء الأئمة كلّهم كفّار؛ وأنّ من التقرب إلى الله ذبحهم وقتلهم، كما نقلنا .

٥- وصفُ أئمة الحرمين بأنّهم فسّاق؛ من قبل ابن لادن .

٦- جواز سفك الدماء عند الضرورة وغيرها !.

فهذه بعض عقائد القوم ؛ فهل يرضى بها المخالف لنا والمتعاطف معهم؟! .
لا أظن مسلماً يرجو الله والدار الآخرة يقبل بهذه العقائد؛ لا سيما وهي
صادرة عن كبار منظري هذا الفكر.
بل الذي أعتقده أن شباب الأمة فيهم خير كثير؛ ولو بُيِّنت لهم هذه العقائد
الخبیثة لما تردّدوا لحظة واحدة عن التبرؤ من هذا الفكر ورموزه .
وهذه الخلاصة قد استلثتها من أصل رسالتي (في الماجستير) والتي حملت
عنوان:

منهج الاستدلال عند الخوارج في العصر الحاضر.. عرض ونقد
فمن أراد التوسّع فليرجع إليها.

والله وليّ التوفيق .

١٤٣٦ / ٢ / ٩ هـ

بالمدينة النبوية.. على ساكنها أفضل الصلاة والسلام.

إبراهيم بن صالح المحميد.

للمراسلة

Njde8@hotmail.com

رسالة نصية على المحمول ٠٥٤٧١١٩٢٠٩

فهرست

المقدمة	٥
أسباب اختيار البحث	١٢
ملاحظة مهمة جداً	١٥
نشوء منهج الخوارج في العصر الحاضر من حيث الجملة	١٩
منهج الخوارج من حيث التفصيل	٣٠
المرحلة الأولى: شرارة التفسير السياسي المنحرف	٣٥
دور سيد قطب	٤٨
أسباب تأثير خوارج العصر بفكر سيد قطب	٥٧
تساؤل وإجابة	٥٩
وقفة مع من ينكر نسبة هذا الفكر لسيد قطب	٦٣
الأصول الخارجية التي أُسست في هذه المرحلة، وكانت نتاج فكر المودودي	
وسيد قطب ومن تبعهما في ذلك	٧٠
البدايات العملية للفكر الحروري المعاصر	٧١
بداية المرحلة الثانية	٧٥
أهم كتب الفكر الخارجي للمرحلة الثانية	٧٨
من سمات المرحلة الثانية	٨٢
أعمال المرحلة الثانية	٨٥
المرحلة الثالثة	٨٩
أركانها المرحلة الثالثة	٩١
سمات المرحلة الثالثة	٩٧
دور الجهاد الأفغاني في المرحلة الثالثة	١٣٨
أسباب انتشار الفكر التكفيري في الساحة الأفغانية	١٣٨
الأدلة القطعية على دور الساحة الأفغانية في نشر منهج التكفير والتفجير	١٤٢
أثر بعض الدعاة في تأجيج المنهج الخارجي	١٤٦

رموز هذا الفكر وكبار منظريه في العصر الحاضر	١٥٣
١- إمام بن عبد العزيز الشريف «سيد فضل» «د عبد القادر عبد العزيز»	١٥٣
٢- أبو محمد المقدسي	٢١٨
٣- أبو قتادة الفلسطيني	٢٥٥
٤- أسامة بن لادن	٢٧٤
٥- أيمن الظواهري	٢٨٩
٦- أبو يحيى الليبي «محمد قائد»	٢٩٨
٧- حامد عبد الله العلي	٣٠٢
المسألة الجزائرية	٣١٤
المبحث الثاني	٣٣٧
صفات الخوارج وأفعالهم	٣٣٧
المبحث الثالث	٣٤٩
أوجه الشبه بين خوارج العصر والخوارج المتقدمين من حيث الإجمال	٣٤٩
أوجه الشبه بين خوارج العصر والخوارج المتقدمين من حيث التفصيل	٣٥٢
المبحث الرابع	٤١٩
مناط وضابط الحكم عند أهل السنة في إطلاق صفة الخارجي	٤١٩
الخوارج طبقات في الغلو	٤١٩
آثار الصحابة والسلف والعلماء في تحديد مفهوم الخارجي	٤٢٢
هل يشترط التكفير بالكبيرة على من يطلق عليه صفة خارجي	٤٢٤
المبحث الخامس	٤٤١
الأحاديث والآثار الواردة في الخوارج وفقهها وفوائدها	٤٤٢
الفهرس	٤٦١

الصف والإخراج

دارالإمام مسلم

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com